



حكومة إقليم كردستان
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة السليمانية
كلية العلوم الإنسانية
قسم الإعلام

التغطية الإخبارية للعملية الإنتخابية في الصحافة الكوردية المعاصرة
دراسة مسحية تحليلية لمضامين الأخبار الخاصة بانتخابات مجلس النواب
العراقي لسنة 2010
للمدة (2010/2/6) ونغايه (2010/4/9)

أطروحة تقدم بها
نوميد عارف حمد أمين
إلى مجلس كلية العلوم الانسانية - جامعة السليمانية
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه في فلسفة الإعلام

بإشراف
الأستاذ الدكتور
هاشم حسن جاسم التميمي

2016م

الإهداء ...

إلى

- أبطال مسيرة البحث عن الحقيقة الأبدية...
- روح والدي ووالدتي والأم عائشه وإخواتي وأخواني...
- زوجتي هيرو وابنتي رؤزي وإبني ئارون...

الباحث

إقرار المشرف

أشهد أنّ إعداد هذه الأطروحة الموسومة بـ(التغطية الإخبارية للعملية الإنتخابية في إقليم كردستان - دراسة مسحية تحليلية لمضامين الأخبار في الصحافة الكوردية المعاصرة لإنتخابات مجلس النواب العراقي لسنة 2010، للمدة (2010/2/6) ولغايه (2010/4/9). التي قدمها الطالب (ئوميد عارف حمد أمين) قد جرى بإشرافي في قسم الإعلام - كلية العلوم الإنسانية في جامعة السليمانية وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في الإعلام.

التوقيع:

أ. د. هاشم حسن جاسم التميمي

التاريخ:

توصية رئيس قسم الإعلام

بناء على التوصيات المتوفرة، أرشح هذه الأطروحة للمناقشة.

التوقيع:

أ. م. د. أبتسام إسماعيل قادر

رئيس قسم الإعلام

التاريخ:

إقرار الخبير اللغوي

أشهد أن الأطروحة الموسومة بـ(التغطية الإخبارية للعملية الإنتخابية في إقليم كردستان دراسة مسحية تحليلية لمضامين الأخبار في الصحافة الكوردية المعاصرة لإنتخابات مجلس النواب العراقي سنة 2010، لطالب الدكتوراه (نوميّد عارف حمد أمين) قد جرى تدقيقها ومراجعتها من الناحية اللغوية من قبلي، وأصبحت ذات أسلوب علمي سليم خالٍ من الأخطاء اللغوية، ولأجله وقعت.

التوقيع:

الاسم:

التاريخ:

إقرار لجنة المناقشة

نشهد، نحن أعضاء لجنة المناقشة، أننا اطلعنا على هذه الأطروحة الموسومة بـ(التغطية الإخبارية للعملية الإنتخابية في إقليم كردستان- دراسة مسحية تحليلية لمضامين الأخبار في الصحافة الكوردية المعاصرة لإنتخابات مجلس النواب العراقي سنة 2010، للمدة (2010/2/6) ولغايه (2010/4/9). وناقشنا الطالب (ثوميد عارف حمد أمين) في محتوياتها وفيما له علاقة بها، ونعتقد انها جديرة بالقبول لنيل شهادة الدكتوراه في الإعلام بتقدير () .

التوقيع:	التوقيع:
الاسم:	الاسم:
عضواً	عضواً
التاريخ: / / 2016	التاريخ: / / 2016

التوقيع:	التوقيع:
الاسم:	الاسم:
عضواً	عضواً
التاريخ: / / 2016	التاريخ: / / 2016

التوقيع:

التوقيع:

الاسم: أ. د. هاشم حسن جاسم التميمي

الاسم:

عضواً / المشرف

رئيس اللجنة

التاريخ: / / 2016

التاريخ: / / 2016

صادق على الأطروحة مجلس كلية العلوم الإنسانية - جامعة السليمانية.

الأستاذ الدكتور

جزا توفيق طالب

عميد الكلية

2016/ /

شكر وتقدير

يعود الفضل الأكبر في انجاز هذا البحث إلى الاستاذ الفاضل الدكتور هاشم حسن جاسم التميمي، الذي كرمني وأشرف على هذه الأطروحة، وكرس الكثير من وقته وجهده وصبره عليّ خلال متابعته للبحث وتوجيهاته ومراجعته وتصويبه، إذ لولا ارشاداته السديدة لما أمكن انجاز هذا العمل بهذا الشكل، وفوق كل ذلك ما بذله من جهد في بلورة خطة البحث وموضوعه.

واشكر الشعبة العلمية في المعهد الفني -السليمانية، وشعبة الدراسات العليا في كلية العلوم الأنسانية بجامعة السليمانية.

وابدي الشكر الخالص إلى الأستاذ الدكتور جزا توفيق طالب عميد فاكلتي - كلية العلوم الإنسانية، والدكتور نقيبز والاستاذ برهان والدكتور آلان عمداء المعهد الفني في السليمانية، وإلى الدكتور موفق أحمد والدكتور صابر بكر بوكاني والسيد هيرش هيراني والدكتورة ابتسام اسماعيل وإلى اساتذة ومنتسبي قسمي الإعلام في المعهد الفني السليمانية وقسم الأعلام في جامعة السليمانية على حسن الرعاية والتشجيع الذي لقيناه في القسمين.

وكل من ساعدني بالمصادر والمعلومات المهمة وأذكر منهم للدكتور عدنان ابو السعد، والدكتور علي الشمري ورهبر سيد ابراهيم.

واشكر السيد عباس جمعة أيضاً على صبره وتحمله معي اعباء الطبع والتصحيح وصبره مع خطي السيء والغير الواضح للكثيرين.

واشكر ختاماً عائلتي الكبيرة وزوجتي وابنتي اللتين اخذت الكثير من وقتهما.

وعذراً ان لم يسعني المجال او تذكر اسماء الأشخاص الآخرين الذين قدموا عوناً ومساعدة فشكراً لكل من ساهم بشكل أو بآخر في انجاز هذه الأطروحة.

على أن الباحث وحده يتحمل مسؤولية ما فيها من معلومات وآراء ونتائج، أو اخطاء، أو هناتٍ وعذرنا في ذلك ان من لايعمل لا يخطأ.

الباحث

فهرست

صفحة	الموضوع
	عنوان الرسالة:
	توقيع لجنة الحكم:
أ	الأهداء:
ب	الشكر والتقدير:
	الملخص:
ج-د	فهرست الأطروحة
3-1	المقدمة:
4	الفصل الأول الإطار المنهجي للبحث
8-5	أولاً: مشكلة البحث
10-8	ثانياً: أهداف البحث
14-10	ثالثاً: أهمية البحث
15-14	رابعاً: مجتمع البحث وعينته ومجالاته.
21-16	خامساً: منهج البحث ونوعه
23-22	سادساً: إجراءات البحث التطبيقية
41-24	سابعاً: الدراسات السابقة
42	الفصل الثاني النظريات الإعلامية ومعايير التغطيات الإخبارية للانتخابات
65-43	المبحث الأول: تطور النظريات الإعلامية
91-66	المبحث الثاني: مبادئ الصحافة الحرة
119-92	المبحث الثالث: التغطية الإخبارية مفهومها واتجاهاتها
148-120	المبحث الرابع: مفهوم الانتخابات ومعاييرها الدولية.
149	الفصل الثالث: المبادئ الأساسية للديمقراطية وجذورها في العراق
176-150	المبحث الأول: المبادئ والمعايير الدولية للديمقراطية
205-177	المبحث الثاني: جذور الديمقراطية في العراق

226-206	المبحث الثالث: تطور الديمقراطية في إقليم كردستان - العراق
278-227	المبحث الرابع: إطار انتخابات مجلس النواب العراقي لسنة 2010
279	الفصل الرابع المبحث الميداني مضامين التغطيات الإخبارية للعملية الانتخابية
305-280	المبحث الأول: المؤشرات العامة للبحث الميداني
412-306	المبحث الثاني: التغطية الاخبارية الانتخابية في الصحف الاربع (محل البحث)
416-415	- النتائج
417	- التوصيات
432-418	- قائمة المراجع والمصادر
435-433	- ملخص باللغة الإنجليزية

قائمة الجداول

صفحة	الجدول
281	الجدول رقم (1) : الأساسي يشمل البيانات العامة للتغطية الإخبارية العامة والانتخابية للجرائد الأربعة محل الدراسة
285	جدول رقم (2) : يمثل حجم التغطية الإخبارية الانتخابية من أصل كل الأخبار المنشورة لكل جريدة وحدها وجميعها في الصحف الأربعة
287	الجدول رقم (3) : يوضح اعداد ومساحات الإعلانات السياسية الخاصة والعامة في الصحف الأربعة
289	جدول رقم (4) : يظهر الإهتمام بالتغطية الإخبارية و الإعلانات السياسية المنشورة في الصحف الأربعة
290	جدول رقم (5) : يمثل الإهتمام الورقي بالأخبار والإعلانات السياسية للصحف الأربعة خلال مدة البحث
294	جدول رقم (6) : يبين تكرارات ونسب ورتب المضامين الثمانية في الجرائد الأربعة خلال مدة البحث لكل جريدة لوحدها وجميعها.
302	الجدول رقم (7) : يشمل البيانات العامة للتغطية الإخبارية للجرائد الأربعة محل الدراسة في الشهر قبل الانتخابات
305	الجدول رقم (8) : يشمل البيانات العامة للتغطية الإخبارية للجرائد الأربعة محل الدراسة في الشهر بعد الانتخابات
309	الجدول رقم (9) : يمثل بيانات مجموع مضامين الأخبار الانتخابية التي نشرتها جريدة (كوردستاني نوى) مدة البحث

377	الجدول رقم (10) يمثل بيانات مضامين الأخبار الإنتخابية التي نشرتها جريدة (روژنامه) مدة البحث
389	الجدول رقم (11) يمثل بيانات مضامين الأخبار الإنتخابية التي نشرتها جريدة (ناوينة) مدة البحث
398	الجدول رقم (12) يمثل بيانات مضامين الأخبار الإنتخابية التي نشرتها جريدة (يه كگرتوو) مدة البحث

مقدمة

يهدف هذا البحث تسليط الضوء برؤى منهجية اكااديمية على طبيعة الطغيات الإخبارية للعملية الانتخابية النيابية العراقية سنة 2010 في صحافة إقليم كردستان.

حيث تمثل هذه العملية ونجاحها أهمية كبرى لتطور الإقليم في المجالات كافة، وفي مقدمتها المشاركة السياسية للمواطنين في اختيار ممثلي الشعب والذين يتولون اقرار القوانين والسياسات العامة العراقية والتي تنعكس في إقليم كردستان، ولهذا فأن للإعلام دور مهم في انجاح هذه التجربة حيث تمثل الإعلام دعامة اساسية في الإنتقال الديمقراطي، وهدفاً مركزياً في سيرورة الإنتقال في حد ذاتها.

فرصد أداء الصحافة من مختلف جوانبها وفي مختلف الفترات يشكل مجالاً مهماً للمجتمع المدني والسياسي ووسائل الإعلام نفسها، اذ يوفر لنا فرصة الوقوف على نقاط القوة والضعف في الممارسة الصحفية ويساعد في تأطير وتوجيه النقاش حول الإنتقال الديمقراطي الإعلامي في فترة حساسة من تأريخ العراق، فترة الإنتقال من احدى اهم الحلقات في تجاوز حكم الفرد ونظام الحزب الواحد بعد سبع سنوات من البناء والإنتقال و تسعة عشر سنة من التطور الديمقراطي في إقليم كردستان.

فالإهتمام بدراسة الصحافة الكوردية يأتي من هذا المنطلق ولأهمية ما تقوم به الصحافة الكوردية في نقل الأخبار ومن ثم صناعة الرأي العام، فهذا الدور الكبير يأتي انسجاماً مع المهمة التي من المفترض ان تضطلع بها اليوم نظراً لتاريخها المشرف بالنسبة لقضية الشعب الكوردي ونضالاته الديمقراطية، واحد اهم مصادر المواطن الكوردي لتلقي الأخبار ومتابعة مجريات الأمور في إقليم كردستان والعراق والعالم، وجد الباحث ضرورة الوقفة والتأمل لدراسة اتجاهات وأساليب هذه الصحافة في معالجة الحدث الانتخابي المهم والمعبر، والتي لا بد وأن تنطلق من رؤية إعلامية مهنية التي يبدو أنها واصلت طريقها وترسخت أكثر في ظل تطور التجربة الديمقراطية في إقليم كردستان من اساليب وقيم وتقاليد إعلامية مهنية في مستوى توقع المواطن الكوردي في هذه المرحلة وأن تجعل الحدث الوطني الكبير فرصة لإمتحان نفسها وتطورها نحو المزيد من التعمق الإحترافي الصحفي لبلورة سياسات إخبارية ديمقراطية حرة، وترسيخ قيم مهنية واضحة في التغطية الإخبارية، وأن تضع حداً لجدل ما إذا كانت الصحافة الكوردية تمارس تغطية موضوعية ومتوازنة أم غير ذلك لأحداث وقضايا ومضامين الإنتخابات وكيف تتناول مضمون الأخبار الانتخابية سواء على مستوى كل الصحافة الكوردية أم كل صحيفة بحد ذاتها؟

وتعد الصحف الأربع (كوردستاني نوى- كردستان الجديدة) و (رؤزنامه- الجريدة) و (ثاوينة- المرأة) و(يه ككرتوو- الأتحاد)*، من الصحف الكبرى في الإقليم ومن المعروف أنه تحاكيها باقي

* أو (الرابطة)

الصحف الأخرى مما يدل على حجم مسؤوليتها في التغطية وتشكيل الرأي العام حول قضايا و أولويات المواطن الناخب.

كما أن هذه الصحف الأربعة تمثل واقع الصحافة الكوردية السائدة، فدراسة طبيعة التغطية الإخبارية فيها من خلال مضامين محددة تغطي علمياً ما يجب أن تحتويه الخبر الانتخابي، والتي جرى إختيارها وتحديدها وفق أدبيات التغطيات الإخبارية الإنتخابات ودراسة الباحث وتحكيم اساتذة متخصصين في شؤون الأخبار وتحليل المضمون والدراسات الإعلامية بثمانية مضامين محددة في الإطار المنهجي للبحث، والتي تظهر بعد الدراسة والتحليل اسلوب الصحافة الكوردية في معالجة الأخبار ذات المحتوى الإنتخابي في المدة التي عالجتها الأطروحة بهدف الوصول إلى معرفة الخصائص العامة للتغطية وحجم الإهتمام بتلك المضامين في الأخبار الإنتخابية خلال شهر قبل الإنتخابات وشهر بعدها كسؤال مركزي، ومن ثم طرح مجموعة اخرى من الأسئلة او إفتراضات بهدف الوصول إلى السياسات الإخبارية ومضمون تغطياتها للإنتخابات بحيث يمكن أن يستدل الدارس بها على منهج الصحافة الكوردية الصحفي والإعلامي وتكوين صورة واضحة ومتكاملة قدر الأماكن لملاح الخبر الإنتخابي ومضمونه وما يحمله من رؤى إعلامية مهنية أو سياسية أو دعائية أو رغبة دفينه، في التعبير عن رأي معين سواء كان على مستوى الصحافة الكوردية أو على مستوى كل صحيفة على حدى، في تناول هذا الحدث الإنتخابي.

لذلك فان موضوعاً مهماً كهذا الموضوع إقتضى من الباحث أن يقوم بتحديد مجتمع البحث بالصحف الأربعة الأنفة الذكر أعلاه والتي تمثل واقع الصحافة الكوردية اليوم، وحصراً شامل لكل الأخبار المنشورة في مدة البحث ومن ثم فحص كل النصوص الإخبارية فيها وتحليلها وكل ما هو مطلوب من خطوات ومعلومات وأطر تتوزع على مباحث وفصول هذه الأطروحة وصولاً إلى التعميمات أو النتائج التي تفرضها عملية البحث العلمي.

وتقع الأطروحة في فصول أربعة، كُرس الفصل الأول منها لأطار البحث المنهجي لأيضاح منهج البحث وإجراءاته وأدواته وأساليبه التي وجدها الباحث مناسبة لأستخدامها في معالجة موضوع البحث و تحقيق نتائج وأرقام البحث للخروج بحقائق كمية ونوعية وتعميمات وفق مناهج البحث العلمي، وقد حدد العينة والمعيار التي سيتم اجراء الدراسة عليها وحدود البحث المكانية والزمانية له وعلى اساس الحصر الشامل لكل الأخبار المنشورة في أربع صحف ممثلة لواقع الصحافة الكوردية في إقليم كردستان العراق سنة 2010.

اما الفصل الثاني، فكان بمثابة التوطئة التي أسست قاعدة البحث (النظريات الإعلامية ومعايير التغطيات الإخبارية للانتخابات) وسلطت الضوء على ما يحتاجه البحث في الوصف الدقيق لطبيعة التغطيات الإخبارية الحديثة وذلك من خلال المبحث الأول الذي تم فيها استعراض النظريات الإعلامية ومفاهيمها وطبيعة الأخبار في ظل كل من النظريات الأربع، والمبحث الثاني مبادئ الصحافة الحرة والمبحث الثالث التغطية الإخبارية مفهومها واتجاهاتها والمبحث الرابع مفهوم الانتخابات و معاييرها الديمقراطية الدولية، ومن هنا كان يجدر الحديث عن المبادئ الأساسية للديمقراطية وجذورها في العراق، فكان ذلك موضوع الفصل الثالث من خلال أربعة مباحث جاء المبحث الأول للحديث عن (المبادئ والمعايير الدولية للديمقراطية)، والمبحث الثاني كرس للحديث عن (جذور الديمقراطية في العراق) والمبحث الثالث (تطور الديمقراطية في إقليم كردستان -العراق) والمبحث الرابع الذي كرس حصراً للأطر الناظمة للانتخابات النيابية العراقي في (2010/3/7)، مجال بحثنا المباشر والتي تعد حلقة مهمة للغاية من حلقات التجارب الانتخابية الديمقراطية التي مر بها العراق الديمقراطي وشارك فيها كل المكونات العراقية، وسلط الضوء على الأطر القانونية والإعلامية الناظمة لها والقوى والأحزاب والكيانات المشاركة و الفائزة فيها وبرامجها الانتخابية. وأهم ما يميز هذه الانتخابات عن غيرها وتعريفاً موجزاً بالصحف الكوردية الأربعة ميدان البحث وكل ذلك تمهيداً لدخول البحث الميداني الذي كرس له فصلاً رابعاً بمسح وتحليل جميع الأخبار الانتخابية المنشورة على صفحات أربع صحف كوردية ممثلة لواقع الصحافة في الإقليم باستخدام المنهج المسحي وطريقة تحليل المضمون في البحوث الوصفية لمعرفة طبيعة التغطيات الإخبارية لمضامين الأخبار الانتخابية وترتيبها وحجم اهتمام الصحافة الكوردية بها في أخبارها المنشورة، وقد جاء في ختام الأطروحة ملخص ابرز النتائج التي توصل اليها الباحث عبر الدراسة والتحليل والمسح والملاحظة في طبيعة الطغيات الإخبارية للصحافة الكوردية عن الحدث الانتخابي النيابي المهم والمصيري للعراقيين جميعاً، أي الانتخابات مجلس النواب العراقي في (2010/3/7).

الفصل الأول

الإطار المنهجي للبحث

أولاً: مشكلة البحث

ان السمة الرئيسية التي تميز البحوث العلمية، هي أن تكون ذات مشكلة محددة، بحاجة لمن يتصدى لها بالدراسة والتحليل، في جوانبها المتعددة، و تتجسد مشكلة البحث عندما يدرك الباحث عن طريق ملاحظاته أو تجاربه أو إطلاعاته، ان شيئاً معيناً ليس صحيحاً ويحتاج إلى مزيد من الأيضاح و التفسير والتحليل⁽¹⁾، ولذلك قيل عن مقتضيات الأصول العلمية ضرورة ان لا تنشأ فكرة البحث العلمي من فراغ وذلك حتى لا تنتهي ايضاً إلى فراغ. كما يعد الأحماس بالمشكلة وتحديدها نقطة البداية في كتابة البحوث العلمية، فالتشخيص السليم لمشكلة البحث القائم على الحقائق والمعلومات المتوفرة، يسهم في تحديد ابعادها بشكل دقيق ومن ثم تحليلها وتفسيرها وصولاً إلى معرفة نتائجها، حيث أن تحديد المشكلة هو في حد ذاتها تحديد الهدف والغرض، وفيها يحدد منهج البحث و اجراءاته وادواته⁽²⁾.

تعد مشكلة البحث من اهم خطوات البحث العلمي وتؤثر كثيراً على الخطوات العلمية التي تليها وتوضح للباحث البيئة الفلسفية للدراسة و الاتجاه الأساس في اختيار الحقائق اللازمة للباحث وتتيح له امكانية التحكم⁽³⁾، وربما تكون اختيار مشكلة البحث وتحديدها، اصعب من ايجاد الحلول لها⁽⁴⁾.

ان مشكلة البحث هي الخطوة الأساس وحجر الزاوية في البحوث العلمية، لأن الخطوات التالية تقوم عليها، مثل تحديد المنهج العلمي والطرائق والأدوات البحثية اللازم جمعها، فتحديد مشكلة البحث يعني تضيق حدود الموضوع، بحيث يكون على وفق ما يروم للباحث تنفيذه وليس ما يوحي به العنوان من موضوعات لا يريد الباحث تناولها، ولذا فإن تحديد المشكلة له أهمية خاصة، لأنه لا يمكن تحديد ابعاد الموضوع وحدوده في العنوان الذي له شروط من حيث الطول، فالمشكلة هي امتداد للعنوان⁽⁵⁾.

تعرف مشكلة البحث بانها " موقف أو قضية أو فكرة، أو مفهوم يحتاج إلى البحث والدراسة العلمية للوقوف على مقدمتها وبناء العلاقات بين عناصرها ونتائجها الحالية واعادة صياغتها عن طريق نتائج الدراسة ووضعها في الإطار العلمي السليم"⁽⁶⁾.

والمشكلة قد تتجسد في أن هناك سؤالاً محدداً يحتاج إلى اجابة لا يمكن الوصول اليها الا باتباع المنهج العلمي، أو موقف غامض يجب السعي لأجلائه وتوضيحه أو خلل يشوب سير العملية الإتصالية

(1) د. سمير محمد حسين، تحليل المضمون، القاهرة، عالم الكتب، 1996، ص 111.

(2) وجيه محجوب، البحث العلمي ومناهجه، بغداد، دار الكتب للطباعة والنشر، 2002، ص 63.

(3) د. حميد جاعد الدليمي، اساسيات البحث العلمي، ج 1، بغداد، شركة الحضارة للطباعة و النشر، 2004، ص 38.

(4) احمد بدر، اصول البحث العلمي ومناهجه، ط 9، الكويت، وكالة المطبوعات، 1984، ص 85.

(5) سعيد اسماعيل حسن، قواعد اساسية في البحث العلمي، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1994، ص 139.

(6) محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، القاهرة، عالم الكتب، 2000، ص 70.

يجب البحث بشأن تشخيصه والوقوف على اسبابه، ولتحديد المشكلة هناك ثلاث خطوات مهمة يجب اتباعها وتتمثل بحسب الخبراء في مجال مناهج البحث وعلى وفق الآتي⁽¹⁾:

1. الأحساس بالمشكلة العلمية.

2. تحليل المشكلة العلمية.

3. تقويم المشكلة العلمية.

اما في سياق المجال الموضوعي للبحث فإن المشكلة تتحدد بالتغطية الإخبارية للعملية الإنتخابية في اطار الحاجة الضرورية للمجتمع العراقي بعد بناءه النظام الديمقراطي إلى صحافة حرة ومسؤولة تهتم وتساهم في هذا البناء من خلال تغطيتها الإخبارية للعملية الإنتخابية في الصحافة بشكل عام، وهنا في الصحافة الكوردية بشكل خاص، لأنها تشكل جزءاً مهماً في هذه الوظيفة الحيوية وتدخل في صميم مسألة الديمقراطية ومبادئها وأهميتها في بناء الحياة الديمقراطية.

وتتبع مشكلة بحثنا في البحث عن الكيفية التي تمت بها التغطية الإخبارية للعملية الإنتخابية العراقية في إقليم كوردستان من خلال عينة معبرة وحصر شامل للأخبار الإنتخابية في أربع صحف كوردستانية تمثل الإتجاهات السائدة في الصحافة في إقليم كوردستان، حيث انه من المعروف ان الإنتخابات قضية سياسية كبرى تفرض نفسها بطبيعة الحال على واقع الصحافة والإعلام في اي بلد كما تنعكس ذلك على وسائل الإعلام كافة.

وتعد الأخبار جوهر الصحافة ووسيلتها الأهم في الإهتمام بمختلف القضايا التي تتعلق بشؤون الحياة اليومية وبشكل خاص الشأن السياسي الديمقراطي الراهن المتمثل في تغطية الصحافة للحدث الإنتخابي وفق آخر ما توصلت اليه التجارب الديمقراطية، في لعب الصحافة دورها الحقيقي في التغطية الإخبارية الإنتخابية، الأمر الذي يجعلنا امام مشكلة بحثية تتمثل في ضرورة معرفة مدى وكيفية تناول الصحافة موضوعات التغطية الإخبارية السلمية الديمقراطية التي تعرض في الخبر الصحفي الإنتخابي والكشف عن المضامين والإتجاهات التي تتضمنها الأخبار من أجل معرفة مدى اهتمام الصحافة الكوردية بموضوع المضامين الأصولية والمهنية للتغطية الإخبارية للعملية الإنتخابية والكيفية التي تم فيها عرضها وماركزت عليه، وذلك بالدراسة والتحليل والمعالجة وموقف وسياسة الجريدة تجاه الحدث الإنتخابي.

وقد أدرك الباحث ان موضوع التغطية الإخبارية كمفهوم وكمشروع ربما يشكل اهم القضايا التي يواجهها الإعلام العراقي عامة، المرتبطة بشكل جوهري بالقضية الأوسع والأهم وهي قضية الإنتخابات ومن ثم الديمقراطية بشكل عام فالكلمة والجملة والفقرة والخبر إلى التغطية الإخبارية و الفنون الصحفية

(1) نفس المصدر السابق، ص75.

الأخرى التي تعطيها الصحف ووسائل الإعلام الأخرى من الأمور التي تشكل سلسلة من القضايا الصحفية التي تدخل في صلب ديمقراطية الإعلام والاتصال في المجتمع الديمقراطي، والتي تعد من القضايا المستحدثة وتحتاج إلى متابعة ودراسة ومشاركة في مسيرتها نحو الدور الديمقراطي المأمول والمنشود للصحافة العراقية الكوردية، فجميع هذه التجارب تتحدث عن ان المد الديمقراطي الحديث، قد أبرزت الانتخابات وهيئت مناخ ساعد على ممارسات إعلامية صحفية مهنية في التغطية الإخبارية الانتخابية، وتحاول ابراز حجم نشر أخبار الانتخابات في المجتمعات التي تسعى إلى بناء الديمقراطية واستفادت وسائل الإعلام العراقية والكوردية وخاصة الصحافة منها من المناخ الديمقراطي ونشر أخبارها في المجتمع فشكلت عند المجتمع إنطباعات بأوسع رقعة الإهتمام بديمقراطية الانتخابات وذلك من خلال التغطية الصحفية المهنية لأخبار الانتخابات في الصحف الكوردية وعلى وجه الخصوص صحف العينة باعتبارها عينة ممثلة للواقع الصحفي الكوردستاني، وكذلك تمثل بعضها بالصدفة الأطراف المشاركة في الانتخابات و التي من شأنها ان تنهض بهذا الجانب الصحفي المتصل ببناء النظام الديمقراطي لذلك فان دراسة المحتوى المعرفي للصحافة الكوردية اليومية والإسبوعية ان توضح لنا تأثير التغير الإجتماعي الذي طرأ على نشر أخبار الانتخابات في ظل الواقع الصحفي الديمقراطي الحديث في العراق عامة والإقليم خاصة.

وانطلاقاً من ان المجتمع الكوردي مر بالعديد من التجارب الانتخابية التي كسبتها خبرة وتقدم في البيئة الديمقراطية والانتخابية الذاتية، ومع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة المجتمع المتنوع. فقد تحددت مشكلة الدراسة في غموض العلاقة بين نشر الأخبار الانتخابية بمضامينها في الواقع والتصوير الإعلامي للانتخابات والمحصلة ما يمكن ان يترتب عليه من إدراك لهذا الواقع الديمقراطي. ويمكن تحديد مشكلة البحث على وفق الشكل الآتي:

1. ما مدى وحجم الإهتمام في الصحف الكوردية في تغطية جميع النواحي المتعلقة بأخبار الانتخابات وكيفية تناولها لها؟
2. ما مفهوم التغطية الإخبارية للشان الانتخابي وما هو واقعها في صحافة إقليم كردستان؟
3. كيف غطت الصحافة في إقليم كردستان وأي شأن من الشؤون العملية الانتخابية نال النصيب الأوفر؟
4. ما هو ترتيب المضامين الانتخابية التي برزت في كل شأن من شؤون الانتخابات العراقية؟ وكيف غطتها الصحافة الكوردية السائدة في الإقليم؟

5. ماهي الأشكال والأساليب والمصادر الإخبارية التي اعتمدت عليها الصحافة الكوردية للشأن الإنتخابي العراقي.

كما يسعى هذا البحث إلى دراسة ما يتعلق بتوظيف هذه المضامين في عملية التغطية الإخبارية في الصحف الأربع تغطية محددة اذ تنتمي كل واحدة من هذه الصحف الى مدارس متباينة في العلاقة بالسلطة والأهداف المعلنة لها.

اذ تعد صحيفة (كوردستاني نوي) صحيفة حزبية، إلا أنها ليست الصحيفة الناطقة الرسمية باسم الحزب وإن كان تمويلها من الحزب. حيث دخل حزب الإتحاد الوطني مع الديمقراطي الكردستاني في الإنتخابات بقائمة واحدة مما وفر الإستغناء عن إختيار صحيفة أخرى.

اما صحيفة (روژنامه - الجريدة) فأنها صحيفة (حركة التغيير) المعارضة. كما أنها ليست الناطقة الرسمية للحزب.

وصحيفة (ناوينه - المرأة) تمثل الجانب المهني لأنها مستقلة وتمويلها ذاتي من الإشتراكات والمبيعات والإعلانات.

وصحيفة (به كگرتور - الاتحاد) فهي صحيفة حزب الإتحاد الإسلامي، وتمثل هذا التوجه وتغطيه. وفي ضوء هذا الإختيار نكون قد إنتخبنا ما يمثل واقع الصحافة الكوردية السائدة والمعاصرة وسوف تجري البحث عن التغطية المعتمدة ومضامينها، والبحث عن مستوى ودرجة التغطية واطهار الإختلاف في السياسات والمنطلقات وحدود الإهتمام والإبراز والسعي إلى الإجابة عن الأسئلة أعلاه.

ثانياً: اهداف البحث.

البحث نشاط علمي منظم وهادف، لذا فلا بد من قيام الباحث بتحديد الأهداف التي يرمي إلى تحقيقها عن طريق بحثه⁽¹⁾.

كما يمكن صياغة مجموعة من الأمور تمثل الخطوط العريضة لذلك الأهداف من قبيل (الأهمية الخاصة للمشكلة و الأصالة والإضافة وأخيراً التجديد)⁽²⁾. وقد تكون اهداف الباحث هدفاً واحداً لتشتق منه هدفين فرعيين، أو تكون اهدافه أكثر من هدفين⁽³⁾.

وعلى وجه العموم يحدد القائمون على مناهج البحث أهداف البحوث بأربعة أهداف رئيسه هي⁽¹⁾:

(1) نائل عبد الحافظ، اساليب البحث العلمي، عمان، الجامعة الأردنية، 1995، ص17.

(2) د. جبر مجيد حميد العنابي، طرق البحث الأجتماعي، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، 1991، ص33.

(3) د. منصور نعمان ود. غسان زيب النمري، البحث العلمي حرفة و فن، (عمان-الأردن) دار الكندي للنشر والتوزيع، 1998، ص46.

1. إكتساب المعرفة بظاهرة ما، أو التوصل إلى معرفة جديدة عن هذه الظاهرة، وهذا الهدف يتضح في الدراسات الإستطلاعية.
2. تحديد تكرار حدوث شيء ما، أو التكرارات المرتبطة بشيء ما، يصحب ذلك الاستعانة بفرض مبدئي محدد ويتضح هذا الهدف أيضاً في الدراسات الوصفية (Descriptive).
3. اختيار فرض ما عن علاقة سببية بين متغيرات معينة، ويعد هذا من أهداف الدراسات التجريبية، أو تلك الدراسات التي تهتم بإختبار الفروض السببية⁽²⁾.
4. التصوير الدقيق لخصائص أو سمات فرد ما، أو موقف أو جماعة معينة ويتضح هذا الهدف في الدراسات الوصفية، ومنها البحوث الإعلامية⁽³⁾.
ونظراً لأن الأهداف مستفاته من السؤال أو الأسئلة التي أثارته الموقف الغامض في مشكلة البحث، والأهداف هي الصياغات الجديدة لهذا السؤال أو الأسئلة التي تستدعي من الباحث تحليل المشكلة وتجزئتها وتعميمها والتأكد منها⁽⁴⁾، وبناءً على ما تقدم يمكن صياغة أهداف هذا البحث بالنقاط الآتية:-
 1. الكشف عن مضمون التغطية الصحفية لقضية الإنتخابات النيابية العراقية سنة 2010 في الصحافة الكوردية السائدة، والمعبرة عن واقع الصحافة الكوردية في فترة شهر قبل الإنتخابات والشهر الذي يليه وذلك بحصر شامل للمحتوى الأخباري لأربع صحف وكيفية تغطيتها شكلاً ومضموناً.
 2. تشخيص حدود الإهتمام وحجمها للقضايا والأهداف في عملية التغطية الإخبارية للشأن الإنتخابي.
 3. تحديد درجة ومدى إرتباط ومراتب الإهتمام ونسبتها للفئات التي عبرت عنها الصحف في تغطيتها للأخبار الإنتخابية في إقليم كردستان وكميتها وكيفيةها.
 4. الكشف عن اتجاهات كل جريدة، وجميعها في تغطيتها للمضامين الإخبارية الإنتخابية المحددة.
 5. الكشف عن أبرز المصادر الإخبارية المعتمدة لدى الصحف الأربع (العينة) في نشرها الأخبار الإنتخابية.

(1) د. محمد منير حجاب، أساسيات البحوث الإعلامية والاجتماعية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ط2، 2003، ص40.

(2) د. محمد منير حجاب، أساسيات البحوث الإعلامية، مصدر سابق ذكره، ص40.

(3) د. منصور نعمان ود. غسان ذيب النمري، البحث العلمي حرفة و فن، (عمان-الأردن) دار الكندي للنشر والتوزيع، 1998، ص46.

(4) د. منصور نعمان ود. غسان ذيب النمري، مصدر سابق، ص46.

6. كشف وتوضيح الأساليب والمعالجات الفنية التحريرية التي إعتدتها الصحف الأربع في خدمة المضمون الإنتخابي للأخبار.

7. مدى التزام كل صحيفة وجميعها الحيادية و الموضوعية خلال العملية الإنتخابية في تغطيتها الإخبارية لكافة اطراف الإنتخابات، التي تعكسها أخبار الصحف الأربع.

8. هل التزمت الصحافة بأنواعها السائدة أثناء تغطيتها الإخبارية بالمعايير الدولية لتغطية أخبار الإنتخابات وعلى سبيل المثال من قبيل إيصال الأخبار والمعلومات الضرورية للمواطنين بوسائله الإخبارية المختلفة ومشاركة جميع الأطراف والمرشحين والقوائم في إيصال أخبارها وبرامجها الإنتخابية عبر الصحف الأربع.

ثالثاً: أهمية البحث

تتمتع أهمية البحث بمكانة بارزة في مفردات مناهج البحث العلمي، من خلال عناصر ترتبط بعضها بالمجتمع الذي يفترض أن يسهم في حل مشكلاته وبعضها بما يمكن ان تضيفه من إضافات مهمة إلى العلم و المعرفة والمجال التخصصي الذي ينتمي اليه⁽¹⁾. وهذا يدل على أن المجتمع يحظى بأهمية أولى من قبل العلم والباحثين لأشباع حاجات المجتمع للمعرفة وتقع هذه المسؤولية على عاتق الباحثين من خلال تعرف المجتمع على مشكلاته ووضع الحلول لها عبر الأبحاث العلمية⁽²⁾.

ومن هنا تنطلق أهمية البحوث من أهمية الموضوع الذي يتصدى له⁽³⁾، والذي يتمثل في حاجة المجتمع العراقي القصى لأن تلعب وسائل الإعلام دورها المطلوب في بناء النظام الديمقراطي، من خلال عكسها لقضايا المجتمع ومعرفة الجمهور بما يدور فيها من أمور مستجدة ومستحدثة. "الوسائل الإعلام أدواراً متعددة ومنها دورها الرئيس في الدعم والتشجيع على الممارسات الديمقراطية والوعي به وبناءه والصحافة تؤثر تأثيراً أساسياً في عملية التغطية الإخبارية للأحداث وتشكل مصدراً أساسياً بالنسبة للجمهور وحتى السياسيين في الحصول على المعلومات والتعرف على ما يجري في البيئة المحلية والإقليمية والعالمية، ولاسيما في الأحداث الوطنية الكبرى مثل الإنتخابات، في ظل تعدد وتنوع القنوات الإعلامية ووفرة الخيارات للمتلقى الذي يتخذ قرار قراءة او مشاهدة او الأستماع في ضوء اعتبارات موضوعية وسياسية وثقافية وحتى مهنية وخاصة في فترة الإنتخابات التي تتسم بجو من الجدية والحيوية

(1) محمد الهاجرى، اصول وطرائق البحث الأجماعي، عمان، 1992، ص 87.

(2) د. راسم محمد الجمال، مقدمة في مناهج البحث في الدراسات الإعلامية، القاهرة، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، 1999، ص 29-30.

(3) غازي حسن عنابة، اعداد البحث العلمي، مؤسسة شبكة الجامعة، الإسكندرية، 1986، ص 3.

والمصيرية وتسعى الصحف كباقي القنوات الإعلامية إلى توظيف ذلك الإهتمام الواسع والإستثنائي من قبل الجمهور بالصورة التي تقدمها الصحف عن الأحداث الإنتخابية الجارية باتجاه بناء تغطية أخبارية ذات إتجاهات مقصودة مستندة إلى معايير تهدف إلى توفير متطلبات تدعم احتياجات الجمهور الإنتخابي وما يتعلق بها من احداث وتطورات ومراحل التي من المفروض ان تتوحد في ظل ديمقراطية الإعلام خلال فترة الإنتخابات إلى حد كبير.

فقضية تغطية الصحافة للإنتخابات بصفتها احد الأمور الجوهرية المرتبطة بالديمقراطية واحدى أهم القضايا الحساسة التي من المفترض ان يتناولها المجتمع والصحافة والتي تعكس مدى استعداد الصحافة في المساهمة في البناء الديمقراطي وخاصة خلال فترة الإنتخابات من خلال ما توفره من وعي ديمقراطي انتخابي وتوعية الناخب باهمية دوره في العملية الإنتخابية والمرشحين وتزويدهم بالمعلومات الدقيقة عن المرشحين والقضايا العامة وعن سير العملية الإنتخابية لإختيار المرشح الملائم منهم، كما أنه على الصحافة مسؤولية نشر آراء الناخبين لتشكيل رأي عام حول مجمل العملية الإنتخابية خلال فترة الإنتخابات وتوصيل صوت المواطنين عامة و الناخبين خاصة حول الإنتخابات، وكذلك العمل على نشر برامج المرشحين الإنتخابية، ليستطيع الناخبون تشكيل اتجاهاتهم واختيار المناسب منهم، وبالتالي يجب على جميع وسائل الإعلام وليس الصحافة فقط وبصرف النظر عن حجم تغطيتها العامة والإخبارية، ان تخضع للحياد والمهنية عند تناولها العملية الإنتخابية برمتها.

اذن للصحافة دورها الإستثنائي في اختيار المضامين الإخبارية التي تهتم عموم المجتمع فترة الإنتخابات، فإنه على الصحافة الكوردية ايضاً ان تلعب هذا الدور في فترة الإنتخابات ونظراً لكون المهام الإخبارية جوهر والعمود الفقري للعمل الإعلامي ولاسيما الصحفي فإن على الصحف الكوردية ايضاً ترجمة هذه المسؤوليات التي يفترض ان تضعها الصحافة الكوردية على عاتقها خاصة قبل وخلال وحتى بعد فترة الإنتخابات وأن تجسدها عند نقل الأخبار والمعلومات اللازمة والضرورية عن مختلف الفئات المعنية بهذه العملية وبشكل حيادي وموضوعي، وإحترام مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع المرشحين من خلال حسن سير قيام الصحافة بواجباته وتحمله مسؤوليته الكاملة في تغطيتها الشاملة وخاصة الإخبارية للإنتخابات واطرافها المشاركة وان تتمتع بالحرية في نشر الآراء لجميع الأطراف من ناخبين ومرشحين وقضايا خلال هذه الفترة بما يضمن حقوق الجميع.

فمن خلال عينة من الصحافة الكوردية اللتي تمثل الواقع الصحفي في الزمان والمكان في إقليم كردستان والتركيز على الصحف التي تحمل طابعاً أخبارياً والأكثر تأثيراً في إتجاهات وآراء الجمهور حيث تم بعد إختيار عينة ممثلة وتشخيص عدة محاور تدخل ضمن ما يجب أن تركز عليه الصحف في

أخبارها وتناولها من مضامين خلال دراسة استكشافية أولية أجراها الباحث وتوصل خلالها إلى تشخيص وتحديد عدة مضامين تم عرضها على لجنة خبراء في نفس المجال وتم تأكيدها من قبلهم والتي باتت معروفة للجميع انطوائها في أخبار وسائل الإعلام والصحافة خدمة لسير ونجاح العملية الانتخابية التي إنحصرت بعد مناقشته من قبل لجنة خبراء، وهي ثمانية*:

1. القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين.
2. التعريف بالدوائر الانتخابية.
3. التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج.
4. الحث على المشاركة وحق التصويت.
5. وقائع الانتخابات (من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج).
6. ادارة الانتخابات ودور المفوضية.
7. المراقبة المحلية والدولية (الرصد والنقد).
8. التقييم والمعايير الدولية.

وبهذا التحديد في دراسة مضامين التغطية الإخبارية ولدور الأخبار وتغطيتها من أهمية مركزية في وظيفة الصحافة في المجتمعات الديمقراطية، تكون مشكلة البحث قد وضعت يدها على جوهر مسألة الديمقراطية في ممارسة الصحافة لدورها وبناءً على ماسبق يمكن تحديد أهمية البحث عبر تجاوبه مع جملة من النقاط والإعتبارات نوجزها بالآتي:-

1. أنها تبحث عن مدى اهتمام الصحافة الكوردية بالقضايا والمضامين الديمقراطية، والتي من المفترض ان تتجسد خلال تغطية احداث وأخبار الانتخابات في فترات التي تسبق وأثناء وبعد الانتخابات وما الذي يعكسه واقع الصحافة الكوردية وتوجهاتها في تناولها قضية الانتخابات التي تهم المجتمع غاية الأهمية.

2. تحديد صورة واضحة ودقيقة عن التغطية الإخبارية للشأن الانتخابي في الصحافة الكوردية، في ظل تنافس الصحف في التأثير على الناخب الكوردي، من خلال مناقشة مجموعة من الإجراءات والأطر

* كانت لجنة الخبراء (المحكمين) مكونة من السادة الأساتذة أسماؤهم ادناه:

1. الأستاذ المساعد الدكتور حمدان السالم، جامعة بغداد، كلية الإعلام.
2. الأستاذ المساعد الدكتور رعد الكعبي، جامعة بغداد، كلية الإعلام.
3. الأستاذ المساعد الدكتور شريف سعيد، جامعة بغداد، كلية الإعلام.
4. الأستاذ المساعد الدكتور علي الشمري، جامعة بغداد، كلية الإعلام.

الخاصة بفترة الإنتخابات من خطط وبرامج وقواعد والتي تعتمد وتعكس الخبرات الموجودة والمكتسبة منها لنشاط ودور وسائل الإعلام ومنها الصحافة ولاسيما في مجال الأخبار التي تعد العمل الأساسي للصحافة ولما لها من دور فاعل وملمس في تكوين الأنطباعات والإتجاهات. "فمن طريق إنتقاء أو التركيز على بعض الأخبار دون البعض الآخر أو التركيز على جوانب معينة والتفنن بطرق صياغتها وتحريرها واساليب عرضها، وسائر الإجراءات الفنية في (الطبخة الصحفية) يمكنها من إحداث تأثير معين في عملية تكوين الرأي العام، وقناعات الناخب فظلاً عن الاستخدامات الأخرى لوسائل الإعلام ومنها الصحف.

3. وتأتي أهمية هذا البحث أيضاً، لكون الدراسات التي تناولت موضوع التغطية الإخبارية الإنتخابية في الصحافة الكوردية وحتى العراقية غير موجودة على حد علم الباحث أو نادرة على الأقل، حيث ان الموضوع حديث العهد ولم يتطرق اليه إلا أخيراً ربما في العراق، أما في الدراسات الكوردية وعلى الساحة الإعلامية الكوردية لم يُتطرق اليها حتى الآن وخاصة خلال بحث اكايمي.

4. ان إختيار الباحث للجرائد (كوردستاني نوى، رؤذنامه، ئاويينة، يه ككرتوو) يمثل أهمية الدراسة في هذا الإختيار وملائمته لأهداف الدراسة من عدة جوانب:-

أ. كونها جرائد سياسية عامة ومتنوعة في ملكيتها وممثلة للإتجاهات الصحفية السائدة (مشاركة في السلطة، معارضة، مهنية، اسلامية) على التوالي في إقليم كردستان، وتمثل وتتنوع للأطراف السياسية المشاركة والمتنافسة في نفس الوقت.

ب. الجرائد الأربعة هذه هي نفسها الجرائد الأكثر تأثيراً على الرأي العام الكوردي حيث تنشر كافة الإتجاهات والآراء السياسية المختلفة.

ج. تتميز جرائد العينة بوجود جريدة المعارضة التي لاسابقة لها في الدورات الإنتخابية السابقة مما يجعل عينة هذا البحث فريدة من نوعها حتى الآن (فترة البحث وما قبلها في الإقليم) مما يضع هذه الجرائد امام امتحان حقيقي لمدى لعبها دورها الديمقراطي المفترض في تغطيتها للحدث الإنتخابي والتي سترسم ملامح مستقبل الصحافة الكوردية ودورها الديمقراطي المأمول وخاصة في الدورات الإنتخابية القادمة و تساهم في توجيهه وتحديد مساراته لمشاركة البناء الديمقراطي حيث ان تلك الملامح يمكن إستشرافها من خلال إستقراء نتائج هذا البحث.

5. تعد الأخبار من أهم الفنون الصحفية التي تعول الصحف في تغطيتها للحدث الإنتخابي في كافة مراحلها وخصوصاً اذا ما وفقت الصحيفة في توفير مستلزمات التغطية الناجحة لهذا الحدث الكبير من حيث التخطيط لها وتهيئة مصادر الأخبار والملاكات الفنية والبشرية في الإعداد والإخراج والنشر لبلوغ

المستوى المطلوب في الدور المنتظر تأديتها، في إطار المهام والوظائف الصحفية الديمقراطية المعروفة وآلياته ونظام إنتخابي منظم داخل دولة ديمقراطية التي تفرض على الصحافة قواعد ومعايير في تغطيتها للإنتخابات.

رابعاً:- مجتمع البحث وعينته ومجالاته.

نتناول هنا استعراضاً للإجراءات التي قام بها الباحث للوصول إلى إجابات علمية تتسم بالدقة المطلوبة للإجابة عن أسئلة الدراسة، وتضم هذه الإجراءات كيفية تحديد مجتمع البحث والطريقة التي تم فيها إختيار عينة الدراسة بما يضمن تمثيلها لمجتمعها والمبررات التي جعلته يختارها بهذه الطريقة.

أ. مجتمع البحث

يتكون مجتمع الدراسة من الأخبار المنشورة في أبرز الصحف الكوردية العامة وقد تم اختيار أربع صحف عامة الأكثر انتشاراً وتأثيراً وتمثيلاً لواقع الصحافة الكوردية خلال فترة إنتخابات مجلس النواب العراقي 2010 وبمعدل شهر قبل الإنتخابات وشهر بعد الإنتخابات، قد بلغ عدد افراد مجتمع الدراسة حصراً شاملاً لكل الأخبار التي نشرتها هذه الصحف الأربعة خلال هذه الفترة الشهرين فيما عدا فترة الصمت الإنتخابي اي 24 ساعة قبل بدء عملية الإقتراع اضافة إلى يوم الإنتخابات 7-3-2010. طالما أن تلك الصحف موجهة إلى عامة الشعب وليست ناطقة رسمية لملكها وبغض النظر عما اذا كانت تشارك أو لم تشارك في الجملة الإنتخابية أو الدعاية.

وقد حدد الباحث مجتمع البحث الذي يعبر خير تعبير عن المجتمع الأصلي وفق معايير معينة

وهي:-

1. تنوعها في شخصيتها واهتمامها المكثف بأخبار الإنتخابات.
2. أنها صحف متاحة بسعر ميسور و واسعة الإنتشار ورقيا والكترونيا مقارنةً بالصحف الأخرى داخل نطاق إقليم كردستان وذات مستوى صحفي جيد وتمثل واقع الصحافة الكردية المعاصرة والجارية.
3. أنها صحف عامة تسعى جميع القوى المشاركة في الإنتخابات أن تحظى بالتغطية فيها باعتبارها صحف غير ناطقة بإسم الأحزاب التي تصدرها كما هو معلن فيها.
4. أنها صحف لا تمانع في تغطية أي الأطراف الإنتخابية أو المرشحين أو القضايا الإنتخابية.
5. أنها صحف تتعاون بشكل كامل مع المفوضيه العليا المستقلة للإنتخابات في العراق.

ب. عينة البحث

أما على صعيد العينة والتي تعرف بأنها هي " ذلك الجزء من المجتمع الذي يتم اختياره بطريقة علمية تمثل الخصائص المهمة للمجتمع المدروس"⁽¹⁾.

وقد تم إختيار العينة بعناية فائقة وبصورة دقيقة، حتى تكون النتائج التي تتوصل إليها الدراسة معبرة عن المجتمع الأصلي الذي سحبت منه، فالعينة كما تشير له العديد من المصادر - لا تكون ذات قيمة إلا اذا كانت ممثلة لخصائص المجتمع الذي سحبت منه. ولضمان ذلك قام الباحث ببحث كل الأخبار المنشورة في الصحف الأربعة والمتعلقة بالانتخابات اي حصرها شاملاً، للأخبار الانتخابية خلال شهرين كاملين شهر قبل يوم الانتخابات و شهر بعد هذا اليوم.

والحصر الشامل تعني (جمع البيانات من جميع المفردات التي تكون منها مجتمع البحث)⁽²⁾، وذلك يتيح توفير كامل البيانات عن الظاهرة موضع الدراسة وتتميز أيضاً بإعطائها نتائج أكثر دقة من طريقة العينات⁽³⁾.

حرص الباحث أن تكون العينة معبرة بدقة عن مجتمع البحث الأصلي من الناحيتين الزمان والمكان.

1. **المجال المكاني:** يتحدد هذا المجال في اربع جرائد تغطي إقليم كردستان وتعمل وتنشر داخل الإقليم. وهي (كوردستاني نوي)، (رؤژنامه)، (ئاويته)، (يه كگرتوو) وهي تمثل واقع اتجاهات الصحافة الكوردية المعاصرة والسائدة، الحزبية (شبه الحكومية) الرسمية واليومية، والمعارضة الإسبوعية، والأهلية الإسبوعية والدينية الإسبوعية ولكونها الأكثر انتشاراً وتوزيعاً وتأثيراً في الرأي العام.

وشمل التحليل ما نشر من الأخبار الانتخابية في هذه الجرائد لمعرفة كيفية تغطية المضامين الانتخابية المحددة فيها ومصادرها وطبيعة المحتوى الموضوعي.

2. **المجال الزمني:** يتحدد المجال الزمني للبحث في مجتمع البحث الذي يمتد من يوم (2010/2/6) إلى (2010/4/9) ما عدا (24) ساعة قبل الساعة الثامنة صباحاً من يوم (2010/3/7) فترة الصمت الانتخابي، وبمعدل شهر قبل الانتخابات وشهر بعد الانتخابات.

(1) عبدالله الهمايي، اسلوب البحث الاجتماعي وتقنياته، ليبيا، منشورات جامعة قاريونس، 1988، ص154.

(2) مصباح الخيرو، تقنيات بحوث الأتصال، مجلة البحوث، بغداد المركز العربي لبحوث المستمعين والمشاهدين، العدد (28)، 1989، ص52.

(3) محمد أزهر سعيد السمك وآخرون الأصول في البحث العملي، الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، 1980، ص57.

وأخضعت للتحليل وبطريقة الحصر الشامل جميع أخبار العملية الإنتخابية المنشورة في الصحف طوال المدة الزمنية المحددة للبحث فقد بلغ أعداد الصحف الأربعة () عدداً و مجموع الأخبار المنشورة في الصحف الأربع بلغ () خبراً انتخابياً بين كل الأخبار وبالنسبة لتفاصيل الأخبار في العينة لكل صحيفة على حدى فقد كان بالشكل التالي:

1. صحيفة (كوردستاني نوى) فقد ضمت (1739) عدداً من الأخبار العامة ومنها (709) خبراً انتخابياً.

2. صحيفة (روژنامه) (1739) عدداً من الأخبار العامة ومنها (110) خبراً انتخابياً

3. صحيفة (ناويته) (227) عدداً من الأخبار العامة ومنها (82) خبراً انتخابياً.

4. صحيفة (يه كگرتوو) (158) عدداً من الأخبار العامة ومنها (91) خبراً انتخابياً. ان طريقة الحصر الشامل تعتبر أكثر دقة من العينات ان كان ممكناً كما يجنب الباحث المنزقات والأخطاء المحتملة في اختيار العينات.

خامساً: منهج البحث ونوعه

المنهج هو " أسلوب منظم أو خطة أو إستراتيجية تستند 'إلى مجموعة من الأسس والقواعد والخطوات تفيد في تحقيق أهداف البحث بإتخاذ منهج علمياً يتميز بجمع المعلومات والوقائع عن طريق الملاحظة العلمية الموضوعية والمنظمة"⁽¹⁾.

وقد إقتضت مشكلة بحثنا هذا اعتماد المنهج المسحي الوصفي الذي يركز على وصف طبيعة وسمات وخصائص مجتمع معين وتكرارات حدوث الظواهر المختلفة⁽²⁾.

تعرف البحوث الوصفية بأنها نوع من البحوث يهدف إلى دراسة الأوضاع الراهنة للظواهر من حيث خصائصها واشكالها وعلاقتها والعوامل المؤثرة في ذلك، فالبحوث الوصفية ليست " مجرد تقديم معلومات عن الجوانب التي تخضعها للبحث بل تتعدى ذلك إلى استخلاص الدلالات منها، تبعاً لأهداف البحث نفسه، وذلك عن طريق التصنيف والتحليل"⁽³⁾.

(1) أ.د. علي محمد عبد المؤمن، مناهج البحث في العلوم الاجتماعية، (ليبيا- بنغازي) منشورات جامعة (7 أكتوبر)، 2008، ص14.

(2) سمير محمد حسين، الإعلام والاتصال بال جماهير والرأي العام، القاهرة، عالم الكتب، ط2، 1993، ص256.

(3) سمير محمد حسين، بحوث الإعلام- الأسس والمبادئ، القاهرة، عالم الكتب، ط1، 1976، ص ص 123-124.

فالدلالات المستخلصة من البحوث الوصفية مفيدة " إما لتصحيح واقع الأحداث والظواهر والآراء وتحليلها بغرض الوصول إلى استنتاجات مفيدة واما لتصحيح هذا الواقع أو تحديثه أو إستكماله أو تطويره، وهذه الاستنتاجات تمثل فهماً للحاضر يستهدف توجيه المستقبل"⁽¹⁾.

فمنهج البحث الوصفي يستخدم عموماً في البحوث السلوكية والإجتماعية ومنها البحوث الإعلامية بخاصة⁽²⁾.

ففي البحوث الإعلامية كثيراً ما تستخدم المنهج الوصفي لأغراض عدة، منها الوصف المجرد و المقارن للظواهر والوقائع والمواقف والأحداث و الجماعات والأفراد كما يمكن بفظلها وصف الإتجاهات والدوافع والحاجات والتفضيل والإهتمام وإستخدامات مختلف وسائل الإتصال والإعلام⁽³⁾ التي لاكتفي بوصف الظاهرة وانما تحلل وتفسر وتعمل على الوصول إلى تعميمات ذات معنى يزيد بها معارفنا، بالظاهرة وخاصة بالإعتماد على أسلوب تحليل المضمون، الأسلوب الذي تمثل ذلك أهم خصائصه⁽⁴⁾، حيث أن هذا المنهج اي المنهج الوصفي المسحي التحليلي، وطريقة تحليل المضمون يركز على الهدف الوصفي الكمي للمحتوى الظاهر، ذلك ان تحليل المضمون هو اسلوب للتعرف على الموضوعات والقضايا التي تُشغل الجماهير أو قطاعات منها فترة زمنية معينة وذلك بتحليل عدد من الموادالإعلامية⁽⁵⁾.

ويعرف برلسون (Berlson) تحليل المضمون بانها " أحد الأساليب البحثية التي تستخدم في وصف المحتوى الظاهري أو الصريح وصفاً موضوعياً منتظماً وكمياً"⁽⁶⁾. كما تعرف طريقة تحليل المضمون بانها " دراسة وتحليل الإتصال بطريقة منظمة وموضوعية وكمية بغرض قياس المتغيرات"⁽⁷⁾. فأذا كان العديد من الدراسات المسحية تتم بالإتصال المباشر مع المصادر البشرية التي تمتلك المعلومات التي يريد الباحث، فان دراسات تحليل المضمون أو (تحليل المحتوى) تتم من غير إتصال بالضرورة، حيث يكفي

(1) محمد منير حجاب، أساسيات البحوث الإعلامية والأجتماعية، مصدر سابق ذكره، ص78.

(2) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الأعلام، جدة، دار الشروق للنشر والتوزيع، 1983، ص223.

(3) محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، مصدر سابق ذكره، ص12-13

(4) عبد الجليل ابراهيم الزويبي ومحمد احمد الغنام، مناهج البحث في التربية، بغداد، مطبعة جامعة بغداد، 1981، ص51.

(5) محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، مصدر سابق ذكره، ص21.

(6) نوال محمد عمر، محمد، مناهج البحث الأجتماعية والإعلامية، القاهرة، مكتبة الأنجلو الأمريكية، 1986، ص110.

(7) ر.أ.د. رجاء وحيد الدويدروي، البحث العلمي، اساسياته النظرية، وومارسته العملية، ط1، دار الفكر، دمشق، 2000، ص215.

الباحث بإختيار عدد من الوثائق المرتبطة بموضوع بحثه مثل السجلات والقوانين والأنظمة والحصف والمجلات وبرامج التلفاز وغيرها من المواد التي تحتوى المعلومات التي يبحث عنها الباحث⁽¹⁾. ويخضعها لأساليب وخطوات تطبيق هذه الطريقة.

كما لهذه الطريقة في استخدامها ميزة تقليل كميات كبيرة من المعلومات وتحويلها إلى فئات أصغر ذات معنى واضح⁽²⁾.

وبناءً على ما تقدم إستند هذا البحث إلى منهج علمي دقيق أعتمد على عدد من الخطوات المنهجية، التي تعمل على إستقصاء واقع التغطية الإخبارية للصحف في إقليم كردستان بأنواعها السائدة لتحقيق أكبر فائدة ممكنة لفهم واقع أداء الصحافة في الإقليم، وقد تم إعتقاد تحويل المفاهيم المجردة والعامية إلى مؤشرات قابلة للقياس والصيغة وفقاً لأسلوب تحليل المضمون.

وعلى هذا الأساس إشتملت المنهجية المعتمدة في البحث، على تحديد الخطة العامة للبحث وإعداد إستمارة التحليل الخاصة بعمليات واقع تغطية جميع الأخبار المتعلقة بالإنتخابات في الصحافة اثناء فترة الإنتخابات وجمع البيانات المطلوبة، إعتقاداً على المعايير التي بموجبها تتم عملية القياس.

ان المنهجية التي تم اتباعها هي المنهجية المتبعة علمياً في قياس أداء الصحافة لمهامها الإخبارية وفق أسس علمية، ومعاييرها في هذا المجال، وقد شمل التحليل الأخباري للصحافة بأنواعها السائدة وتمت خلال مدة، تغطى وتزيد عن الفترة المحددة رسمياً لبدء الحملة الإنتخابية، من جانب المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في العراق الهيئة المشرفة الوحيدة على الإنتخابات للبت في الترشيح وبدء الحملة الإنتخابية من (7-2-2010) وحتى (7-4-2010). وذلك لمتطلبات البحث الزمنية

وقد وقع الإختيار على أهم الصحف الكوردية الصادرة في إقليم كردستان الحزبية والأهلية وحتى الإسلامية وفقاً للطابع السائد من واقع الصحافة الكوردية لرصد تغطيتها الإخبارية وما تم نشره من الأخبار ذات صلة بالإنتخابات المتجسدة في المضامين الإنتخابية الثمانية ادناه في الصحافة والمتمثلة بالصحف اليومية والإسبوعية التالية:

1. صحيفة كوردستاني نوى اليومية الحزبية (شبه الحكومية) الرسمية والمشاركة في السلطة.
2. صحيفة (رؤزنامه) الإسبوعية، المعارضة.
3. صحيفة (ئاويتنه) الإسبوعية الأهلية.

(1) نفس المصدر السابق، ص 217.

(2) د. هادي نعمان الهيتي، اتجاهات جريدة الجمهورية ازاء القضية الفلسطينية والصهيونية والكيان الصهيوني، 1977-1980 (مجلة البحوث، عدد (5)، ايلول 1981، ص 167.

4. صحيفة (يه كغرتوو) الإسبوعية، الدينية.

وقد شمل الفنون الإخبارية (من أخبار وتقارير إخبارية) في تلك الصحف وخاصة الأخبار المتعلقة بالانتخابات وكذلك الصور المصاحبة للأخبار ومصادرها ونوع الخبر فيما اذا كان خبراً أو تقريراً إخبارياً وكيفية تغطيتها.

اما المضامين التي تم رصدها والتي من المفترض ان تتضمن التغطية الإخبارية، بعد أن جرى دراسة إستطلاعية أولية لتحريرها وتوحيدها ومن ثم عرضها على لجنة خبراء للتأكد من صحتها وسلامتها وشمولها كافة الشؤون المتعلقة بالتغطية الإخبارية وهي:

1. القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين.
2. التعريف بالدوائر الانتخابية.
3. التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج.
4. الحث على المشاركة وحق التصويت.
5. وقائع الانتخابات (من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج).
6. ادارة الانتخابات ودور المفوضية.
7. المراقبة المحلية والدولية (الرصد والنقد).
8. التقييم والمعايير الدولية.

وقد اعتمد البحث الوصفي اسلوب تحليل المضمون الكمي في أخبار الصحف باشكل التالي:

1. تم اعتماد العدد والتكرارات والمساحة للأخبار.
 2. تم قياس مساحة التغطية الإخبارية الانتخابية بالسنتيمتر المربع.
 3. تم قياس مساحة التغطية الإخبارية باستخدام المسطرة وآلة الحاسبة.
- أما تحليل المضمون الكمي لتحليل أخبار الصحافة هو استكمال لجهود التحليل الإخباري الكمي وتحليل إستنتاجاته أو تحديدها، وتأكيدتها فالتحليل الإخباري الكمي يقيس المساحات فقط، اما التحليل الكمي فيقوم بتحليل مضمون المادة الإخبارية التي لا يمكن قياسها من خلال أدوات القياس المختلفة.
- ويسعى التحليل الكمي للتغطية الإخبارية للعملية الانتخابية على تحليل مدى توافق الأخبار والتقارير الإخبارية (مجال بحثنا) التي تنشر في الصحافة مع المعايير الأساسية للإعلام النزيه من خلال تنوع وتوازن التغطية الإخبارية الصحفية للعملية الانتخابية ومدى إنزمامها بتناول مضامين معينة لتوفير فرص متكافئة للتغطية الإخبارية الانتخابية لجميع المرشحين والأحزاب والقوائم المشاركة والمتنافسة ومدى إحترام حقوقهم فيما إذا كان هناك تشوية المعلومات أو المضامين أو تقديم هذه المضامين بصورة سلبية

ومدى إنحياز بعض الصحف لمرشح دون غيره، مثلاً وإضافة إلى مدى التزام الصحف بتثقيف وتوعية الناخبين بهذه المضامين في مختلف مراحل العملية الانتخابية وإستخلاص مؤشرات رئيسية حول المضامين والقضايا التي يجب توظيفها في اثناء التغطية الإخبارية للعملية الانتخابية لهذه المضامين. فهذه المضامين ايضاً يكشف بها مجموعة القيم التي يعتمدها الصحفيون وتقوم على اساسها التغطيات الإخبارية في الإنتخابات وتتداخل طبعاً في عملية إنتقاء ورفض المحرر الصحفي للأحداث أو الوقائع أو المعلومات المقبولة لنشر الخبر في الصحيفة، وتجسد عملية فهم طبيعة هذه المضامين وتحديد أهميتها كبيرة ومسألة أساسية للعملية الانتخابية بالنسبة للصحفيين لأن منها تتحدد اختياراتهم واسلوب عملهم في عملية اولويات تغطية الأخبار الانتخابية وتفضيلاتهم لشيء أو جانب على شيء أو جانب آخر مما يوجه عملية جمع الأخبار الانتخابية وإنتقائها و تقويمها مما يؤثر تأثيراً مهماً وحاسماً في اولويات التغطية الانتخابية ويطلق عليها الفئات او الجوانب الموحدة للقواعد ومراحل العملية الانتخابية منذ بدايتها واثنائها وبعدها والتي حددها الخبراء بثمانية فئات اشرنا اليها في الصفحة السابقة تمثل كافة عمليات الإنتخابات.

• مصادر التغطية الإخبارية

ويقصد بها الباحث الأشخاص والمؤسسات ووسائل الإعلام المختلفة التي حصل عليها الصحف الأربع من معلومات التي كونت منها أخباراً وعلاقة هذه المصادر الإخبارية بفئات التغطية الإخبارية الانتخابية في الصحف الأربع والتي تتكون في اغلبها من المصادر الآتية:-

1. مراسلو ومندوبو الصحف الأربع والمعتمدون بوصفهم مراسلين صحفيين أو مبعوثين خاصين لتغطية أحداث مهمة ذات علاقة بالإنتخابات في حال عدم توفر مراسل. أو محرري الصحيفة وفي هذه الحالة تعد الخبر ذات مصدر داخلي أي تم إنتاجها داخل الصحيفة وباقي المصادر أدناه تعد من الأخبار الخارجية أي استقت وأنتجت من المصادر الخارجة عن الصحيفة.

2. المفوضية: ويقصد بها المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات.

3. المؤسسات: ويقصد بها المؤسسات الرسمية أو غير الرسمية سواء كانت حكومية أو منظمات المجتمع المدني او أي مؤسسة اخرى لها علاقة بشكل أو بآخر بالأحداث الانتخابية.

4. الأفراد او الجماعات: ويقصد بها أفراداً أو جماعات من الشعب، تكون مصدراً من مصادر الأخبار الانتخابية.

5. مصادر خاصة: ويقصد بها الباحث المصادر التي تعتمد عليها الصحف الأربع بوصفها مصادر للأخبار سواء كانت ترفض هذه المصادر الكشف عن هويتها لأسباب سياسية أو أمنية أو

إجتماعية أو إقتصادية أو المصادر التي تعتمد عليها الصحف الأربع دون الإسناد أو ذكر مصدر الخبر أو تنشر الخبر دون ذكر المصدر، وتسمى بأخبار غير مذكورة المصدر.

• **التغطية الإخبارية المجردة أو (الخبر المجرد):**

ويقتصر الخبر على تسجيل الوقائع أو تصوير الأحداث أو سرد المعلومات من دون أن يدعم ذلك بخلفية من المعلومات والبيانات والتفاصيل، ومن دون تضمين الخبر آراء أو أحكام أو مواقف أو تعليقات أو ردود فعل أو توقعات أو تحليلات.

• **التغطية الإخبارية التفسيرية أو (الخبر التفسيري):-**

أي الأخبار المدعومة بخلفية معلومات وبيانات تشرح تفاصيل الحدث وتسلط الضوء على أبعادها ودلالاتها المختلفة، وهذا لنمط من الأخبار يتوافر على قسط واضح من الرأي أو الموقف أو التفسير أو التحليل أو التعليق أو الحكم أو رد الفعل أو التوقع... الخ.

• **إتجاه محتوى التغطية:-**

حدد الباحث ثلاثة اتجاهات لمحتوى التغطية الإخبارية وهي خبر (إيجابي، سلبي، محايد) من خلال ملاحظة الباحث مجمل محتوى الخبر ومضمونه الإنتخابي فيما إذا كان إتجاه الخبر بشكل عام إيجابيا أم سلبيا أم محايداً في الخبر المجرد أو التفسيري.

سادساً: إجراءات البحث التطبيقية:

أ. الدراسات الاستطلاعية:

أجرى الباحث دراسة تمهيدية إستطلاعية على عينات عشوائية من الأخبار المنشورة كافة، خلال مدة ثلاثة أشهر قبل الإنتخابات وثلاثة أشهر بعد الإنتخابات بحثاً عن الأخبار التي تتناول موضوع ومضمون الإنتخابات وكيفية تغطيتها لتجربتين إنتخابيتين مختلفتين وهما تجربة الإنتخابات النيابية سنة (2005) وسنة (2010) العراقيتين وذلك بهدف الأطلاع على طبيعة الأخبار الإنتخابية ومضامينها ومحاولة معرفة أكثر المواضيع الإنتخابية السائدة فيها ومستويات الإهتمام بها وطرق تجسيد هذا الإهتمام شكلاً ومضموناً في صفحاتها كافة.

وقام الباحث بدراسة إستكشافية ثانية على عينة اخرى بذات المدة للصحف الخاضعة للدراسة وأخضع العديد من الأخبار الإنتخابية للتحليل وخرج بنتائج متقاربة ساعدت على تحديد وتوحيد وحصر المضامين في ثمانية مضامين تجمع كافة مواضيع الإنتخابات ضمن الأخبار في هذه الصحف لغرض اعتمادها كمقياس في تحليل الأخبار الإنتخابية بعد تحديدها اجرائياً والمصادقة عليها من قبل لجنة من الخبراء مما ساعدت وسهل ذلك إعداد إستمارة تحليل مضمون.

ب. إستمارة التحليل

1. تسهياً لإجراءات الرصد والتحليل بدقة، توصل الباحث إلى صيغة نهائية لتصميم

استمارة التحليل بغرض تحليل الأخبار الإنتخابية المنشورة في جرائد (كوردستاني نوي)، (رؤؤنامه)، (ناوينه)، (يه كگرتوو).

2. استمد الباحث حقول ومواد وموضوعات الإستمارة من الدراستين والملاحظات و النتائج

التي أسفرت عنها الدراسات الإستطلاعية التي قام بها الباحث وتسجيل العديد من الملاحظات التي سجلها خلال المسح الميداني والتحليل التمهيدي لمحتويات الأخبار الإنتخابية وكذلك مساعدة الملاحظات التي أباها مجموعة من الخبراء المحكمين وذلك قبل أن تأخذ استمارة التحليل شكلها النهائي، وبعد اخضاعها للتحليل الإخباري وسلامتها من حيث تحقيق أهداف البحث.

وتتألف أهم حقول إستمارة التحليل من:

اولاً: المعلومات الخاصة بكل صحيفة:

إسم صحيفة، رقم العدد، تأريخ الصدور.

ثانياً: عنوان الخبر الإنتخابي.

ثالثاً: الخبر الانتخابي نوعه (خبر/ تقرير خبري)، قياسه.

رابعاً: الخبر الانتخابي، المضمون الانتخابي البارز فيه، مصدره، (داخلي/ خارجي/ غير مذكور)

خامساً: الخبر الانتخابي، (مجرد/ تفسيري)

سادساً: الخبر الانتخابي، اتجاه التغطية. (سليبي/ ايجابي/ محايد)

سابعاً: الصور المرافقه للخبر الانتخابي، عددها، مساحتها.

ثامناً: الإعلانات الانتخابية، عددها، مساحتها، نوعها.

ت. طريقة إجراء التحليل

ان غالبية مراجع اصول البحث العلمي وخاصة دراسات تحليل المضمون تؤكد على انه " لكل بحث في مجال تحليل المضمون مميزاتة فعلى الباحث ان يتبنى ويعدل ويجمع بين أكثر من طريقة أو وسيلة لتلائم مع مشكلات بحثه الخاص"⁽¹⁾. ولهذا قام الباحث بتخصيص (كارتات) خاصة و تفرغ محتويات استمارة التحليل فيه وذلك تسهيلاً لعمليات العد والقياس وتحويل المفردات إلى تكرارات رتبت في جداول خاصة واعتمد الخبر الانتخابي وحدة التحليل اما وحدة العد أو القياس فقد كانت المضمون الانتخابي حيث بلغ مجموع عدد الوحدات التحليلية (الأخبار الانتخابية التي أخضعت للتحليل، تمثل كل مانشر خلال مدة البحث.

وقام الباحث بحساب عدد التكرارات الخاصة بكل مضمون ونظمها في جداول كل منها يمثل التسلسل الرتبي للمضامين الانتخابية في كل جريدة بصورة مستقلة والنسبة المئوية لكل منها ومساحتها وتفسير درجة إختلاف الإهتمام بها ثم أجرى الباحث عبر جداول مشتركة مقارنة بين درجات الإهتمام بالمضامين بين الصحف الأربع، علماً ان مقياس الأهمية إعتد على حساب عدد التكرارات إضافة للإهتمام المعبر عنه بالمساحة المخصصة لكل خبر إنتخابي كون إعتد قياس المساحة، يعد من العوامل المساعدة لفهم درجة الإهتمام.

وأجرى الباحث جداول لغرض المقارنة وتفسير التشابه أو الأختلاف لدرجات المرتبات وحجم الإهتمام لمعرفة الأسباب وراء تغطية كل صحيفة للمضامين الانتخابية.

كما قام الباحث بوضع جداول للتعريف بمصادر الأخبار وكانت على قسمين داخلية خاصة بالجريدة وخارجية من مصادر متنوعة، هذا إضافة إلى جداول خاصة بالأخبار المجردة والتفسيرية واتجاه محتوى الأخبار (الإيجابية والسلبية والمحايدة).

(1) ريتشارد بد، وبرت ثوروب وآخرون، تحليل مضمون الأعلام، ترجمة: محمد ناجي الجوهر، عمان، 1992، ص5.

سابعاً: الدراسات السابقة

تعد الدراسات السابقة ذات أهمية علمية في البحوث، وتبصر الباحث في جميع نواحي بحثه الخاص، وعلى الرغم من الجهود التي بذلها الباحث في المكتبات ومحركات البحث على شبكة الأنترنت للحصول على الدراسات، إلا أنه لم يجد الباحث دراسات كافية، وإن هذا الشيء القليل لم يكرس للحديث عن التغطية الإخبارية الانتخابية ومضامينها، ومع ذلك فإن الباحث عثر على مجموعة من الدراسات لها مساس بشكل أو بآخر مع هذه الدراسة، وفيما يأتي يستعرض الباحث ويركز على أهم العناصر البحثية التي تقترب من هذا البحث ونتأجه بشيء من الإيجاز:

1. دراسة محمد كمال عبد الرؤوف القاضي⁽¹⁾:

وهي دراسة نظرية تطبيقية تدخل ضمن البحوث الإعلامية المتعلقة بموضوع الدعاية الانتخابية، إذ أنها دراسة ميدانية إستكشافية وصفية، وقام الباحث برصد الظواهر السياسية والإعلامية والتشريعية التي صاحبت الانتخابات، وقد شملت ثلاثة فصول، تناول الباحث في الفصل الأول الدعاية الانتخابية، وقد إعتد فيه على الجزء التطبيقي الذي إستخدم فيه إستمارة إستبيان كأداة لجمع المعلومات، كما قيم الباحث عن طريق الأنظمة الانتخابية المتنوعة. نظام إنتخابي هو نظام المدعوم بالقوائم الحزبية، أما الفصل الثاني فقد تناول العملية الإتصالية الانتخابية من حيث تعريفها وأشكالها ومقوماتها ثم قدم نموذج الإتصال الإنتخابي (الذي اقترحه الباحث)، أما الفصل الثالث فهو الأنسقة المستخدمة في الدعاية الانتخابية وركز فيه على وسائل الإتصال في الدعاية الانتخابية وتوصل الباحث إلى إن الدعاية الانتخابية البرلمانية، تعتمد أساساً على الإتصال المباشر وليس على وسائل الإتصال غير المباشر. في حين تناول المبحث الثالث أساليب الإتصال في الدعاية الانتخابية عن طريق الإعتد على الأساليب الشرعية وتجنب أسلوب العنف والتزوير في الانتخابات، وتقترب هذه الدراسة من بعض الأمور المتعلقة بالناحية التطبيقية من وسائل بحثه و تبتعد كونها تركز على الدعاية الانتخابية لا التغطية الإخبارية.

(1) محمد كمال عبد الرؤوف القاضي، وسائل واساليب الأتصال في الدعاية الأنتخابية، دراسة تطبيقية لأنتخابات الفصل التشريعي الثالث، لمجلس الشعب المصري، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى كلية الأعلام، جامعة القاهرة، 1995.

2. دراسة رافد بطرس حداد⁽¹⁾:

إعتمد الباحث في دراسته على المنهجين الوصفي- التحليلي والمنهج المقارن، لدراسة الحملات الإعلامية والدور الذي تضطلع به في عالمنا المعاصر، لاسيما في العراق وصحافتها كمجال مكاني للبحث إذ إختار الباحث صحيفتي الجمهورية والثورة كعينة البحث في بابين، الأول بثلاثة فصول تتناول الإطار المنهجي للبحث والحملة الإعلامية كعملية اتصالية وأنواعها و تأثيرها فيما يضم الباب الثاني أربعة فصول تدرس وتحلل خمس حملات، ومن الملاحظ إن هذه الدراسة تلتقي في دراستها الإعلام من خلال الحملات الإعلامية كعملية إتصال في الصحافة العراقية وان دراستنا تختلف عنها في دراسة مضامين الأخبار في العملية الإنتخابية.

3. دراسة كريم مشط الموسوي⁽²⁾:

وهي دراسة نظرية تطبيقية إحتوت سبعة فصول، تناول فيها الحملات الإعلانية في الإنتخابات مجلس النواب العراقي الدائم (2005)، وهي دراسة مقارنة وحصر شامل لإعلانات صحف البيان والإتحاد والمشرق هدف الدراسة هو تحليل محتوى الحملات الإعلانية للإنتخابات في الصحف الثلاث ثم معرفة مدى إلتزام الصحف العراقية بأخلاقيات الحملات الإعلانية وإعطاء تصورات ومضامين وتوجيهات الأحزاب السياسية الرئيسة التي فازت بالمراتب الثلاث الأولى في الإنتخابات، ويرى الباحث ان أهمية بحثه تكمن في تسخير خدمة المجتمع وسد النقص الحاصل في البحوث والأسس العلمية للحملات الإعلانية في إنتخابات مجلس النواب ويقدم خدمه للمرشح السياسي في كيفية استخدام الحملات الإعلانية في الصحف.

إما مشكلة البحث فقد تركزت على أهمية الحملات الإعلانية التي توظف في المجال السياسي لخدمة المرشح السياسي سواء كان مستقلاً أو منتمياً إلى أي حزب، وكيف يمكن للحملات الإعلانية التأثير على الناخبين في استمالتهم لصالحه. إما المنهج الذي إستخدمه فهو المنهج الوصفي كما استعان بطريقة تحليل المضمون وفي نهاية الدراسة خرج بعدد من الإستنتاجات وهي، افتقار الصحف إلى معيار تصميمي للحملات الإعلانية فظلاً عن عدم الأخذ بالتخطيط العلمي وتحرير وصياغة الإعلانات ولجوء الصحف إلى أساليب متعددة مثل التبسيط والتكرار، والصورة الذهنية والشعار السياسي، كما ركزت

(¹) رافد بطرس حداد، الحملات الإعلامية في العراق، دراسة تحليلية للحملات في الصحافة العراقية(1990-1993)، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى قسم الاعلام، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1995.

(²) كريم مشط الموسوي، الحملات الإعلانية في انتخابات مجلس النواب العراقي الدائم، دراسة مقارنة وحصر شامل للإعلانات في صحف البيان والإتحاد والمشرق، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى مجلس كلية الاعلام، جامعة بغداد، سنة 3007.

مراحل تنفيذ الحملات الإعلانية على مراحل العرض والإنتشار والتركيز، ثم مرحله الحسم، ثم أظهرت إرتفاع معدل النسبة المئوية في نشر الصحف العراقية على المعدل العالمي و ثم تنظيم أربع حملات وهي. حملات إعلانية في مرحلة حملة الدعائية للإنتخابات النيابية حملة واحدة كل أسبوع، ويرى الباحث ان هذه الدراسة عالجت موضوع الحملات الإعلانية في صحف الأحزاب الفائزة بالمرتبة الأولى والثانية والثالثة في الإنتخابات واعتمد في دراسته على نمط الإعلان في الصحف الثلاث، في حين ان دراسة بحثنا تقترب من بعض النواحي المنهجية والنظرية كأخلاقيات الحملات الإعلانية والتي تقترب من اخلاقيات التغطية الإخبارية الإنتخابية كما أنها بحث وصفي وتعتمد طريقة تحليل المضمون وتتناول شأناً من شؤون إنتخابات مجلس النواب العراقي.

4. دراسة علي مهيب محمد البديهي⁽¹⁾:

استخدم الباحث المنهج الوصفي وكذلك طريقة تحليل المضمون، وإختار خمس صحف يمنية قامت بتغطية الإنتخابات اليمنية، وفي نهاية الدراسة توصل الباحث إلى مجموعة من الإستنتاجات نذكر منها ما يأتي:

- ان الحملات الإعلامية الإنتخابية في اليمن تعاني من ضعف عملية التخطيط والتصميم والإدارة.
- ان الحملات الإعلامية الخاصة بالإنتخابات اليمنية سواء في الصحف الحزبية او الرسمية مرتبطة بتوجيهات مركزية.
- ان الحملات الإعلامية الخاصة بالإنتخابات اليمنية تعتمد على أسلوب رد الفعل، مما يعني عدم قيامها بالتخطيط والإعداد الجيد.
- اعتمدت الحملات الإنتخابية في الصحف أسلوب البداية الضعيفة والتصاعد التدريجي.
- جاءت الحملات الإعلامية الإنتخابية في الصحف معبرة عن الوضع السياسي المتردي وعن التناقضات التي تعيشها السلطة والمعارضة.
- لم تلتزم الصحف بالجوانب الفنية في التحرير والإخراج.
- بدا واضحاً ان الصحافة اليمنية ما تزال أسيرة البيئة السياسية والإجتماعية المتخلفة.
- تباين الصحف في تغطيتها للحملات الإنتخابية من حيث المساحة، وعوامل الإبراز.

(¹) علي مهيب محمد البديهي، الحملات الإعلامية في الصحافة اليمنية، دراسة تحليلية للحملات الصحفية التي غطت الأنتخابات النيابية اليمنية لعام 1997، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم الاعلام، 1999.

يرى الباحث ان هذه الدراسة تقترب نوعا ما من دراسته لانها تناولت الإنتخابات في الصحف، و من حيث إستخدام نمط الإعلام، بينما تختلف من ناحية تناول وحصر الأخبار ذات المضمون الإنتخابي في تغطية الصحافة للعملية الإنتخابية في هذا البحث.

5. دراسة زكرياء بن صغير⁽¹⁾:

تناول الباحث موضوع بحثه بإستخدام المنهج المسحي وطريقة تحليل المضمون ومن خلال الدراسة والتحليل توصل إلى عدة نتائج من أهمها:

- الإهتمام البالغ لصحيفة الخبر بموضوع الحملة الإنتخابي، وذلك من خلال النسب المبيّنة في الدراسة الميدانية.

- عدم إنصاف الصحيفة لمرشحي المعارضة أمام المرشح عبد العزيز بوتفليقة من حيث تغطية أخبارهم وعرض برامجهم.

- إتمدت الصحيفة على نسبة كبيرة من الأخبار الصرفة في تغطية نشاط المرشحين.

- خصصت الصحيفة نسبة كبيرة من المقالات والتعليق للمرشح عبد العزيز بوتفليقة، على خلاف المرشحين الآخرين وذلك لدور هذه القوالب الفكرية في تاطير الجمهور وتوجيهه وغرس مجموعة من القناعات والمواقف.

- من حيث موقع النشر حاولت الصحيفة المساواة بين المرشحين على صفحاتها الاولى والداخلية على الرغم من تباين النسب، الا أنها اقتربت في كثير من الاحيان من المساواة.

- في المحصلة الأخيرة كان لصحيفة الخبر دور كبير في إبراز نشاطات المرشحين وتغطية حملاتهم الإنتخابية.

- وفي تحليل الكيفي ركز المرشحون على الإتجاهات الامنية بدرجة الأولى، وهذا يعود الى تدهور الوضع الامني في الجزائر، في حين جاءت الإتجاهات الاخرى مكملة للبرنامج الإنتخابي.

يرى الباحث ان هذه الدراسة تقترب أكثر عن سابقتها من البحوث من حيث درجة قربها من بحثنا في دراسة تغطية موضوع الإنتخابات من الناحية الإخبارية ومنهجيتها، الا أنها تختلف من حيث تناولها إضافة إلى الأخبار موضوع المقالات والتعليقات وبعض جوانب التحليل الكيفي.

(¹) زكرياء بن صغير، الحملات الأنتخابية الرئاسية في الصحافة الجزائرية، دراسة تحليلية لصحيفة الخبر، التي غطت الحملة الأنتخابية الرئاسية لعام 1999، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم الاعلام، 2002.

6. دراسة محسن عبود كشكول⁽¹⁾:

اشار الباحث ضمن اطار فصله المنهجي الى أن بحثه الموسوم (أساليب الإقناع الدعائي أثناء الحملات الإنتخابية في الصحافة العراقية لعام 2010) إحتوى على الجانب التحليلي لصحف بعض الكيانات السياسية الصادرة أثناء الحملة الإنتخابية وتحليلها إجرائياً طبقاً لمعايير تحليل أساليب الإقناع الدعائي باستخدام طريقة تحليل المضمون، فقد تضمن دراسة ميدانية لأساليب الإقناع في صحف (بغداد والبيان والإتحادودار السلام)، وتوزعت على أربعة فصول، إذ كشفت هذه الفصول عن الأساليب الإقناعية التي إعتدها القائم بالحملة الإنتخابية عبر المضامين الدعائية، وعناصر الإبراز التي تم توظيفها لتحقيق الإقناع، كما كشفت عن مدى توظيف القائمة أو الإئتلاف للشعارات والصور في تحقيق الإقناع، كما أجرى مقارنة تمهيدية لعرض الاستنتاجات والتوصيات التي جاءت في ختام البحث.

ومن أبرز النتائج التي توصل إليها البحث، هو تحديد أساليب الإقناع الدعائي التي إستخدمتها الصحف العراقية (موضوع البحث) أثناء الحملات الإنتخابية، وتشخيص الأساليب الأكثر توظيفاً في المضامين الدعائية، إذ جاء أسلوب التكرار في المرتبة الأولى بين أساليب إقناع وجاء أسلوب الترغيب في المرتبة الثانية، في حين جاء أسلوب إثارة الإنفعالات العاطفية في المرتبة الثالثة، وهي أساليب تعتمد الاستمالات العاطفية، بينما جاءت الأساليب التي تعتمد الإستمالات العقلية (عرض الحقائق وتوظيف الأدلة والبراهين) في ذيل قائمة الأساليب التي إستخدمتها الصحف المدروسة وهذه النتائج قادت إلى إستنتاجات عديدة أبرزها:

1. إفتقدت الحملات الإنتخابية إلى التخطيط العلمي، وأن العملية الدعائية برمتها جرت بطريقة عشوائية، بشكل لايمكن عن طريقها توقع حدود التأثيرات المحتمل حصولها في الجمهور، وإن نجاح الكيانات السياسية المدروسة في الإنتخابات لايعني بأية حال من الأحوال أن حملاتها الدعائية كانت ناجحة ومدروسة بعناية، بدلالة التقاطعات الواضحة بين أدبيات الحملات الإنتخابية والتطبيقات التي شهدتها حملات هذه الكيانات.

2. إتضح أن الحملات الإنتخابية قد تفاوتت في استخدام أساليب الإقناع بين صحيفة وأخرى ومنها من أهمل أساليب إقناعية كانت الأدبيات الإنتخابية قد أكدت جدواها وفعاليتها، بل إستخدمت من الأساليب ما كان يتوقع أن تكون له ردود أفعال سلبية لدى الناخبين.

(¹) محسن عبود كشكول، اساليب الأقناع الدعائي اثناء الحملات الأنتخابية في الصحافة العراقية لعام 2010، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى مجلس كلية الأعلام، جامعة بغداد، سنة 2012.

3. كشفت الحملات الانتخابية عبر الصحافة عن تقاطعات حادة بين مضامين الحملات و مضامين البرامج السياسية، واتضح ذلك التقاطع في الترويج لبرامج إنتخابية تستهدف التنافس للحصول على أكبر عدد من مقاعد مجلس النواب، في حين اتجه جل مضمون الحملة نحو الفوز بالسلطة التنفيذية، ويكشف هذا التقاطع عن الأهداف الحقيقية للكيانات السياسية العراقية المشاركة في الإنتخابات، مما يشير إلى أن الحراك السياسي في جوهره ليس حراكا ديمقراطيا وإنما صراع على السلطة، مبعثه الظن أن الموقع البرلماني والمعارضة السياسية لا تشكل حصنا منيعا لتحديات الإقصاء والتهميش كالفوز بالسلطة التنفيذية.

ومن الصعوبات التي واجهت الباحث، هي الوصول إلى أدبيات الأحزاب والكيانات السياسية الخاصة بالحملات الانتخابية، إذ على الرغم من التقدم العلمي والتقني الكبير في وسائل الإتصال والأموال التي تنفقها الأحزاب، إلا أن الوصول إلى أدبياتها عن طريق الانترنت بقي متعذراً بسبب مشاكل فنية أو سوء في التنظيم.

ان منهجية هذا البحث تقترب من بحثنا الا انها تبحث عن الجانب الدعائي اثناء الحملات الانتخابية.

7. دراسة آشتي حمه صالح حسين حسن⁽¹⁾:

حددت الباحثة مشكلة بحثها بالتركيز على مدى توظيف وسائل وأساليب الدعاية ومديات استخدامها في إنتخابات إقليم كردستان، واضعة مجموعة من التساؤلات وموضحة طريقة العمل ومحددة المنهج موضوعها ومجالها الزمني والمكاني المتمثل في جريدتي الحزبين الرئيسيين الفائزين في إنتخابات المجلس الوطني الكوردستاني وهما جريدة (خبات- النضال) و (جريدة كوردستاني نوى- كوردستان الجديد) في المدة المحددة من (2004/2/28) لغاية (2005/1/28).

كرست الفصل الأول للإطار المنهجي والفصل الثاني لدراسة الدعاية الانتخابية كتأصيل نظري خلال ثلاث مباحث، الأولى للدعاية الانتخابية والتسويق السياسي والثاني اساليب ووسائل الدعاية في الإنتخابات، اما المبحث الثالث فقد كرستها الباحثة لتناول التجارب الدعائية الانتخابية وأخذت التجربة الأمريكية وتجربة مصر العربية والتجربة الألمانية النازيه (الهتلرية) أيضاً والفصل الثالث كرست لتطور

(¹) آشتي حمه صالح حسين حسن، الدعاية الأنتخابية للإنتخابات النيابية في إقليم كردستان، دراسة تحليلية لمضمون الدعاية السياسية لإنتخابات المجلس الوطني الكوردستاني (2005 م)، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية الإعلام، جامعة بغداد، 2009.

الحياة السياسية في كردستان متناولة المبحث الأول دور السياسيين الكورد والثانية للانتخابات النيابية في إقليم كردستان والثالثة لدور وسائل الإعلام في الانتخابات النيابية لإقليم كردستان - العراق.

والفصل الرابع، كرس (وسائل الإعلام والأنظمة الانتخابية في كردستان) تناولت في المبحث الأول المقارنة بين قانوني الانتخابات لسنة 1992 و سنة 2005 وتحديد كوتا المقررة للنساء ودورها في تنشيط الحركة النسائية والميحت الثاني لدور وسائل الإعلام في الدعاية الانتخابية في كردستان وفي المبحث الثالث تناولت الباحثة الأبعاد التاريخية للصحافة الكوردية بأبعادها السياسية والاجتماعية والفنية ودور الصحافة في توجيه الرأي العام السياسي وأهم الصحف الكوردية.

اما الفصل الخامس والأخير تم تناول التحليل الكمي والكيفي والمقارن للمواضيع المنشورة في الجريدتين وتوصل البحث إلى مجموعة من الإستنتاجات والتوصيات نوجز أهمها:

1. إحتل الإتصال المباشر المرتبة الأولى والإذاعة والتلفزيون الثانية والندوات وورش العمل الثالثة والصحف الرابعة ورغم أنها تشير الباحثة إلى أن الوسائل المرئية و المسموعة هي الأكثر إستعمالاً للدعاية الانتخابية.

2. يشير البحث إلى أن أسباب فشل الدعاية الانتخابية بالدرجة الأولى تعود إلى قلة التمويل أولاً والتخطيط غير المناسب ثانياً وتسلسلت الأسباب الأخرى على التوالي إلى عدم إستخدام الوسيلة المؤثرة، وعدم الإستقلالية في الرأي ووعي المجتمع بالانتخابات والظروف الخاصة بكوردستان ولا سيما عدم إستقلالية الحكومة عن الأحزاب السياسية الكبرى.

3. يظهر البحث أهمية دور الدعاية الانتخابية في التعريف والترويج للقائمة الانتخابية.

4. يظهر البحث ايضاً بان هناك نسبة (61,45%) من الاعضاء يمتلكون تصوراً كافياً عن الدعاية الانتخابية.

5. أظهر البحث أن نسبة (52%)، يعتقدون بان تكون نظام الكوتا الخاصة بالتمثيل البرلماني للمرأة تحل إشكالية المشاركة السياسية للمرأة في الإدارة والتمثيل البرلماني في كردستان ونسبة (48%)، منهم لا يعتقدون ذلك.

ويبدو ان البحث عن بحثنا من ناحية المنهجية العلمية وتناولها الدعاية الانتخابية وتلقي في دراسة المجتمع الكوردستاني وصحافتها.

وقد تناولنا هذه الدراسة بشئ من الإسهاب وذلك لأسباب تتعلق ببعض الجوانب الأخرى في موضوعة الانتخابات النيابية في إقليم كردستان وان كانت حول (البرلمان الكوردستاني) وليس العراقي.

8. دراسة عبد القادر صالح الحديثي⁽¹⁾:

(دور وسائل الإعلام في تشكيل اتجاهات الرأي العام لدى سكان مدينة بغداد ازاء الإنتخابات النيابية العراقية 2010).

وتوصل الباحث إلى العديد الأستنتاجات منها:

1. إن نسبة كبيرة من المبحوثين في مدينة بغداد، تكون ساعات تعرضهم لوسائل الإعلام متوسطة وصلت بحدود (1-2) ساعات يومياً مما يؤشر بان جمهور مدينة بغداد لازال غير مهتماً بشكل كبير بمتابعة وسائل الإعلام.

2. إهتم جمهور مدينة بغداد بمتابعة برامج وسائل الإعلام عن الإنتخابات مما يوضح حرصه وإدراكه وفهمه لأهمية المتابعة التي قد تساعده في تحديد خياراته الصائبة من الإنتخابات.

3. لم تساهم وسائل الإعلام بشكل كبير في توضيح أهمية الإنتخابات للمبحوثين في مدينة بغداد، مما يدل على إخفاق وسائل الإعلام باخذ دورها المطلوب في هذه الإنتخابات.

4. إخفاق وسائل الإعلام بتزويد جمهور بغداد بالمعلومات الكاملة عن المرشحين للإنتخابات وبضعف الدعاية الإنتخابية للمرشحين أيضاً، ويعتقد الباحث بان تقييم الجمهور لأداء وسائل الإعلام بهذا الجانب منطقياً إذ كان ينتظر من وسائل الإعلام أن تقدم له هذه المعلومات مما يدل إعتماده عليها بشكل أساسي في رفده بالمعلومات التي يحتاجها عن المرشحين دون غيرها من الجهات الأخرى.

5. تؤكد إجابات جمهور مدينة بغداد إهتمامه بالحصول على المعلومات من وسائل الإعلام العراقية بشكل رئيس ومنها القنوات الفضائية التلفازية يعد حالة إيجابية لوسائل الإعلام العراقية دون غيرها.

6. إن الأغلبية من جمهور مدينة بغداد كانت تثق بوسائل إعلامية محددة وتعتقد بانها تنقل لها مما يعزز مكانتها عندها وبالتالي يمكن ان تكون الرافد الرئيس للمعلومات التي تبحث عنها لتحقيق أشباعاتها.

7. هناك إخفاق واسع لوسائل الإعلام في مجال عدم وضوح المعلومات المقدمة للجمهور فيما يدفع الناس إلى عدم المشاركة في الإنتخابات او الإعتقاد على جهات أخرى لمساعدتها في تحديد خياراتها الإنتخابية.

(¹) عبد القادر صالح الحديثي، دور وسائل الإعلام في تشكيل اتجاهات الرأي العام لدى سكان مدينة بغداد ازاء الإنتخابات النيابية، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية الإعلام، جامعة بغداد، 2010.

8. لم تسهم الإنترنت كوسيلة إعلامية بشكل كبير بالتعريف بالانتخابات وتشجيع الناخبين بالمشاركة فيها كباقي الوسائل، وذلك لأنها تعد من الوسائل الحديثة المتاحة للجمهور العراقي ولإرتفاع التكاليف المالية لإقتنائها كذلك قلة الخبرة الفنية لدى الجمهور في التعامل مع هذه الوسيلة.
9. كانت برامج المرشحين في وسائل الإعلام (متوسطة) من حيث الوضوح، وهذا يدل على إخفاق وسائل الإعلام في تقديم الأوضح بالرغم من إمكاناتها وتعدد أساليبها الفنية، وهذا عادة ما ينعكس سلباً على إختيارات الناخبين في صعوبة التعرف على الأفضل من بين المرشحين الإنتخابات.
10. كان لوسائل الإعلام جوانب إيجابية أكثر من الجوانب السلبية في يوم الإنتخابات تركزت على نقل مجريات العملية الإنتخابية مباشرة، وتبديد مشاعر الخوف لدى الناخبين حيث وقعت في ساعات الصباح الأولى من يوم الإنتخابات عدة أعمال إرهابية في مدينة بغداد، ساعدت وسائل الإعلام من خلال عملية النقل المباشر للعملية ودعوات المفضوية العليا للإنتخابات بالمشاركة ونقل تدفق الناخبين على مراكز الإقتراع بعد أستقرار الوضع الأمني، أدى ذلك إلى دفع العديد من الناخبين الآخرين إلى المشاركة في الإنتخابات.
11. تبين أن النسب الإيجابية لإجابات الذكور كانت أعلى من إجابات الإناث لأغلب أسئلة الإستبانة مما يدل على أن الذكور كانوا أكثر أهتماماً بموضوع الإنتخابات ويؤكد أعتمادهم الكبير على وسائل الإعلام كمصدر رئيس للحصول على المعلومات المتعلقة عن الإنتخابات.
- ولعل استنتاجات هذا البحث يوضح لنا ملامح اتجاهات الجمهور العراقي في تعامله مع وسائل الإعلام وتشكيلها للرأي العام العراقي.

دراسة علاء مصطفى داخل⁽¹⁾:

(أساليب الإقناع في الحملات الإنتخابية، دراسة تحليلية لإنتخابات مجالس المحافظات العراقية لعام 2009).

أشار الباحث بأن الهدف من دراسة الحملات الإنتخابية وتحليلها بغية الوقوف على الاساليب الإقناعية المعتمدة فيها، عن طريق إخضاع حملات الكتل المتنافسة في إنتخابات مجالس المحافظات لعام 2009 للدراسة والبحث.

تضمن الهيكل العام للدراسة أربعة فصول، تتاول الاول منها الإطار المنهجي، متضمناً: أهمية البحث ومشكلته والتساؤلات التي أفرزتها، ومن ثم الإنتقال على الدراسات السابقة وما تمثله من إثراء وسعة إطلاع وإسترشاد، تمكن من تحديد اهداف البحث ومنهجه.

بينما عنون الفصل الثاني ب(الإنتخابات والحملات الإنتخابية) والذي قسم إلى ثلاثة مباحث، تتاول الاول منها (النظام السياسي والإنتخابات)، في محاولة للامام بطبيعة النظام السياسي وأنواعه والعملية الإنتخابية ومقوماتها، فضلاً عن نظم الإنتخاب، وهي محاور باكتمالها يتم الإنتقال إلى المبحث الثاني (الحملات الإنتخابية) والذي حاول تبيان الحملة الإنتخابية وأشكالها واثار جغرافية الإنتخابات على الحملة، ثم التخطيط الحملة الإنتخابية وإداراتها وطبيعة الإتصال وأشكاله ووسائله في الحملة الإنتخابية، وهي محاور يمكن التعمق فيها من رصد الممارسة الإنتخابية في العراق وكيفية الإنسجام ما بينها وهي امور تضمنها المبحث الثالث (الممارسة الإنتخابية في العراق) والذي تفرع وفق الاساس التاريخي إلى ثلاث مراحل، شملت الاولى منها العهد الملكي (1921-1958)، والثانية العهد الجمهوري (-2003 1958) وما شهدته من انقلابات وتغيرات سياسية، انتهت باسقاط النظام السابق وبداية العهد الدستوري الديمقراطي الذي مثل المرحلة الثالثة.

وتألف الفصل الثالث (الإقناع وأساليبه) من ثلاثة مباحث الاول عن بناء الرسالة الإقناعية والثاني بنظريات الإقناع والثالث الذي بحث الاساليب الإقناعية وكيفية إختيارها وتوظيفها ويمثل هذا المبحث آخر سطور الجانب النظري للبحث.

واشتمل الفصل الرابع (أساليب الإقناع في إنتخابات مجالس المحافظات 2009- تحليل المضمون) على ثلاثة مباحث، تضمن الاول منها تنظيم الحملات الإنتخابية وإداراتها للقوائم المتنافسة، محاولاً

(¹) علاء مصطفى داخل، اساليب الإقناع في الحملات الانتخابية، دراسة تحليلية لإنتخابات مجالس المحافظات العراقية، 2009، أطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية الأعلام، جامعة بغداد، سنة 2009، بأشراف استاذي الفاضل البروفيسور هاشم حسن التميمي. والمشرف على هذا البحث أيضاً.

توصيف الكتل الممثلة لمجتمع البحث وطبيعة تخطيطها وإدارتها للحملة الانتخابية والاسس التي تعتمدها في اختيار المضامين الإقناعية وأساليبها، في حين تناول المبحث الثاني اجراءات البحث، من مجتمعه على مجالاته الزمانية والمكانية، ثم خطوات تحليل المضمون ووحدات التحليل، وصولاً إلى فئات التحليل وتوصيفها، ثم الانتقال إلى اجراءات الصدق ومن ثم ثبات التحليل، ليتم في المبحث الثالث المعنون بالاساليب الإقناعية الحملات الانتخابية لمجالس المحافظات 2009، تحليل النتائج.

خلص الباحث في ضوء جهود الدراسة والتحليل ومحاولات الربط والتفسير، إلى مجموعة استنتاجات تقدم اجوبة على ما أفرزته المشكلة البحثية من تساؤلات وما طرح من اهداف في الإطار المنهجي الحاكم للبحث، وتتمثل في الآتي:

1. يستند الافناع على براهين عقلية تعتمد الحجج والأدلة والبيانات والوقائع المنسجمة مع المرجعية الفكرية واخرى عاطفية تداعب شعور الفرد وتحاكي مخيلته وتتلاعب بغرائزه، وهي تعتمد أسسا ومعايير نفسية وسايكولوجية تتسجم مع طبيعة الجمهور ورغباته ودرجة تجانسه ومستوى تفكيره، وتأخذ بطبيعة الحال ما تقدمه النظريات من آراء وحصيلة فكرية في مجال التأثير في الفرد وتغيير اتجاهاته، ولما لذلك من اثر في اختيار الاسلوب الأنسب.

2. كشف البحث فروقاً في مدى مركزية إدارة الحملة الانتخابية واختيار الأساليب الإقناعية بين الكتل المنافسة.

3. سجل على الكتل المتنافسة ضعف الإهتمام بمسألة إستطلاعات الرأي المواكبة للحملة والرامية إلى تقويمها وتعديل الأساليب ومعالجة المضامين بشكل عام.

4. وظفت الكتل المتنافسة اساليب اقناعية مختلفة ومتنوعة ومتداخلة، وقد سارت على خط مستقيم احد طرفيه عاطفي غرائزي والاخر عقلي معرفي، مع وجود تباين واضح في نسب الإعتماد من كتلة لأخرى، ومن أسلوب لآخر داخل الكتلة الواحدة تبعاً لطبيعة الحملة وأهدافها.

5. أثر التجارب الانتخابية السابقة للكتل المتنافسة في تحديد منهاجها وكيفية إعداد حملتها الإقناعية وأسس إختيار الاساليب وتوظيف التكنيكات المختلفة لاجل التأثير في الجمهور وجعل إتجاهه منسجماً مع أهداف الحملة، مع الاستفادة من الدورات الخارجية ومشاركة كوادرها في مراقبة ومشاهدة الممارسات الانتخابية في الدول المختلفة، وهو حال أكدته المقابلات التي أجريت مع قيادات بارزة في القوائم المدروسة والتي تم مناقشتها في المبحث الأول من الفصل الرابع، مع بروز تأثير واضح لدى كل من دولة القانون وجبهة التوافق بتجربة الاحزاب الإسلامية في تركيا على خلاف ايران التي تشهد المنافسة فيها ابعاداً واجواءً مختلفة عن العراق وكذا الحال في مصر.

6. ظهر واضحاً أثر التباين الفكري والإتجاه السياسي للكتل الإنتخابية في إختلاف توظيفها للاسلوب الواحد، حيث نجد ان اسلوب الدين قد عومل من قبل بعض المتنافسين ولاسيما من ينتمي فكرياً لاتجاه اسلامي، بتعمق وبشيء من التفصيل مع إستغلال رموزه بشكل يشحذ الهمم ويقرب المسافات ويشعر المستهدف بالإنتماء، في وقت عاملته كتل اخرى بشكل ظاهري او عمومي يبتعد عن التفاصيل التي ليس من مصلحتها اثارها كونها تصب لصالح خصومها، وهذا ما يبرز لدى الكتل العلمانية التي دعت الى ضمان حرية الأديان وكفالة ممارسة الطقوس والشعائر .

7. اظهر التحليل انحصار الاساليب الإقناعية ب(التكرار، الدين، الشخصية، الإستمالة، الترغيب، التضخيم، والمبالغة، الاقتران المشروط، الاجماع والاغلبية، الغمز والتلميح، التخويف، اثاره الخبرات المؤلمة)، مع تفريع للاسلوب الواحد على تكتيكات فرعية متنوعة، مع تفاوت في نسب التوظيف فيما بين الكتل المتنافسة، وعدم اعتماد بعض الكتل لاساليب معتمدة من قبل الكتل الاخرى، حيث ان التحالف الكردستاني لم يعتمد اساليب الشخصية والغمز والتلميح والاقتران المشروط، ولم توظف جبهة التوافق اساليب الاقتران المشروط واثاره الخبرات المؤلمة، وكذلك القائمة العراقية امتنعت عن اعتماد اسلوب الخبرات المؤلمة، في وقت حرصت دولة القانون وشهيد المحراب على التركيز على هذه الاساليب، لاسباب تتعلق بمنهج واتجاهات القوائم أعلاه وطبيعة جمهورها المستهدف.

8. كشفت عملية التحليل وجود حالة التباين في الاساليب المستخدمة من قبل الكتلة الواحدة وبين الكتل المتنافسة وينسب مرتفعة تؤكد إختلاف الإهتمام بين الكتل وقياداتها وما تراه مناسباً في مخاطبة الجمهور لاجل اقناعه، والامر ذاته ينطبق على التكتيكات الفرعية داخل الاساليب الرئيسية ودرجة توظيفها ونسبة كل تكتيك مقارنة بالآخر .

9. اشر التحليل تصدر اسلوب التكرار لقائمة التوظيف لدى اربع كتل رئيسية (دولة القانون، التوافق، شهيد المحراب، العراقية) وينسب تكرار مرتفعة، في خطوة لجعل الكتلة الإنتخابية ماثلة للعيان ومن ثم ضمان التعرض لها وترسيخها في الذهن عن طريق التكرار المتنوع، في حين جاء ترتيبه ثالثاً فيما يتعلق بالتحالف الكردستاني.

10. استند تركيز الكتل على الاساليب بشكل ينسجم مع طبيعة خطابها ووضعها وما تحويه من عناصر مختلفة فيما بينها، وهكذا ركزت دولة القانون على مسألة الشخصية موظفة مكانة ورمزية زعيمها السيد نوري المالكي كرئيس الوزراء وقائد لعملية فرض الامن والقانون، في وقت لجأت العراقية إلى ابراز رمزية الدكتور اياد علاوي والتذكير بفترة ولايته، بينما ركزت التوافق على شخصية الدكتور طارق الهاشمي،

مقابل اعتماد شهيد المحراب على شخصيات فيها وليس شخصاً واحداً، ولم يوظف التحالف الكردستاني هذا الأسلوب.

12. كشف التحليل سعي بعض القوائم على عزل جمهورها وغلقه على نفسه في محاولة لابتعاد الخصوم عن دخول ميدانها، وهذا يبرز واضحاً لدى كتلة التوافق التي اعتمدت اساليب عزل لجمهورها وأشعاره باقترن مصالحه وامنه وكرامته بوجودها، فهي الاقرب الضامن لحقوقه، ومن ثم الابتعاد بالمكون الذي تنتمي اليه عن ساحة المنافسة واستمالات الآخرين وحججهم الإقناعية، وشعارها المركزي (معنا حياتك لها قيمة) يؤكد ذلك في وقت لجات قوائم اخرى على اعتماد اساليب ازالة الخلافات وتأكيد التعايش المشترك وايجاد حالة اجماع، لانسجام ذلك مع خطابه ومضمونه الإقناعي، كما في القائمة العراقية التي حرصت على ذلك ودولة القانون، مع اختلاف في مضامين تحقيق هذا التعايش فيما بين القائمتين، وكل حسب منطلقاته السياسية ومنهجه وطبيعة نظرته للموروث من حقبة النظام السابق. وغيرها من الإستنتاجات.

ان هذا البحث من البحوث الوصفية وتلتقي مع بحثنا في مجال تناولها للقوائم المشاركة لإنتخابات مجالس المحافظات 2009 وبذلك تكون غالبية القوائم والقوى المشاركة فيها تقترب من القوى والقوائم المشاركة في بحثنا ولذلك رأينا الوقوف على الأساليب الإقناعية المعتمدة لدى هذه القوى لعلها تكون ذات نفع من هذه الناحية.

10. دراسة أ.م.د. محمود نفل ود. محمد عبود مهدي⁽¹⁾:

لعل هذه الدراسة هي الأقرب من بحثنا من عده وجوه أهمها الجانب المنهجي والمضامين التي صنفتها كوحدات صغيرة للتحليل ومجمل سير عملية البحث.

فقد استخدم الباحثان طريقة تحليل المضمون ضمن الدراسات المسحية الوصفية وتوزعت محاور البحث على اربعة محاور وهي بمثابة فصول البحث الأول منها خصصت (منهجية البحث) والمحور الثاني (مفهوم التغطية الصحفية وتعريفها وانواعها و مصادرها وفنونها، والمحور الثالث (التعريف بحقوق الإنسان وسماتها وخصائصها وانواعها والمحور الرابع والأخير فقد خصصت لعرض الدراسة التحليلية (لأتجاهات الفنون الصحفية من أخبار وتقارير ومقالات واعلانات صحفية نشرت في الصفحة الأولى في جريدتي الزمان والصبح إزاء قضايا حقوق الإنسان للمدة 5/1 إلى 2010/7/31

(¹) أ.م.د. محمود نفل ود. محمد عبود مهدي، التغطية الصحفية لقضايا حقوق الإنسان في العراق، الباحث الإعلامي (مجلة)، العدد 14، ت2، ك1، 2011 م، ص ص 26-59.

وقد تم تحديد مشكلة البحث من خلال سؤالها المركزي الوحيد (ما مدى التغطية الصحفية في جريدة الزمان والصبح إزاء حقوق الإنسان في العراق وللمدة من 5/1 إلى 2010/7/31.

وقد جمع الباحثان خلال سير البحث وبطريقة الحصر الشامل مجموعة من التقارير والمقالات والإعلانات وتم عرض إحداها عن جريدة الزمان دون عرض جدول خاص بجريدة الصباح، الا أنه في متن شرح الجداول تم نشر ما يخص جريدة الصباح ايضاً وكان هدف البحث معرفة حجم التغطية الصحفية للجريدتين عبر تحديد اتجاهات التقارير والمقالات والإعلانات ازاء حقوق الإنسان و بيان مدى التركيز الصحفي في متابعة وعرض قضايا المواطنين لصانعي القرار وايجاد الحلول والمعالجات الجذرية بمايصون كرامة الإنسان العراقي حيث ان وسائل الإعلام والصحافة المكتوبة بشكل خاص لها الدور الفعال في تناولها وبرزها والمساهمة في حلها.

وقد إعتد البحث (وحدة الموضوع) كوحدة للتحليل، وتم جدولة الفئات (الإتجاهات) وحصلا على (14) فئة مثلت اتجاهات التقارير الإخبارية، وفي جريدة الصباح حصلا على (8) فئات مهمة بحثيا، اما الباقي اي المقالات والإعلانات فلم تكن مهمة بحيث لم يخصص جدولاً لأي منها. لا من حيث التكرار ولا النسبة ولا المساحة. وكان من الأجدر أن لايتناولها اصلاً خصوصاً ان البحث تناول الموضوع في الصفحة الأولى من الجريدتين حيث عادةً لا يوجد الكثير من المقالات والإعلانات، وبعد حساب تكرارات الفئات (الإتجاهات) ولصدق التحليل تم عرضها على مجموعة (خبراء) تمت الموافقة عليها فظلاً عن أن الباحثان لم يفترضها اتجاهات معينة بل استخرجها من مجمل الإتجاهات إزاء حقوق الإنسان وعملية (ثبات التحليل) وعند تطبيق معادلة هولستي حصل البحث على درجة ثبات عالية.

اما المحور الثاني فقد خصص (لمفهوم التغطية الصحفية وتعريفها وانواعها ومصادرها، وقد تضمنت تعريفات للخبر والتقرير والمقال والإعلان الصحفي والجزء الآخر خصص لمفاهيم حقوق الإنسان ومرجعياتها الدولية وقد ركز الباحثان على انعكاسات هذه المفاهيم في مواد الدستور العراقي.

ومن هنا يمكن تحديد بعض الإختلافات مع بحثنا وفي نفس الوقت ربما تؤخذ على البحث كماأخذ ايضاً. 1. كان يجدر بالباحثان ان يركزا على التقارير فقط خصوصاً أن تلك الفنون لم يأخذ حيزاً مهماً في البحث. كما قلنا سابقاً.

2. تأخذ مفهوم اتجاهات التغطية في مفردات التغطية الإخبارية مكانه مهمة حيث لم يتناول موضوع (إجابة أو سلبية أو حيادية)، المضامين ولا اشكال التغطية كالتقارير المجردة أو التفسيرية.

وهذا جدول يوضح (المضامين) الإتجاهات في التقارير الإخبارية إزاء حقوق الإنسان المنشورة في مواد الصفحة الأولى لجريدة الزمان من 5/1 إلى 2010/7/31 لعلها تفيدنا من ناحيتين الأولى لموضوع البحث والثانية لأوضاع حقوق الإنسان في جريدتين عراقيتين.

التغطية الصحفية لقضايا حقوق الإنسان في العراق

ت	الفئات	التكرار	النسبة	المرتبة
1	ضرورة رعاية المهجرين بسبب العنف الطائفي	23	11.27%	الأولى
2	أ.وضع خطة شاملة للقضاء على البطالة وتدهور المستوى المعاشي للمواطنين. ب. رفض واستنكار وزارات حقوق الإنسان والداخلية والدفاع لمساة التعذيب للمعتقلين في السجون العراقية.	20	9.80%	الثانية
3	مطالبة عرب وتركمان كركوك للحكومة المركزية بحمايتهم في العنف والإرهاب	18	8.82%	الثالثة
4	المطالبة بحقوق الأقليات الدينية	17	8.33%	الرابعة
5	أهمية حسم ملفات المعتقلين وإطلاق سراح الأبرياء منهم	15	7.35%	الخامسة
6	الدعوة إلى رعاية ذوي الشهداء	14	6.86%	السادسة
7	التركيز على التوزيع العادل للثروات على جميع المواطنين في العراق بالتساوي	13	6.37%	السابعة
8	نفي وزارة حقوق الإنسان تقارير الأمم المتحدة بخصوص كثرة أحكام الإعدام في العراق	12	5.88%	الثامنة
9	مطالبة تركمان كركوك بهيئة عليا للتعداد السكاني لضمان حقوقهم	11	5.39%	التاسعة
10	انتشار حالات الفساد المالي والإداري في وزارتي الهجرة والمهجرين في سرقة المنح	10	4.90%	العاشرة
11	إبراز عدم اهتمام المسؤولين البريطانيين بتعذيب جنودهم للمعتقلين العراقيين في البصرة	8	3.92%	حادي عشر
12	إبراز اعتداءات الجيش التركي بقصف القرى الحدودية وانتهاك أمن المواطنين وسلامتهم	7	3.43%	ثاني عشر
13	التركيز على اعتداءات الجيش الإيراني بقصفه القرى الحدودية وانتهاك أمن العراقيين وسلامتهم	6	2.94%	ثالث عشر
14	أ. تكريم الحكومة الإيطالية لوزيرة حقوق الإنسان في العراق ب. حماية الحريات الفكرية في العراق كونها حق إنساني مهم	5	2.45%	رابع عشر
		5	2.45%	خامس عشر
		204	100%	

أما المضامين المقالتين المنشورتين في الصفحة الأولى لجريدة الصباح بخصوص قضايا حقوق الإنسان للمدة 5/1 إلى 2010/7/31 فهي:

1.تدهور خدمة الكهرباء تجاوز على حق المواطن الإنساني في الحياة حصلت على (16) تكراراً لفئة واحدة لذلك لاحتاج إلى وضع جدول يبين النسبة المئوية.

ويمكننا اعادة صياغة الجدول الخاص بالمضامين الثمانية لتقارير جريدة الصباح لنفس الفترة من خلال قراءة البحث الميداني:

المرتبة	النسبة	التكرار	الفئات	ت
الأولى	%43.6	59	معاناة العراقيين الإنسانية من انقطاع الكهرباء الدائم وهي شريان الحياة	1
الثانية	%18.97	26	ضرورة زيادة رواتب الحماية الإجتماعية	2
الثالث	%14.59	20	الإهتمام بتعويض المتضررين من عنف الإرهاب	3
الرابع	%13.86	19	ابراز انتهاك سوريا و تركيا لحقوق العراقيين الإنسانية في المياه لاستمرار عيشهم	4
الخامس	%6.56	9	ابراز نفي وزارة حقوق الإنسان لوجود سجون سرية في العراق	5
السادس	%4.37	6	تدهور اوضاع المهجرين وتردى احوالهم المعيشية والصحية	6
السابع	%3.14	5	تجاوز بعض المسؤولين على الإعلاميين في العراق	7
الثامن	%2.18	3	انتهاك امريكي لبيئة العراق وتلويثها	8

الفصل الثاني:

النظريات الإعلامية ومعايير التغطيات الإخبارية للانتخابات

المبحث الأول: تطور النظريات الإعلامية

المبحث الثاني: مبادئ الصحافة الحرة

المبحث الثالث: التغطية الإخبارية مفهومها واتجاهاتها ومعاييرها الدولية

في الانتخابات

المبحث الرابع: مفهوم الانتخابات ومعاييرها الدولية

المبحث الأول: تطور النظريات الإعلامية

لا يمكن لنا ان نقدم وصفاً دقيقاً لطبيعة التغطيات الإخبارية بدون إستعراض النظريات الإعلامية ومفاهيمها.

فقد مرت الصحافة عبر تاريخها الطويل بالعديد من المراحل المهمة والتي ساهمت في خلق اتجاهات ونظريات ومفاهيم تحدد مفهوم ووظيفة الصحافة في كل زمان ومكان، ويمكن إيجازاً أبرز هذه الإتجاهات بأربعة إتجاهات. حيث انه من بين التصنيفات* العديدة تشكل التصنيف الذي قام بوضعه فرد سيبرت (Fsibert)، وثيودور بيترسون (S.Peterson) وولير شرام عام 1956 الذي تضمن النظريات الأربع، تعد أبرز هذه التصنيفات وعلى الرغم من الإنتقادات الموجهة لهذا التصنيف، الا انه لا يزال أكثر التصنيفات صلاحية لتحديد ماهية الأنظمة الإعلامية ونجد صداها في اغلب النظريات التي سعت لتصنيف النظم الإعلامية فيما بعد⁽¹⁾، سنحاول ان نستعرضها بإيجاز لتكون مدخلاً لتوضيح مبادئ الصحافة الحرة والتي يفترض ان ترى النور وتطبق في العراق بعد سقوط النظام السابق سنة 2003، وان تكون لها تطبيقات سابقة في منطقة إقليم كردستان العراق التي استطاعت ان تتخلص من هيمنة النظام منذ إنتفاضة الخامس من آذار 1991.

* في 1970 وضع رالف لاونشتين (R.Lowenstein)، تصنيفاً جديداً اعتمد فيه على ملكية الصحافة، فلسفاتها، وتضمن هذا التصنيف خمس نظريات وهي نظرية السلطوية- النظرية السلطوية الاجتماعية- النظرية الليبرالية- النظرية الليبرالية الاجتماعية- النظرية المركزية الليبرالية.

في الثمانينات ظهرت تصنيفات جديدة منها تصنيف "التشول - Altushli" الذي تضمن ثلاث نظريات (الماركسية، السوق- التقدمية).

كما قدم أمري مايكل هابت A.M. Habte تصنيفاً جديداً، أهم ما جاء فيه أنه ركز على الأنظمة الإعلامية السائدة في دول العالم الثالث، وهي في تصوره ثلاثة نظم: نظام إعلامي يقع تحت سيطرة الدولة- نظام إعلامي موجه من الدولة- نظام إعلامي مستقل.

لكن كل هذه التصنيفات لم تخرج عن إطار ثنائية السلطوية والليبرالية وأن اختلفت المسميات.

للمزيد من التفصيل انظر محمد سعد إبراهيم: الصحافة والتنمية السياسية (القاهرة: دار الكتب للنشر والتوزيع، 1999 م) ص170-172، محمد منير حجاب: الموسوعة الإعلامية/ المجلد السابع (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003 م) ص2520-2526.

(¹) فوزيه عكاك، القيم الخبرية في الصحافة الجزائرية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى قسم علوم الاتصال، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر-3، السنة الجامعية (2011-2012)، ص40.

فالنظريات الأربع يعكس كل منها طبيعة تلك العلاقة التلازمية بين الممارسة الإتصالية بكل أشكالها سواء على مستوى حريات التعبير عن الرأي والخطاب المدني أو على مستوى عمل وسائل الإعلام، والنظام الإجتماعي. وسنستعرض معالم هذه النظريات الأربعة بإيجاز للوقوف على طبيعة كل نظرية وبيان انماط التغطية الإخبارية فيها.

أولاً: نظرية السلطة "Authoritarian system"

وهي أقدم النظريات، ومثلما هو واضح من التسمية، فالسلطة السياسية هنا هي المركز والمجتمع تابع لأرادتها⁽¹⁾، وظهرت هذه النظرية مع ظهور أول وسائل الإتصال الجماهيري (الصحافة)، في البيئة السلطوية للمرحلة الأخيرة لعصر النهضة بعد اختراع الطباعة مباشرة⁽²⁾، إلى نهاية القرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر في أوروبا الغربية وكانت الصحافة الأكثر انتشاراً من الناحية التاريخية والجغرافية*، ومارستها الدول بعد ان تطور المجتمع والتكنولوجيا لتكفي ظهور ما نسميه اليوم ب(الإعلام الجماهيري Mass Media) وتشكل هذه النظرية رغم قدمها، اساس انظمة اعلام غالبية المجتمعات الحديثة ذات الانظمة السلطوية⁽³⁾، وقد ظل يسيطر على الصحافة في غرب أوروبا طوال قرنين كاملين، أي منذ ظهور الصحافة في نهاية القرن 16 إلى قيام الثورة الفرنسية في نهاية القرن الثامن عشر، يقوم البناء النظري للنظام السلطوي للصحافة على أساس جعل الصحافة في خدمة السلطة الحاكمة سواء كانت تقوم على الحكم الاستبدادي (الذي لا يخضع لقوانين) أو الحكم المطلق (الذي له قوانين يلتزم بها) ورغم ان هذا النظام السلطوي للصحافة لم يعد يتمتع اليوم بأي قدر من الاحترام عند شعوب الأرض كافة إلا أننا يمكن أن نجد نماذج له في الوقت الحاضر في عدد من دول العالم الثالث في اسيا وافريقيا وأمريكا اللاتينية⁽⁴⁾. حيث كانت أكثر النظريات سيطرة وتحديداً للأطوار النظري الإتصال الجماهيري، لمجتمعات كثيرة ولفترة طويلة. ولا زالت تمارس بشكل أو بآخرى خلف الوجود الرسمي لأطر نظريات أخرى في الكثير من الدول.

(1) د. عبدالله الطويقي، صحافة المجتمع الجماهيري، سوسيولوجيا الأعلام في مجتمعات الجماهير، الرياض، مكتبة العبيكات، 1997، ص75.

(2) فريديس سيبرت، ثيودور بيترسن، ولبر شرام، نظريات الصحافة الأربع- ترجمة هاوكار حسين، مديرية بيت الترجمة، حكومة اقليم كردستان، السليمانية، مطبعة (بوون)، 2012، ص12
* المقصود المساحة الشاسعة للدول السلطوية في أوروبا والعالم.

(3) فريديس سيبرت وآخرون، المصدر السابق، ص31.

(4) محمد فريد محمود عزت، القاموس الموسوعي للمصطلحات الإعلامية (وضع)، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2002، ص68.

ويرى البعض ان هذا النظام قديم قدم المجتمعات البشرية، حيث سيطرت النظم الإستبدادية الحاكمة بأشكالها المختلفة على قنوات ووسائل التعبير العامة والجماهيرية، وقد نشأ انطلاقاً من الإعتقاد في الحكمة العليا للصفوة المهيمنة وعدم قدرة الفرد العادي على المشاركة في الحكم او في تقرير مصيره بدون مساعدة السلطة⁽¹⁾. ومصدرها الفكري نابع من فلسفة السلطة المطلقة للملك او حكومته أو كليهما، ومن ابرز منظريه هم أفلاطون وأرسطو ومكيافيلي وهوبز وهيغل، وغرضها الرئيسي دعم سياسة الحكومة وتوجهاتها إعلامياً فظلاً عن الترفية. ويحق لمن يحصل على تصريح أو رخصة من السلطة الحاكمة ان يصدر صحيفة شرط أن يكون موثقاً ولا ينقد الجهاز السياسي وسياسة الدولة وكبار الموظفين الرسميين ولايمارس التشهير والتحريض على العصيان و الأخلال بالأمن والآداب العامة، ويلتزم بسياسة الحكومة والحاكم بصورة كاملة، لاسيما انها تشرف عليها بطرق متعددة منها عن طريق الحكومة أو الإتحادات أو التراخيص أو الرقابة⁽²⁾. "وغالبا ما يهتم النظام الإتصالي الجماهيري تحت مظلة النظام السلطوي بالحاكم ويعزز وجوده في حياة المجتمع في كل الأحوال. ويتمحور عمل الوسائل الإتصالية حول الحاكم الذي يملك في الوقت نفسه حق توجيه العمل الإعلامي في كل الأوضاع دون النظر لمصالح الجماهير. فنظام الحكم هنا هو المعني بإنتاج ومراقبة الإنتاج الجماهيري وتحديد ماهية ما يتداول من معلومات وحجمها وكيفية توجيهها للجماهير من وقت لآخر، وأمر طبيعي في ظل نظام إنفرادي كهذا ان يصبح نظام الإتصال الجماهيري اداة في يد السلطة تديره كيفما تشاء وتعمل على صياغة توجهات الجماهير حسب ما تملبه ظروف ومصالح النظام الحاكم"⁽³⁾.

كانت النظرية التي جسدت هذه العلاقة بين الصحافة والمجتمع والسلطة، قد نشأت كما ذكرنا خلال القرون الوسطى بعد أن ظهرت الصحافة كوسيلة إعلامية في المجتمعات الأوروبية، فالحكومات الأوروبية والكنيسة المسيحية وضعت الكثير من القيود وعرقلت مساعي الصحفيين والناشرين في ان يمارسوا دورهم الصحفي والحصول على المعلومات التي تقتضيها الصحافة والنشر، وكان مبررها في ذلك هو أن كل المجتمعات لها (الحق في المحافظة على السلام والأمن والنظام العام)، ومن اجل تحقيق هذا الهدف يحق للحكومات ان تمنع الآراء التي تمثل خطراً على سلامة المجتمع، وتعد ذلك مبرراً كافياً

(1) د. عبدالله زلطة، مدخل إلى الصحافة، القاهرة، دار المهندس للطباعة والنشر، 2003، ص ص 118-121.

(2) فريد، س سبيرت وآخرون، مصدر سابق ذكره، ص 26-27.

(3) د. عبدالله الطويرقي، صحافة المجتمع الجماهيري، مصدر سابق ذكره، ص 76.

دون أن تستند الى فكر مؤثر أو اساس حقيقي فكان اساس العلاقة بين الصحافة والمجتمع هو الشك والريبة، ومحاولة السلطات تطويعها لتحقيق ارادة الحاكم المستبد⁽¹⁾.

ولعله من الطبيعي عند ظهور الصحافة في ظل المجتمعات المنظمة (الدولة)، أن يتم تحديد كيفية علاقة الإعلام بالمجتمع السلطوي بشكل طبيعي بناءً على مجموعة فرضيات وآراء جوهرية كانت تتبعها غالبية دول أوروبا الغربية كنماذج سياسية متبعة واساسية وهي⁽²⁾:

1. طبيعة الإنسان.
 2. طبيعة المجتمع والسلطة (الدولة)
 3. علاقة الإنسان بالسلطة.
 4. عبارة عن مشكلة اساسية فلسفية وهو طبيعة المعرفة والحقيقة.
- ان هذه الافتراضات هي نفسها التي يهتم بها الفكر السياسي⁽³⁾، ويبدو ان مؤلفي كتاب النظريات الأربع للصحافة قد تأملوا الأنظمة الإجتماعية التي يعمل في ظلها الإعلام، حيث اثاروا الأسئلة الأساسية نفسها التي يهتم بها الفكر السياسي بدقة، حيث يجتهد المهتمون في الإجابة عنها ويمكن إقتراح افضل النماذج للنظام السياسي والمجتمع المثالي وبالتالي محاولة رسم صورة الإعلام في ظل هذه النماذج⁽⁴⁾.
- لقد أستندت السلطات المستبدة على اصول فلسفية لفلاسفة ومفكرين كبار ساهموا في تطوير فلسفة سياسية شمولية قوامها النخبة، أو الصفة ومن هؤلاء: ماكيافيلي، هوبز، هيجل، نيتشة، فيخته، روسو. ومن ابرز طروحاتهم ونزعاتهم⁽⁵⁾:

1. الخوف من الجماهير.
2. الميل نحو التكبر الشخصي المبني على الشعور بالسمو.
3. احترام القوة.
4. كراهية الفوضوية.
5. الرغبة في التحكم.
6. تلقين الناس.

(1) محمد منير حجاب، نظريات الأتصال، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2010، ص214.

(2) فريد، س سيبرت وآخرون، مصدر سابق ذكره، ص24.

(3) د. فايز صالح ابو جابر، الفكر السياسي الحديث، بيروت، دار الجبيل، 1985، ص 13-16، 25-29.

(4) د. فايز صالح ابو جابر، نفس المصدر السابق، ص13-16.

(5) جون ميريل ورالف لونشتاين، تعريب، د.ساعد خضر العرابي الاحرشي، الأعلام وسيلة ورسالة، الرياض، 1989، ص231.

7. سرية المعلومات في الإعلام.

8. يجب ان تعلن المعلومات التي تريد السلطة اعلانها.

9. إحتواء الإعلام ومراقبتها وتملى عليها.

10. الإعلام فعلاً مجرد ادوات في ايدي قادة الحكومة.

وتجمع الدراسات بانه وبالرغم من ان اساليب السيطرة على الإعلام في النظم السلطوية تختلف من دولة إلى أخرى، ومن عصر لآخر الا انه هناك العديد من الخصائص المشتركة فيما بينها ويمكن إيجازها بالآتي:

1. ان السلطوي يحدد اهداف الدولة مسبقاً، ويتدخل في البداية، سلباً في ادارة الإعلام ثم في مرحلة لاحقة يتبع سياسة ايجابية أكثر، ويكون الإعلام احد وسائلها المهمة في تحقيق اهداف الدولة.

2. حق الأحتكار الخاص أو (قيد التراخيص) من اقدم القيود التي وضعت على الإعلام فقد استخدم هذا السلاح للسيطرة على المطبوعات والصحف من خلال منحها للأشخاص الذين يعملون لخدمة النظام السياسي وتمنع التراخيص عن الآخرين كما فعلت اسرة ثيودور في القرن السادس عشر الميلادي⁽¹⁾. انقرض هذه الطريقة بسبب التقدم الكمي والكيفي للصحافة، والديمقراطية والتعليم، واضطرت الدول إلى اتباع سياسة تأسيس الصحف الناطقة بأسمها.

3. الرقابة المسبقة أو القبلية:

ظهر هذا القيد بعد ان وجدت السلطات الحاكمة ان التراخيص لا تكفي، لذلك وضعت طريقة، عرفت في القرن السابع عشر ب(الرقابة) وكانت عبارة عن عمل الحكومة مع مؤسسة طباعية مرخصة احتكارية واحياناً اخرى كانت تسيطر على المؤسسات الخاصة بالطباعة وتفرض هيمنتها عليها، تطور هذا النظام في القرن السادس عشر وفي ظل العلمانية، عندما كانت المؤسسات الطباعية الحكومية أو الأحتكارية لم تستطع أو لم ترغب اتباع خط سياسات الحكومة. حيث غالباً ماكان (أصحاب المطابع غافلين) عن الشؤون الحكومية لذلك لم يستطيعوا تقييم المواضيع التي ربما تثير المشاكل وهكذا كانوا يطبعونها دون معرفة العواقب، لذلك طلبت الدولة اخضاع بعض المواضيع المحددة تحت اشراف ممثلها للمراجعة والتقييم في المجال " السياسي والديني للرقابة الحكومية من خلال تعيين ممثلين للحكومة للأشراف الدقيق على ما يُنشر في الصحف، ولم يكن هذا الأمر صعباً في القرن السادس عشر بسبب قلة أعداد المطابع آنذاك ولكن في القرن السابع عشر ازداد عدد المطابع وأصبحت هذه الطريقة تشكل عبئاً على الحكومات في فرض رقابة صارمة على الصحافة وقطاع الإعلام، وزاد الطين بلة بعد ازدياد عدد الأحزاب السياسية

(1) بسام المثاقبة، مناهج البحث الإعلامي وتحليل الخطاب، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010، ص193.

في القرن السابع عشر وممارسة هذه الأحزاب نشاطها السياسي في إنجلترا على أساس من الديمقراطية فأقبل الناس على القراءة، وكان الحزب الذي يستأثر بالصحف والنشرات التي تصل إلى القراء، وعلى هذا تحالفت الأحزاب السياسية ضد السلطة من خلال المحاولة بمنع سيطرة حزب واحد على وسائل الإعلام لأن هذا يعني القضاء على بقية الأحزاب، وهذا يشكل خطورة على الديمقراطية وليس لمصلحة بريطانيا آنذاك⁽¹⁾.

4. قيود المحاكمات، وهي طريقة الملاحقة القانونية للصحفيين بعد أن فشلت أساليب احتكار الدولة ونظام التراخيص والرقابة المسبقة، بحجج توجيه التهم المختلفة من إسطها إلى الخيانة العظمى، ولم تصمد هي الأخرى أمام دفاع الناس والمحاكم عن قضايا الرأي.

5. اتبعت السلطات بعد ذلك طريق منح الأموال السرية، وكانوا يخدمون الكتاب المعارضون اما بالتهديد بالمحاكمة أو الرشوة أو الهدايا⁽²⁾. فطريقة شراء الذمم تعد من الوسائل التي مازالت باقية كطرق مؤثرة في تقليل النقد العام والأحتفاض بمجموعة من الناس ذوى المصالح في السلطة ولتهده هجوم الإتجاهات الليبرالية، لأن جذور الفساد في هذه الحالة والوصول إلى مصادرها صعبة، ومازالت، وحتى اذا ما كشفت فإن الحكومة أيضاً تستطيع ان تستند على نفس الحجج، وتقول انه طالما ان اصحاب المصالح الخاصة يستغلون الإعلام من اجل مصالحهم، فإنه بنفس القدر للحكومة الحق أيضاً استعمال ايه اداة متوفرة من اجل تكوين موقف مقبول وجيد لسياساتها ومسؤوليتها⁽³⁾. فبائعى الأرقام ما أكثرهم حتى اليوم.

6. نظام الضرائب، الخاصة أو (قيود الضرائب) وهما من الاساليب الغير المباشرة في السيطرة على الإعلام التي كانت سائدة في القرن الثامن عشر، والغرض منها كان لتحديد نسبة الأضرار والأرباح وخاصة للصحف المقروءة بكثرة - اللتي لا تحتاج الى مساعدات الحكومة وبذلك تكون أكثر انتقاداً، أو عنفاً في معاملتها للشؤون الحكومية-، وكذلك الضراب الخاصة على(الإعلانات) و أعداد المطبوعات لتقليل الأرباح دون الإهتمام بالمضمون. فقد أصبح هذا النظام مسألة سياسية حادة في إنجلترا في النصف الأول من القرن التاسع عشر حتى تم الغاءها سنة 1861، وقد أضيف اليها وسيلة (راقية) جداً وتتمكن من الضغط على الصحف في تخفيف حدة النقد للحكومة وللسلطة وتتمثل بحبس دخول أو وصول الإعلانات إلى الصحف المعارضة أو المناوئة، فالصحيفة التي تؤيد السياسات العامة للنظام

(1) بسام المثاقبة، نفس المصدر السابق، ص 193.

(2) فريد س. سبيرت وآخرون، نظريات الصحافة الأربع، مصدر سابق ذكره، ص 66-70.

(3) نفس المصدر السابق، ص 70.

الحاكم تغرق بالإعلانات والتي تعتبر شريان العمل الصحافي أما الصحف المعارضة فيخفف عنها الإعلانات⁽¹⁾.

ولخص الدكتور فاروق ابو زيد اهم المبادئ الأساسية لنظرية السلطة والتي تشير إلى فلسفة التغطية الإعلامية والإخبارية في فحواها بالنقاط التالية⁽²⁾:

أولاً: ان الصحافة ملتزمة بتأييد كل ما يصدر عن الحكومة أو ما يتعلق بها، وهي مطالبة بالدفاع عن سياسات الحكم، وباختصار هي مطالبة بالدعاية للنظام الحاكم.

ثانياً: ان السماح لأي فرد بالعمل في الصحافة، انما هي منحة من الحاكم وامتياز يختص به من يشاء من رعيته، وهذا الامتياز الممنوح للفرد يترتب عليه الإلتزام بتأييد النظام الحاكم وسياساته، فاذا ما أخل الفرد بهذا الإلتزام، سحب منه هذا الامتياز، فلا يعود له حق العمل بالصحافة.

ثالثاً: ليس ضرورياً أن تقتصر ملكية الصحف على الحكام أو الحكومة، فقد يسمح للأفراد بملكية الصحف التي يصدرونها، ولكن يظل قيام هذه الصحف واستمرارها رهن برغبة السلطة. رابعاً: ان درجة الحريات الصحفية أمر متروك للسلطة الحاكمة فقط.

فالنظام الإتصالي بأسره وفي مقدمته الصحافة يكون اداة طبيعية في خدمة الحكومة التي تقف خلف صناعة خامات المعلومات والآراء والتعليقات بما يخدمها، وتقوم كذلك بوضع القوانين والتشريعات التي تحكم الوسائل الإتصالية⁽³⁾، والصحافة تكون وسيلة مهمة من وسائل تثبيت مفاهيم تلك الانظمة وقيادة الرأي العام في أفلاكها فيكون من الطبيعي انعدام كل نوع من أنواع الرقابة الجماهيرية⁽⁴⁾، والحريات الصحفية.

وانطلاقاً مما سبق تتلخص أهم وظائف الخبر في وظيفتين هما⁽⁵⁾:

1. الدعاية للحاكم وليس نقل الحقائق الموضوعية.

2. نقل الأخبار التي تخدم الحاكم فقط.

(1) بسام المثاقبة، مناهج البحث الإعلامي وتحليل الخطاب، مصدر سابق ذكره، ص 195.

(2) د. فاروق ابو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، القاهرة، عالم الكتب، 1986، ص 98، وانظر ايضاً تيسير ابو عرجه، دراسات في الصحافة والأعلام، عمان، دار مجدلاوى للنشر والتوزيع، 2000، ص 291، وانظر ايضاً د. محمد منير حجاب، نظريات الأتصال، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2010، ص 217

(3) د. عبدالله الطويرقي، علم الاتصال المعاصر، ط2، الرياض، مكتبة العيكان، 1997، ص 290.

(4) شيماء سيف الدين عبد الرحمن، الرقابة الجماهيرية في الصحافة العراقية، رسالة الماجستير غير مشورة، مقدمة إلى كلية الاعلام جامعة بغداد، 2003، ص 82.

(5) محمد منير حجاب، نظريات الأتصال، مصدر سابق ذكره، ص 217.

في ظل هذه النظرية يصبح تعريف الخبر هو: المعلومات عن أحداث تقرر الحكومة نشرها، لأنها ترى في هذا النشر وسيلة لاستمرار سلطتها وتدعيم نفوذها، وتأييد قراراتها، والدعاية لها، ودليلاً على صحة وسلامة ممارستها⁽¹⁾.

ثانياً: النظرية السوفيتية أو الإشتراكية: Soviet Media Theory

ظهرت هذه النظرية في الربع الأول من القرن العشرين، بعد تطورات دامت أكثر من قرن، شهدت خلالها الكثير من المفاهيم والمذاهب الفلسفية والأفكار المكتملة لها، والتي تمثلت في التيارات الإشتراكية حتى وصلت الى مفهوم (الإشتراكية العلمية)، الذي صاغ نظريتها الفلسفية والإجتماعية والإقتصادية كارل ماركس وزميله فريدريك انجلز بعد استيعابهما العلمي للفلسفة الجدلية لهيجل ومذهب آدم سميث للاقتصاد الحر والدراسات الفلسفية الإجتماعية لسان سيمون وتلاميذه⁽²⁾ وغيرهم. وظهر النظام الشيوعي في ما كان يعرف بالإتحاد السوفيتي، ومن ثم في معظم منظومة الدول الإشتراكية، مثل دول أوروبا الشرقية ودول أخرى مثل لاوس وكيموديا وفيتنام واليمن الجنوبي. ولازالت تمارس من قبل بعض الدول مثل الصين وكوريا الشمالية وكوبا وما شابههم من بقايا الانظمة الشيوعية او التوتاليتارية وبعض الدول التي تأخذ بعض الخصائص من تلك النظرية او ذلك وخاصة دول العالم الثالث.

ان ماركس لم يول الصحافة والإعلام أهمية كبيرة من الناحية النظرية، اذ اقتصر اهتمامه بها على النظر اليها من زاوية حرية التعبير والنضال ضد الرقابة فحسب رغم ممارسته للعمل الصحفي، حيث تولى رئاسة تحرير جريدة عام 1848 - 1849 الى جانب نشاطاته في الكتابة والعمل الحزبي، فحرية التعبير لدى ماركس ليست مطلقة، بل هي حرية الطبقة او الطبقات التي تحكم وتسيطر على وسائل الإنتاج ومصادر الثروة، وبالتالي لا توجد حرية خالصة او ديموقراطية خالصة⁽³⁾. الا ان الإضافات التي قدمها لينين من خلال التجربة السوفيتية ساعدت على تشكيل الإطار النظري العام للصحافة الإشتراكية او الشيوعية ومن ثم بعض النظم الشيوعية باستثناء بعض الدول التي تخالف الطروحات السوفيتية نظراً لاختلاف الظروف التاريخية والإقتصادية والإجتماعية من وجهة نظر هؤلاء الدول الشيوعية او الإشتراكية*.

(1) محمد منير حجاب، نفس المصدر السابق، ص 217.

(2) د. صابر فلحوط- د. محمد البخاري، الاعلام والتبادل الاعلامي الدولي، دمشق، دار علاء الدين، 1999، ص 38.

(3) د. عواطف عبدالرحمن، المدرسة الإشتراكية في الصحافة، الحقبة اللينينية، القاهرة، دار الثقافة الجديدة 1923-

1996، ط 2، ص 23 - 24.

* فالإشتراكية هي نظام الملكية المشتركة والتخطيط الاقتصادي على نحو جماعي، بحيث ينتقي باعث الربح لتحل محلها صالح الجماعة في شمول، وتختلف الجماعات الخمس التالية فيما بينها على (الهدف الذي تسعى اليها بين اشتراكية

يرى البعض أن البداية التاريخية للصحافة الماركسية بعد محاولات وصدور عدد من الصحف الإشتراكية في إنجلترا منذ عام 1826، ومن ثم باقي الدول الأوروبية هي صحيفة (نيورابن زيتونج) التي أسسها كارل ماركس وفريدريك انجلس اثناء الثورة الديمقراطية الألمانية عام 1848 - 1849 في كولونيا، وقد كانت منبرا للطبقة العاملة الألمانية اثناء الثورة، وكان ظهورها مواكبا لصدور البيان الشيوعي عام 1848⁽¹⁾، وهي " تمثل النقلة التاريخية التي اختارتها الصحافة العمالية من الفكر الإشتراكي الخيالي الى الإشتراكية العلمية"⁽²⁾.

تأخرت الصحافة في روسيا عن سائر الدول الأوروبية قرناً كاملاً، حيث اصدر (بطرس الاول) أول صحيفة روسية باسم (المعرفة) عام (1639 - 1735)، اما لينين فقد اعطى للصحافة دورا اساسيا في العمل الحزبي والنضالي لكن عرض اول افكاره عن الصحافة عام 1901 في كتيب بعنوان (التنظيم الحزبي و ادبيات الحزب) وكان يرى ان الصحف يجب ان تصبح ادوات في أيدي الاجهزة الحزبية لكي "تحرر مجتمعنا من الاثار الثقافية للاقطاع وتحررنا من سيطرة رأس المال والفردية البورجوازية، التي يجب ان تحدها حرية الجماعة، ولا تزوج لافكار معادية لمبادئ حزينا"⁽³⁾.

ويرى الدكتور اديب الخضور ان النظرية الإشتراكية في الصحافة هي ان للصحافة طابعاً طبقياً واضحاً لأنها تصدر في مجتمع لا طبقي و لابد ان تحمل سمات هذا المجتمع، ولها ثلاثة مبادئ وهي: أ. مبدأ الحزبية، بمعنى ان الصحافة تصدر عن الحزب ومؤسساته وتغطي نشاطاته.

ب. مبدأ الشعبية، وتعني الشعبية الحزبية والطبقية والديمقراطية الشعبية ومساهمة الجماهير في تحريرها وتمويلها وتصل إلى الجماهير الواسعة دون الأنسحاق وراء مزاجها.

ت. مبدأ القيادة الحزبية، وتعني وضعها تحت قيادة الحزب لكي تقوم بوظائفها ومهامها بشكل كامل وسليم. اما وظائفها فهي ثلاثة اساسية⁽⁴⁾:

الدولة واشتراكية للجماعة، فذلك هي تختلف فيما بينها على الوسيلة التي تسلك سبيلها بين اسلوب ديمقراطي او اسلوب ثوري، فالاشتراكيون الديمقراطيون والتعاونيون وبعض الفوضويون يظهرون الاسلوب الديمقراطي لتحقيق الاشتراكية، بينما الشيوعيون والنقابيون ومعظم الفوضويين، يظهرون الاسلوب الثوري في التطبيق الاشتراكي، لتفاصيل اكثر انظر: ج. ه. د. كول، الاشتراكية والفاشية، في ثلاثينات القرن العشرين، ترجمة: عبد الحميد الأسلامبولي، القاهرة، الدار المصرية، للتأليف والترجمة، مطابع شركة الاعلانات الشرقية، 1964، ص 13.

(1) د. عواطف عبدالرحمن، المدرسة الاشتراكية في الصحافة، مصدر سابق ذكره، ص 17-18.

(2) نفس المصدر السابق، ص 18.

(3) نفس المصدر السابق، ص 25.

(4) اديب خضور، مدخل إلى الصحافة نظرية وممارسة، ط3، دمشق، المكتبة الاعلامية، 2008، ص ص 19-20.

أ. التحريض: باعتبار التحريض احد اشكال الإتصال بالجمهور بقصد التأثير عليه لتشكيل قناعات جديدة او تعديل قناعات قديمة.

ب. الدعاية: بمعنى ان الدعاية التي تمارسها الصحافة الإشتراكية هي مستوى اعلى من التأثير والمعالجة من التحريض، حيث ان التحريض هي لغرض التأثير السريع، اما الدعاية فهي للتأثير البطيء والعريق من وجهة نظر ايدولوجية محددة، وخلق قناعات عميقة ودائمة، اشتراكية.

ت. التنظيم، بمعنى ان التحريض والدعاية لا تكفي في الإعلام الإشتراكي بل لابد من العمل المنظم، فأذا كان الدعاية والتحريض يوجهان الجمهور للعمل، فأن التنظيم تجعل هذا العمل منظماً لا عفويّاً وترى هذه النظرية انه اذا كان التحريض تجيب على سؤال (ماذا يجب ان تفعل)، والدعاية تجيب على سؤال (لماذا يجب ان تفعل)، فأن التنظيم يجيب على سؤال (كيف يجب ان تفعل). ويرى أديب خضور أن أبرز سمات الصحافة الإشتراكية هي⁽¹⁾:

أ. الصدق: بمعنى تقديم الوقائع الصحيحة بصدق بما يخدم قضية التقدم وينسجم مع القوانين الموضوعية العاملة في الطبيعة والمجتمع.

ب. الحقيقة: بمعنى تفسير وتقويم الوقائع والظواهر من مواقع ايدولوجية سليمة، ومصالح الجماهير وبما يخدم قضية التقدم، وينظر الواقعة ليس فقط من حيث صحة وقوعها أو عدمه، بل في سياقها العام وفي علاقاتها المتشابكة.

ت. الآنية: بمعنى معالجة القضايا الآنية، والراهنة ولكن الناضجة والملحة، وذلك على ضوء متطلبات المهام المطلوب انجازها في هذه المرحلة.

ث. الملموسية: بمعنى التحليل الملموس للواقع الملموس.

ج. الفعالية: المقدره على الوصول الى القارىء، والتأثير عليه عبر وسائل صحفية متطورة.

ح. السرعة: بمعنى مواكبة الأحداث وعدم التخلف عنها، ولكن ليس على حساب، الدقة، والأمانة، والشمولية والحقيقة.

اما ولبرشرام يرى ان المبادئ الخاصة بالإعلام السوفيتي والتي تعطينا صورة واضحة عن مبادئ التغطية الإعلامية والإخبارية في هذه النظرية التي يمكن ان نلخصها بالنقاط التالية⁽²⁾:

(1) اديب خضور، مدخل إلى الصحافة نظرية وممارس، المصدر السابق، ص21.

(2) فريديس سيبيرت وآخرون، مصدر سابق ذكره، ص278-284.

1. ان العمليات الإعلامية في النظام السوفيتي تفترض وجود تصور فكري مسبق عن هدف وسير استراتيجية النشاط الاجتماعي لطائفة من الناس، والتزامها بخدمة الطبقة العاملة دائماً والصحفيون يشكلون جزءاً من هذه الطبقة أو يمثلونها.

2. تستخدم الإعلام في خدمة انجاز وظائف تحددها الدولة وخاصة قادتها دعماً وحمايةً لأهداف البروليتاريا، فلا استقلال للإعلام، ومفخرته الوحيدة كونه اداة للدولة والإعلام يشبه مكبرة صوت تنقل فكر الحزب وتتبع بكل انصياع الخط المتعرج للحزب والدولة.

3. العمل من اجل تشابه القوى المؤثرة في الرأي العام والمجتمع لهدف واحد (فالقيادة هي القدرة على اقناع الناس بصواب وأحقية سياسات الحزب)، كما يسخر ستالين من الحزبيين الذين يؤمنون ب (الكلمات) كما يؤمن مع لينين بأن نجاح دكتاتوريه البروليتاريا تكمن في كيفية (الجمع بين سياسة الإجبار وإرضاء مع الدعاية والتحريض والتنظيم) لخدمة هذا التشابه الذي يشكل نقطة قوة الإعلام والدولة والحزب) فقيمة الإعلام والاتصال لا تكمن في توفير المعلومات والخبر الصحيح بل تكمن في هذه (الهندسة) الإجتماعية، والإعلام اسرع وسيلة لضمان وحدة المعلومات، ومن هنا يجب السيطرة على الإعلام الداخلي والخارجي.

4. للإعلام وظيفة خاصة الى جانب وظائفه الأخرى، وهي كناطق رسمي اشهاري في فضح النظام الرأسمالي، عن طريق فضح الصغائر التي تشكل طابعاً خاصاً لعمل الإعلامي ومع بعض التعليمات سوف " يرفع القناع عن وجوه الأعداء"، فهذا هو عمل الإعلامي بدلاً من جمع وتحرير الأخبار.

5. استخدام الإعلام كوسائل للتحريض والدعاية والتنظيم، فالدعائي هو الذي يعرض مجموعة آراء لشخص أو مجموعة قليلة منهم، اما المحرض فيعرض رأى أو آراء قليلة لمجموعة كبيرة من الناس.

6. الإستعداد الدائم للتضحية بالحربة من أجل المسؤولية، خدمة للحزب الأوحد والحرية خاصة بالشعب العامل.

اما عن الأخبار فأن هدفها استنتاجاً مما سبق، تحصر في " تشكيل الرأي العام وفق مبادئ الإشتراكية ولها وظيفة واحدة هي خدمة اهداف الحزب الحاكم ومن تعريفات الخبر في هذا النظام:

- الخبر: معلومات معينة يتم اختيارها بشكل متلترم و يجرى تنقيحها ونشرها⁽¹⁾.
- الخبر: هو ذلك الشيء الذي يخدم مصالحنا⁽²⁾.
- الخبر: هي معلومات تفيد الحكومة⁽¹⁾.

(1) محمد منير حجاب، نظريات الاتصال، مصدر سابق ذكره، ص 277.

(2) د. عبد الستار جواد، فن كتابه الأخبار، عمان، الأردن، دار مجدلاوى للنشر والتوزيع، 2001، ص 68.

ثالثاً: نظرية الحرية أو النظرية الليبرالية libertarian Theory

وهي ثاني نظريات الإعلام تاريخياً، التي تشرح وتفسر وظائف وسائل الإعلام خاصة (الصحافة) وعلاقتها بالسلطة والمجتمع، شهدت فيما يتعلق بوظائف وسائل الإتصال الجماهيري في المجتمعات الديمقراطية تاريخاً طويلاً وشاقاً الى جانب تطور الأسس الديمقراطية في مجال الحكم واقتصاد السوق الحرة، وعلى الرغم من امكانية ايجاد جذور هذه النظرية في العصور القديمة، الا أن الدافع الأكبر كان بفضل ذلك التطور الذي حدث في القرنين السادس عشر والسابع عشر في اوروبا، التي تؤكد على مبادئ الحرية، وحرية راي الفرد في التعبير عن نفسه واحتكاكها بالآراء الأخرى ومن ثم الوصول الى الحقيقة وشعاراته " حق حرية التعبير " و " الميدان الحر لتبادل الآراء".

وكانت الليبرالية جزءاً اساسياً في مسيرة الديمقراطية ودورها الهائل في الرفاهية البشرية، واساساً مؤثراً للحضارة الغربية وفضلها النظري والعملي الكبير للتجربة الإنسانية في تحطيمها كل ما يقيد تفكير الإنسان وفتحها آفاقاً جديدة للبشرية، ما يزيد على القرنين من الزمان⁽²⁾.

ويقول فريديس. سيبيرت في حديثه عن النظرية الليبرالية انه لفهم المبادئ التي تحكم الإعلام في الحكومات الديمقراطية، يجب ان نفهم الفلسفة الأساسية لليبرالية التي ظهرت في القرن السابع عشر والثامن عشر لأن ديمقراطية اليوم، تعود لمجموعة من المبادئ التي اخذت من الآراء النظرية لمجموعة كبيرة من المفكرين الذين تأثروا مباشرة بالأحداث الإجتماعية والسياسية و الإقتصادية لعصورهم، التي تشكل الأساس للبناء الإجتماعي والسياسي التي تعمل الإعلام في ظلها، حيث ان الليبرالية كأى فلسفة سياسية لها إطار ثابت للمؤسسات التي تعمل في مدارها، والإعلام ايضاً كأى مؤسسة اخرى تلتزم بمجموعة من المبادئ التي تشكل الأساس لعملها في اطار المجتمع الليبرالي⁽³⁾. فالإختلاف في نماذج الليبرالية في مختلف الدول هي نتيجة لظروفها وخصائصها، ومع ذلك هناك مبادئ ليبرالية مشتركة لكل هذه الدول تكفي لمعرفةهم وتميزهم عن غيرهم، بكونهم ينتمون الى مدرسة عامة او منظومة فلسفية معينة واحدة، في تفكيرهم ونتائجهم ومواقفهم⁽⁴⁾.

فيما يتعلق بطبيعة الإنسان، يقول الليبراليون: أن الإنسان كائن عاقل وفي حد ذاته هدف، وان سعادة ورفاهية هذا الإنسان، الفرد، هدف المجتمع، كائن مفكر فريد، يستطيع ان يتخذ القرار الصائب لوحده،

(1) المصدر السابق، ص 68.

(2) فريديس سيبيرت وآخرون، نظريات الصحافة الأربع، مصدر سابق ذكره، ص 165-167.

(3) المصدر السابق، ص 99-100.

(4) جان سالوين شابيرو، الليبرالية المفهوم والتاريخ، مصدر سابق ذكره، ص 9.

وهو الوحدة الرئيسية للحضارة وتطورها، لذلك ان سعادته ورفاهيته من اهم اهداف الإنسان والمجتمع والدولة⁽¹⁾.

وبذلك تقلب موقع الإنسان بعكس ما كان في النظرية السلطوية حيث لم يعد ذلك الكائن المسكين الذي يوجه من قبل السلطة، فالعقل البشري، بقدراته الذاتية (دون الأستعانة بايه تفسيرات ميتافيزيقية)، يستطيع ان يدرك القوانين والقوى التي تحكم العالم، وان يسيطر عليها لمصلحة الإنسان⁽²⁾. لتتطور هذا المفهوم، بل ومجمل الفكر الليبرالي عبر مراحلها المختلفة وكذلك عبر الطابع العام المميز لكل مرحلة منذ عصر النهضة وحتى اليوم.

تشكل عقلانية الإنسان وتفردته ليس مجرد افتراض بل تأكده (النتائج العلمية)، استناداً الى آراء علماء الطبيعة، فالذرات وحدات مستقلة بذاتها، ولا تقبل الإنقسام، وما يحدد طبيعته، هو الجوهر، لا الوظيفة، وبالتالي ان الفرد يمتلك حقوقاً اساسية طبيعية نابعة من كونه انساناً، وان (الحقوق الطبيعية جاءت من هذه النظرة وتستمد منها قوتها، بل ان الحديث عن القانون الطبيعي لا يقصد به (قانوناً طبيعياً)، بل الحق الذي يتمتع به الإنسان بفضل ذلك القانون، وتشريع الكيان الذي يناسبه ويحمي له هذه الحقوق⁽³⁾.

نجم عن عقلانية الإنسان في المجال الإعلامي، انه يجب منحه الحرية الكاملة في التعبير عن آرائه الا أقلها الممكنة من القيود، وان لا يحول شيء بينه وبين ايصال آراءه الى الآخرين، اي ضرورة اعطائه الحرية في تملك الوسيلة الإعلامية التي يراها مناسبة لذلك من ناحية، ومن ناحية اخرى ان الفرد (كمستقبل) ينبغي ان يتاح له الوصول الى ما يهمه من معلومات وأفكار و أخبار، لأنه يستطيع ان يميز بين الصدق والكذب، والصحيح والزائف مما يصل اليه، والى حد كبير تلك هي تفسير تبنى الفكر الليبرالي الافتراضي لعقلانية الإنسان والعلة الكامنة وراء الحريات الإعلامية الواسعة التي تتميز بها فلسفة الإعلام الليبرالي⁽⁴⁾.

هذه الفلسفة تعد الإنسان كائناً عقلانياً له حقوقه الطبيعية، غير مشروطة، وان احد هذه الحقوق هو حق البحث عن الحقيقة، اي لم تعد تملكها السلطة ويكون دور الإعلام في هذا الشأن هو المشاركة في عملية البحث عن الحقيقة وهذا الطرح ينعكس بدوره على علاقة الدولة بالإعلام، ذلك انه وفق المدلول النظري للفلسفة الليبرالية فإن الصحافة ليست جهاز الدولة ولكنها اداة تقديم الأدلة والنقاش الذي يستطيع

(1) فريديس سبيرت وآخرون، مصدر سابق ذكره، ص100.

(2) تيسير او عرجة، دراسات في الصحافة والأعلام، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2000، ص295.

(3) محمود يوسف السماسيري، مصدر سابق ذكره، ص264-265.

(4) نفس المصدر السابق، ص268.

من خلاله الجمهور مراقبة الحكومة وتكوين الرأي حول سياساتها. فإن ظهور الحقيقة في هذه الحالة يتطلب سماع كل الأفكار بعدل، اي جعل هناك (سوق حرة للأفكار والمعلومات). ومن هذا المنطلق برز مبدأ السلطة الرابعة، الى كون الصحافة تساهم الى جانب السلطات الأخرى كسلطة مستقلة في عملية السعي الى ظهور الحقيقة في تيسير شؤون الحكم والمجتمع⁽¹⁾.

وفيما يتعلق بعلاقة الإعلام والسطة في اوقات الحرب يشير سيبرت في كتاب (نظريات الصحافة الأربع) الى مشكلتين، يبدوا أنهما كانا أكثر المشكلات ارباكا للولايات المتحدة كدولة ليبرالية وهما حدود حرية الإعلام والإعلام الثوري اليساري، امام هدف السلطة الأسمى وهو (كسب الحرب)، وقد طور القاضيان (برانديز وهولمز) مقياساً عرف بـ "قياس الخطر العلني والمفاجيء" اي درجة وقرب تأثير المادة المنشورة على هدف (كسب الحرب) عندما تنتشر الإعلام موضوعاً ما او اذا كانت هناك صحيفة تدعو الى اسقاط الحكومة الديمقراطية مثل المطبوعات الشيوعية دون ان يعطينا حلاً لها وقد اكتفى سيبرت بالقول ان المحكمة العليا اهتمت ومنحت حرية الكلام والإعلام اثناء الحرب أكثر من اي دولة اخرى في العالم، وان الإعلام نفسها قد مارست نوعاً من (الرقابة الذاتية)⁽²⁾.

فيما يتعلق بحق الحصول على المعلومات من الناحية النظرية مكفولة في الأنظمة الليبرالية، لكن على ارض الواقع كانت هناك الكثير من القضايا (الصعبة) التي تحول دون التحقيق المثالي لهذا الموضوع لأسباب تتعلق بالتقاليد الموروثة للأنظمة السلطوية او حساسية الموضوع من وجهة نظر الحكومة، ويشير سيبرت الى بعض هذه القضايا منها الشؤون الخارجية وبعض جلسات المحكمة وعدم المساواة في فرص الوصول الى بعض المسؤولين، قضايا الأمن العسكري وخاصة عند وجود احتمال (ان تنفيذ عدواً قوياً)، و بعض الضرائب والمجالس.

ومن وجهة نظر سيبرت مازالت الكثير من هذه القضايا (غير واضحة الصورة) وتعجز النظرية الليبرالية الأجابة عليها حتى ذلك الوقت اي منتصف الخمسينات⁽³⁾.

ويمكن ان نستخلص انطباعاتنا عن تنظيم النظرية الليبرالية لوسائل الإتصال الحديثة، السينما و الراديو والتلفزيون، من خلال قراءتنا لكتاب نظريات الصحافة الأربع، بأنها عجزت عن تنظيم هذه الوسائل، وخاصة بعد تطورها، عندما تجاوزت هذه الوسائل كونها مجرد وسائل للتسلية واستطاعت ان

(1) د. محمد حسن العامري ود. عبد السلام محمد السعدي، الأعلام والديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2009، ص18.

(2) فريديس. سيبرت وآخرون، مصدر سابق ذكره، ص141-143.

(3) المصدر السابق، ص145-149.

تطور فنونها وبرامجها واتساع رقعة تغطياتها وأن تجمع اعداداً هائلة من المتلقين وبدت ان وسائل الإتصال الحديثة عقدت مشاكل تنظيم النظرية الليبرالية للإعلام وتركتها للتجربة اليومية والخبرة او للمحاولة والخطأ في اطار " ان الفلسفة الليبرالية لا تتخذ قرارها الأخير الا اذا اطمئن من ان قراراتها في مكانها الصحيح".

وأخيراً وخلال النصف الثاني من القرن العشرين قد تزايد الأتجاه نحو المزيد من الاحتكارات وتركيز ملكية وسائل الإعلام في ايدي قلة قليلة وتناقص بالتالي تعدد وتنوع الصحف والمحتوى الإعلامي وغيرها مما ادى إلى تراجع قدرة الصحافة على القيام بوظائفها في الوفاء بحق الأفراد والجمهير في المعرفة، وإدارة المناقشة الحرة في المجتمع، إلى غيرها من المشكلات التي سنتحدث عنها في الصفحات التالية، والتي عرض هذه النظرية للنقد الشديد وبروز رؤى أخرى مختلفة معالجة للكثير من هذه المشكلات حتى من قبل المؤمنين بهذه النظرية وذلك بالأتجاه نحو الأيمان بأن حرية الصحافة والتعبير، لايمكن ضمانها إلا في حالة ما يكون انتاج الأفكار وتوزيعها بعيداً عن السيطرة الإحتكارية الإقتصادية والبيروقراطية السياسية⁽¹⁾.

ومن هنا ولدت ظروف ميلاد نظرية المسؤولية الإجتماعية للصحافة.

رابعاً: نظرية المسؤولية الإجتماعية Socil Responsibility Theory

وهي احدث النظريات الأربع وتعد امتداداً للنظرية الليبرالية وتتعداها بأضفائها مسؤولية اجتماعية و ضوابط اخلاقية، انتقل الى الإعلام والصحافة من مجال الإقتصاد والعلاقات العامة⁽²⁾، في القرن العشرين، حينما دعت التطورات الجديدة في مجال الإتصال الجماهيري الى اعادة النظر في النظرية الليبرالية، و يؤرخ لأساس هذه النظرية الى تقارير لجنة حرية الصحافة الأمريكية عام 1947. يعرض بيترسون ملخص النظرية كما يلي⁽³⁾:

" ان النظرية مبنية على مبدأ: ان الحرية تقع على عاتقها مجموعة من الألتزامات، والإعلام، في ظل حكومتنا تتمتع بحق خاص، ولا بد من مسؤوليتها امام المجتمع لتنفيذ الوظائف الأساسية المحددة للإعلام الجماهيري. فبالقدر التي تعرف الإعلام مسؤولياتها وتجعلها اساساً لسياسة عملها، ستوفر النظام الليبرالي

(1) د. بيسيوني ابراهيم حمادة، دور وسائل الاتصال في صنع القرارات في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة اطروحات الدكتوراه-21- 1993، ص ص 164-165.

(2) د. محمد حسام الدين، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 2003، ص 17.

(3) فريديس. سيبرت وآخرون، نظريات الصحافة الأربع، مصدر سابق ذكره، ص 172.

حاجات المجتمع بنفس القدر، وبالقدر الذي لا تتحمل الإعلام مسؤوليتها سيكون هناك ضرورة لأن تتابع مؤسسة أخرى تنفيذ وظائف الإعلام الأساسية".

ان وظائف الإعلام في نظرية المسؤولية الاجتماعية في الأساس هي نفس وظائف نظرية الحرية عندما تطورت وتم تحديدها بالوظائف التالية⁽¹⁾:

1. خدمة النظام السياسي عن طريق توفير المعلومات والحوار والمناقشات حول المسائل العامة.
2. تنوير الجمهور بهدف تمكينه من حكم نفسه بنفسه.
3. حماية حقوق الفرد من خلال مراقبة الإعلام لأعمال الحكومة.
4. خدمة النظام الإقتصادي بالتقريب بين المنتج والمستهلك للسلع والخدمات عن طريق الإعلان.
5. تقديم برامج التسلية للترفيه عن الناس.
6. تحقيق الأكتفاء الذاتي من الناحية الإقتصادية بحيث لا يقع الإعلام تحت تأثير المصالح الخاصة.

ويضيف أن نظرية المسؤولية الاجتماعية تقبل بالوظائف الستة، الا انها اظهرت نوعاً من الإختلاف في تفسير هذه الوظائف عند بعض مالكي ومديري وسائل الإعلام وحول طريقة تطبيقها أيضاً يمكن إجمالها في النقاط التالية:-

- أ. ان نظرية المسؤولية الاجتماعية تقبل بدور الإعلام في خدمته النظام السياسي، وفي تنوير الناس حول حريات الأفراد، لكنها لا تخفي في نفس الوقت. ان الإعلام لم تكن في المستوى المطلوب في تطبيق تلك الوظائف.
 - ب. تقبل النظرية دور الإعلام في خدمة النظام الإقتصادي، الا انها لا تقدم هذه الوظيفة على وظائفها الأخرى مثل: تنمية العمليات الديمقراطية او تنوير الناس.
 - ت. كما تقبل بدور الإعلام في تقديم التسلية والأمتاع لكن بشرط ان تكون التسلية (جيدة).
 - ث. تقبل كذلك ضرورة ان تعتمد الإعلام كمؤسسة على نفسها من الناحية الإقتصادية لكنها عند الضرورة تتفهم أن تكون لإعلام محدد طريققتها الخاصة لكسب معيشتها في السوق الحرة⁽²⁾.
- ونتيجة لعجز السوق الحرة في تحقيق الوعد بحرية وسائل الإعلام وما توقع عنها من خدمة المجتمع، وما ادى ذلك الى انخفاض الفرص المتاحة امام الجمهور من الإستفادة من هذه الحرية، حيث التطورات السريعة في المجال الإقتصادي والتقني والإعلامي، اضافة الى ضعف الأداء وانخفاض القيم المعيارية

(1) نفس المصدر السابق، ص 173.

(2) نفس المصدر السابق، ص 173-174.

له، وعدم قدرة وسائل الإعلام على تلبية الإحتياجات الأساسية للفرد والمتمثلة بالإحتياجات المعرفية والإجتماعية والمعنوية وتدعيم سيطرة طبقة ما، وانتقادات اخرى ازدادت من العقد الثاني من القرن العشرين وبلغت ذروتها بعد نهاية الحرب العالمية الثانية⁽¹⁾.

ويرى البعض ان نظرية المسؤولية الإجتماعية حصلت على تعزيز جديد من خلال خشية الصحفيين من التدخل المتزايد للحكومة الأمريكية في شؤون وسائل الإتصال كأحتمال حقيقي، وخاصة خلال عقد الثلاثينات من القرن الماضي، فترة القلاقل السياسية وعدم الإستقرار الإجتماعي، مثلاً احكام سيطرتها على موجات الراديو باعتباره مورداً عاماً يجب استخدامه للصالح العام⁽²⁾. فيما يلي مجمل العوامل التي أدت إلى ميلاد هذه النظرية⁽³⁾:

أ. الثورة التكنولوجية والصناعية وهذه الثورة لم تغير وجه الحياة في الولايات المتحدة من هذه النظرية فقط، ولكن هذه الثورة اثرت على طبيعة الصحافة ذاتها.

ب. النقد المرير الموجه للصحافة ووسائل الإعلام بالنسبة لنمو حجمها وزيادة احتكارها وأهميتها مما يجعلها عامل ضغط حتى على الحكومة نفسها وربما يؤدي إلى عرقلة إجراءاتها.

ت. الجو الفكري الجديد الذي عبر فيه بعض المفكرين عن شكهم في الفروض الأساسية التي تقوم عليها نظرية الحرية (الليبرالية) بجوانبها المطلقة.

ث. إرساء قواعد المهنة الصحفية خصوصاً بعد أن اشتغل كثير من المفكرين والمتعلمين على مستويات عالية بهذه المهنة.

انعكس افكار فلاسفة الحرية في ان الإنسان مخلوق يسيره العقل، ويستطيع بواسطته اكتشاف قوانين الطبيعة التي تحكم الكون، وان يخضع مؤسساته للسير وفق هذه القوانين، وأن يبنى مجتمعاً عادلاً، وبعد بروز عوامل شتى حتى قرن العشرين، لتخل بمعايير الفلسفة الليبرالية ومن ثم الصحافة الليبرالية ويتم مراجعتها، وصلت هذه المراجعات ذروتها بعد الحرب العالمية الثانية⁽⁴⁾.

ويشير الخبراء الى وجود العديد من النشاطات والمبادرات تنقد النظام الصحفي الليبرالي منها كتابات الصحفيين والكتاب، وانشاء الأتحادات المهنية وضوابط العمل والمؤتمرات... الخ التي سنتحدث عنها لاحقاً الا ان هذه الجهود يبدو انها كانت فردية وتحتاج الى جمعها وصياغتها حتى تصبح بديلاً متكاملًا.

(1) د. محمد حسن العامري ود. عبد السلام محمد السعدي، الإعلام والديمقراطية في الوطن العربي، مصدر سابق ذكره، ص21.

(2) تيسير ابو عرجة، دراسات في الصحافة والأعلام، مصدر سابق ذكره، ص302.

(3) محمد منير حجاب، مصدر سابق ذكره، ص280.

(4) د. محمد حسام الدين، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 2003، ص531.

عندما وصلت هذه الجهود الى مستوى تسفر عنه ظهور فكر منظم في شكل فلسفة جديدة او نظرية جديدة ومتكاملة على يد لجنة من الأكاديميين يرأسهم البروفيسور روبرت هوتشنز Hutchins والتي اشتهرت باسمه، والمكونة من ثلاثة عشر استاذاً اكاديمياً ويضمهم ابرز نقاد الصحافة الأمريكية امثال وليم ريفرز وثيودور بيترسون.

وقد اجرت هذه اللجنة دراستها بتمويل من مجلة (تايم) ودائرة المعارف البريطانية وقدمت تقريرها في كتاب بعنوان " صحافة حرة ومسؤولة" ودراسة اخرى كتبها وليم هوكينج Hoking احد اعضاء اللجنة المذكورة البارزين بعنوان " حرية الصحافة: اطار المبادئ" (1).

وقد ساهم البريطانيون في تدشين النظرية الجديدة من خلال التقارير التي اعدتها " اللجنة الملكية البريطانية لشؤون الصحافة" التي دعيت للنظر في شؤون الصحافة و اجتمعت لهذه الغاية عدة مرات وبهذه الجهود اكتملت وتمت صياغة نظرية المسؤولية الإجتماعية، لذلك يطلق عليها نظرية " انجلو امريكية" (2).

ويرى البعض ان نظرية المسؤولية الإجتماعية ظهرت عندما اخذ النقاد يراجعون الافتراضات التي ترتكز عليه الفلسفة الليبرالية وهي طبيعة الإنسان وعلاقته بالمجتمع والدولة وطبيعة الحقيقة والحرية، وقد كانت الثورة الفكرية التي احدها داروين من خلال نظرية التطور، وأنشأتين من خلال النظرية النسبية وفرويد من خلال نظرية اللاشعور، قوضت الدعائم الأساسية للفلسفة الليبرالية ومن ثم النظرية الليبرالية بصفتها احد المؤسسات الإجتماعية التي تتأثر وتتبع النظام السياسي والإقتصادي والإجتماعي الأوسع التي تعمل الإعلام داخلها (3).

ومن هنا كانت الظروف والبيئة الفلسفية والإقتصادية والإجتماعية والسياسية وحتى الإدارية والمهنية على مستوى مؤسسات الإعلام ومهنة الصحافة مؤاتية لظهور النظرية، التي بدأت بالثورات التي تحدثنا عنها في الفكر المعاصر للقرن العشرين وما قبلها ايضاً.

وقد ساعد على ظهور النظرية تحولين عظيمين بعد أن استوعبت الفلسفة الليبرالية مفهوم المساواة وانعكست على الدولة وهما (4):

(1) محمود يوسف السماسيري، فلسفات الأعلام المعاصرة، مصدر سابق ذكره، ص62.

(2) نفس المصدر السابق، ص62.

(3) د. اديب خضور، مدخل الى الصحافة، نظرية وممارسة، مصدر سابق ذكره، ص17.

(4) نفس المصدر السابق، ص52-53.

أولاً: ظهور ما يسمى ب(دولة الرفاهية)، والتي تدخلت الدولة الليبرالية وفقها في شؤون الإقتصاد تستهدف بعض الإصلاحات الإجتماعية مثل محاربة الفقر عن طريق تحديد ساعات العمل ومستوى الأجور وفرض الضرائب على الدخل المرتفعة وما الى ذلك في جميع الدول الغربية تقريباً.

ثانياً: حق التصويت للرجال، الذي بدأ من امريكا منذ 1830 فترة الحكم الجاكسوني دون الإعتبار للمستوى الإجتماعي لتدعم غالبية الدول الأوروبية الغربية أواخر القرن التاسع عشر ليبدأ معها عصر الديمقراطية وتشكل هذين النقطتين رمزين للتحول الإقتصادي والإجتماعي.

ان زعزعة المبادئ الفلسفية وبالتالي الإقتصادية والإجتماعية امتدت و وصلت الى مذهب ميلتن الخاص ب(حق التعبير عن الآراء) لتزعزع القناعات حول طبيعة المعرفة والحقيقة في المجتمعات الليبرالية.

ان جوهر الإختلاف بين اصحاب نظرية المسؤولية الإجتماعية والنظرية الليبرالية هي الإختلاف في التفسير وبالتالي عمل اصحاب وسائل الإعلام القليلون، كما لا توافق اصحاب المسؤولية الإجتماعية على الطرق التي تتبعها وسائل الإعلام عموماً لأداء الوظائف التي تحدث عنها سابقاً، وجوهرها الفكري هي:

ان نظرية المسؤولية الإجتماعية تفترض اساساً، ان الحرية بما في ذلك حرية الصحافة لا يمكن تعريفها بمعزل عن المسؤولية أي مسؤولية ممارستها، وبذلك تحول الأساس النظري لحرية الصحافة من الفرد الى المجتمع⁽¹⁾. ان ما يردع حرية الفرد حرية المجتمع، اي ان ما يردع الحرية السلبية هو الحرية الإيجابية على المستوى الفكري وعلى المستوى الإجتماعي أو السياسي بمعنى ان وظيفة المجتمع او الدولة لا يجب ان تبقى (حارسه الليل) ولا تتدخل اطلاقاً في شؤون الأفراد، بل يجب ان تتدخل في مستوى ما و في حالة ما، وعلى المستوى الإعلامي التي تُخنزل في مفهوم (المسؤولية)، اي ان الذي يشكل آخر المطاف في الحرية مثلاً بالنسبة الى الصحفي هو شعوره بالمسؤولية تجاه مجتمعه او قرائه.

ان المفهوم الليبرالي الحديث الغير المطلق مثل الليبرالية الكلاسيكية، تختلف عن النظام الشيوعي في رؤيتها للعلاقة بين مفهومي الحرية والمسؤولية.

فالأنظمة الشيوعية تعطي الأولوية للمسؤولية (اي المسؤولية أمام الطبقة العاملة أو الأيديولوجية الإشتراكية) وتقدمها على الحرية، لكنهم افرتوا في ذلك وقد عرفنا ما حصل لتلك الأنظمة، لذلك يرى دعاة نظرية المسؤولية الإجتماعية بانه يجدر بالنظرية الليبرالية، كذلك ان لا تفرط في اولوية الحرية وتتسى المسؤولية، وها نحن نطرح (الحلول) للخروج نسبياً من ازمة الإعلام في ظل النظام الصحفي الليبرالي، وهذا هو جوهر المسألة.

(1) نفس المصدر السابق، ص 17.

فهذه القيود المعنوية والأخلاقية هي الحل، وإذا لم تات هذه المسؤولية بالإختيار، فلا بد من ان تنظمها او تفرضها الحكومة على وسائل الإعلام، اي ان مفهوم المسؤولية يتضمن اعتراف وسائل الإعلام، بانها يجب ان تقوم بخدمة عامة لتبرر وجودها، فالوجود الحقيقي للإعلام تكمن في التوازن بين حريتها ومسؤوليتها وبتعبير اقرب (في تغطيتها للجوانب السلبية والإيجابية للمجتمع و القريبة والبعيدة)⁽¹⁾.

لكن من الذي يقرر ماهية ونسبية العلاقة ما بين الحرية والمسؤولية؟، يرى الدكتور احمد بدر في كتابه (الإعلام الدولي، دراسات في الإتصال و الدعاية الدولية) ان النظام الماركسي ترتكز على المسؤولية على حساب الحرية، لكن نسبة ومضمون هذه المسؤولية حددها الصفوة الحاكمة، فحصل ما حصل لهذه الأنظمة⁽²⁾، ونحن نرى ان جوهر رسالة اصحاب نظرية المسؤولية للنظام الليبرالي، القائم، للصحافة، تحدد مضمون ونسبة هذه المسؤولية ويجب أن لاتنسى خلالها المستجدات التي لاتستوعبها الإطار الليبرالي المطلق.

وقد انتقل المنظرون للمسؤولية الإجتماعية من العرض الوصفي لمحددات المسؤولية الإجتماعية ومطالبهم ودوافع قيامها وما الى ذلك، الى جهد آخر أكثر تطوراً وعمقاً للظاهرة الإتصاليه ومنابع المسؤولية الصحفية وعلاقتها بالقانون والأخلاق في اطار المجتمعات وما هو تصنيفات ومستويات وابعاد المسؤولية، وحتى النظريات، ويرى جون ميريل أن هناك ثلاث نظريات لمسؤولية الصحافة⁽³⁾:

1. التي تحدد قانوناً وتنفذ بواسطة الحكومة.
 2. التي تحدد مهنياً، وتنفذ من مؤسسات الصحافة.
 3. التي تحدد جماعياً (من الصحفيين والهيئات الإجتماعية الأخرى) وينفذها الصحفيون انفسهم.
- وهذا يعنى ان تفسير المسؤولية يجب ان توزع بين المؤسسات الثلاثة اعلاه.

وبعد تطورات سياسية مهمة و ظهور احزاب متعددة ووصولها الى الحكم كما أسفلنا، ظهر مفهوم المسؤولية الإجتماعية للإعلام التي تجمع بين الحرية والمسؤولية الإجتماعية كما هو حال فلسفتهم السياسية

"إن نظرية المسؤولية ترفض الفردية المطلقة في ليبرالية القرن 19 وبذلك أضيف مبدأين الى النظرية الليبرالية المعاصرة"⁽⁴⁾:

(1) فريد سيبرت و آخرون، نظريات الصحافة الأربع، مصدر السابق ذكره، ص177.

(2) د. احمد بدر، الإعلام الدولي، دراسات في الإتصال والدعاية الدولية، ط4، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، 1998، ص33-34

(3) نقلاً عن: د. محمد حسام الدين، المسؤولية الأجتماعية للصحافة، مصدر سابق ذكره، ص69.

(4) د. فاروق ابو زيد، الإعلام والسلطة، الاعلام السلطة وسلطة الاعلام، القاهرة، عالم الكتب، 2007، ص90.

الأول: ضرورة وجود التزام ذاتي من جانب الإعلام بمجموعة من المواثيق الأخلاقية التي تستهدف إقامة توازن بين حرية الفرد من ناحية وبين مصالح المجتمع من ناحية أخرى، أي لا بد من وجود (الحرية المسؤولة) ويتحقق ذلك بخضوعها لرقابة الرأي العام في المجتمع عن طريق مواثيق الشرف الإعلامية، التي اثمرت العديد من مجالس الصحافة في العالم.

الثاني: يقوم على اساس ان للإعلام وظيفة اجتماعية هي تقديم البيانات عن الأحداث بصرف النظر عن نوعيه التأثير الذي قد تحدثه هذه البيانات على المواطنين، اي لا يجب حجب المعلومات عن المواطنين بحجة حمايتهم من الأفكار المعارضة للسلطة القائمة ولا بحجة أنها لا تثير المتلقين او اهتمامهم.

في الواقع ان هذا المفهوم، قد اضعفت من سيطرة السلطة السياسية في تحديد نوعية المعلومات التي تقدم للمواطنين ولعب دوراً كبيراً في القضاء على اعلام الأثارة خاصة الصحافة الصفراء التي كانت منتشرة في اوربا ما بين الحربين العالميتين.

وقد ادخلت نظرية المسؤولية الاجتماعية العديد من التغيرات الجذرية في النظام الإعلامي الليبرالي والقائمة على عدد من المبادئ من أهمها⁽¹⁾:

1. الأيمان بتعدد انماط ملكية وسائل الإعلام.
2. ان اصدار وسائل الإعلام غير مشروط بترخيص أو اخطار يصدر من السلطة الحاكمة.
3. ان ممارسة العمل الإعلامي حق مكفول لجميع المواطنين بغير شروط.
4. ان الجزاءات والعقوبات التي توقع على وسائل الإعلام من حق القضاء وحده.
5. لا يحق لأي سلطة تعطيل او الغاء او مصادرة وسائل الإعلام الا في حالة الحروب ووفق ضوابط قانونية تحول دون سوء استخدام السلطات لهذا الاستثناء.
6. تجريم فرض الرقابة قبل وبعد النشر.
7. حق وسائل الإعلام في نقد نظام الحكم ورئيس الدولة ورؤساء الدول الأخرى.

وفيما يتعلق بواقع الصحافة العربية من ناحية نظريات الصحافة الأربع يقول فاروق ابو زيد: ان خلاصة دراساتي عن نشأة وتطور الفكر الليبرالي والديمقراطي في الصحافة العربية ومنذ بداياتها وخلال أكثر من ثلاثين سنة هي:

"ان القانون الذي يحكم العلاقة بين الصحافة والديمقراطية في مصر والوطن العربي يقوم على معادلة من شطرين: ان الصحافة ترتقي فكرياً ومهنياً كلما ازدادت مساحة هذه الديمقراطية" وأنها تتخلف فكرياً

(1) د. فاروق ابو زيد، الاعلام والسلطة، نفس المصدر السابق، ص90.

ومهنياً كلما ضاقت مساحتها، فكانت هذه النتيجة امراً متناقضاً للفكر السائد في الستينات والسبعينات وذلك بسبب هيمنة النظام الإعلامي السلطوي في مصر ومعظم البلدان العربية. وفي فترة لاحقة توصلت الى ان الفنون الصحفية ايضاً تفقد كثيراً من اصولها العلمية عندما تطبق في نظم إعلامية غير ديمقراطية والبتالي تقل فوائدها الى حد كبير، ولم تخرج الصحافة العربية عن هذا الطابع حتى خلال الثمانينات عندما توسعت هامش الديمقراطية قليلاً، فكانت هذه المرحلة تنسم بخطوتين الى الأمام ثم تراجع خطوة⁽¹⁾.

وفي تقييمه الموضوعي لتطور النظام الإعلامي المصري انه منذ ثورة يوليو الخمسينات وحتى اكتوبر 1973 كان نظاماً سلطوياً ولم تخرج عن هذا الطابع سوى تجاوزها بعض السمات الديمقراطية مع السمات السلطوية الغالبة لتصبح نظاماً مختلطاً استمر حتى سقوط نظام حسنى مبارك⁽²⁾. فالدور الرقابي لهذه الصحافة مثلاً لم يظهر إلا في نهاية القرن ذاته، كما أن هذه الدور كان يظهر، ثم سرعان ما يختفي بعد فترة من ظهوره، أما بفعل الانقلابات السياسية أو بفعل التدخل الأجنبي⁽³⁾.

ويرى الباحث على مستوى الصحافة العراقية انه يجب ان ترافق المزيد من الإصلاحات السياسية والإقتصادية والإجتماعية المأمولة، اصلاح اعلامي يزيل كل المظاهر السلطوية على نظام الإعلام وخاصة في ضوء ملاءمة الدستور العراقي الدائم* الجديد لنظرية المسؤولية الإجتماعية في الصحافة والعمل على تطويرها و ذلك بضرورة اتخاذ الخطوات نلخصها بالشكل الآتي:

1. وضع تشريعات تكفل الوصول الى المعلومات والحصول عليها من مصادرها الأصلية وتدققها، وتكون دون مصطلحات مطاطية واسعة و فضفاضة بحيث تنتج فرض السرية على الكثير من المعلومات بحجة انها تتعلق بالمصالح العليا والأمن القومي.... وما الى ذلك.
2. إن وجود مشروع قانون يكفل حرية الوصول الى المعلومات الآن من الأمور المفرحة، هناك مناقشات واسعة لتشريع قانون لهذا الغرض (قانون حرية الوصول أوالحصول على المعلومات)* ، وما زالت مناقشاتها مستمرة حتى الآن في العراق وتم تشريعها في إقليم كردستان إلا أن العبرة في التطبيق.

(¹) د. فاروف ابو زيد، الأعلام والديمقراطية، نفس مصدر سابق، ص8.

(²) د. فاروف ابو زيد، نفس المصدر السابق، ص205.

(³) د. فاروف ابو زيد، الأعلام والسلطة، مصدر سابق ذكره، ص91.

* تحدثنا عن ذلك في موضوع الدستور ضمن المبحث الثاني من الفصل الثالث.

* وقد دعى الباحث الى عدد من جلساتها ومناقشاتها في برلمان إقليم كردستان.

3. ومن المفرج ايضاً عدم وجود عقوبة حبس الصحفي، الا أن الغرامات المالية كثيرة احياناً، ومن الأفضل ان مبالغ الغرامات تذهب الى الجهات المتضررة من المواد المنشورة لا الى خزينة الدولة، كما ان للروتين الإداري القضائي الممل الطويل، حيث يطول بعض القضايا الصحفية الى سنوات، وقد عانى العديد من الصحفيين من ذلك وأثر كثيراً على عملهم واهتماماتهم الصحفية.

4. من المفرج ايضاً عدم وجود قيود على اصدار الصحف أو نصاب مالي أو تامينات مالية، وما الى ذلك في الإقليم.

5. ان ضعف أو قلة القنوات الإعلامية المملوكة للدولة شيء جيد الا أن ذلك في ظروف وجود الغلبة المفرطة لوجود وهيمنة القنوات والوسائل الإعلامية الحزبية الغير الواضحة والغير المحددة التمويل تعطي نتائج عكسية تتمثل في الأرضاء (النظري) بعدم وجود الإعلام الحكومي المهيمن من ناحية، واستغفالاً (عملياً) للناس بوجود الإعلام الحزبي المهيمن وبأنها لاتعني تعويضاً عن الإعلام الحكومي السابق ونحن نعرف لا يمكن قياس قوة الإعلام الحزبي وخاصة الحزبيين الكبارين الحاكمين مع الإعلام الأهلي أو اعلام القطاع الخاص، كما لا يوجد أية فرص حريصة لأنجاحها.

6. اصلاح نقابة الصحفيين وخروجها من نمط المحاصصة الحزبية و اطلاق حرية المنظمات الصحفية المتخصصة في المجالات المختلفة و توسع نقابة الصحفيين لأستيعاب والتعبير عن مختلف تلك المنظمات الصحفية، فمثلاً هناك منظمة للصحفيين الرياضيين، وما المانع في وجود منظمة للصحفيين الأكاديميين او منظمة رؤساء التحرير ... الخ.

7. كانت هناك جهوداً لدعم وسائل الإعلام الخاصة من قبل الحكومة، الا أن غالبيتها لم تنجح لكن عدم نجاح هذه الجهود لاتعني اليأس منه، فالإعلام الخاص تحتاج الى دعم حقيقي ومنظم. وهنا ايضاً لايمكن قياس خبرة ومال الإعلام الحزبي بالإعلام الخاص ونحن نقول ذلك في ضوء قناعة بان ضرورة الإعلام الخاص هي بمثابة ضرورة المعارضة في النظام الديمقراطي، وخاصة دعم الإعلام في الجانب المهني ويجب عدم تركها للجهود الإنتقائية أو الغير الكافية لبعض المنظمات الدولية أو الإقليمية، رغم ثناءنا وتثميننا لهذه الجهود وغيرها من المقترحات والحلول.

أما فيما يتعلق بالأخبار والتغطيات الإخبارية والحريات الصحفية في ظل الأنظمة الديمقراطية الحديثة فذلك نتحدث عنها بالتفصيل خلال المباحث والفصول الآتية.

المبحث الثاني: مبادئ الصحافة الحرة

أولاً: مبادئ الصحافة الحرة في المجتمعات الديمقراطية

ان المتغيرات الحديثة في عالمنا الراهن تدعو إلى المزيد من الرعاية للحرية الإعلامية من جهة، ومن جهة أخرى، اعطاء نظرة ايجابية للالتزام بالمبادئ الأخلاقية للممارسة الإعلامية، فحرية الإعلام تمثل الواجهة من حيث توزيع المعلومات وتغطية الأحداث ومناقشة القضايا، وأداء دور ايجابي داخل الساحة السياسية والإجتماعية والثقافية، وممارسة الديمقراطية الحقيقية والحيادية الكاملة من دون مجاملة لأحد أو ضغط من أحد⁽¹⁾.

وقد رأينا بعد استعراض تطور النظريات الإعلامية كيف "ان نوع الأيديولوجية التي يتبناها أو يؤمن بها النظام السياسي هو الذي يحدد فعلياً نوع النظرية الإعلامية التي تسود والتي يقوم عليها النظام الإعلامى والاتصالي وتتبع منه التشريعات والقوانين واللوائح والأعراف التي تنظم آلية عمل ومسار الإعلام والاتصال والتغطيات الإعلامية في المجتمع. إن المجتمعات الديمقراطية التي تنهض على اساس مفهوم سيادة الشعب الذي يحدد ارادته العامة رأي عام مطلع، اذ ان حق الرأي العام في ان يعلم، هو الذي يمثل جوهر حرية وسائل الإعلام والاتصال، وان الحرمان منه سينقص من سائر الحريات الأخرى لذلك لا يمكن وجود حرية لوسائل الإعلام من دون وجود الديمقراطية والعكس صحيح ايضاً"⁽²⁾.

الصحافة الحرة، هي الهواء الذي تتنفس به الديمقراطية، وللصحافة الحرة اطر ومبادئ ومعايير ووظائف... وكل ذلك يجب رعايتها وحمايتها بشكل مستديم داخل المجتمعات الحرة وبناءها في المجتمعات التي تريد الانتقال والتحول الديمقراطي.

وتتلخص مهمة الصحافة والإعلام في النظام الديمقراطي بتقديم المعلومات الصحيحة للمواطنين، فالغرض الرئيسي للصحافة هو " توفير معلومات يمكن الإعتماد عليها ودقيقة للمواطنين يحتاجون اليها لكي يعملوا في مجتمع حر"⁽³⁾.

فتتصل وسائل الإعلام اتصالاً وثيقاً بوجود مجتمع ديمقراطي بل غالباً تكون مطلباً اساسياً لتقدمه ودعمه، فالإعلام الحر يزدهر داخل المجتمعات الحرة، كما أن الطبيعة الديمقراطية للمجتمعات تنطلق

(1) د. محمد منير حجاب، الاعلام والموضوعية، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2010، ص7.

(2) حسين على ابراهيم الفلاحى، قضايا الديمقراطية في الصحافة العربية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة الى مجلس كلية الأعلام- جامعة بغداد، 2007، ص173.

(3) ديبورا بوتتر، دليل الصحافة المستقلة، مكتب برامج الاعلام الخارجي، وزارة الخارجية الأمريكية، مدير تحرير الطبعة العربية، مفيد الديك، 2006، ص ص5-6 متوفر على الرابط: [http:// usinfostategov/2006](http://usinfostategov/2006)

من تطورها بمساعدة الإعلام الحر. ويعد الحصول على المعلومات الصحيحة أمراً أساسياً في ديمومة أي نظام ديمقراطي⁽¹⁾. وذلك للسببين الآتيين⁽²⁾:

أولاً:- يساعد حصول المواطنين على معلومات صحيحة على اتخاذهم قرارات واعية ومسؤولة بشأن مستقبل بلادهم والطريقة التي يريدون أن يحكموا من خلالها، بدلاً من اتخاذ قرارات خاطئة ومستندة على معلومات مغلوطة تضر في آخر المطاف بمصلحة البلد وبهم كمواطنين.

ثانياً: يؤدي الإعلام من خلال تقديمه معلومات صحيحة وظيفية رقابية مهمة تعرف بخدمة الصالح العام، وتعني خدمة الصالح العام كشف أي ممارسات خاطئة أو غير قانونية أو فاسدة تمارسها مؤسسات الحكومة أو المجتمع المدني أو أي مؤسسة أخرى في المجتمع، وتؤثر سلباً على الصالح العام، من خلال لفت الإعلام الانتباه لهذه الممارسات بغية تصحيحها وإذا تطلبت الحاجة معاقبة المسؤولين عنها. فأحدى فوائد الوظيفة الرقابية للإعلام هي مساعدة الحكومة والقوى السياسية الأخرى في البلد على تحقيق فهم أفضل لمشاكل المجتمع يصب في تطوير ادائها السياسي والاداري.

ولكن السؤال المهم هنا هو ماهي مبادئ ومعايير وأرضيات بناء الإعلام الحر أو كيف وصلت المجتمعات والانظمة الديمقراطية لهذا النوع من الإعلام الحر؟ خاصة ان التقيد بقيم ومعايير الإعلام الحر أو الصحافة الحرة ليس سهلاً، ولم تأت فجأة، بل احتاجت إلى عشرات السنين بل و قروناً حتى وصلت إلى ما هي عليه وليس هذا فحسب انما وكما تقول ديورابوتر:

" يواجه الصحفيون ضغوطاً لتقديم تنازلات بخصوص هذه المعايير كل يوم تقريباً، ولكن نذكر ان هذه المعايير دائماً هو أفضل سبيل لضمان كون الصحافة قادرة على تأديه وظيفتها الأساسية وهي تزويد المواطنين بالمعلومات التي يحتاجون إليها لأخذ قرارات تتعلق بحياتهم⁽³⁾.

وفي احدث محاولة لتحديد مبادئ الصحافة الحرة، قام مجموعة كبيرة من الصحفيين ورؤساء التحرير والخبراء الإعلاميين والأساتذة المتخصصين خلال سنوات، من البحث والدراسات الميدانية و ندوات ومقابلات* وادراكا منهم لحماية الرأي العام وقيم مهنة الصحافة المسؤولة الحرة في المجتمع الديمقراطي

(1) جيوفانا مايولا، صبحي عسيلة، أي دور للإعلام في تغطية الانتخابات، دليل حول الممارسات المحلية والدولية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، سلسلة قضايا حركية، رقم (25)، 2010، ص10.

(2) هيئة تحرير مجلة اوراق ديمقراطية (تانياكلي، عقيل عباس، منير الماوري، منيزا حسين)، حرية الاعلام، مجلة أوراق ديمقراطية. تصدر عن مركز معلومات الديمقراطية، العدد (3)، تموز 2005، ص34.

(3) ديورا بوتتر، دليل الصحافة المستقلة، مصدر سابق ذكره، ص11.

* اجتمع عشرون إعلامياً وعدد من كبار المحررين ونخبة من المؤلفين البارزين ومجموعة من الأسماء اللامعة في الإذاعة والتلفزيون، إضافة إلى بعض الأساتذة المتخصصين، وخلال سنتين من البحث والدراسات الميدانية تم عقد " إحدى

وبما يضمن ديمومتها خلال القرن الحادي والعشرون التي تعتمد اساساً على مقدرة الصحفيين أنفسهم في " التعبير بوضوح وثقة عما تعنيه لهم الصحافة المستقلة" تماماً كما تعتمد على الشعب ذاته ومدى اهتمامه أو عدم اهتمامه بوجود " الصحافة حرة مستقلة"⁽¹⁾.

وكما تقول ديبورا بوتر انه: وعلى الرغم من كل المتطلبات الجديدة والمتجددة، يبقى جوهر الصحافة الحرة الجيدة هو نفسه دون تغيير، ما يجب على الصحفيين معرفته ويجب على الناس توقعه هناك بعض المبادئ الواضحة التي يتفق عليها الصحفيون في المجتمعات الديمقراطية والتي يحق للمواطنين توقعها، والتي عددها بيل كوفاج وتوم روزنستيل في الطبعة الجديدة سنة 2005، في كتابهما (مبادئ الصحافة) بعشرة مبادئ وهي⁽²⁾:

1. التزام الصحافة الأول هو للحقيقة.
2. ولاؤها الأول للمواطنين.
3. جوهرها هو نظام التحقق والأثبات.
4. يجب أن يحافظ ممارسوها على استقلالهم عن أولئك الذين يغطونهم بكتاباتهم.
5. يجب ان تخدم الصحافة بوصفها راصداً مستقلاً للسلطة.
6. يجب أن توفر محفلاً للنقد العام وللحلول الوسط.
7. يجب أن تسعى إلى جعل القضايا الهامة ممتعة ومفيدة.
8. يجب أن تجعل الأخبار شمولية ومتوازنة.
9. يجب السماح لممارسيها بمراقبة ضمائرهم الشخصية.
10. للمواطنين حقوقهم وواجباتهم فيما يتعلق بالأخبار.

عشرة ندوة عامة حضرها ثلاثة آلاف شخص وتم فيها تقديم شهادات من ثلاثمائة صحفي. وأجرى فريق البحث أكثر من مئة مقابلة طول المقابلة ثلاث ساعات ونصف مع كبار الصحفيين. كما تم إنجاز اثنتي عشرة دراسة عن التقارير الإخبارية". بعد ذلك كله استخلص الباحثون تسعة مبادئ يتفق عليه الصحفيون جميعاً من جهة ويتوقعها الشعب في العمل الصحفي من جهة أخرى وأطلقوا عليها مبادئ الصحافة، وهذه المبادئ نابعة من قناعة أساسية هي أن مهمة الصحافة هي تزويد الناس بالمعلومات التي يحتاجونها كي يبقوا أحراراً قادرين على حكم أنفسهم بأنفسهم. للتفاصيل ينظر: بيل كوفاتش وتوم روزنستيل، المبادئ الأساسية للصحافة، ترجمة احمد العيسى، الموقع يقدم ملخص عن الكتاب: <http://syria-news.com>

(¹) ديبورا بوتر، دليل الصحافة المستقلة، مصدر سابق ذكره، ص12.

(²) بيل كوفاج وتوم روزنستيل، (بسماعاني رۆزنامهوانی- مبادئ الصحافة)، ترجمة ليلي حميد، أربيل، مؤسسة آراس للطباعة والنشر، 2012، ص19.

تتميز الصحافة عن باقي وسائل الإتصال بهذه القيم والالتزام بها ليس سهلاً، فالصحفيون يواجهون ضغوطاً تقريباً كل يوم لكي يتخلون بعض الشيء عن هذه المبادئ. ولكن التمسك بهذه المبادئ هو أفضل وسيلة لضمان خدمة الصحافة لهدفها الأساسي ألا وهو مد المواطنين بالمعلومات التي يحتاجون إليها لاتخاذ قرارات بشأن حياتهم⁽¹⁾.

ولكن لمعرفة الأصول والمقدمات التي تقف وراء هذه المبادئ؟ من اين اتت وكيف تطورت ووصلت إلى ما هو عليه اليوم في العالم وما السبيل لوصول العراقيين كافة إلى وضع يتم تثبيت وحماية هذه المبادئ بما يضمن المزيد من الديمقراطية ومن ثم حرية الصحافة ولتوضيح ذلك لابد من الحديث بأيجاز عن الأصول والمرجعيات الدولية الضامنة لحرية التعبير كأساس لحرية الصحافة والإعلام في الانظمة الديمقراطية ووظائفها ومن ثم وظائف الإعلام وخاصة الصحافة اثناء فترة الإنتخابات الديمقراطية الحرة والنزيهة.

ثانياً: - التأسيس التاريخي لحرية الرأي ومرجعياته

الحرية، هي الخير الذي يفجر سائر الخيرات⁽²⁾، والايمان بالحرية والتغني بها يمثل أنشودة يرددها سائر المفكرين ويفخر بها كل نظام سياسي، وكثير من المفكرين يرون في الحرية اساساً لكل القيم⁽³⁾. فالحرية وإن كنا نعيشها ونتمتع بها إلا أننا من الصعب أن نذكر تعريفاً محدداً لها، لأن للحرية جوانب متعددة ومستويات مختلفة و تظاهرات متنوعة مع كل مجتمع وثقافة وتجمع الكثير من المعاجم على أن الحرية لغة، هي حالة كائن حي الذي لا يخضع لقهر أو غلبة، أي يتصرف طبقاً لأرادته وطبيعته.

وبالمعنى البيولوجي هي فقدان الإرغام والقهر.

وبالمعنى النفسي هي القدرة على الإختيار.

وأياً كان فإن ثنائية الحرية والسلطة أو الحرية والإستبداد وما ترتب عليها من صراع سياسي وإجتماعي عبر التاريخ قد اسهمت في تحويل مفهوم الحرية من مجرد فكرة تجريدية إلى حق من حقوق الإنسان تكفله المواثيق الدولية والداستير وترعاه التنظيمات السياسية والشعبية المعنية، ومن ثنائية الحرية و السلطة إلى ثنائية الحرية والقانون حيث تبرز أهمية اللقاء بين القاعدة القانونية وبين حرية الفرد،

(1) ديورا بوتير، دليل الصحافة المستقلة، مصدر سابق، ص 11.

(2) قول (موننسكيو) نقلاً عن: مجموعة مؤلفين، الديمقراطية والحريات العامة، المعهد الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق جامعة ديوبول، 2005، ص 43.

(3) نفس المصدر السابق، ص 43.

فالقانون لا يتوجه إلى مجتمع يسعى إلى تنظيمه تنظيمًا مجرداً وإنما يتوجه إلى مجتمع مكون من أفراد ويبحث عن وسيلة لتحقيق الأنسجام بينهما، وهكذا تتضح أهمية التوازن بين الحريات و المقومات الأساسية للمجتمع فلا نجور على الحرية بأسم المصلحة العامة او الحريات الشخصية ولا تجور الحرية على منظومة القيم الدينية والأخلاقية وتتحول إلى اداة إفساد وتدمير وانحلال⁽¹⁾.

ويرى البعض ان الفترات السابقة لعصر النهضة الأوروبية لم تكن التربة صالحة لنمو الحرية او ازدهارها حيث تحلت السلطة الزمنية من رق السلطة الدينية وانتشر المبدأ الأنجيلي الشهير " أعط ما لقيصر لقيصر، وما لله لله" وتقرر مبدأ الأزدواج في السلطة الدينية من ناحية والسلطة السياسية أو المدنية من ناحية أخرى، ولاحق في الأفق حريات الأفراد وزاد في تأكيدها نظريات العقد الإجتماعي على يد فلاسفتها، هوبز ولوك و روسو ووصلت إلى تمجيد الفرد وحرياته وحقوقه حيث عند روسو الحرية جزء من طبيعة الإنسان، والإنسان لا يستطيع التنازل عن طبيعته⁽²⁾.

وفي العصر الحديث إرتفعت صيحات الحرية مع الثورة الأمريكية عام 1776، والثورة الفرنسية عام 1789، فكانت الثورة الأمريكية اول من ابرزت في دستور مكتوب - وهو الدستور الإتحادي للولايات المتحدة الأمريكية لسنة 1776، الحريات وحقوق الإنسان، وذكر مطلعها " من الثابت أن الناس خلقوا متساوين"، وصاغت الثورة الفرنسية نظرتها إلى الحرية من خلال الاعلان حقوق الإنسان وورد في المادة الثانية منه " إن هدف المجتمع السياسي هو حماية الحريات الطبيعية والأبدية للإنسان" واصبحت الحرية هي وضع قيود وحدود على سلطات الدولة وحكامها ومن ثم تقررت للأفراد حريات مختلفة وشخصية تسمى بالحريات المدنية، وذلك لتميزها عن الحريات والحقوق السياسية التي تخول للفرد أن يشترك في إدارة شؤون الحكم، فهاتين الثورتين رغم توابعهما الأليمة، لا يمكن انكار دورهما في ارساء قيمة الحرية ورفع رايتهما في العصر الحديث⁽³⁾.

لقد اكتسب الإنسان في عملية الأرتقاء الطويلة، من الأدنى إلى الأعلى، ومن البسيط إلى المركب جملة من حقوق محورية، اضحت بمرور الزمن كمؤشر الميزان على تحضره ومدينته، ويقف في سلم اولويات هذه الحقوق حق التعبير عن الرأي الذي اكتسب في زمن التحولات السياسية نحو الديمقراطية مكانه مرموقة وشاهدة عليها في العالم وتتصدر قائمة الحريات الأخرى⁽⁴⁾.

(1) احمد البريدي، حرية الصحافة، دون ناشر وسنة الطبع، ص5.

(2) د. محمد الأمين ابو هجار، الصحافة بين الحدود والحرية، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2007، ص20.

(3) د. محمد الأمين ابو هجار، الصحافة بين الحدود والحرية، نفس المصدر السابق، ص22-24.

(4) الديمقراطية والحريات العامة، المعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، مصدر سابق ذكره، ص45.

ان كافة التشريعات والمواثيق والعهود الدولية والإقليمية تؤكد على قيمة الحرية وضرورة الحرص عليها، بل سعى العديد من الفلاسفة والمفكرين إلى الحديث عن الحرية والتأكيد على ضرورة الإلتزام بها كآلية للنهوض بالمجتمعات والسعي الحثيث نحو تحديثها للدرجة التي جعلت من الحرية باباً رئيساً وهاماً من ابواب الفكر وهو ما يمكن أن نراه في العديد من الرؤى والتفسيرات لنظرية الحرية في الفكر المعاصر زاد من أهمية الحديث عن الإعلام حالة الإهتمام بحرية الرأي والتعبير مع سقوط الحواجز امام الأفراد في التعبير عما يدور داخلهم و ما يعتقونه من أفكار في ظل سيادة منهج يعتمد على استقلاليه الفرد عن السلطة وعدم وجود تداخل يؤثر على قرارات وآراء الشخص الذي يبيدها حيال موضوع ما، ولعل هذا هو السبب في التأكيد على ان الحرية ليست هبة بل هي حقوق تضمن استقرار المجتمع وتقدمه و يتيح حالة من الجدل الفكري نحو الأفضل لتقوية المجتمع وضمان أمنه وهو ما جعل العديد من الكتاب والمفكرين يشترطون لتحقيق الحرية مجموعة من الشروط من اهمها⁽¹⁾:

1. تخلي السلطة عن وضع العراقيل أمام وسائل الإعلام أو طرق جمع المعلومات وإتاحة مناخ صحي يحقق التوازن المطلوب في هذا المجال.
2. الإيمان الراسخ بحرية الرأي ودوره في الكشف عن العيوب والسعي لإصلاحها وتوعية المواطنين بأدوارهم المفترضة لتحقيق التنمية المجتمعية المستهدفة.
3. أن الوقوع في الخطأ وارد إلا أن تصويبه والتراجع عنه واجب ايضاً وبنبغي الإلتزام به من منطلق أخلاقي قبل أن يكون التزام تشريعي.
4. حق الإختلاف باعتباره سمه بشرية يجب الحرص عليها وعدم التعنت أمام أصحاب الآراء المخالفة على اعتبار أن ذلك قد يساهم في علاج أي سلبيات او قصور يتواجد في العمل.
5. حق التجربة لأنه بدونه يصعب الحكم بصواب أو بخطأ لان التجربة هي البرهان الذي تحتاج إليه لضمان مصداقية ما ندعو إليه.

وهكذا ان من اهم الثمار التي تمخضت عن سعي الإنسان إلى الحرية بصفتها اساس الحريات الأخرى هي حرية التعبير حيث تعد حرية الراي والتعبير ارثاً انسانياً والدفاع عنها قديم جداً يعود إلى قرون مضت ولأسهامات عديدة منها دينية وفكرية وسياسية من مختلف دول العالم وحضاراته، ومن

(1) د. عصام عبدالله و أ. محمد بسيوني وعبد الناصر قنديل، دليل الصحفيين والأعلاميين للتغطية المحايدة، (ج. مصر.ع)، الجيزة، مركز ماعت للدراسات القانونية والدستورية، دون سنة ومكان الطبع، ص6.

الأصول التاريخية لأهمية حرية التعبير والتي أصبحت قاعدة لصياغة اعراف وتشريعات حرية التعبير فيما بعدها هي⁽¹⁾:

1. وثيقة الماغناكارتا لعام 1215 م (العهد الأعظم).
 2. اسهامات عدد من المفكرين ومنهم جون لوك (1632-1704م)، جون ستيورات ميل (1773-1836م).
 3. لائحة الحقوق لعام 1688 في انكلترا، التي منعت مسائلة أو محاكمة عضو البرلمان عن أي قول خارج البرلمان.
 4. قانون الطباعة السويدي 1766 والذي تضمن افضل حماية لحرية التعبير في اوربا.
 5. الأعلان الفرنسي لحقوق الإنسان عام 1789 الذي اعتبر حرية التعبير من الحريات الأساسية للإنسان.
 6. التعديل الأول للدستور الأمريكي عام 1791.
 7. الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الموقعة في روما عام 1950 حيث نصت المادة (10) على حرية التعبير.
 8. الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان الموقعة في كوستاريكا عام 1969 حيث نصت المادة (13) على حرية التعبير.
- وقد أدى التطور السريع في وسائل الإتصالات خلال القرن العشرين، وما تمخضت عنه نتائج الحربين العالميتين، وتراكم الفكر الفلسفي، إلى صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 الذي ينص في مادته التاسعة عشرة على حق الفرد في حرية الرأي والتعبير وحرية استقاء المعلومات والأفكار ونقلها وبعض النظر عن الحدود⁽²⁾.
- وتعتبر معايير حقوق الإنسان كما تضمنتها المواثيق والمعاهدات والإعلانات الدولية المعنية بحرية الرأي والتعبير الأساس القانوني في الشريعة الدولية لحماية هذه الحقوق، بحيث أصبحت جزء من قواعد القانون الدولي الأمرة، وهي بهذه الصفة لها الإلزام القانوني للدول وغيرها من الكيانات السياسية لاحترامها وعدم

(1) أ. م. د. رشيد حسين الشمري، التشريعات القانونية وحرية التعبير، مجلة (الباحث الإعلامي)، العدد (28)، 2015، جامعة بغداد، ص78.

(2) حسن عماد مكاي، الاخلاقيات العمل الاعلامي، مصدر سابق ذكره، ص57.

مخالفتها، ودمجها ضمن نظامها التشريعي الداخلي وتضمينها الدساتير والقوانين، لتشكل بذلك الأساس الوطني القانوني لحقوق الإنسان وحرياته⁽¹⁾.

و" تتطلب حرية التعبير والرأي العناصر التالية حتى تقوم على الوجه الأمثل:

أولاً:- الإيمان الراسخ بالعقل الذي يألف المناقشة والحوار والجدل.

ثانياً:- انحسار الحصانة عن أي فرد في المجتمع، بمعنى ألا يكون لأحد مهما كانت صفته، حاكماً أو محكوماً، عالماً أو جاهلاً- حصانة أو عصمة، وليس الصواب أو الخطأ حكراً على فرد دون غيره، أو جماعة دون غيرها، وهي نتيجة منطقية للإيمان بالعقل الذي قد يصيب وقد يخطئ.

ثالثاً:- وجود بيئة تتسم بالتسامح تسود فيها حرية التعبير والرأي، بمعنى أن يكون في المجتمع التسليم بحق الاعتراض والمخالفة في الرأي، والتسليم كذلك بإمكان التوافق بين المخالفين في الرأي والمعارضين فيه، وذلك نتيجة منطقية لكون عقل الفرد عرضة لأن يخطئ وأن يصيب، ومن ثم لا يمكن لبيئة تؤمن بالعقل أن تصادر رأياً، لأنه لا يوافقها⁽²⁾.

لذلك يقال أن حرية التعبير من أهم المعارك في حياة الصحافة والإعلام منذ بداياته الأولى ويحدثنا تأريخ الصحافة والإعلام العالمي و نظريات الصحافة عن المناخات والمحطات التي شهدتها ومرت بها العالم الغربي خاصة في هذه المعركة الطويلة لكي تظفر الصحافة، وبالتالي الفرد والمجتمع بكامل حرياته⁽³⁾. وفي هذا السياق ونظراً لأهمية الدور الذي تقوم به وسائل الإعلام، في تنوير عقل الإنسان وتنمية وسائل المعرفة بين الشعوب وتركيز الرأي العام العالمي على الأمور التي تهم البشرية. ونتيجة لما تعرضت له من قيود على حريتها، قامت الأمم المتحدة بإقرار مبادئ مشروع ضمان حرية الفكر والرأي العام وتلخصت فيما يلي⁽⁴⁾:

1. إن معرفة الحقيقة والبحث عنها بحرية هما من الحقوق الجوهرية للإنسان، ولكل شخص الحق بصورة فردية وجماعية في البحث عن المعلومات وتلقيها.

(1) احمد نهاد محمد الغول، حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، سلسلة تقارير قانونية (65)، رام الله، 2006، ص7.

(2) حسن عماد مكاي، الاخلاقيات العمل الاعلامي، مصدر سابق ذكره، ص32، نقلاً عن عماد عبد المجيد النجار، الوسيط في التشريعات الصحافة، القاهرة، 1985، ص ص 49-51.

(3) تسير ابو عرجة، دراسات في الصحافة والاعلام، مصدر سابق ذكره، ص290.

(4) سعد بن سعود بن محمد، الاتصال السياسي في وسائل الاعلام وتأثيره في المجتمع السعودي، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى قسم الدراسات العليا- كلية الدعوة و الاعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2006، ص7-8.

2. ينبغي على جميع الحكومات أن تتبع سياسات تؤدي إلى حماية حرية تدفق المعلومات والأنباء داخل البلدان وعبر الحدود، كما أن الحق في البحث عن المعلومات ونقلها يجب أن يؤكد، بغية تمكين الجمهور من الحصول على الحقائق وفهم الأحداث.

3. إن وسائل نشر المعلومات يجب أن توضع في خدمة الشعوب، ويجب تشجيع إنماء الوسائل القومية المستقلة لنشر المعلومات، كما ينبغي أن لا تمارس أية حكومة أو مؤسسة خاصة أو عامة أي إشراف على مثل هذه الوسائل بشكل يؤدي إلى منع قيام مصادر متنوعة من المعلومات، أو يحرم الفرد من التوصل إلى مثل هذه المصادر بحرية.

4. إن ممارسة الحقوق والحريات تتبعها مسؤوليات وواجبات، إذ ينبغي على الذين يوزعون المعلومات والأخبار وينشرونها أن يعملوا بكل نية حسنة لضمان صحة المعلومات التي ينشروها، واحترام حقوق البلدان والجماعات والأفراد وكرامتهم، دون تمييز بين الأجناس والألوان والعقائد.

5. يجب الاعتراف بالحقوق والحريات المذكورة واحترامها على نطاق عالمي وألا تمارس بشكل مناقض لمبادئ الأمم المتحدة وأهدافها، ويجب ألا تخضع لأية قيود، باستثناء تلك التي يفرضها القانون، بغية احترام حريات وحقوق الآخرين، ومواجهة المتطلبات الحقة للأمن القومي والنظام العام والآداب والفضيلة. إن الضمانات الدولية لحرية التعبير والتي تنص عليه القانون الدولي بما في ذلك حق السعي إلى الحصول على الإفصاح عن المعلومات والأفكار واسع النطاق أهمها⁽¹⁾:

أ. تشمل فيما يخص الإفصاح عن المعلومات والأفكار والتعبير عن النفس شفهيًا أو بأية وسيلة أخرى، والتعبير العلني عن آراء خلافية وأن كون أية فكرة غير شائعة لا يعد سبباً كافياً لمنع شخص من التعبير عنها.

ب. وتشمل حق السعي إلى والحصول على المعلومات من الغير، بما في ذلك حق الحصول على الصحف وقراءتها والإستماع إلى البث الإعلامي والبث على الانترنت والوسائل الأخرى والمشاركة في المناقشات العامة.

ت. وتشمل على نطاق واسع ومتزايد الأطلاع على المعلومات المحتفظ بها من قبل السلطات العامة ويتوجب، بناء على ذلك، على هذه الهيئات نشر المعلومات ذات الأهمية العامة والإستجابة إلى طلبات الحصول على المعلومات غير المنشورة.

(¹) منظمة المادة (19) ووكالة رويترز واينديكس (XIX) واليونسكو والأمم المتحدة وآخرون، المعايير الدولية للأعلام، ملاحظات موجزة في المبادئ الأساسية للصحافة (الانتخابات في العراق 2005)، لندن، 2005، ص ص 6-8.

ث. ان حرية التعبير غير مبنية على المواطنة، فهذا الحق مضمون لكل انسان واينما كان، وهذا الحق يتجاوز سلبية الدولة في عدم التدخل في انتشار المعلومات ويلزم الدولة دوراً ايجابيا في خلق بيئة مناسبة لإزدهار الإعلام والإتصال وضمان التعددية بما يضمن تمتع الكل بالمعلومات من مصادر متنوعة وخاصة فيما يتعلق بالشؤون العامة.

ج. ويشمل هذا الحق الإنتخابات حيث يجب أن تعمل الدولة ايجابيا في واجباتها ومسؤوليتها في اعلام الناخبين عن كيفية التصويت وغيره الكثير من المسائل الإنتخابية والتي نتحدث عنها بالتفصيل في المبحث التالي.

ح. إن حق حرية التعبير ليس مطلق كحق تبنى الآراء فمن المتعارف عليه عالميا، ان عدداً من المصالح العامة و الخاصة الرئيسية قد تبرر وضع قيود على هذا الحق وتشمل هذه اضافة إلى امور اخرى:-

- حق السمعة والخصوصية.
 - الحاجة إلى الحفاظ على النظام العام والأمن الوطني.
- ومع ذلك فإن القانون الدولي يضع اختباراً صارماً على قيود حرية التعبير حتى تكون مقبولة مثلاً: أن تكون منظمة قانونياً واضحة وغير مطاطية وغير فضفاضة، ويخدم اهدافاً شرعية ضرورية ولهدف مشروع وغير مبالغ فيه وأن فوائد ايه قيود يجب أن لا تفوق تكلفتها.
- خ. ومع أن حق حرية التعبير اصبح عالمياً، الا أن هذا الاعتراف لم يرافقه دوماً الدعم والاحترام الحكومي وقد تلجأ الانظمة إلى انواع من الرقابة الغير القانونية والقيود القمعية واجراءات تعسفية أو سيطرة الدولة المباشرة على الإعلام/ فنسبة من التوتر بين حق حرية التعبير، وخاصة في الإعلام وبين السلطات التي لاتفضل الانتقاد موجودة حتى في الدول الديمقراطية والديمقراطيات الإنتقالية لازالت بعضها تحتفض بالقوانين العائدة للأنظمة القمعية، وتقع على عاتق الإنتقاليين اعطاء الاولوية لهذا الحق كجزء من التحرك نحو الديمقراطية.

● مفهوم حرية الرأي والتعبير ومظاهره:-

" تعني حرية الرأي والتعبير حق الأفراد في التعبير الحر عما يعتقدون من أفكار دون أن يكون في ذلك مساس بالنظام العام وحقوق الآخرين، وهي حق أساسي للإنسان، وان كان تفسير معنى حرية التعبير يختلف اختلافاً كبيراً عند التطبيق من دولة إلى أخرى ومن فترة تاريخية لأخرى في الدولة نفسها. وتعني حرية الصحافة والإعلام حق الحصول على المعلومات من أي مصدر، ونقلها وتبادلها، والحق في نشر الأفكار والآراء وتبادلها دون قيود، والحق في إصدار الصحف، وعدم فرض

رقابة مسبقة على ما تقدمه وسائل الإعلام إلا في أضيق الحدود، وفيما يتصل بالأمن القومي مع تحديد نطاق ذلك والأمور العسكرية وما يتصل بحرمة الآداب العامة. وحرية الصحافة والإعلام هي حق الشعب بمختلف تياراته وجماعته وطبقاته في إصدار الصحف، والحصول على الحقائق والمعلومات والتعبير عن الآراء والأفكار، ومراقبة مؤسسات الحكم ومختلف قطاعات المجتمع، وحثها على تصحيح أساليب أدائها وممارستها، في إطار خدمة الصالح العام للمجتمع، والموازنة بين حقوق الأفراد والجماعات في إطار الحرية والالتزام بالقيم الدينية والأخلاقية والحق في الكرامة واحترام السمعة وحماية الخصوصية.

وتعتبر حدود حرية الرأي والتعبير المفترضة والمتاحة قانونياً وعملياً (واقعياً) للأفراد والجماعات واحدة من أكثر القضايا الشائكة والحساسة، سيما وأن المسؤولية عن رسم هذه الحدود مرتبطة عادة بالسلطات الحاكمة أو الجهات المنتفذة في هذا المجتمع أو ذلك. ويمثل واقع أو حال الأوضاع الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية والتاريخية والأمنية ومستويات التطور والتركيب السكانية والدينية عناصر رئيسية تتحكم في صياغة المناخ الذي يرسم نطاق وحدود حرية الرأي والتعبير⁽¹⁾. ويتضمن الحق في حرية الرأي والتعبير حريتين متلازمتين يستحيل الفصل بينهما أو ممارسة إحداهما دون الأخرى الأولى هي حرية الرأي، والثانية حرية التعبير، وتتخلص مظاهر حرية الرأي والتعبير في الأتي: حرية الطبع والنشر، حرية النشر الإلكتروني، حرية الرأي في إطار المرئي والمسموع، حرية التجمع السلمي، الحق في الحصول على المعلومات⁽²⁾.

وبعد هذا الاستعراض لابد أن نشير هنا الى الدور الحقيقي والفعال للإعلام الحر وأهمية الإعلام في الأنظمة الديمقراطية عامة وعلاقتها بالعملية الانتخابية بشكل خاص، والوظائف التي ينبغي ان تؤديها وسائل الإعلام خلال فترة الانتخابات الحرة، فالدور الحقيقي والفعال للإعلام وما مطلوب منه في الانتخابات الحرة يمثل تطبيقاً لانجد له فكرة حقيقياً الا في ظل الأنظمة الديمقراطية التي تعتمد في دساتيرها وقوانينها على الديمقراطية باعتبار أن الديمقراطية هي احد الممارسات لتأكيد حقوق الإنسان والحريات المدنية و السياسية، ولذلك فأن المطلوب من الإعلام في تهيئة الشعب لممارسة الانتخابات كبير جداً وله تجارب متعددة في العالم حسب طبيعة كل بلد، وخاصة تلك البلدان التي سبقتنا في هذا المجال، ولابد لنا ان نسلط الضوء على الاصول والمرجعيات الدولية الضامنة لحرية التعبير وهي المرتكز الاساسي لحرية الصحافة:

(1) اسماء شوارب، واقع حرية الرأي والتعبير في فلسطين، جامعة بنزرت، كلية الدراسات العليا، 2008، ص6.
(2) احمد نهاد محمد الغول، حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية، مصدر سابق ذكره، ص ص

1. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (19) وأهمها:

"لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية تبني و التمسك بالآراء دون تدخل والبحث عن المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها خلال أي وسيلة إعلام وبغض النظر عن الحدود".

2. العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة (19).

"لكل شخص الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق الحرية في البحث عن المعلومات والأفكار بكل أنواعها، وتلقيها ونقلها بغض النظر عن الحدود، سواء شفهيًا، أو كتابة، أو طباعة، أو في شكل فني، أو خلال أي وسيلة إعلامية من اختياره".

- ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة (2) من هذه المادة تحمل معها واجبات ومسئوليات خاصة، ويمكن بناء على ذلك ان تخضع لبعض القيود، ولكنها ستنفذ فقط كما ينص عليها القانون وهي لازمة:

أ. لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

ب. لحماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة أو الأخلاق العامة.

3. لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم (10)

1. الفقرة (2) تقضى بحماية حق حرية التعبير الذي يشمل ليس فقط حرية " نقل المعلومات والأفكار من كل الأنواع"، ولكن أيضاً حرية " البحث عن المعلومات " وتلقيها" وبغض النظر عن الحدود" وفي أي وسط، " سواء شفهيًا، أو كتابة أو طباعة، أو في شكل فني، أو خلال أي وسيلة أخرى من اختياره". (...). فعلى سبيل المثال، أولى المزيد من الانتباه حتى الآن إلى حقيقة انه نتيجة لتطور وسائل الإعلام الحديثة، يلزم وجود تدابير فعالة لمنع مثل هذه السيطرة على الإعلام بما يتدخل في حق كل شخص في حرية التعبير على النحو غير منصوص عليه في الفقرة 3.

2. القواعد التي إما تحدد نطاق حرية التعبير او تنص على بعض القيود، إلى جانب اشتراطات أخرى تؤثر عملياً على ممارسة هذا الحق، إن التفاعل بين مبدأ حرية التعبير وهذه الحدود والقيود هو الذي يحدد النطاق الفعلي لحق الفرد.

3. الفقرة (3) تشدد صراحة على ان ممارسة حق حرية التعبير تحمل معه واجبات ومسئوليات خاصة ولهذا السبب يسمح ببعض القيود عليه التي قد ترتبط إما بمصالح أشخاص آخرين أو بمصالح المجتمع ككل، غير انه عندما تُفرض على أحزاب الدولة قيود معينة على ممارسة حق حرية التعبير، لايجوز ذلك ان يعرض للخطر الحق نفسه.

4. الاشتراطات التي يقتصر عليها جواز فرض القيود " منصوصاً عليها بالقانون " يجوز ان تفرض فقط لحد الأغراض الواردة في الفقرتين الفرعيتين (ا) و (ب) من الفقرة 3 ويجب تبريرها بكونها " لازمة لهذا الحزب التابع للدولة لتحقيق أحد هذه الأغراض.

4. لجنة حقوق الإنسان، التعليق رقم (25).

لضمان كامل التمتع بالحقوق المحمية بموجب المادة 25 من الضروري ممارسة التوصيل الحر للمعلومات والأفكار حول القضايا العامة والسياسية بين المواطنين والمرشحين، والنواب المنتخبين، وينطوي ذلك على حرية الصحافة و وسائل الإعلام الأخرى القادرة على التعليق على القضايا العامة دون رقابة أو قيود مسبقة تشكل الرأي العام.

5. النصوص والصكوك الإقليمية

ا. منظمة المؤتمر الإسلامي، إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام المادة (22)

أ. يحق لكل شخص التعبير عن رأيه بحرية بطريقة لا تتناقض مع مبادئ الشريعة.
ب. المعلومات هي من ضمن الضرورات الحيوية للمجتمع، لايجوز استغلالها أو اساءة استخدامها بطريقة تخالف الحرمات وكرامة الأنبياء، وتقوض القيم الأدبية والأخلاقية، أو تفتت المجتمع او تفسده او تضره او تضعف من إيمانه.

ت. الإتحاد الأفريقي، الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادة (9).

1. لكل شخص الحق في تلقي المعلومات.
2. لكل فرد الحق في التعبير عن آرائه ونشرها في إطار القانون.
- ث. منظمة الدول الأمريكية، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، المادتان 13 و 14

المادة (13):

1. لكل شخص الحق في حرية الفكر والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية البحث عن المعلومات والأفكار من كل نوع وتلقيها ونقلها، بغض النظر عن الحدود، سواء شفهيًا، أو كتابة، أو طباعة، أو في شكل فني أو خلال أي وسيلة أخرى من اختياره.

2. لا تخضع ممارسة الحق المنصوص عليه في الفقرة السابقة لرقابة مسبقة ولكنها تخضع لفرض مايلي من المسؤولية القانونية التي يرسيها القانون صراحة إلى الحد اللازم لضمان:
أ. احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
ب. حماية الأمن الوطني، أو النظام العام، أو الأخلاق العامة.

3. لا يجوز تقييد حق التعبير بأساليب أو وسائل غير مباشرة، مثل سوء استخدام السلطة أو الضوابط الخاصة على أوراق الصحف أو ترددات الإذاعة أو المعدات المستخدمة في نشر المعلومات، أو أي وسيلة أخرى تتجه إلى إعاقة توصيل المعلومات والأفكار وتداولها.

المادة (14) (حق الرد):

يحق لأي شخص متضرر من تصريحات أو أفكار غير دقيقة أو مهنية نشرتها على الجمهور بوجه عام وسيلة إعلام منظمة قانوناً الرد أو التصحيح باستخدام نفس منافذ الإتصال، بموجب الشروط التي يقرها القانون.

6. المجلس الأوروبي، اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، المادة 10

1. لكل شخص الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حرية التمسك بالآراء وتلقى المعلومات والأفكار ونقلها دون تدخل من سلطة عامة وبعض النظر عن الحدود.

2. يجوز أن تخضع ممارسة هذه الحقوق، حيث إنها تحمل معها واجبات ومسئوليات، للشكليات، أو الاشتراطات أو القيود أو العقوبات كما ينص عليه القانون وكما يلزم في المجتمع الديمقراطي، لوقاية سمعة الآخرين أو حقوقهم أو منع الإفصاح عن المعلومات المتلقاه في سرية، أو للحفاظ على سلطة القضاء وحياده.

أ. توصية المجلس الأوروبي بشأن التدابير الخاصة بالتغطية الإعلامية للحملات الانتخابية

يجب أن تسرى مبادئ العدالة، والتوازن، والحياد في التغطية الإعلامية للحملات الانتخابية على كل أنواع الانتخابات السياسية التي تجرى في الدول الأعضاء أي الانتخابات الرئاسية والتشريعية، والإقليمية وحيثما أمكن، المحلية، والإستفتاءات السياسية.

ب. منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وثيقة اجتماع كوبنهاجن بشأن مؤتمر البعد الإنساني.

(7) لضمان ان إرادة الشعب تعمل كأساس لسلطة الحكومة، على الدول المشاركة.

(7-8) تشترط عدم وقوف أي معوق قانوني أو إداري في طريق الوصول غير المعوق للإعلام بناء على أساس غير تمييزي لكل التجمعات السياسية والأفراد الذين يرغبون في المشاركة في العملية الانتخابية.

واستخلاقاً لما سبق يمكن القول إن حرية الصحافة والإعلام تعني⁽¹⁾:

(1) صبحي عسيلة، الإعلام والانتخابات في مصر، فصل من كتاب، أي دور للإعلام في تغطية الانتخابات، دليل حول الممارسات المحلية والدولية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة قضايا حركية (2)، القاهرة، 2002، ص 68.

1. عدم خضوع وسائل الإعلام لرقابة سابقة من جانب السلطات، ولا تقبل هذه الرقابة في جميع الأحوال حتى في الظروف الاستثنائية كحالات الحرب والطوارئ إلا في أضيق الحدود.

2. تقييد مجال تدخل المشرع - قدر الإمكان - لإصدار تشريعات تجرم ما لا يستلزم صالح المجتمع، وهذا يعنى ان الحرية المعترف بها للفرد ليست مطلقة وإنما تحددها القوانين القائمة والتي يعد الفرد حال انتهاكها مسئولاً مدنياً وجنائياً.

3. حق الأفراد والجماعات في إصدار الصحف دون اعتراض السلطة.

4. حرية وسائل الإعلام في استقاء الأنباء ونقلها وحرية الرجوع إلى مصادر المعلومات.

5. حرية التعبير عن الآراء وحق الجمهور في المعرفة.

ان حرية الرأي والتعبير التي تستمد الصحافة اساسها منها تعني قدرة الفرد والصحفي في التعبير عن آرائه وافكاره بحرية تامة مهما كانت الوسيلة التي يستخدمها.

والصحافة هي عالم الحصول على المعلومة المتعلقة بقضية ما من مصادرها المختلفة ويلورة صياغة الآراء الخاصة والتعبير عنها، ان حرية الصحافة والإعلام عموماً وتشريعاتهما، بأعتبرها أبرز حقوق التعبير عن الرأي يشكلان الفضاء الرحب لمراقبة حرية التعبير عن الرأي.

حرية التعبير والإعلام خلال الانتخابات: من المعروف ان الإعلام يلعب دوراً رئيسياً في حماية الديمقراطية ومؤسساتها ويتمتع بأفضل موقع في التحقيق والكتابة حول المسائل ذات الأهمية والمصلحة العامة وخاصة فيما يتعلق بالعملية السياسية وسلوك المسؤولين ومواقف الحكومة تجاه المسائل الدولية والمحلية ومنها قضايا الفساد وسوء الإدارة وعدم المصادقية الحكومية وحقوق الإنسان وغيرها من الأمور فالغالبية العظمى من الأفراد يحصلون على معظم معرفتهم بأمر خارج حياتهم اليومية من الإعلام حيث⁽¹⁾.

أ. ان دور الإعلام خلال الانتخابات مهم ايضاً كما هو حال الأوقات الأخرى ان لم نقل أكثر أهمية يعتمد المواطن عليه في معرفة المرشحين المتنافسين و الأحزاب والقضايا الرئيسية، فبدون الإعلام سيكون اتخاذ القرارات اصعب.

ب. ان ضمان حرية التعبير في الإعلام أمر في غاية الأهمية، ويجب أن يتمكن ممثلو الإعلام من ممارسة حقهم هذا، والأكثر أهمية هو حق الآخرين في السعي الى والحصول على المعلومات

(¹) منظمة المادة (19) وآخرون، المعايير الدولية للأعلام، ملاحظات موجزة في المبادئ الأساسية للصحافة (الانتخابات في العراق 2005)، لندن، 2005، ص ص 6-20.

كـمـكـون اسـاسـي لـحـريـة التـعـبـير والـذي يـعـتـمـد بـشـكـل اسـاسـي عـلى اـحـتـرام حـريـة التـعـبـير لـلـإعـلام كـما تـؤكـد عـلـيـه المـحـاكـم الـدولـيـة و عـهـودـها و اتـفـاقـيـاتـها المـخـتـلـفـة.

ت. ان التبادل الحر للمعلومات والأفكار حول القضايا العامة والسياسية بين المواطنين وكذلك المرشحين و النواب المنتخبين أمر في غاية الأهمية والضرورة وهذا ينطوي على اعلام الحر وصحافة حرة قادرة على التعليق على القضايا العامة، بلا رقابة أو قيود في اطلاع الرأي العام، وقد اعلنت المحكمة البينية لحقوق الإنسان: " أن الإعلام الجماهيري هو الذي يجعل ممارسة حرية التعبير حقيقية" فنشر المعلومات والأفكار هو حق الإعلام و حق المتلقين في نفس الوقت، وفي حال عدم تحقق ذلك لن تتمكن الصحافة من لعب دورها الحيوي في الرقابة العامة، كما تبين عليه المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

ث. تتبع هذه المبادئ العامة، أن على الحكومة والشخصيات العامة تحمل درجة كبيرة من النقد من قبل وسائل الإعلام، فدور الإعلام كمراقب في المجتمع الديمقراطي ينطوي على واجب تفحص افعال الأشخاص العامة وانتقادهم من حيث يرى الإعلام ملائماً وليس مشروعاً ان تضيق الحكومة على الإعلام حول هذه الأمور كما انه على الحكومات تقبل استخدام اساليب أو اللغة القوية ودرجة من المبالغة في المواضيع الخطيرة المتعلقة بالمصلحة العامة. كما على الإعلام الالتزام و النشاط التام بنشر مواد تخص المصلحة العامة والتركيز على امثلة فرض القيود على حرية التعبير وتحدي القوانين التي تفرض القيود عليها في تضامن مع الآخرين وطرق أخرى حماية وصوناً لحرية التعبير.

ومن هنا يمكن الإتفاق على أنه " يوفر القانون الدولي حماية قوية وشاملة لحرية التعبير، بما في ذلك حرية الإعلام، وقد كانت هذه الضمانات موضوع شرح ودراسة معمقة شاركت فيها المحاكم الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وغيوها من الهيئات والجهات الرسمية التي يقع على عاتقها الترويج لقضايا حقوق الإنسان ودعمها دولياً وإقليمياً. وفيما يتعلق بالإعلام، فإنه من التبعات الرئيسية التي تتبع من الحق بحرية التعبير هي أنه لا يجب تقييد الإعلام أو تنظيمه من خلال اجراءات محددة وبواسطة هيئات او جهات محمية ومحصنة من التدخلات السياسية والتجارية. وإضافة إلى هذا يجب أن تتضمن الأهداف الأساسية لتنظيم الإعلام حمايته ورعاية تنوعه، كما يشتمل القانون الدولي على توجيهات واضحة تحدد حجم القيود التي يمكن أن تفرضها الدول على المواد المنشورة أو المذاعة من خلال الإعلام كما يفرض القانون الدولي على الدول أن تؤسس آليات وأنظمة تضمن للأفراد القدرة على الوصول إلى المعلومات التي تمتلكها الدوائر والمؤسسات العامة.

وتنتهك كل الدول في العالم العربي بشكل خطير كل هذه المعايير أو معظمها وبينما يمكن ملاحظة التطورات مؤخرًا، وخاصة فيما يتعلق باحترام حرية التعبير على المستوى العملي، فإنه لازالت هناك حاجة ملحة لإصلاح شامل وجوهري لقوانين الإعلام، وما لم يتم توفير حماية بنيوية لعملية الإصلاح القانوني من خلال جهود اصلاح قانوني، فإن فرصة الحفاظ على المكتسبات المتعلقة بحرية التعبير لفترة طويلة هي ضئيلة جداً.

لقد خلق الربيع العربي فرصة حقيقية لاجداث تغيير جدي فيما يتعلق باحترام حرية الإعلام في العالم العربي، وهو بهذا يساهم في بناء الأنظمة الديمقراطية⁽¹⁾.

ثالثاً: الإتصال والإعلام في الأنظمة الديمقراطية

يرى بعض العلماء والباحثون أن هناك نسبة كبيرة من الأتفاق على وجود علاقة قوية بين الديمقراطية وحرية الإعلام، وأنه لايمكن أن تحقق الديمقراطية دون وجود وسائل اعلام حرة، توفر امكانية ادارة النقاش الحر بين الإتجاهات السياسية والفكرية المختلفة، كما توفر المعرفة للجمهور، فكلما قلت أو ضعفت القيود على وسائل الإعلام، زادت قدرتها على القيام بوظائفها في المجتمع الديمقراطي⁽²⁾. فلكي يؤدي الإعلام دوره المنوط به يتطلب الأمر وجود عدة ضمانات من شأنها كفالة حريته، ومن أهمها:-

- تأكيد مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية، لكي لا تستبد السلطة التنفيذية بالصحافة والإعلام فتقيدها، ولا تصدر السلطة التشريعية ما يتنافى مع روح الدستور في تأكيد هذه الحرية ويكون من حق القضاء الدفع بعدم دستورية القوانين المخالفة والحد من سلطات السلطة التنفيذية.

- وجود نظام برلماني ديمقراطي يستند إلى رأي عام قوي، وتوفير حماية للرأي وخاصة السياسي.

- إتاحة الفرصة لمختلف وجهات النظر في التعبير عن الآراء ونشرها في وسائل الإعلام المختلفة.

كما ان تحقيق ديمقراطية الإعلام يتطلب توفر ثلاثة شروط اساسية⁽³⁾:

1. ان يصبح المواطن شريكاً نشطاً وليس مجرد هدف للإعلام.

2. ان تنتوع الرسائل الإعلامية المتبادلة.

3. أن تزداد مساهمة المواطنين في وسائل الإعلام.

(1) توبي منديل وآخرون، المعايير الدولية وقوانين الأعلام في العالم العربي، ترجمة كولاج للأنتاج الفني، بيت كوستا، الإتحاد الدولي للصحفيين، 2013، ص119.

(2) جيوفانا مايولا وصبحي عسيلة، اي دور للأعلام في تغطية الأنتخابات، مصدر سابق ذكره، ص69.

(3) د. فاروق ابو زيد، الأعلام والديمقراطية، القاهرة، عالم الكتب، 2010، ص31.

لقد حظي موضوع الديمقراطية الإعلام والاتصال، بإهتمام واسع من قبل المختصين، إذ اكدت اهميته اغلب المؤتمرات والدراسات التي تناولت سياسات الاتصال، وحظي أيضاً باهتمام كبير من لدن اللجنة الدولية لدراسة مشكلات الاتصال، ويمكن هنا تحديد أبرز النقاط التي يتضمنها أو يعينها مفهوم ديمقراطية الإعلام والاتصال تفصيلاً و التي تضيف للنقاط الثلاث اعلاه وكما يلي⁽¹⁾:

1. ان يصبح الفرد شريكاً إيجابياً فعالاً في العملية الإتصالية، خلافاً للاحداث وليس مجرد هدف الإتصال.

2. تصحيح اتجاه الإتصال المتدفق من (أعلى لأسفل) أو (التدفق الرأسي) بالجمع بينه وبين التدفق الافقي، وبحيث يصبح التدفق حراً ومتوازناً.

3. تعدد قنوات الإتصال و وسائله وادواته.

4. التنوع في مضمون الإتصال بما يتيح فرصة الإختيار، ويجعل الفرد قادراً على تكوين آرائه، واتخاذ قراراته بناءً على معلومات كافية و وجهات نظر متنوعة.

5. أن تزداد المشاركة الإجتماعية في إدارة وسائل الإتصال، واتخاذ القرارات الخاصة بها كماً وكيفاً.

6. إتاحة حق المشاركة في الإعلام و وسائل الإتصال الجماهيري لكل الناس دون حدود او قيود ثقافية او اجتماعية أو اقتصادية.

7. ان تكتسب وسائل الإتصال شرعيتها بتعبيرها عن جماهيرها الحقيقية واستجابتها لاحتياجاتها.

8. تشجيع الجمهور على إبداء وجهات نظر نقدية فيما يقدم لهم من خلال وسائل الإتصال واتخاذ بعض المواقف سواء من خلال الجماعات التي تمثل قنوات بديلة " الإتصالات البديلة" التي تعارض وسائل الإتصال الرسمية والمؤسسية لكسر احتكار نظم الإتصال المركزية والرأسية أو للتعبير عن اتجاهات او تنظيمات او جماعات تعاني من الحرمان من فرص التعبير من خلال المؤسسات الرسمية ولا سيما بعض الأقليات او العرقيات الدينية او الأثنية، او بعض التيارات الفكرية والسياسية.

وفي مقابل هذه الضمانات يوجد بعض القيود والالتزامات التي تفرض على وسائل الإعلام، بهدف تقنين دورها في الإتصال بالجماهير⁽²⁾

ويمكن اجمالاً وضع عدد من المعايير التي تحدد طبيعة ومفهوم حرية الإعلام في النظام الديمقراطي وهي⁽¹⁾:-

(1) د. ليلي عبد المجيد، التشريعات الإعلامية، القاهرة، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، 2000، ص73-74.

(2) جيوفانا مايولا وصبحي عسيلة، اي دور للإعلام في تغطية الانتخابات، مصدر سابق ذكره، ص69.

1. إنفتاح المجتمع من خلال تدفق المعلومات.
 2. تمكن ونفاذ وصول الجمهور إلى المعلومات.
 3. وصول وسائل الإعلام إلى المصادر والمعلومات التي تحتاجها بما فيها معلومات عن ومن النظام السياسي القائم.
 4. توافر المعلومات وتدققها للإعلام والى الجماهير.
 5. الأهمية التي تحظى بها وسائل الإتصال ومدى المرونة والتعامل معها.
- بينما يوضح (Thompson)، ان حرية التعبير عن الآراء من خلال الصحافة الحرة هي الضمان الأساسي لتنوع وجهات النظر وما يتبع الدولة⁽²⁾.
- ان وسائل الإعلام الحرة تلعب ثلاثة ادوار جوهرية في تعزيز الحكم الديمقراطي، بأعتبرها محفل وطني يمنح صوتاً لقطاعات المجتمع المختلفة وبتيح النقاش من زاوية جميع وجهات النظر و كعنصر تعبئة يبسر المشاركة المدنية بين جميع قطاعات المجتمع المختلفة، ويعزز قنوات المشاركة العامة كما تعمل كرقيب يكبح تجاوزات السلطة و يزيد من الشفافية الحكومية، ويخضع العاملين المسؤولين للمسائلة عن افعالهم امام محكمة الرأي العام⁽³⁾.
- اولاً: العلاقة بين وسائل الإعلام والديمقراطية.
- ثانياً: وظائف وسائل الإعلام في المجتمع الديمقراطي.
- ثالثاً: الدور الذي يمكن ان تلعبه الإعلام في الإنتخابات.
- يمكن تلخيص اهم مبادئ ديمقراطية الإعلام والإتصال بالنقاط الآتية⁽⁴⁾:
1. السياسية الإتصالية والإعلامية الإيجابية والموضوعية.
 2. توفير ضمانات حرية الإعلام والإتصال.
 3. اتاحة قنوات الإعلام والإتصال لجميع فئات الشعب.
 4. اللغة الإتصالية التي تتيح وصول الرسالة الإعلامية والإتصالية.
 5. مواكبة اجهزة وسائل الإعلام والإتصال للتطورات التكنولوجية وتطوير بنى الإعلام والإتصال.

(¹) د. عيسى عبد الباقي، وسائل الأعلام والأصلاح السياسي اشكالية العلاقة، الحلقة (2)، موقع الحوار المتمدن- تاريخ

زيارة الموقع (2013/7/16)، ص3، www.ahimar.org

(²) نفس المصدر السابق، ص3.

(³) نفس المصدر السابق، ص3.

(⁴) للفاصل ينظر: حسين علي ابراهيم الفلاح، قضايا الديمقراطية في الصحافة العربية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إبي مجلس كلية الاعلام، جامعة بغداد، 2007، ص ص 161-205.

6. المضمون الإعلامي والإتصالي الملبي لاجتياجات الطبقات العريضة من الجماهير .

7. الأداء الإعلامي والإتصالي الجيد.

8. الشروط والمواصفات والخصائص المهنية الديمقراطية التي يجب أن يتحلى بها العاملون في مجال الإعلام والإتصال.

وهكذا تلعب وسائل الإعلام دوراً رئيسياً وفاعلاً في تشكيل سياق الديمقراطية والتحول الديمقراطي في المجتمعات المختلفة حيث تعكس طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع، وبين النخبة والجماهير، ويتوقف اسهام ودور وسائل الإعلام في العملية الديمقراطية على شكل ووظيفة تلك الوسائل في المجتمع وحجم الحريات، وتعدد الآراء والاتجاهات داخل هذه المؤسسات. بجانب طبيعة العوامل الثقافية والإجتماعية والسياسية المتأصلة في المجتمع، فطبيعة ودور وسائل الإعلام في تدعيم الديمقراطية وتعزيز قيم المشاركة السياسية وصنع القرار السياسي، يرتبط بفلسفة النظام السياسي الذي تعمل في ظله، ودرجة الحرية التي تتمتع بها داخل البناء الإجتماعي⁽¹⁾.

رابعاً: وظائف وادوار وسائل الإعلام في المجتمع الديمقراطي.

يفترض (Jurgen Habermas) ضرورة توافر أربعة شروط أو محددات رئيسة حتى تتمكن وسائل الإتصال من القيام بوظائفها الديمقراطية وهي⁽²⁾:

1. القدرة على تمثيل الإتجاهات المختلفة داخل المجتمع: حيث إنه توجد في كل مجتمع مجموعة من الجماعات ذات الأهداف والاحتياجات والأيدولوجيات المختلفة، وحتى تستطيع وسائل الإعلام أن تمثل المجتمع في تنوعه فإنها لابد أن تتيح لكل هذه الإتجاهات فرصة الوصول إلى الجماهير، وأن تعرض أفكارها دون أية قيود من السلطة الحاكمة، وعندما يتحول استخدام وسائل الإعلام إلى نوع من الامتياز والاحتكار لبعض الأشخاص والجماعات والإتجاهات الفكرية والأيدولوجية المسيطرة تتراجع الديمقراطية، وتتفتق وظائف الإعلام الديمقراطي.

2. حماية المجتمع: يرى (Habermas)، أن الشرط الثاني لقيام وسائل الإعلام بوظيفتها في المجتمع الديمقراطي هو أن تتوافر لها القدرة على حماية مصالح المجتمع، بان تكون حارساً للمجتمع، حيث يتطلع

(¹) د. عيسى عبد الباقي، وسائل الإعلام والأصلاح السياسية اشكالية العلاقة، الحلقة(2)، مصدر سابق ذكره، ص3.
(²) Jurgen Habermas, Structural Transformation of The Public Sphere (Cambridge, MA: Mit Press, 1989) pp.171-179,

نقلًا عن أ. د. صفوت العالم، دور وسائل الاعلام في مراحل التحول الديمقراطي، مركز الجزيرة للدراسات، 2013، ص3. الدراسة المتوفرة على موقع المركز الجزيرة: www.studies.aljazeera.net

الجمهور لوسائل إعلام تراقب تركيب السلطة داخل المجتمع، وتمثل مصالح المجتمع في مواجهة السلطة، وإخبار الجمهور بأية انحرافات ترتكبها السلطة.

3. **توفير المعلومات للجمهور:** حيث أن توفير وسائل الإعلام للمعرفة يتم لصالح الأفراد والمجتمع في الوقت نفسه، ومن خلال ذلك يتكامل دور وسائل الإعلام مع دور المؤسسات التعليمية، فلكي يزدهر المجتمع الديمقراطي فإن اعضاءه يجب أن يتقاسموا المعرفة، وتقاسم المعرفة هو شكل من أشكال التعليم الذي يضمن أن تكون عملية صنع القرار صحيحة وقائمة على المعرفة فيشير (Habermas) إلى ضرورة توفير المعرفة للجميع لكي يستطيعوا أن يتخذوا القرارات الصحيحة، ولكي تكون تلك القرارات في صالح المجتمع، وهذا لا يمكن تحقيقه إلا إذا حصل كل مواطن على المعلومات عما يحدث في العالم، وأصبح هناك فهم مشترك بين المواطنين لهذه الأحداث.

4. **المساهمة في تحقيق الوحدة الاجتماعية:** إن وسائل الإعلام تساهم عن طريق تقاسم المعرفة في تحقيق الوحدة الاجتماعية، كما تساعد المجتمع على أن يظل موحداً حيث توجد ثقافة عامة مشتركة لكل أعضاء المجتمع، ووسائل الإعلام تقوم بنشر هذه الثقافة العامة المشتركة، فكلما شعر أعضاء المجتمع بهذا المشترك الثقافي زاد توحدهم وازدادت قدرتهم على اتخاذ القرارات التي تحقق المصلحة العامة، فالمساهمة في تحقيق الوحدة الاجتماعية والترابط تعد من الوظائف الرئيسية للإعلام كما حددها (Lasswell) حيث يرى "أن من الوظائف المهمة للاتصال تحقيق ترابط المجتمع تجاه البيئة الأساسية وقضاياها، وتفسير ما يجري من أحداث وما يبرز من قضايا بما يساعد على توجيه السلوك، حيث للاتصال دور في تشكيل الرأي العام الذي به تتمكن الحكومات في المجتمعات الديمقراطية من أداء مهامها.

ويرى (Jennings and Thompson) ، ان الإعلام الحر يقوم بثماني وظائف أساسية لدعم عملية التطور الديمقراطي والإصلاح السياسي، وتشمل هذه الوظائف الآتي⁽¹⁾:

1. **الوفاء بحق الجماهير في المعرفة:** من خلال نقل الأنباء من مصادر متعددة، وشرحها وتفسيرها، ونقل الآراء المختلفة حول القضايا الداخلية والخارجية.

(¹) Jurgen Bryant, Susan Thompaon "Fundamentals of Media Effects" (New York: McGraw Hill, (2002) pp. 307-309-6.

نقلًا عن أ. د. صفوت العالم، دور وسائل الاعلام في مراحل التحول الديمقراطي، مركز الجزيرة للدراسات، 2013، ص6. الدراسة المتوفرة على موقع المركز الجزيرة للدراسات: www.studies.aljazeera.net

2. **الإسهام في تحقيق ديمقراطية الإتصال:** من خلال تحويلها لساحة للتعبير الحر عن جميع الآراء والاتجاهات وإتاحة الفرصة للجماهير لإبداء آرائها في المشروعات الفكرية والسياسية المطروحة، وفي التعبير عن مشاكلها.

3. **الإسهام في تحقيق المشاركة السياسية:** من خلال إتاحة المعلومات الكافية التي تؤهل المواطنين للمشاركة واتخاذ قراراتها بالانتماء للأحزاب السياسية، أو التوجهات الفكرية، أو التصويت بما يدعم النشاط السياسي العام.

4. إدارة النقاش الحر في المجتمع: بين جميع القوى والتوجهات والأفكار للوصول إلى أفضل الحلول.

5. **الرقابة على مؤسسات المجتمع:** وحمايته من الانحراف والفساد، عن طريق الكشف عن انحرافات السلطة، وفساد مسؤوليها وإساءة استخدام السلطة لتحقيق المنافع الشخصية.

6. **المساعدة في صنع القرارات:** لوسائل الإعلام تأثير كبير على القرارات السياسية، ويرجع ذلك لأنها تؤثر على القرارات السياسية فقد تعطي الشعبية أو تحجبها عن صانع القرار، كما أن صانع القرار ينظر إليها كمقياس لرد فعل الناس تجاه سياسته وقراراته، فوسائل الإتصال في الأنظمة الديمقراطية تكون حرة في نقل المعلومات والتفاعل مع القضايا والأحداث وبالتالي تكون قدرتها على صنع القرار قوية، بينما في النظم السلطوية حيث تنقل المعلومات من أعلى إلى أسفل، يضعف الدور الذي قد تمارسه هذه الوسائل.

7. **التأثير في اتجاهات الرأي العام:** حيث أصبحت وسائل الإتصال في المجتمعات الحديثة تقرر بشكل كبير ما الذي يشكل الرأي العام، وتزوده بغالبية المعلومات التي من خلالها يطلع على الشؤون العامة ومعرفة الشخصيات السياسية بجانب دورها في المناقشات العامة والعملية الانتخابية ككل، فعن طريقها يتم بناء الحقيقة السياسية نظراً لأن الجمهور لا يملك التحكم فيما يُقدم له، وإنما هو في العادة يستجيب ويتفاعل مع مضامين الوسائل الإعلامية، فعن طريق مضمون هذه الوسائل يمكن التعرف على توجهات الرأي العام ورؤيته حول مختلف القضايا مما يرشد السلطة السياسية ويسهم في إنجاح سياساتها ويقلل من فرص تعرضها للخطر والانتقاد من قبل الرأي العام، فالحكومات لا تستطيع أن تصل إلى الجماهير إلا من خلال هذه الوسائل التي لها قوة كبرى في التأثير على الرأي العام، كما أن ثقة الجمهور في وسائل الإعلام تفوق عادة ثقته في الحكومات.

8. **مراقبة الأحداث المعاصرة:** وهي الأحداث التي من المحتمل أن تؤثر بالإيجاب أو السلب على رفاهية المواطنين، بحيث يكون المجتمع على اطلاع ومعرفة بما يجري وقادراً على التكيف مع الظروف والمستجدات.

تؤكد الين هيوم، ان وسائل الإعلام الحرة تلعب اربعة ادوار حيوية في الدول الديمقراطية⁽¹⁾:
اولاً: إنها الرقيب على اصحاب السلطة الأقوياء، وتخضعهم مساءلة ومحاسبة الشعب.
ثانياً: أنها تسلط الضوء على القضايا التي تحتاج الى الإهتمام بها.
ثالثاً: أنها تتقف المواطنين لكي يتمكنوا من التوصل إلى الخيارات السياسية.
رابعاً: تقييم التواصل بين الجماهير مما يساعد في خلق الترابط الإجتماعي الذي يعزز دعم المجتمع المدني بعضها ببعض.

ينظر علماء السياسة إلى وسائل الإعلام باعتبارها جزءاً من النسق السياسي تستخدمها النخبة الحاكمة و القيادات السياسية لأضفاء الشرعية والمصادقية على النظام السياسي، وتدعيم المؤسسات السياسية القائمة و تبرير السلوك السياسي للقادة المسؤولين، كما تؤكد بعض الدراسات وجود علاقة ارتباطية بين حرية ووسائل الإعلام والقدرة في الوصول إلى المعلومات و بين توافر مؤشرات الحكم الرشيد المتمثل في الاستقرار السياسي وحكم القانون، والفاعلية الحكومية وانخفاض مستوى الفساد فالمجتمعات التي يتمتع فيها الجمهور العام من الوصول إلى الصحف الحرة المستقلة ووسائل الإعلام الأخرى لديها استقرار سياسي كبير ويسود فيها حكم القانون ويتمتع فيها الحكومة والنظام السياسي بالقدرة والفاعلية في معالجة القضايا المختلفة، كما تنخفض فيها مستويات الفساد⁽²⁾.

تعد وسائل الإعلام من الادوات الفاعلة والمهمة في المجال السياسي، فهي لاتقوم فقط بنقل الرسائل والمعلومات من المؤسسات السياسية إلى الجمهور، ولكنها تحول هذه المعلومات من خلال مجموعة متنوعة من العمليات الخاصة بصناعة الأخبار لتحقيق أهداف وغايات محددة، حيث تعد العلاقة بين وسائل الإعلام والعملية السياسية علاقة الجدلية،اذ إن وسائل الإعلام تعمل على نقل وتحليل النشاط السياسي ولكنها في نفس الوقت تعد جزءاً من العملية السياسية باعتبارها من المصادر المتاحة أمام السياسيين و قادة الرأي للحصول على المعلومات وتلقي ردود افعال الجمهور نحو سياساتهم وقراراتهم وموافقتهم مما يساعد على صنع القرار السياسي، فظلاً عن اعتماد الجمهور عليها في تكوين اعتقاده واتجاهاته و مواقفه المختلفة إزاء الاحداث والسياسات التي تقع داخل الواقع المحيط به وما يترتب عليها من سلوكيات وردود افعال إزاء هذه الاحداث⁽³⁾.

(1) د. عيسى عبد الباقي، مصدر سابق ذكره، ص5.

(2) د. عيسى عبد الباقي، نفس المصدر السابق، ص3.

(3) د. عيسى عبد الباقي، نفس المصدر السابق، ص3.

ان احدى الميزات الاساسية لأي نظام ديمقراطي حقيقي هو ضرورة وجود إعلام حر ومستقل واقامة الإنتخابات حرة ونزيهة، وتعد عملية انتخاب ممثلي المجتمع افضل المناسبات التي تتاح لوسائل الإعلام لتأكيد قيمتها وجدارتها ومصداقيتها في مجتمع ديمقراطي.

اما فيما يتعلق بوظائف الإعلام الحر ومبادئ تغطية الصحافة الحرة والمسؤولة على الرغم من أنه يصعب تحديد الخدمة أو مجموع الخدمات التي تقدمها الصحيفة، ويزيد من صعوبة تحديدها تنوعها وتنوع قرائها وتشابك محتواها، اضافة الى تلك التعدد وتنوع الأجهادات التي طرحها المتخصصون الباحثون والإعلاميون لمناقشة وظائف الصحافة، وقد اوضحت هذه الكتابات ان وظائف الصحافة مختلفة باختلاف النظم والمجتمعات، هذا من ناحية ومن ناحية اخرى قد تجاوزت كغيرها من وسائل الإعلام، في ايامنا هذه بما اتيح لها، من امكانيات تقنية متطورة، وبما اكتسبه من اهمية في حياة الناس – ما تعارف عليه باحثو الإتصال من وظائف تقليدية لتلك الوسائل، منذ لاسويل في اوئل الأربعينيات والأضافات اللاحقة التي اسهم بها باحثون آخرون مثل رايت وشرام وغيره⁽¹⁾. وذلك لا يعني الغاء الوظائف والأضافات الي اضيف اليها، انما يعني توسع مهام ووظائف الإعلام فقد اضاف كل عالم من هؤلاء اذا ما دققنا في جوهر الأضافات، سوف نكتشف تطورها تبعاً لأحتياجات الأفراد والمجتمعات وتوسع آفاق البحث العلمي في مجال الإعلام. والدليل هو انه لا يوجد نظرية أو اضافة في مجال وظائف الإعلام تلغي تماماً ما سبقه. واليوم غدت المؤسسة الإعلامية تمارس دوراً كاملاً في حياة افراد المجتمع مثل المؤسسات الإجتماعية الأخرى متأثرة بالمرحلة التاريخية والمجتمع ودرجة تقدمها أو النظام السياسي، طالما أنها عملية اجتماعية ومتلازمة مع الأفراد والجماعات.

وقد حدد الدكتور محمد منير حجاب في احدث مؤلفاته اهم الوظائف الحديثة للصحافة الحرة على النحو الآتي⁽²⁾:

اولاً: الأخبار والإعلام

اي أخبار واعلام الرأي العام بما يجري من امور وحوادث تتعلق بالشؤون الداخلية او الخارجية، والتي تستطيع الصحافة من خلال شبكاتها الواسعة، استطلاع ومراقبة البيئة وأخبارها للقراء و يشترط في نجاح الوظيفة الإخبارية ثلاثة عناصر⁽³⁾:

(1) د. محمد منير حجاب، مدخل الى الصحافة، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2010، ص50.

(2) د. محمد منير حجاب، المصدر السابق، ص54.

(3) د. نعيم بديعي، (رؤؤنامه وانی مؤدیرن- الصحافة المعاصرة) ترجمة من الفارسية، كارزان محمد، من منشورات بيت (جوار چرا)، للطباعة والنشر، إقليم كردستان العراق، السليمانية، 2010، ص36.

1. التكامل: ويعنى تتبع الخبر من نشأته حتى نهايته والبحث عن العناصر المكملة له سواء عن طريق المصادر الأصلية او اقسام المعلومات.
2. الموضوعية: وهي من اهم مبادئ تحرير الخبر في المجتمعات الديمقراطية وتتطلب الأبتعاد عن الذاتية في تحريره وأقصى المحاولة الممكنة لروايه الحدث كما هو.
3. الوضوح: الفنون الصحفية يجب ان تكتب بوضوح ومباشرة وسهولة، فالفن الصحفي من هذه الناحية يتعلق بأدراك الصحفي بموضوع الخبر واللغة الصحفية التي يستعملها.

ثانياً: الشرح والتفسير والتحليل

وتعني تقديم المزيد من التفاصيل والتوضيح للأحداث والموضوعات والقضايا المثارة في المجتمع، وتقوم الصحافة بشرح دلالاتها لتساعد القراء في فهمها وإدراكها وتكوين وجهة نظر عنها أو حولها، اذ ان كثير من الأخبار لا يمكن فهمها دون معرفة خلفيتها أو دلالتها، ومسؤولية الإعلام هنا تكمن بالوفاء لطبيعة وطريقة ومستوى فهم المتلقي⁽¹⁾.

ثالثاً: التوجيه والنقد

فالصحيفة لا تنشر الحوادث فقط، بل تعلق عليها ايضاً، وتناقش المشكلات العامة وتبين الجوانب الإيجابية والسلبية منها.

رابعاً: التكامل

تحقيق التكامل والترابط بين اجزاء المجتمع فالصحافة تعمل على خلق واستمرار وتعميق الروابط بين ابناء الشعب.

خامساً: التنمية الثقافية

في وظيفة التنمية الثقافية، الصحافة تعمل على توثيق ونقل واغناء كل السمات المميزة لشعب ما من جيل الى جيل، وتعكس ثقافة المجتمع.

سادساً: التسلية والترفيه والترفيه:

تقوم الصحافة بالتخفيف عن القراء من آثار التوتر والمعاناة اليومية ومساعدتهم على قضاء اوقات فراغهم بأساليب مناسبة تحقق لهم المتعة والفائدة.

سابعاً: الصحافة تقدم بعض المعلومات التي تفيد القارئ فائدة مباشرة كالعناية بالطفل والصحة وشؤون المستهلك، والطعام والهوايات.

(1) د. سليمان صالح، مقدمة في علم الصحافة، القاهرة، دار النشر للجامعات، 1994، ص68.

ثامناً: الأعلان والترويج وتقديم الخدمات التسويقية، وتحقق هذه الوظيفة الفائدة لكل من المعلن والمستهلك والصحيفة نفسها ايضاً، حيث تشكل إيرادات الإعلان مورداً رئيسياً للصحف.

تاسعاً: تستطيع الصحافة تركيز الإنتباه على قضايا التنمية ومشكلاتها و جوانبها.

عاشراً: الوظيفة الدبلوماسية غير الرسمية، من خلال مشاركة مندوبو أو مراسلوا الصحف و وكالات الأنباء في المؤتمرات الصحفية مع الزعماء والقادة السياسيين المعنيين لكي يطرحوا وجهات نظرهم للطرف الآخر، وخاصة في اوقات الأزمات.

احد عشر: تحدي الإرهاب والعنف، فهي وظيفة مستحدثة للصحافة و وسائل الإعلام في السنوات الأخيرة، وزاد ضرورتها لأن الصحافة نفسها كانت ضحية الإرهاب، ان تحقيق هذه الأدوار بشكل افضل في ظل الأنظمة الديمقراطية وفي وجود شروط معينة لذلك.

خامساً: دور ووظائف الإعلام خلال الإنتخابات الديمقراطية.

يرى الباحث ان دور ووظائف الإعلام خلال الإنتخابات في الأنظمة الديمقراطية عديدة و متشعبة تشمل مختلف جوانب العملية الإنتخابية وتوزعت في هذا البحث على عدد من المباحث التالية في هذا الفصل والمبحث الاخير في الفصل الرابع ولكن يمكن هنا تلخيص⁽¹⁾:

1. وظيفة توعية وتنقيف الناخبين وحفزهم على المشاركة.
2. التعريف بالمرشحين.
3. وظيفة المساعدة في العمليات والحملات الإنتخابية.
4. وظيفة المشاركة في توجيه السلوك الإقتراعي للناخبين.
5. وظيفة مراقبة الإنتخابات.
6. وظيفة استطلاع الرأي العام.
7. وظيفة متابعة عمل المجالس النيابية وغيرها.

(1) حسين على الفلاحي، قضايا الديمقراطية في الصحافة العربية، مصدر سابق ذكره، ص ص 246-283.

المبحث الثالث

- التغطيات الإخبارية مفهومها واتجاهاتها ومعاييرها الدولية

وبعد تسليط الضوء على الحرية والحريات العامة والخاصة وحرية الرأي والإعلام الأنظمة الديمقراطية ووظائفها نحاول ان نتحدث عن التغطية الإخبارية ومعاييرها الدولية واتجاهاتها فكلما تطورت تقنيات الإتصال وفنونه، كلما انعكس ذلك أول الأمر في التغطية الإخبارية حيث ان وسائل الإعلام المختلفة، توظف كل امكانياتها المادية والبشرية والفنية في متابعة الأحداث التي يشهدها العالم كل يوم، ومع تقدم الزمن نرى أن القائمين على المؤسسات الإعلامية يولون اهتمام اكبر بالجوانب المحيطة بالتغطية الإخبارية في نقل الأحداث وايصالها الى المتلقي خدمةً للرأي العام واشباع حاجاته ومتابعتها، فالهاجس الأول في التغطية الإخبارية هو التقرب من المتلقي والتأثير فيه ووضعها أمام الحقائق الجوهرية للأحداث⁽¹⁾.

ان وسائل الإعلام ومنها الصحف في صراع دائم مع بيئة الأحداث اللا محدود، حيث ان الحدث يعنى الحركة، وهي سمة الحياة، لذلك يصعب على اي صحيفة أو وسيلة إعلامية تغطية كل أو معظم ما يحدث في الحياة أو داخل المجتمع من حوادث و وقائع، وبناءً على ذلك لابد أن يكون هناك انتقائية (Selectivity) وانحيازية (Biases)، جهاز التحرير في الصحيفة تجاه ما تنشره الصحف والكيفية والسياقات التي تعطيها للأخبار المنشورة بما يخدم وحاجات قراءها⁽²⁾، ومن هنا من المفروض استعراض عدة تعاريف لبيان دلالة ومحتوى التغطية الإخبارية، كما وردت في العديد من الكتب والدراسات المتاحة. وعلى الرغم من اشكاليات الاختلاف في معاني المصطلحات المتخصصة وتعريفها في العلوم الإنسانية الا أنه هناك العديد من التعاريف للتغطية الإخبارية نورد هنا بعض من هذه التعاريف:

- التغطية الإخبارية " تمثل عملية الحصول على البيانات والتفاصيل الخاصة بحدث معين و المعلومات المتعلقة به والأحاطة بأسبابه او مكان وقوعه ومتى وقع... وغير ذلك من المعلومات التي تجعل الحدث مالكا للمقومات والعناصر التي تجعله صالحاً للنشر"⁽³⁾.

(1) احمد ضياء الدين، التغطية الأخبارية للشؤون العراقية في قناة دبي الفضائية، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمى الى مجلس كلية الأعلام، جامعة بغداد، 2007، ص53.

(2) علم الدين عبدالله احمد، معايير التغطية الأخبارية في التلفزيون، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة الى مجلس كلية الأعلام جامعة بغداد، 2006، ص99.

(3) فاروق ابو زيد، فن الخبر الصحفي، ط2، القاهرة، عالم الكتب، ص255.

- يعرف ميلفن ميثشر التغطية الإخبارية بأنها " عملية جمع الوقائع - من خلال الملاحظة، والتعليل والتفكير، والتأكد من صحة الوقائع والمواد - التي تعطى للقارئ والمستمع وللمشاهد، عندما يتم تجميعها في قصة أخبارية، فكرة جيدة عما حدث" (1).

- والتغطية الإخبارية هي: " العملية التي يحصل من خلالها المحرر الصحفي على معلومات عن التفاصيل والتطورات والجوانب المختلفة لحدث ما أو واقعة أو تصريح ما أو بمعنى آخر يجيب على كل الأسئلة التي قد تتبادر الى ذهن القارئ في شأن هذه الواقعة أو الحدث أو التصريح، ثم يقيم هذه المعلومات، ثم يحررها بأسلوب صحفي مناسب وفي شكل صحفي مناسب" (2).

حيث تبقى الأسئلة الستة الأساسية من، ماذا، متى، أين، كيف، لماذا، من المتطلبات الجوهرية في تغطية اي حدث كان ومحاولة ايجاد الأجوبة الممكنة لتلك الأسئلة لأنها تمثل عناصر نجاح التغطية للحدث، بعد ان يتم تحريرها تحريراً صحفياً.

وتشير القاموس الموسوعي للمصطلحات الإعلامية الى أن التغطية الإخبارية (Coverage News) بأنها " عملية الحصول على بيانات وتفاصيل حدث معين والمعلومات المتعلقة به و الأحاطة بأسبابه ومكان وقوعه واسماء المشتركين فيه وكيف وقع ومتى وقع ؟ وغير ذلك من المعلومات التي تجعل الحدث مالكا للمقومات والعناصر التي تجعله صالحاً للنشر" (3).

والتغطية الإخبارية هي " العملية الصحفية التي تتضمن مجموعة من الخطوات التي يقوم من خلالها المحرر الصحفي بالبحث عن بيانات ومعلومات عن التفاصيل والتطورات والجوانب المختلفة لحدث أو واقعة أو تصريح ما أو بمعنى آخر يجيب عن كل الأسئلة التي قد تتبادر إلى ذهن القارئ بشأن هذه الواقعة أو الحدث أو التصريح، ثم يقيم هذه المعلومات ثم يحررها بأسلوب صحفي مناسب وفي شكل صحفي مناسب بالتغطية الإخبارية وهي إحدى أشكال التغطية الصحفية" (4).

وبناءً على ذلك يمكن ان نقدم تعريفاً للتغطية الإخبارية بأنها " الحد الأقصى من الجهد المستطاع بذله من الصحفي من اجل أن يقدم للمتلقي الصورة الأقرب لما حدث".

(1) ميلفن ميثشر، تحرير الأخبار في الصحافة والأذاعة والتلفزيون، ترجمة: د. أديب خضور، ديمشق، المكتبة الإعلامية، 1992، ص 117.

(2) احمد موسى قريعي، ضمير الصحافة، القاهرة، مكتبة مدبولي، 2008، ص 15.

(3) د. محمد فريد محمود عزت، القاموس الموسوعي للمصطلحات الإعلامية - Encycloedic Dictionary of Mass Communication Terms - English - Arabic، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2001، ص 383.

(4) عبد الجواد سعيد ربيع، فن الخبر الصحفي، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2005، ص 137.

فالصحفي خلال تغطيته للأحداث يتأثر بالعديد من العوامل التي تؤثر على طبيعة التغطية الإخبارية إلا أنه هو أيضاً يؤثر في تلك العوامل من خلال الخطوات التي يقوم بها خلال تغطيته للأحداث، ويتوقف نجاحه وفي رأي الباحث من خلال مدى في تنفيذ هذه الخطوات وهي⁽¹⁾:

1. وضع خطة لتغطية الخبر من مختلف جوانبه.
2. الإعداد المسبق لتغطية الخبر من خلال الإطلاع على المصادر غير الحية وقسم المعلومات الصحفية.

3. الانتقال إلى مكان الحدث للوقوف على تفاصيله.

4. مقابلة المصادر المختلفة مع التركيز على المصادر الأساسية للخبر.

5. تسجيل الحدث، مع الأخذ في الاعتبار النقاط التالية:

أ. وصف الحدث، يذكر التفاصيل كما وقعت بالفعل.

ب. وصف جو الحدث، وذلك بذكر الملابس والظروف المحيطة بالحدث.

ت. الربط بين الأحداث، بهدف اكتشاف العلاقات بحثاً عن أخبار جديدة، أو عوامل جديدة.

ث. التأكد من صحة وقائع الخبر والمعلومات الخاصة بالأسماء والعناوين والأرقام والتواريخ.

ج. التعريف بالأشخاص المشتركين في الحدث.

ح. التعريف بأماكن عمل الهيئات والمؤسسات التي لها صلة بالحدث.

خ. ذكر الحوادث الشبيهة والمواقف المماثلة للحدث.

ويجب ان التمييز بين التغطية العادية للأحداث و تغطية حدث مستمر أو ساخن، فالأولى تعتمد على مصادر تقليدية معروفة، وتقوم الوسيلة الإعلامية بتعيين مندوب لها في المؤسسات الهامة بصفة مستمرة ودائمة، اما الثانية فعادة ما يكلف محرراً خاصاً أو مراسل أكثر مهارة يتولى متابعة الحدث الساخن الأخباري ذو المغزى الإعلامي الخاص، مثل زيارات الرؤساء أو القمم والمؤتمرات أو الأكثر سخونةً مثل الزلازل، الانفجارات، والبراكين أو غيرها من الحوادث، ونلاحظ هنا ان الصحفي يجد نفسه تحت ضغط عامل الوقت في سرعة انجازه للعمل خشية المنافسة و الأفراد والسبق الصحفي من ناحية ومن ناحية اخرى تحت ضغط الإعتبارات المهنية مثل الدقة والتوازن والحياد.

(1) انظر: د. عبد الجواد سعيد ربيع، فن الخبر الصحفي، مصدر سابق ذكره، ص ص137-138، انظر أيضاً: د. علي منعم القضاة- (هموال ورايوتري روثنامهنووسى- الخبر والتقرير الصحفي) ترجمة دلشاد مصطفى، اقليم كردستان- العراق، أربيل، وزارة الثقافة والشباب، 2011، ص83.

تقوم وسائل الإعلام الجماهيري بتغطية الحدث باعتباره واقعة حقيقية، لها مضمون محتو على عناصر من الحقيقة المكونة للموضوعية بصفات متعددة مثل صدق الخبر والدقة والقابلية للنشر والحالية والمكانية ومراكز الإهتمام والأسماء والعدد والحجم و المكان والزمان واستخدام المبنى للمعلوم في ظروف المخاطب وبأسلوب الفعل المصارع في جمل مبسطة وقصيرة الفقرات، تشتمل على ألفاظ مألوفة لها دلالة واضحة المعنى⁽¹⁾.

ويعتقد البعض في سهولة العمل الإعلامي بقدر بساطة تصفح الجريدة، أو متابعة المذيع في طريق صباحه بسيارة الى العمل أو مشاهدة متنوع الأحداث، أو القصص عبر الشاشة الصغيرة في دفء حجرة النوم ولكن العمل الإعلامي اكبر من أن يتصوره رجل عادي، فإنه وللضرورة الإعلامية يمر بعدد من المراحل ليتم التغطية الإعلامية وتنشط طبيعة الوسيلة الإعلامية تلقائياً مع هذه المراحل أو الخطوات التي تحدثنا عنها، يجب أن يتمتع التغطية الإعلامية بعدة صفات منها⁽²⁾:

1. **الصحة:** - التأكد من صحة الخبر من أجل الحصول على السبق الصحفي.
 2. **سياسة الوسيلة الإعلامية:** - قد يوجد خبر مستوف لجميع عناصر الخبر أو لأجزاء كبيرة منها إلا أنه لا ينشر أو يذاع في وسيلة إعلامية معينة، لتعارضه مع سياستها.
- بعد أن يحدد الصحفي الموضوع الذي سيعالجه، لابد أن يدرس موقف الناشر (سواء أكان حزياً أو حكومة، أو شركة، أو منظمة شعبية...) وذلك من شأن هذه الدراسة أن تساعد الصحفي على امتلاك الرؤية الصحيحة لعمله الصحفي.

3. **الدقة:** - أي يذكر الخبر الحقيقة الكاملة للحدث او الواقعة دونما حذف ما يخل بسياقها أو يعطيها معنى أو تأثير مخالف للحقيقة، او عكس ما كان يعطيه لو كان قد نشر كاملاً ودقيقاً، إن الدقة لاتأتي فقط من نقل الخبر والتدقيق الشديد، بل تأتي كذلك من العناية التي يعالج بها المراسلون معلوماتهم في ملاحظاتهم ونسختهم الخاصة، لذلك التدقيق الشديد في كل مرحلة من مراحل إعداد التقرير يكون ضرورياً.

4. **الموضوعية:** - تطور مفهوم الموضوعية في الصحافة منذ قرن تقريباً كرد فعل على التغطية الصحفية التي تهدف إلى الإثارة بدافع الأهواء والآراء الشخصية، وهي طريقة التغطية التي كانت شائعة

(1) محمد محمد منير البرعصي، التغطية الموضوعية اعلامياً، البحوث الإعلامية (مجلة)، فصلية متخصصة محكمة، تهتم بأبحاث الأتصال الجماهيري، العدد 14، السنة (6) - ليبيا- بنغازي، 1998، ص102.

(2) بتول عبد العزيز رشيد، التغطية الصحفية لصحافة الأحزاب العراقية لقضايا الهجرة والمهجرين، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية الأعلام، جامعة بغداد، 2008، ص27.

في معظم الصحف، واستخدم تعبير "الموضوعية" أصلاً لوصف نهج أو أسلوب صحفي، بحيث يسعى الصحفيون إلى تقديم الأخبار بطريقة موضوعية لاتعكس تحيز الصحفي نفسه أو المؤسسة التي تملك وسيلة الإعلام.

وتقسم التغطية الإخبارية الى مراحل وهي:

المرحلة الأولى: الفكرة أو المهمة الإخبارية.

المرحلة الثانية: التجهيز والأستعداد.

المرحلة الثالثة: تحديد المصادر الإخبارية.

المرحلة الرابعة: الحصول على الأخبار وجمعها من المصادر المختلفة.

• **الأنواع أو الأساليب الفنية للتغطية الإخبارية**

لايوجد اتفاق بين الباحثين على انواع محددة قاطعة للتغطية الإخبارية، فالتصنيفات تختلف حسب

معيار التصنيف، فمثلاً هناك عدة انواع للتغطية الإخبارية من حيث اتجاه المضمون، وهي:

1. التغطية المحايدة:

ففي هذا النوع من التغطية، يقدم فيها الصحفي الحقائق، الموضوعية الخالية من العنصر الذاتي الى عرض الحقائق الأساسية المتعلقة بالموضوع دون تعميق ابعاد جديدة او تقديم خلفيات أو التدخل بالرأي و وجهات النظر⁽¹⁾.

2. التغطية التفسيرية:

وفي هذا النوع يقوم المحرر أو المراسل بجمع المعلومات المساعدة او التفسيرية الى جانب الحقائق الأساسية للقصص الإخبارية، بهدف تفسير الخبر أو شرحه خدمة للقراء شرط أن تكون منصفة وتقدم كل التفاصيل وتتضمن وصف العالم المحيط بالحدث⁽²⁾.

3. التغطية المتحيزة او الملونة:

وفي هذه التغطية يركز الصحفي على جانب معين من الخبر على حساب الجوانب الأخرى للخبر، كتشويه بعض الحقائق أو حذفها أو المبالغة فيها، والهدف منه هو تلوين أو تشويه الخبر. وهناك من يضيف " التغطية الإخبارية الألكترونية" ضمن هذا التصنيف⁽¹⁾، الا أنها لاتتدخل ضمن هذا التصنيف لأن التغطية الإخبارية الألكترونية لا علاقة لها ب (اتجاه التصنيف) الذي نحن بصدد، فألكترونية الوسيلة ليست اتجاهها، بل هي وسيلة اخرى.

(1) احمد موسى قريعي، ضمير الصحافة، مصدر سابق ذكره، ص15.

(2) د. عبد الجواد سعيد ربيع، فن الخبر الصحفي، مصدر سابق ذكره، ص141.

وهناك أنواع التصنيفات الأخرى للتغطية الصحفية مثلا تصنيفها من حيث توقيت حدوثها وتنقسم الى⁽²⁾:

1. **التغطية التمهيدية:** ففي هذا النوع من التغطية يقوم الصحفي بمحاولة الحصول على التفاصيل والمعلومات المتعلقة بحدث متوقع، حدث لم يتم بعد ولكن هناك مؤشرات تشير الى احتمال وقوعه.

2. **التغطية التسجيلية او تقريرية:** هنا الصحفي يقوم بمحاولة الحصول على التفاصيل والمعلومات الخاصة بحدث معين تم بالفعل ومثال على ذلك " فإن فوز حزب المعارضة بأغلبية الإنتخابات النيابية تعني توقع سقوط الوزارة الحاكمة وتشكيل وزارة جديدة فهنا يقصد بالتغطية التمهيدية محاولة الحصول على معلومات عن رئيس الوزراء القادم وأهم المرشحين لتولى المناصب الوزارية الجديدة ثم مصير أعضاء الوزارة السابقة وموعد إعلان التشكيل الوزاري الجديد ومتى يؤدي أعضاء الوزارة الجديدة اليمين الدستوري أمام رئيس الجمهورية وغير ذلك من التفاصيل.

أما بعد إعلان التشكيل الوزاري الجديد تبدأ التغطية التسجيلية أي البحث حول الملابس التي صاحبت التغيير الوزاري ثم بعض المعلومات عن أعضاء الوزارة الجديدة والتعريف بتاريخ حياة كل منهم ومناصبه السابقة ومؤهلاته وحالته الإجتماعية وكل ما يهم القارئ معرفته عن الوزراء الجدد مع الإشارة الى خطط كل وزير التي جاء يطبقها في وزارته الجديدة⁽³⁾.

وهناك مجموعات اخرى من التصنيفات او الانواع للتغطية الإخبارية في العديد من الدراسات مثل:

1. **التغطية الإخبارية البسيطة:** هي التي تقوم بوصف واقعة او حادثة واحدة من جميع جوانبها.
2. **التغطية الإخبارية المركبة:** فالوصف هنا لأكثر من واقعة والربط بين عدد من الوقائع وصولاً الى تغطية أخبارية ذات اطار واحد، لحدث اعم او اوسع من مجرد واقعة.
3. **التغطية الإخبارية القائمة على سرد الأحداث:** وهي التي تقوم على سرد وقائع الحدث وتتبع تفاصيله بحيث يقدم صورة متكاملة للحدث كما وقع فعلاً.
4. **التغطية الإخبارية القائمة على سرد التصريحات:** وهي التغطية التي تقوم على سرد تصريحات من مصدر مسئول او من الشخصية التي تدور حولها التغطية الإخبارية، بحيث تشكل أقوال هذا المصدر مادة التغطية ومصدر أهميتها، وهو ما يحدث في المؤتمرات الصحفية او الخطب السياسية.

(1) بتول عبد العزيز رشيد، مصدر سابق ذكره، ص40.

(2) فاروق ابو زيد، فن الخبر الصحفي، مصدر سابق ذكره، ص255.

(3) فاروق ابو زيد فن الخبر الصحفي، نفس المصدر السابق، ص256.

5. التغطية الإخبارية القائمة على سرد المعلومات:

وهي التي تقوم على البيانات والمعلومات والحقائق التي تدور حول موضوع معين، مثال ذلك تغطية خبرية تسرد البيانات الخاصة بتقرير أعدته إحدى الجهات عن نشاطاتها⁽¹⁾. وبعد تسلط الضوء على التغطية الإخبارية، لابد من الحديث عن المعايير الدولية للتغطية الإخبارية من خلال الحديث عن المفاهيم والقضايا المتعلقة بعلاقة الإعلام والانتخابات. وهناك العديد من الوثائق الدولية التي تدور حول حرية الصحافة، اثناء العمليات الانتخابية، ومن الوثائق المرجعية المهمة حول الإعلام والانتخابات.

هو (البيان المشترك للإعلام والانتخابات)، الصادر عن الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وترجع أهمية الوثيقة الى عالميتها واحتوائها على قدر من المعلومات و القضايا ذات الإهتمام بالإعلام والانتخابات. وتتضمن الوثيقة مجموعة من المبادئ المهمة التي ينبغي على وسائل الإعلام الاسترشاد بها خلال العمليات الانتخابية، كما تنص على الدور الذي ينبغي على الهيئات التابعة للدولة أن تضطلع به فيما يتعلق بتنظيم الإعلام وحرية، من هذه المبادئ ما ينطبق على جميع الوسائل الإعلامية، ومنها ما يخص وسائل الإعلام العامة، لعل اهم ما يمكن الإشارة اليه في البيان المشترك للإعلام والانتخابات الصادر عن الامم المتحدة والذي تضمن مبادئ تطبق على جميع وسائل الإعلام وهي⁽²⁾:

1. **التعددية**:- ينبغي على الدول وضع مجموعة من التدابير التي ترمي الى خلق بيئة تسمح بازدهار تعددية قطاع الإعلام، ويجب ان تتضمن هذه التدابير، ضمن أشياء اخرى، التزام ملاك الوسائل الإعلامية بالشفافية وإصدار تراخيص لمحطات اذاعية تعمل في مختلف التخصصات لدعم التنوع ووضع قواعد لمنع التركيز المفرط في ملكية وسائل الإعلام ووضع تدابير تعزز من تنوع المحتوى بين وسائل الإعلام المختلفة وبداخلها.

2. **حرية التعبير**:- يجب ان تلغى جميع القوانين التي تحد من حرية التعبير بما يتنافى مع الضمانات الدولية والدستورية، على الهيئات المختصة، في البلاد التي لا يزال يطبق فيها مثل هذه

(1) بتول عبد العزيز رشيد، مصدر سابق ذكره، ص40.

(2) انظر الوثيقة المذكورة، وانظر أيضاً جيوفانا مايولا وصجي عسيلة، اي دور للأعلام في تغطية الأنتخابات، دليل حول الممارسات المحلية والدولية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، اعداد، سلسلة قضايا حركية (2)، القاهرة، 2010، ص17.

القوانين اثناء الحملات الإنتخابية، تطبيق الضمانات الدستورية أو الدولية التي من شأنها حماية حرية التعبير .

3. سلامة وسائل الإعلام:- على الدول وضع النظم الفاعلة لمنع توجيه تهديدات وهجمات ضد وسائل الإعلام، وضد كل من يمارس حقه في حرية التعبير كما أن عليها وضع نظم للتحقيق في هذه الهجمات حين وقوعها، ومحاكمة المسؤولين عنها، وتعويض ضحاياها، تتجلى أهمية هذا الالتزام في اوقات الإنتخابات.

4. حرية نقل المعلومات: ينبغي ان تكون لوسائل الإعلام حرية نقل المعلومات ذات صلة بالعملية الإنتخابية، بل ينبغي أن تعفى من أي مسئولية حال نشرها لأي بيان غير مشروع صادر مباشرة عن حزب ما أو مرشح، سواء أثناء بث مباشر او في حملة إعلانية، إلا إذا حكمت المحكمة بعدم شرعية البيان، أو اذا كان البيان يحث مباشرة على العنف و وجد الإعلام الفرصة لكي يمنع ذلك.

5. نقد الساسة:- يجب التأكيد على أن الشخصيات العامة بما فيهم المرشحون، عليهم تحمل القدر الاكبر من النقد الذي يوجه اليهم بالمقارنة بالأشخاص العاديين، لاسيما في فترات الإنتخابات.

6. التصحيح والحق في الرد:- ان أي حزب أو مرشح تعرض لقذف غير شرعي، أو أصابة ضرر غير شرعي نتيجة لأحد البيانات الإعلامية أثناء الفترة الإنتخابية لابد وأن يكون له الحق في الحصول على تصحيح لذلك البيان، أو الحصول على تعويض من إحدى المحاكم القانونية.

7. الإعلان المدفوع لا تمييز:- ينبغي أن يحرم القانون على وسائل الإعلام التمييز في تخصيص حصة للإعلانات السياسية المدفوعة وفرض رسوم عليها على اساس الرأي السياسي او غيره من الاسباب وذلك في الاحوال التي يسمح فيها القانون بذلك.

8. الشكاوى والالتماسات: يجب ان يعهد بعملية الإشراف على القواعد المتعلقة بوسائل الإعلام والإنتخابات الى جهة إدارية مستقلة تقوم بمعالجة أي شكوى على وجه السرعة ويجب أن تخضع القرارات الصادرة عن هذه الجهة إلى المراجعة القضائية.

اما ما يتعلق بالالتزامات المفروضة على وسائل الإعلام العامة في البيان المشترك للإعلام و الإنتخابات الصادر عن الأمم المتحدة تتلخص في النقاط التالية⁽¹⁾:

1. واجب الإبلاغ: التأكد من ان جماعة الناخبين على دراية بالمسائل التي تخص العملية الإنتخابية بما فيها دور الإنتخابات في إحراز الديمقراطية وكيفية ممارسة الحق في التصويت والموضوعات الإنتخابية الرئيسية والأوضاع السياسية لمختلف الأحزاب والمرشحين المتبارين في الإنتخابات في

(1) وثيقة البيان المشترك للأعلام والانتخابات، نفس المصدر السابق، ص18.

الاحوال الطبيعية، يجب ان تشمل هذه المرحلة طرح الأسئلة على قادة الأحزاب والمرشحين واقامة المناظرات بينهم.

2. **الحيادية والتوازن** يجب الالتزام بالقواعد الصارمة للحيادية والتوازن، لاسيما عند نقل المعلومات بشأن الحزب- الأحزاب، الحاكمة والقرارات والتصرفات الصادرة عن الدولة خلال المناظرات بينهم.

3. **الإستفتاءات**، يعنى هذا احقية كلا الطرفين في تغطية متساوية في أي استفتاء يقام.

4. **وصول عادل للإعلام** أن تمنح جميع الأحزاب والمرشحين فرصة عادلة في الوصول الى وسائل الإعلام للتواصل مباشرة مع الجمهور إما مجاناً أو بمصروفات مدعمة، يعنى الوصول العادل، الوصول الى وسائل الإعلام على نحو عادل وخال من التمييز بما يتماشى مع المعايير الموضوعية لقياس مستوى الدعم العام.

5. **تقارير استطلاعات الرأي** للتأكد من ان اي تقارير حول استطلاعات الرأي والتصورات الإنتخابية بدعما معلومات كافية تسهل على جماعة الناخبين فهم أهميتها جيداً.

أما جوهر المتطلبات التي تنطبق على جميع وسائل الإعلام اثناء الإنتخابات يمكن تلخيصها كما يلي:

- التغطية النزيهة، والدقيقة والصادقة.
- النقل الدقيق لنتائج استطلاعات الرأي.
- تثقيف الناخبين وتزويدهم بالمعلومات.
- نصوص حول " خطاب الكراهية" والقذف ومسئولية الإعلام عن البيانات التي يدلي بها الساسة، وغيرها من الموضوعات ذات الصلة.

- نصوص حول فترة الصمت قبل العملية الإنتخابية او أثنائها.

ان دور الإعلام في الإنتخابات محكوم بمبدأين في قانون حقوق الإنسان⁽¹⁾:

أولاً: مبدأ الإنتخاب الحر، والمشاركة السياسية.

ثانياً: مبدأ حرية الرأي والتعبير.

هذان المبدآن من المبادئ الأساسية، في جميع المواثيق والاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان ومن واقع مختلف المعايير والممارسات الدولية والإقليمية للإعلام والإنتخابات.

(1) تامر عبد الوهاب، عبد الغني محفوظ، محمد حرفوش، ترجمة، "مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، حرية الأعلام ونزاهة الأنتخابات، مجموعة وثائق حول المعايير الدولية والأقليمية، سلسلة قضايا حركية (23)، دون مكان وسنة طبع، ص8.

وإذا تجسدت هذين المبدأين بشكل حقيقي فعندها يقوم الإعلام بمهام أساسية داخل النظم الديمقراطية المعاصرة فيما يتعلق بتوفير المعلومات السياسية مثلاً⁽¹⁾:

1. تقوم وسائل الإعلام بتغطية الموضوعات ذات الإهتمام العام.
2. تلعب دوراً حيوياً في تشكيل الرأي العام.
3. تسهل تمرير الأفكار الجديدة.
4. تنمي الثقافة السياسية بين افراد المجتمع.
5. تعتبر وسائل الإعلام ادوات سلطة ونفوذ.
6. تلعب دوراً قيادياً في العملية السياسية.
7. اكبر المهام هي الدور التي تضطلع بها اثناء الفترة الإنتخابية، فيما يتعلق بالمنافسون السياسيون والموضوعات العامة و العملية الإنتخابية ذاتها.

على الرغم من ان كل من الإعلام والديمقراطية مرتبطين بالظروف الجديدة في النظام السياسي العالمي، أو الظروف السياسية العالمية من الناحية الكمية والكيفية، الا أن الإعلام والديمقراطية لديهما العديد من المبادئ الثابتة من الناحية النظرية ومتغيرة من الناحية العملية.

يقول احد الباحثين*، ان بعض الدراسات تؤكد ان المجتمعات ذات الرأي العام الحي والفعال غالباً ما يتمتع فيها الحكومة والنظام السياسي بالقدرة والفعالية في معالجة القضايا المختلفة كما تنخفض فيها مستويات الفساد الى حد كبير، وتكاد تجمع هذه الدراسات على انه لكي تقوم الإعلام بوظائفها أو الأدوار التي يناط بها أدوارها في المجتمع الديمقراطي، فإنه لابد ان يقوم، أو على الأقل تكون قادرة على القيام بمايلي⁽²⁾:

أولاً: تمثيل الإتجاهات المختلفة داخل المجتمع، فمن المعروف أن كل مجتمع يتكون أو يضم مجموعة من الجماعات ذات التوجهات والأهداف والاحتياجات والأيدولوجيات المختلفة، وتسعى إلى التعبير عن تلك التوجهات والأيدولوجيات بشتى الطرق، وهو الأمر الذي يفرض على وسائل الإعلام ضرورة أن تعكس هذا التنوع بان تتيح لكل هذه الإتجاهات فرصة الوصول الى الجماهير، وأن تعرض أفكارها دون أية قيود من السلطة الحاكمة، وعندما يتحول استخدام وسائل الإعلام إلى نوع من الامتياز

(1) جيوفا نا مامايولا، صبحي عسيلة، مصدرسابق ذكره، ص10.

* صبحي عسيلة خبير بمركز الأهرام للدراسات السياسية والأستراتيجية.

(2) جيوفا نا مامايولا، صبحي عسيلة، مصدرسابق ذكره، ص63.

والاحتكار لبعض الأشخاص والجماعات والاتجاهات الفكرية والأيدولوجية المسيطرة- تتراجع الديمقراطية وتتنفى وظائف الإعلام الديمقراطي.

ثانياً: حماية مصالح المجتمع، إذ ان التعبير عن جميع التوجهات والتنوعات الموجودة في المجتمع لايعنى القفز على مصالح المجتمع أو عدم أخذها في الاعتبار، باعتبارها القيمة العليا التي يجب أن يسعى الجميع للحفاظ عليها، بتعبير آخر فلا بد من أن تتحول الصحافة إلى حارس للمجتمع ينظر الرأي العام إلى الصحافة باعتبارها "عينه" التي يراقب من خلالها أداء الحكومة والمسؤولين، والتي يتعرف من خلالها على أية انحرافات تقع فيها الحكومة ومسئولوها.

ثالثاً: إتاحة المعلومات للرأي العام، على اعتبار ان حق الحصول على المعلومات هو واحد من اهم الحقوق التي اكدت عليها جميع الدساتير والمواثيق الدولية المتعلقة سواء بحقوق الإنسان او بدور الإعلام. كما أن توفير المعلومات يندرج في خانة صالح المجتمع أيضاً، فهو من ناحية يقطع الطريق على انتشار الشائعات في المجتمع بما يدعم سلامته ويصون استقراره، ومن ناحية أخرى فإنه يتكامل مع دور المؤسسات التعليمية ويدعمها في تأدية مهمتها، فلكي يزدهر المجتمع الديمقراطي فعلى أعضائه أن يتقاسموا المعرفة، وتقاسم المعرفة هو شكل من أشكال التعليم الذي يضمن أن تكون عملية صنع القرار صحيحة وقائمة على المعرفة، لكي يستطيعوا أن يتخذوا القرارات الصحيحة ولكي تكون تلك القرارات في صالح المجتمع.

رابعاً: الاستقلال عن السلطة: فالديمقراطية وسائل الإعلام، وضمان قيامها بدورها الفعال يتطلب ان تكون هذه الوسائل بعيدة ومستقلة عن السلطة وناقدة لها، فبقدر استقلال وسائل الإعلام عن السلطة يأتي تمثيلها للجماهير، وتوفيرها للمعرفة، ومدافعتها عن المصالح العامة في المجتمع، وتحدد الأولويات طبقاً لاهتمامات الجمهور.

وأخيراً: فان وسائل الإعلام لن تكون على النحو السابق دونما توافر وضمان حق الرأي العام في الوصول إليها بمنتهى الحرية ودونما أية قيود، سواء كانت تلك القيود نابعة من وسائل الإعلام نفسها نتيجة للموقع الجغرافي أو الطبقي أو التمويل أو أية عوامل أخرى، أو كانت نابعة من الإطار التشريعي والقانوني الذي يعمل في سياقه الإعلام، على غرار ما هو موجود من قيود تحد من حرية الإعلام في تناول بعض الموضوعات والقضايا أو حتى حريته في الحصول على المعلومات وتقديمها للرأي العام.

وبصفة عامة يمكن القول إن الإعلام يقوم بوظائف أساسية سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية في الدول الديمقراطية فهو:

1. يغطي قضايا الشأن العام.

2. يلعب دوراً محورياً في تشكيل الرأي العام.
 3. يمتلك زمام القوة الفعلية في نشر الأفكار بين المواطنين.
 4. تغطية الحقائق والأحداث السياسية بمنتهى الموضوعية بما يعزز تنوع وجهات النظر والآراء.
 5. تشجيع مساعلة القوى الحاكمة من خلال دوره الرقابي.
 6. تعزيز حقوق المواطنين في المعرفة والحصول على المعلومات الخاصة بقضايا الشأن العام.
- إن الحكومة الديمقراطية تقوم على التمثيل الشعبي وحق الانتخاب العام، والانتخابات الديمقراطية تقوم على حق الشعب في اختبار حكامه او الاسغناء عنهم في مواعيد محددة، وفي اطار الحريات السياسية وبلا خوف او تهديد والمكفولة جميعها وفق القانون وتمارسها تلك الشعوب.
- ولكن اجراء الانتخابات، وخاصة في بعض دول العالم الثالث، لا يكفي لتأكيد الممارسة الديمقراطية، لأن الحكومات في هذه الدول لا تقبل بتداول السلطة بسهولة.
- وقد تبين وجود "ارتباط وثيق بين ديمقراطية المجتمع وديمقراطية الإعلام في هذا المجتمع، لذلك فلكي يمارس المواطن حريته في الترشيح والانتخاب لا بد لوسائل الإعلام ان تتمتع بحريتها كاملة دون أية قيود تفرض عليها من خارجها.
- أن ديمقراطية الانتخابات لن تحقق بدون ديمقراطية الإعلام، وبذلك تكون ديمقراطية الإعلام امتداداً طبيعياً لحرية كل مواطن، مما يؤدي إلى ارتفاع مستوى الوعي بين المواطنين بما يدعم من مشاركتهم في العملية الانتخابية.
- وفي الربع الأخير من القرن الماضي حدث تطور كبير في مفهوم المشاركة السياسية، بحيث تجاوز التعريف التقليدي الذي كان شائعاً قبلها، والذي كان يربط المفهوم بالحق في الانتخاب والترشيح وحدهما، فقد اتسع المفهوم ليشمل المشاركة في كافة دوائر أو مستويات صنع القرار في المجتمع بدءاً من الأسرة. والمدرسة والعمل ومراكز السلطة في مختلف أجهزة الدولة، وفي النقابات والمنظمات غير الحكومية ومتضمناً المشاركة في الأطر السياسية من أحزاب ومجالس منتخبة بمختلف مستوياتها المحلية والوطنية. ورغم ذلك يظل الحق في الترشيح والانتخاب جوهر عملية المشاركة السياسية، ولذلك كان من الطبيعي إن تكون العلاقة بين الإعلام والانتخابات في مقدمة القضايا التي تطرح نفسها للنقاش عند دراسة دور الإعلام في عملية التحول الديمقراطي"⁽¹⁾.
- ان جماهيرية الأنظمة الديمقراطية تعود الى واقعيتها في منح الجماهير فرصة اتخاذ القرارات الحاسمة بوسيلة حرة ونزيهة، تفرض على الحكومة احترام هذه القرارات، حين يختار الشعب نواباً يمثلون احتياجاته

(1) فاروق ابو زيد، الأعلام والديمقراطية، القاهرة، عالم الكتب، 2010، ص 177-178.

افضل تمثيل، من خلال اختيار مرشح سياسي، او حزب معين ممثلاً لهم ونائباً عنهم اذا ما وصل الى الحكومة بعد الإقتراع، هكذا تشكل الديمقراطية الضمان الوحيد لكي يتمتع كل فرد في المجتمع بحق اختيار حكومته أو رفضها، هذا ما نصت عليه المادة رقم (21) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يؤكد على حرية كل فرد في الإختيار والتعبير دون الخضوع لتأثير من اي طرف كان. تؤكد هذه المادة على حق البحث عن المعلومات وترويجها وقبولها عبر وسائل الإعلام بغض النظر عن اشكاليات الحدود ولكي تكون الإنتخابات ديمقراطية محققة لآمال الناخبين يجب مراعاة عدة قواعد أهمها⁽¹⁾:

1. توافر الفرصة أمام الناخبين للاختيار الحقيقي بين الأحزاب السياسية والمرشحين فترشيح حزب واحد في الإنتخابات يلغى فكرة وجود حوار وتنوع في الأفكار وروح المنافسة وهي أشياء من شأنها تنمية المجتمع فالحزب الواحد لا دفاع له للاستماع لصوت الشعب، الذي لا يملك بدائل أخرى يلجأ إليها.
2. إتاحة مناخ من الحرية التامة لحركة الأحزاب المتنافسة للقيام بحملتها الإنتخابية وتنظيم الإجتماعات وعرض البرامج على الناخبين سواء عن طريق اجتماعات عامة، أو بيانات وإعلانات إذا لم تتمكن الأحزاب من ذلك فلن هناك أفكار أو حلول بديلة تواجه تلك التي يقدمها الحزب الواحد.
3. توافر قوانين انتخابية يحترمها المرشحين من كل الأطراف ويتابع تطبيقها أفراد او منظمات تتمتع بالحياد و النزاهة والعدالة في حالة وقوع نزاع، هذه القوانين من المهم ان تكون صارمة وحازمة عند وقوع أعمال الغش او العنف والذي قد ينشب أحياناً سواء عند تسجيل الناخبين، او أثناء حضور الإجتماعات العامة، او يوم الإقتراع ذاته، كما يجب ان تكون هناك ضمانات بعدم ارغام أي ناخب على التصويت لمرشح ما، وإذا لم تتوافر كل الشروط السابقة تفقد الإنتخابات نزاهتها ويصاب الشعب بالإحباط والاستياء كنتيجة طبيعية، وقد يتحول هذا الإحباط الى احتياج عميق ورغبة في البحث عن نظام حكم مختلف بعكس ما إذا كانت الإنتخابات نزيهة وشفافة تعزز ثقة الجماهير في الحكومة المنتجة.
4. أما أهم الشروط على الإطلاق فهو ضرورة معرفة الناخبين خياراتهم السياسية معرفة جيدة ولكي يحدث ذلك يجب ان يتوفر للمقترعين إعلام شامل يعزز اهتمامهم بالإنتخابات وتكوين مصادر غير حزبية، وفي حالة غياب هذه الظروف فإن الشعب يتعرض لعملية سطو من أصحاب المصالح الكبرى التي تسيطر على الإدارة الحكومية ولا تكثرث لطاقت البلاد وفي هذا ضمان لمصلحتها.

(¹) روس هاورد، الإعلام + الأنتخابات، دليل تقرير الأنتخابات، منظمة (I.M.P.A.C.S) - معهد الإعلام والسياسات والمجتمع المدني)، ترجمة رشيد خليفة، 2005، ص5، - المصدر متاح على الشبكة الأنترنترنت، www.Arab2000.net

اما في حال توافر هذه الشروط فإن الحكومة المنتخبة تصبح شرعية وهذا معناه قبول الشعب للحزب الفائز واعتباره الحكومة شرعية من حقها اتخاذ القرارات التي تخصه وبالتالي تكتسب هذه الحكومة شرعية أخرى من العالم فتصبح حكومة معترفاً بها.

فالإختيار الواعي هو جوهر نجاح الديمقراطية من خلال ادراك الناخب لما تعنيه وتؤديه من دور وتأثير على مصير البلاد و افراد المجتمع، فقيمة الديمقراطية ليس مجرد توجه الناخب الى مكاتب أو مراكز التصويت فترة الإنتخابات فحسب، وهنا تكمن أهمية دور وسائل الإعلام في العملية الديمقراطية بشكل عام وفي تغطية الإنتخابات بشكل خاص، ولكي تكون نتائج اقتراع معين شرعية، لابد ان يتمكن المواطنون من ممارسة حقهم في حرية التجمع وحرية الصحافة وحرية التعبير في كل مرحلة من مراحل العملية الإنتخابية، وأن يحصلوا على المعلومات التي يحتاجون اليها وأن يتمكنوا من مراقبة افعال المسؤولين الحكوميين، لذلك يكون دور الإعلام وعلاقتها بالعملية الديمقراطية والإنتخابات عملية لانهائية. ويجب ان يعرف الصحفي انه في خدمة كل المواطنين وليس فقط متلقي وسيلته الإعلامية، فتأثير الصحفي يصل الى الكل وليس الذين يشتررون الصحف او يشاهدون التلفزيون أو يستمعون الى الراديو فيمكن لتغطية صحفي محلي أو عدسة الصحفي المحلي ان يلتقطه احد وكالات الأنباء وأن تصل الى كافة مناطق البلاد أو العالم بأسره وخاصة في فترة الإنتخابات⁽¹⁾.

وقد اكد كل من شوناسلفستر*، وجبارهلج** ان هناك " افتراض ملحوظ يجرى تقديمه في غرف الأخبار في مجتمعات الشمال والجنوب على السواء مفاده ان الصحفيين اذا كان لديهم مهارات عامة في تغطية الأخبار، فان القيام بالتغطية الخيرية الإنتخابات سوف يكون مثل تغطية اي شيء آخر، وقد وصلنا الى الاعتقاد ان هذا ببساطة ليس هو الواقع، فهناك موضوعات معينة خاصة بالتغطية الإعلامية الإنتخابات... فالإنتخابات تصبح بؤرة الأنطلاق في الموضوعات الإعلامية، وذلك عندما تصل العلاقة بين الإعلاميين والمراسلين والحكومات، وممثلي المجتمع المدني الى مرحلة الصدام، ولكن هناك وسائل محددة ومعلومات يمكن ان يتم امداد المراسلين، والأطراف المسؤولة عن الإنتخابات بها لمساعدتهم في توفير افضل المعلومات الممكنة للمواطنين لتمكينهم من اتخاذ قرارات واعية عند الإقتراع"⁽²⁾، وفي الحقيقة

(1) ليزا سنيلينكر، من اجل انتخابات حرة ونزيهة، مصدر سابق ذكره، ص6.

* المديرية التنفيذية لمعهد الأعلام والسياسة.

** المدير التنفيذي لهيئة دعم الأعلام الدولي، نقلاً عن مقدمة كتاب روس هاورد، مصدر سابق ذكره، ص2، الذي اكد فيها ان هذا الدليل ثمره جهد اطراف دولية عديدة، مخصصة للديمقراطيات الناشئة والمراسلين المحترفين فيما يتعلق بالانتخابات في التجارب الدولية.

(2) ليزا سنيلينكر، من اجل انتخابات حرة ونزيهة، مصدر سابق ذكره، ص6.

ان هذه الحالة موجودة في الواقع الإعلامي العراقي، وقد يعود بعض اسباب ذلك الى حداثة التجربة الديمقراطية وبالتالي الإنتخابات الديمقراطية، وحداثة تغطية الإعلام لها وكذلك حداثة ثقافة الديمقراطية والحملات الإعلامية.

أي أن الإنتخابات تطرح تحدياً كبيراً للعمل الصحفي وخاصة في المجتمعات التي تعاني النزاعات أو في الدول ذات الديمقراطيات الناشئة، ففترة الإنتخابات تتميز عموماً بتشجيع المشاعر المتحمسة بشأن التغيير، تغيير الحكومات و السياسات والشخصيات، وتتحول الى موضوع "يستقطب اهتمام الجمهور و وسائل الإعلام فحتى في أكثر الديمقراطيات رسوخاً يوجد هناك لدى وسائل الإعلام ميل الى البحث عن العواطف الجياشة والى التركيز على الإتهامات وحالات الإنكار الأشد اثاره بين الأحزاب، مع تجاهل لأصوات المواطنين وللشواغل الحقيقية التي تواجه المجتمعات المحلية"⁽¹⁾. وخاصة في المجتمعات التي لم يرق العمل الصحفي الى الصبغة المهنية مثل الدقة والموازنة العادلة والشعور بالمسؤولية اضافة الى ضعف القوانين وعدم توفر الحماية الكافية للصحفيين أثناء تأديتهم عملهم بطريقة مهنية " حيث تكون المؤسسات الإعلامية خاضعة لإشراف الدولة أو لسيطرة مالكين ذوي غايات تقوم على الفساد أو على توجهات سياسية معينة ومن ثم فان الأخبار تكون في أكثر الأحيان متحيزة وفي مثل هذه البيئة فحتى التغطية الإعلامية المهنية تصبح في نهاية الأمر عرضةً لأنعدام سافر للثقة"⁽²⁾.

فالإنتخابات هو في الأساس صراع، صراع يمكن ان يؤدي إلى حل، وبزوغ يوم جديد و تحولاً عظيماً وكذلك يمكن أن يؤدي الى اشعال نار الصراع، لكن هذا الصراع خاضع للوائح تنظيمية وتجرى بصورة مكشوفة وتخضع لقواعد صارمة فيما يخص النزاهة، كما أنها مصممة بكل صراحة لأجراء التغيير بطريقة سلمية خالية من العنف، والتغطية الإعلامية للإنتخابات تسعى الى استجلاء المشاكل المطروحة واستكشاف الحلول الممكنة وطرح الأسئلة والقضايا العامة وتوفير الفرص للتعبير عن الآراء والإهتمامات والإختيارات وتفتح المجال للمسائلة وتوطيد سيادة القانون، لذلك أن الإنتخابات تشكل افضل الفرص لأسترشاد العمل الصحفي بالقواعد الديمقراطية واستخدامها في نفس الوقت في الأسهم بتوعية المواطنين وتوصلهم الى خيارات قائمة على الفهم الجيد في حجيرات الإقتراع. ومن هنا تكون ضرورة حرية ونزاهة الإنتخابات، فالحرية هنا تعني حرية التعبير لجميع الأحزاب والمرشحين والمقترعين وتعني النزاهة ان يتم

(1) المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام، (شبكة الحرية- ريز و لييرتي وجماعة وسائل الإعلام والديمقراطية- اعداد تورين براندن وفين راسموسين وريال بارنابيه وبول بريتون وجاكلين تيليماك وديريك كوين وروس هوارد، دون مكان النشر، 2006، ص15.

(2) المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام، المصدر السابق، ص15.

اجراء الحملة الانتخابية وعملية الاقتراع بصورة مجردة من الفساد والخوف، وبالأضافة الى ذلك فإن من واجب وسائل الإعلام ان تكفل سيادة " الحرية و النزاهة"(1).

من الضروري ان تركز خطط التغطية الإعلامية لأية حملة كان و خاصة خطط التغطية الإعلامية الإنتخابات وترتبط بأهتمامات المواطن لأن الغاية منها هي الكتابة عن وقائع الحياة اليومية وليس على البرامج التي تعدّها الأحزاب السياسية، فيجب أن يركز هذا النوع من التغطية على القضايا والحلول والوقائع بدلاً من الأكتفاء بذكر من له السبق والتحدث عن استراتيجيات الحملات الإنتخابية للمرشحين او عن وعودهم الغامضة، وخاصة اثناء الإنتخابات حقيقية ونزيهة حيث تلعب الصحافة خلالها دوراً مزدوجاً: أخبار المواطنين من جهة واشعارهم بانهم يمتلكون سلطة تقييم الأوضاع وامكانية مسائلة المنتخبين(2).

ومن هنا نعرف اهمية وجوهية الإنتخابات الحرة و النزيهة بالنسبة للديمقراطية وفي نفس الوقت اهمية وجوهية التغطية المهنية بالنسبة للإنتخابات الديمقراطية.

من الصعب حقيقة ضمان تحقيق الشروط الاربعة لشرعية الإنتخابات التي تحدثنا عنها دون وجود صحافة حرة جادة، فالإعلام هو وسيلة الناخبين للتعرف على سير العملية الإنتخابية والخيارات السياسية المتوفرة لهم، وهذا سبب قوي لكي يكون الإعلام حراً عادلاً في تغطية أخبار العملية الإنتخابية حتى يستطيع المواطن ادراك الإختلافات المتعددة بين الأحزاب المرشحة، وتوعيتهم بعملية الاقتراع ذاتها.

ولكي تكون الصحافة حرة يجب ان تكون مطلقة اليد للتساؤل حول مدى شفافية الإنتخابات وإطلاع الناخبين على النقائص والأخطاء حتى يتم حلها والتعامل معهما ويدخل كذلك ضمن دائرة حرية الصحافة تقييم اعمال الحكومة والأحزاب المعارضة في المدة السابقة على الإنتخابات، يجب ان يطلع المواطنون على مدى قدرة الحكومة في تسيير شؤون البلاد في الإنتخابات السابقة وكذلك البرامج البديلة للأحزاب المعارضة: هل قامت الدولة ببناء جميع الجسور المطلوبة مثلاً أو المدارس التي وعدت بها في حملتها السابقة؟ هل زودت المناطق الريفية بمياه صالحة للشرب؟ هل منحت الحكومة المعارضة أدناً صاغية للأفكار التي قدمتها سالفاً؟ ماذا عن أوضاع النساء والأقليات؟ على الصحفيين طرح كل هذه الأسئلة ونشر اجابات الأحزاب عنها، وعندما نقول حكومة فإن هذا اللفظ يعني كل السياسيين الذن انتخبوا والمسؤولين العاملين تحت مظلة الدولة، شرطة وجيش و رؤساء للمدن والقرى ومسؤولي المدارس والمستشفيات وغيرها.

(1) نفس المصدر السابق، ص15.

(2) ليزا سنيلنكر، مصدر سابق ذكره، ص8.

تؤكد العوامل السابقة- مجتمعة- وجود علاقة وطيدة بين الديمقراطية وحرية الصحافة فالصحافة والتغطية الإخبارية الانتخابية تساعد العملية الانتخابية على التحلي بالحرية والديمقراطية كما تقوم الحكومات المنتخبة ديمقراطياً بحماية حرية وسائل الإعلام⁽¹⁾.

ويقال

- الحرية هي ان تستطيع الشعب ان يتكلم
- والديمقراطية هي أن تستمع الحكومة
- أما الصحافة فهي الرسول بين الاثنين.

لذلك من الضروري توافر مجموعة من المعايير التي تقوم على اساسها وسائل الإعلام بتقديم تغطية مستيرة مسؤولة ونزيهة ودقيقة، ومن هنا يتبادر الى الأذهان ما قامت به لجنة هو تشنز في اثاره موضوع صحافة حرة ومسؤولة التي تحدثنا عنها في المبحث السابق، فهذه النظم اللائحية قد تحمي استقلالية الصحفيين من خلال اللجوء الى القواعد وآليات التحكيم والنقد التي تضمن تقديم معلومات نزيهة ومتوازنة وغير منحازة.

فالصحفي يستطيع تقديم الكثير من الخدمات خلال فترة الإنتخابات، وقبلها وبعدها، يرى خبير النظم السياسية بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام الدكتور عمرو هاشم ربيع ان الصحافة تلعب دوراً جوهرياً في دعم المشاركة السياسية إبان الإنتخابات كأداة من أدوات التنشئة السياسية في المجتمع مثلها مثل الأحزاب والقوى السياسية وأن على الصحافة في هذا الشأن ان تقوم على سبيل المثال لا الحصر بما يلي⁽²⁾:

1. توجيه خطاب مباشر إلى المواطنين عامة والمؤهلين للمشاركة ففي الإنتخابات خاصة، للتأكيد على أن المشاركة السياسية في الإنتخابات (ترشياً و انتخاباً) تعد أحد اهم الأمور التي تساهم في دعم العملية الديمقراطية في المجتمع، فمن خلال الإنتخابات يمكن القيام بالتغيير وتداول السلطة في المجتمع بالوسائل السلمية، وذلك بدلاً من استخدام وسائل العنف والإكراه، التي تؤثر سلباً على مناحي الحياة السياسية و الإقتصادية والإجتماعية في الدولة.

2. لفت انتباه صناع القرار في النظام السياسي إلى أهمية الإنتخابات كبديل ديمقراطي يتيح للجميع المنافسة الحرة، عبر صناديق الإنتخاب، بحيث يصبح الطرف القابع على مقاعد السلطة التنفيذية، والماسك بناصية القرار، يتمتع بالشرعية، القائمة على التأييد الشعبي عبر الإنتخابات.

(1) روس هاورد، مصدر سابق ذكره، ص6.

(2) انظر: جيوفانا مامبولا، صبحي عسيلة، مصدر سابق ذكره، مصدر سابق ذكره، ص102.

3. التوسط بين قادة الرأي في المجتمع وكل من المواطنين عامة والناخبين خاصة، من خلال فتح الباب أمام أقلام الرموز، واستكتاب أعضاء من النخبة والمثقفين في المجتمع، بما يشير إلى أهمية الأدلاء الناخب بصوته، وعدم الاستكانة، تحت دعاوى السلبية والانعزال التي تتردد من حين إلى آخر، مشيرة إلى ان إرادة السلطة في المجتمع نافذة، إذا خرج الناخبون للإدلاء بأصواتهم في صناديق الاقتراع أو إذا قبعوا في منازلهم.

4. نشر المعلومات التي تفيد الناخبين والمرشحين على السواء، والمرتبطة بالعملية الانتخابية وفي هذا الصدد، يشار إلى قيام الصحف بنشر المعلومات الكاملة عن شروط الترشيح وموعد الترشيح والتنازل عن الترشيح والدوائر الانتخابية ونطاقها الديموغرافي والجغرافي ومقرات الاقتراع وكيفية الادلاء بالصوت الانتخابي وفقاً لنظام الانتخابات وكيفية تجنب إبطال الصوت وعدد أعضاء البرلمان المطلوب انتخابهم، ونشر البيانات التي تضع الناخبين في جو العملية الانتخابية كحجم القوى والأحزاب السياسية، وبرامج هذه القوى ومؤتمراتها الانتخابية وتحالفاتها.

5. توجيه رسالة إلى كل من الناخبين والمرشحين تهدف إلى طمأننتهم وحثهم على المشاركة في الانتخابات وعدم تعرضهم لأية مضايقات إذا ما أقبل هؤلاء على الترشح أو التوجه إلى صناديق الاقتراع، سواء فيما يتعلق بالمساس بهم جسدياً (الاعتقال - الايذاء البدني) أو وظيفياً (كالمساس باعمالهم أو حوافزهم).

6. تأكيد الإعلام على ديمقراطية الانتخابات، بما يشير إلى توجيه رسالة ليس فقط للناخبين والمرشحين، بل للإدارة المشرفة على الانتخابات في هذا الصدد تقوم الصحافة بدور رائد في التأكيد على ضمانات الانتخابات الحرة النزيفة كوجود صناديق زجاجية وسرية الاقتراع وقيده الناخبين في السجلات أو الجداول والأشراف القضائي على الانتخابات، والحث على المساواة وتكافؤ الفرص بين دوائر الانتخابية من حيث عدد الناخبين ومساحة الدوائر.

7. حث الإدارة القائمة على الانتخابات على اتباع جميع الوسائل المؤدية لضمان التكافؤ الكامل بين المرشحين والأحزاب والقوى السياسية، خاصة منح فرص متساوية بين أحزاب وقوى المعارضة والحزب الحاكم.

8. حث السلطة التنفيذية على الدوام لتتقيح سجلات الناخبين، ودعوة المواطنين باستمرار إلى التسجيل في تلك الجداول والقيام دورياً بإصلاح هذه الجداول بإضافة المؤهلين للانتخاب، والذين أصبح سنهم بالمشاركة في الاقتراع و شطب الموتى والموقوفين، والمحرومين من مباشرة الحقوق السياسية.

9. إضافة الى ذلك فإن على الإعلامي ان يقوم بمتابعة أداء الهيئات الرسمية المعنية بالجوانب الإدارية فيما يتعلق بإجراءات الإعلان عن بدء العملية الانتخابية وتلقي أوراق المرشحين والخطوات التالية لها حتى الإعلان عن القوائم النهائية للمتنافسين وهو يلتزم في سبيل ذلك بمراقبة مدى الالتزام بحقوق الناخبين والمرشحين على حد سواء. تتواصل متابعة الصحفي لهذه المرحلة بالتدقيق في طبيعة اللجان المهنية بتلقي الطعون من المرشحين او ضدهم، وكيفية تشكيلها واختيار القائمين عليها، وصلاحياتها، وتوافر المعلومات للمعنيين بإجراءات الطعون، والتدابير الإدارية المطبقة لتلقي الطعون ومدى كفاءة جهات البت في الطعون، والتزامها بالقانون في قراراتها وإمكانية الطعن على قراراتها أمام القضاء.

- القواعد العامة لعملية تقييم التغطية الإعلامية

تم وضع قائمة باهم القواعد التي يجب مراعاتها من قبل المراقبين حتى يسهل عليهم عملية تقييم التغطية الإعلامية، إذ أن تلك العملية يكتنفها الكثير من المصاعب، خاصة في ظل ما هو معروف عن الرسالة الإعلامية باعتبارها ظاهرة شديدة التعقيد، وبالتالي فإن تقييمها هو عملية شديدة التعقيد والصعوبة أيضاً، كما أنه من غير المتصور وجود عمل صحفي جيد دون احتوائه على تقييمات او وجهة نظر الصحفي ناقل الخبر أو القصة الإخبارية، وإلا فقد العمل كثيراً من قيمته، وما كان هناك أية فوارق بين صحفي وآخر او صحيفة وأخرى، وانتقت بالتالي الحاجة إلى مراقبة الأداء الصحفي للقارئ لا يريد ان يطلع على الحقيقة فقط، ولكنه أيضاً يريد الحصول على بعض المساعدة في تفسيرها وإعطائها معنى. مع ذلك فإن العمل الصحفي الجيد لا بد أن يكون متوازناً وحيادياً في مجمله، وليس في كل جزئية من جزئياته، بمعنى أن العمل الإعلامي الجيد يقدم تقييمات إيجابية وسلبية في آن واحد تبعاً للجوانب المختلفة للظاهرة التي يتحدث عنها، أو عن طريق تقديم وجهات نظر متعددة تجاه الظاهرة أو الرأي الذي يضمه في تغطيته الصحفية، بحيث يكون الإعلامي أميناً في نقل الحقيقة او الحدث كما هو، ثم يعرض وجهة نظره او وجهات نظر أخرى على جانب وجهة نظره بما يساعد القارئ في فهم الخبر وتكوين رأي بشأنه.

انطلاقاً مما قد يواجه المراقب من صعوبات لتقييم المادة، ثم وضع بعض الإرشادات حتى يتم الالتزام بها وتطبيقها على جميع المواد التي تتم مراقبتها، وهي تعتمد في الأساس على معايير العمل الصحفي الجيد وهي⁽¹⁾:

(1) جيوفانا مايولا، صبحي عسيلة، مصدر سابق ذكره، ص103.

1. الحقيقة المجردة: باستثناء الحالات القليلة التي يمكن فيها الوصول إلى تقييم واضح لطبيعة المادة الإعلامية يجب على المراقب ان يسأل نفسه ما إذا كان ما ورده الصحفي قد حدث بالفعل، فإذا كان الحدث قد وقع بالفعل، فإن الصحفي عليه واجب تقديمه للقراء او المشاهدين، وأن لا يكون قد أخل بواجبه المهني، بل تقديم الحقيقة كما وقعت بالفعل أي تصرف محايد من جانب الصحفي.
2. أهمية الحدث: ليس كل ما حدث بالفعل يجب أن توصف تغطيته الإعلامية بالحياد، فعلى المراقب أن يسأل أسئلة إضافية منها ما إذا كان الحدث الذي حظى بالتغطية هو فعلاً كان حدثاً مهماً ومرتبباً بالانتخابات، أم انه حدث عادي تم إيراداه لإعطاء انطباعات إيجابية أو سلبية معينة.
3. حيادية العبارات والمصطلحات: هل تقديم الصحفي للحدث انطوى على عبارات تقييمية، إيجابية أو سلبية، يمكنه من خلالها التأثير على تقييم القراء والمشاهدين للحدث واستقبالهم له و وقع عليه.
4. التلقائية والاصطناع: هل الحدث وقع من تلقاء نفسه، او أن الصحفي سعى لاصطناعه، كأن يكون الصحفي قد تعمد تنظيم مقابلة مع شخصية معينة للحصول على آراءه، وهو ما أثر على اتجاهات القراء والمشاهدين أو أن يختار وقائع حدثت في الماضي او مواد من الأرشيف بشكل غير وثيق الصلة بالانتخابات، إن تعمد اصطناع إحداه او استخدام مادة أرشيفية او تأريخية يعطى انطباعاً معيناً ينطوى بالتأكيد على تحيز.
5. الإختيار: لدى الصحفي دائماً فرصة لكي يكون محايداً او ايجابياً او سلبياً فهناك فرق بين أن يختار الصحفي التركيز على الوقائع الإيجابية او السلبية في حدث مؤتمر انتخابي مثلا استمر عدة ساعات.
6. انطباع القارى المتوسط، كقاعدة عامة فإنه يمكن الاستناد إلى انطباع القارى المتوسط عن المادة التي حظيت بالتغطية وطريقة تغطيتها، للتعرف ما إذا كانت التغطية تستحق تقييماً إيجابياً أو سلبياً أو محايداً، مع ذلك فإن هذا المعيار ليس معياراً سهلاً، كما قد نظن للوهلة الأولى، فما قد يتلقاه بعض مستهلكي المادة الإعلامية بشكل ايجابي، قد يتلقاه آخرون بشكل سلبي، وتزداد صعوبة الإعتماد على انطباعات القارىء المتوسط كلما كانت القضية موضع التغطية محل خلاف واستقطاب في المجتمع.
7. الرسالة المضمره: كمعيار بديل، وفي حالة ما إذا كان من الصعب إصدار حكم حول انطباعات القارىء او المشاهد المتوسط، يمكن الإعتماد على تصورنا لنوع الرسالة الضمنية التي حاول الصحفي تضمينها في تغطيته.

8. الاستناد إلى التغطية المحايدة: في حالة الشك ما إذا كانت مادة إعلامية معينة إيجابية سلبية أو محايدة، فإنه على المراقب ان يسأل نفسه عن الطريقة التي كان يمكن تقديمها بها بشكل محايد تماما، وما إذا كانت هذه الطريقة المحايدة تتفق مع قواعد الفن الصحفي.

وعلى صعيد فترات العملية الانتخابية أو مراحلها يمكن ان تكون التغطية الإخبارية وما يمكن ان تركز عليه الصحافة بالشكل التالي:-

أ. **في اثناء فترة الحملة الانتخابية:-** فتشمل ضرورة مراقبة نشاط المرشحين، ونوعية الدعاية السياسية التي يستخدمها للترويج لأفكارهم و مواقفهم وتميزهم عن الآخرين، ومدى التزامهم بالقوانين والقواعد المنظمة للعملية الانتخابية، كما أن هذه المرحلة تتصل بصورة وثيقة بأداة أجهزة الدولة في تحديد قواعد الدعاية الانتخابية ومدى ملاءمتها لحق المرشح في التعبير عن أفكاره السياسية، ومدى إتاحة الفرصة للناخب في تلقي المعلومات، إضافة إلى انها تكشف عن مدى حياد الدولة وأجهزتها في التزامها بتنفيذ المعايير المحددة على الجميع من دون تمييز او استثناء.

كما ان على الصحافة والإعلام القيام بدور أساسي في كشف بعض المخالفات أو الجرائم التي تقع في فترة الحملات الانتخابية إذ تمثل أخبارك تلك المخالفات مادة مهمة يسعى الرأي العام لمتابعتها، من أهم تلك الجرائم الكشف مثلا عن استخدام المال في الانتخابات من قبل بعض المرشحين، او استخدام العنف من قبل أحدهم، أو عدم الالتزام بقواعد وضوابط الحملات الانتخابية طبقا لما سبق إقراره في قانون الانتخابات ومراقبة الانفاق على الحملات الانتخابية.

ب. **في يوم الانتخابات:-** فيجب ان يركز الصحافة والإعلام عامة على أمور من قبيل مستوى او معدل الإقبال من المواطنين على لجان الانتخابات، ومدى قدرة المواطنين على الوصول بسهولة إلى لجانهم ومعرفة أسمائهم في تلك اللجان، ومتابعة الدور الذي يقوم به الأمن من تسهيل او إعاقة عملية التصويت، ومتابعة أداء المرشحين ونوابهم سواء داخل اللجان أو خارجها، ومراقبة عملية الفرز وإعلان النتائج.

يفضل أن ينقل الإعلامي وجهة نظر المراقبين الدوليين في حال وجودهم او وجهة نظر المسؤولين عن مؤسسات المجتمع المدني التي تقوم بمراقبة الانتخابات، كما أن القصص الإنسانية التي قد تشهدها عملية الانتخابات ويوم التصويت قد تكون مادة مفضلة لدى العديد من القراء والمشاهدين. وتتطلب حساسية مرحلة الإقتراع وإعلان النتائج مراعاة الدقة والحذر في مراقبتها، حيث تتم مراقبة مستويات مختلفة من أجهزة الدولة إلى الأحزاب، والمرشحين، وأنصارهم ورصد مخالفات عديدة بعضها جوهري

وبعضها شكلي، وتتبع خروقات للقانون او القواعد الإدارية يمكن لها أن تثير ردود فعل عميقة حول مجمل العملية الانتخابية لذا فهو مطالب في هذه المرحلة بالتوثيق للوقائع والمخالفات والانتهاكات والتدقيق في المعلومات والتنوع في مصادر الحصول عليها، وعدم الاكتفاء بجهة واحدة او الإعتماد على مصدر وحيد.

ج. اما في مرحلة ما بعد انتهاء التصويت:- فعلى الصحفي ان يقدم رسداً مستمراً لعملية فرز الأصوات من خلال المشاركة في عمليات الفرز بشكل أو بآخر، كما يفضل ان تركز التغطية على محاولة تقديم تفسير للنائج وتقديمها في صورة سهلة للقراء والمشاهدين تناول أداء بعض المؤسسات خلال العملية الانتخابية مثل اللجنة العامة التي أشرفت على الانتخابات و وسائل الإعلام عامة.

هناك من يحدد مهام الصحفي في تغطية الانتخابات وفق الأطراف الرئيسية للعملية الانتخابية في ضرورة تقديم إجابات للرأي العام عن بعض الأسئلة الأساسية، التي يتصل بعضها بحق الناخبين، ويتصل بعضها الاخر بحق المرشحين، بينما جزء ثالث بالعملية الانتخابية ذاتها، وتشكل هذه الأسئلة مادة حيوية للتغطية الانتخابية المحايدة، وذلك على النحو التالي⁽¹⁾:

1. ما يتصل بحقوق الناخبين.

لابد للصحفي أن يحدد لنفسه مهمة الإجابة عن الأسئلة التالية، حتى يضمن تقديم تغطية مهنية وموضوعية ومفيدة للرأي العام وهي:

- هل كل اسماء من لهم صوت انتخابي، مدرجة على القوائم الانتخابية؟
- هل يتابع كل الناخبين برامج الأحزاب ويناقشونها دون خوف أو رعب؟
- هل يقوم بعض الأحزاب بممارسة تهديد ضد الناخبين او المسؤولين لفرض أسماء بعينها عن

الإقتراع؟

- هل يقوم بعض المسؤولين او الأحزاب بعرض الرشاوى او هدايا او عقود عمل للناخبين؟
- هل يدرك الناخبون دورهم في الانتخابات ويعون جيداً أهمية العملية الانتخابية وكذلك مختلف الخيارات المطروحة امامهم؟
- هل تشعر المرأة والأقليات او الجهات المستضعفة بالأمان أثناء عملية التصويت وما هي الضمانات الأساسية لهذا الحق؟

(¹) مراقبة الإعلام تعزيز الانتخابات الديمقراطية، مصدر سابق ذكره، س35.

2. ما يتصل بحقوق المرشحين

- هل تم السماح لكل المرشحين والأحزاب المؤهلين بخوض الانتخابات؟
- هل تم السماح لممثلي الأقليات وأصحاب الأفكار السياسية المختلفة بالترشح للانتخابات؟
- هل يتم تنفيذ القوانين الانتخابية على جميع الأحزاب دون استثناء وبذات المعايير؟
- هل يقوم الجيش والشرطة بحماية جميع الأحزاب في حملتها الانتخابية؟
- هل يقوم بعض المصالح الكبرى بتمويل حزب سياسي معين؟
- هل ترى الأحزاب مانعاً للكشف عن مصادر تمويلها؟
- هل يقوم الموظف الحكومي بدور محايد خلال الحملة الانتخابية أو هل يوظف مكاسب الدولة لخدمة حزب سياسي معين؟

- هل يعلن الحزب الحاكم عن مشروعات جديدة قبل بداية الحملة الانتخابية بفترة بسيطة؟

3. ما يتصل بالعملية الانتخابية

- هل يمكن إضافة أسماء الناخبين غير المدرجين في القوائم بمجرد الكشف عن هويتهم؟
- هل يستطيع الناخب الأمي التعرف على القوائم بسهولة؟ وهل يستطيع فهم تعليمات عملية الإقتراع بسهولة؟
- هل ثمة عدد كاف من أوراق الإقتراع؟ وأماكن الإقتراع داخل الساحة الانتخابية ومساحته تكفى لاستيعاب المراقبين لعملية التصويت والفرز؟
- هل تم توفير إجراءات أمنية لحماية الناخبين؟
- هل تم توفير الحماية الكافية لصناديق الإقتراع أثناء التصويت وأثناء النقل؟
- هل يمكن التسليم يقيناً بجدية ونزاهة واستقلالية الهيئة الانتخابية؟
- هل تقوم الهيئة المشرفة على الانتخابات بالرد على الشكاوى المتعلقة بخرق القوانين بسرعة وحسم؟
- هل تقوم الصحافة والمنظمات الأهلية والمراقبة الدولية بمراقبة سير الانتخابات ونشر أخبارها دون قيد أو خوف؟
- هل تقوم الصحافة الوطنية بتغطية مسؤولة للمرشحين والأحزاب؟ وهل التغطية دقيقة ومحيدة ونزيهة؟
- هل يقوم الإعلام الخاص - صحف ومحطات إذاعة وتلفزيون - بتقديم إعلام مسئول ومتوازن؟
- هل توازن الصحافة الخاصة بين الأحزاب فيما يتعلق بالإعلانات.

عموماً مهما كان الخيار المتاح، فان من الضرورة بمكان ان تحرز النظم الإعلامية توازناً في الحقوق المستحقة لهذه الأطراف الثلاثة اثناء الإنتخابات وهي⁽¹⁾:

1. المتنافسون السياسيون: تغطي وسال الإعلام أخبار المرشحين والأحزاب وتمنحهم الفرصة للتواصل مع الناخبين، ومناقشتهم، والتخاطب معهم، وهكذا فهي تساعد المواطنين عبي تشكيل آرائهم، ووجهات نظرهم، وتساعد على اتخاذ قرارات مستنيرة حول الحزب أو المرشح الذي يكنهم دعمه.

2. الموضوعات والأمور ذات الإهتمام العام: من شان وسائل الإعلام تغطية الموضوعات والأمور التي تهم الجمهور، والتي تعتبر ضرورية بالنسبة للناخبين لتقييم أعمال القوى الحاكمة، وأحزب المعارضة، والمسؤولين المعنيين، مما يساعدهم على اتخاذ قرار مستنير فيما يتعلق بالبدائل السياسية.

3. العملية الإنتخابية: من شان وسائل الإعلام ان تتقل للناخبين أعمال إدارة الإنتخابات، وتقدم التقارير حول الشفافية في العملية الإنتخابية، وتغطي إجراءات التصويت، وأي حدث او حقيقة ذات صلة بالعملية بكاملها، فضلاً عن ذلك، فمن شان وسائل الإعلام تثيف الناخبين بحقوقهم و واجباتهم، بالاضافة إلى توعيتهم بأي إجراءات أو قواعد جديدة أدخلت بمعرفة الجهات المسؤولة عن إدارة الإنتخابات.

وهذه الأطراف الثلاثة هي نفسها العناصر المفروض أن تركز عليها الصحافة خلال الإنتخابات مثلا قد تتمخض عنه فوز مرشحين يتبنون لحزب سياسي واحد، فيصبح زعيم هذا الحزب رئيساً للحكومة أو للدولة في حالة فوزه او اى حزب يحصل على غالبية الأصوات في صناديق الإقتراع والمقاعد في البرلمان ويقوم بتشكيل الحكومة ويصبح زعيمة وزيراً أو رئيساً للحكومة، ورغم تنافس احزاب عديدة فأن بعضها لايملك عدداً كافياً من المرشحين يغطون كافة مناطق البلاد، وهناك مرشحين لا ينتمون لأحزاب لكنهم يملكون برامج سياسية الى مستقلون وعلى الصحافة تغطية نشاطات الأحزاب جميعها والمستقلين على حد سواء، هذا بالنسبة للنقطة الأولى.

اما بخصوص النقطة الثانية، فان الرؤية الخاصة بالحزب لقضايا البلاد والحلول اللازمة لها هي ما إصطلح على تسميته البرنامج السياسي أو بيان الحزب، ولكن قد توجد قضايا اخرى هامة بالنسبة للمواطنين يغض السياسيون الطرف عنها، وهنا تبرز مهمة الصحافة، الواعية، المحايدة، في تشخيص وبلورة وابرار هذه القضايا ومطالبة الأحزاب السياسية بالبحث فيها وايجاد حلول مناسبة لها.

اما بالنسبة للنقطة الثالثة فيجب على الإعلام توعية المواطنين بقوانين الإنتخابات وسيرها والتسجيل للإقتراع واللقاءات الجماهيرية والجهة المختصة بالعقوبات في حالة خرق القوانين او الإحتياز لطرف ما

(¹) نفس المصدر السابق، ص10.

أو الأساءة للناخبين وكذلك نوعية المواطنين وحتى الصحفيين بل، قبل غيرهم بالقوانين الخاصة بالتغطية الإعلامية⁽¹⁾.

وقد قام العديد من المنظمات الدولية بأصدار ادلة وبرامج مختلفة حول الدور الحاسم الذي تضطلع به وسائل الإعلام في الإنتخابات الديمقراطية ومسؤوليتها تجاه المجتمع، وخاصة حول مسألة التغطية الإعلامية والإخبارية بطريقة افضل، حيث ان التخطيط السليم والتدريب جنباً الى جنب مع المعايير الأخلاقية المهنية يجعل تغطية الإنتخابات افضل وخاصة في المجتمعات ذات الديمقراطية الناشئة والخبرة الصحفية المحدودة في مجال ديمقراطية الإنتخابات، إضافة الى المبادئ الحديثة للصحافة الحرة والمسئولة، كما يحتاج الصحفي الى تطوير فهم خاص بالأسراتيجيات الإعلامية التي تعتمدها الأحزاب السياسية من اجل ايصال رسائلهم وتدريب الصحفي على أن لا يصبح، بعلمه أو بدون علمه، في خدمة مصالح الأطراف المتنافسة وكيف يسخر و يركز مبادئ الحرية والمسؤولية والنزاهة والحيادية في عمله. لذا رأينا ان نختار مجموعة من الأدلة و نلخص اهم القضايا التي تركز عليه هذه الأدلة وخاصة الأدلة التي تمخضت عن تجارب دولية في مجال التغطية الإعلامية الإنتخابية ومنها:

1. دليل منظمة (معهد الإعلام وسياسات المجتمع المدني -IMPACS) مع (المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام -IMS) و من اعداد روس هوارد وبأسم (الإعلام والإنتخابات دليل تغطية الإنتخابات، ترجمة رشيد خليفة، 2005.

2. دليل ليزا سنيلينكر، بأسم (من اجل الإنتخابات حرة ونزيهة، دليل الصحفي لتحسين التغطية الإعلامية للإنتخابات في الديمقراطيات الناشئة)، ترجمة وإعادة الطبع من قبل مركز الصحفيين الدوليين: International Center Journalists، سنة 2001.

3. ودليل خاص بتغطية الإنتخابات الذي اصدره مجموعة من المنظمات الدولية والإقليمية و الشخصيات الإعلامية البارزة وهي (دليل التوجيه لدعم وسائل الإعلام خلال الإنتخابات والتي اصدرها كل من المنظمات " - International Media Support المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام و Reseau Liberte - شبكة الحرية - ريزو لبيرتي) و Media Democracy Group - جماعة وسائل الإعلام والديمقراطية). قام باعداد الدليل وإنتاجه تورين براندت وفين رازموسين وريال بارنابه وبول بريتون وجاكلين تيليماك وديريك كوين وروس هوارد. سنة 2006.

4. جيوفانا ما يولا، الباحثة الإيطالية والمراقبة للإنتخابات، بالمرصد الدولي لمراقبة الإنتخابات بأيطاليا.

(1) روس هوارد، مصدر سابق ذكره، ص7.

وبعد دراسة وتحليل وتوحيد، نعرض باختصار شديد اهم المحاور والملاحظات التي تناولها المصادر المذكورة، حول الترتيبات والممارسات المطلوبة في التغطية الإعلامية والإعداد لها اثناء الإنتخابات وهي:-

1. الأستعداد المسبق للإنتخابات وجمع المعلومات المرجعية القيام بجمع المعلومات الأساسية والمرجعية، كالخلفية التاريخية والإطار السياسي والقانوني الراهن للإنتخابات والمعرفة بالدستور وغيره من القوانين ودور مؤسسات الدولة وصلاحياتها، والنظام الإنتخابي، قوانينها ونظام التصويت وسائر المعلومات الرسمية ذات العلاقة فالإلتزامات القانونية تحدد كيفية التعامل مع الإعلانات السياسية وحدود محتوى البرامج والأخبار والأنظمة التي تستطيع الأداة الإعلامية وضعها للوفاء بالتزاماتها أو القيود المختلفة.

وذلك يتطلب تخطيطاً شاملاً للأجابة على جميع الأسئلة وبناء عليه.

فأن التخطيط تحمى عمل وسائل الإعلام من كونها مجرد رد فعل ازاء الأحداث وتمنح فرصة اكبر للتعامل المتوازن مع المتنافسون والمقترعون والقضايا العامة، وتساعد التخطيط التركيز على الجودة بدلاً من التشتت واعداد تقارير إعلامية عن كل شيء⁽¹⁾.

2. ان التدريب هو احدى الوسائل للتعامل مع مجمل القضايا الإعلامية المتعلقة بالإنتخابات والتأكد من توافر الموارد ومن هنا تدعو هذه الجهود الدولية الى التعاون والتضامن مع المنظمات الدولية في مجال الإعلام والإنتخابات وخاصة في مجال نقل الخبرات حول فن التحكم على الأخبار والمهارات المتعلقة بذلك والتقنيات الجديدة والأدوات اللوجستية وما إلى ذلك.

وهنا يمكن الإشارة الى ان في العديد من البلدان لاتعتبر ولا تشكل تغطية الإنتخابات جزءاً من اي منهج علمي لا في الجامعات والمعاهد ولا في غالبية الدورات التدريبية على الرغم من ضرورتها مما يمكن القول انها تشكل احد الأسباب الرئيسية لوجود لتقارير الغير المهنية و تدني الدور الرقابي للإعلام ناهيك عن ضرورة اعادة مثل هذه الدورات مراراً وتكراراً⁽²⁾.

3. معرفة الأطراف الرئيسية في الإنتخابات وخاصة المتنافسون السياسيون والأحزاب، اصحاب المصالح الرئيسيين، البرامج السياسية والتحالفات والإئتلافات و المرشحون واستراتيجياتهم الإعلامية، حتى لا يقع الإعلام في موقع حرج لأحد الأطراف على حساب الآخرين والحذر من استطلاعات الرأي الغير علمية، واللغة غير اللاتقة وخطاب الكراهية.

(1) ليزاسنيلينكر، مصدر سابق ذكره، ص7.

(2) جيوفانا مايولا، صبحي عسيلة، مصدر سابق ذكره، ص52.

4. المقترعون وخدمتهم، وهو من اهم واجبات الإعلام حيث يجب ان تركز عليها، وتزود الناخبين بالأخبار حول العملية الانتخابية، بما يساعد على الإختيار الواعي للمرشحين كما انه على الإعلام ان تفكر كما يفكر الناخبون ويتطلعون اليه، وكذلك تجدر بالإعلام البحث عن جماعات وفئات اجتماعية، منسية، أو نائية، أو لامنبر لهم، وكذلك هناك الكثير من الجوانب الغير العادية تولدها حساسية الأحداث الانتخابية وتفرض نفسها كأولويات طارئة من الأطراف الانتخابية المختلفة.

5. التركيز على معايير المهنة واخلاقياتها عامة، وفيما يتعلق بتغطية الانتخابات بشكل خاص حيث يجب على الإعلام ان تولى اهمية كبرى لذلك، وان تتصف بالدقة والعدل والنزاهة والمسؤولية في تغطية الانتخابات، وضمان تنوع الأصوات وتعدد الآراء، حيث يجب ان تكون القصص المطبوعة كاملة وفي الوقت نفسه تزود الجمهور بمعلومات دقيقة وشاملة حول العديد من القضايا المهمة ذات الصلة بعملية الانتخابات.

6. الدعوة والتوصية بالتعاون والتضامن في الأوساط الإعلامية وتشكيل مدونات ومواثيق تؤطر لقواعد السلوك لوسائل الإعلام و الصحفيين في الانتخابات. وتوفير مختلف مصادر البيانات المواثيق والنشاطات والأدلة والخبرات والتجارب الانتخابية على شبكة الأنترنت والتوصية بالاستفادة منها، وكذلك الإشارة الى مختلف المصادر الخاصة بالأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى الإقليمية والوطنية ذات العلاقة بالانتخابات والإعلام.

7. التركيز اضافة إلى حرية ونزاهة الانتخابات على ادوار وسائل الإعلام وهي:

الإعلام والأضطلاع بوظيفة رقابية والتعبير عن آراء الناخبين و تجسيد ذلك في كافة الفنون الصحفية، ذلك لأن الانتخابات تعني اتخاذ قرار حاسم فيما يخص المستقبل وتعتمد النتيجة الى حد بعيد على كيفية قيام وسائل الإعلام بتغطية الحملة وعملية الإقتراع، و واجب الإعلام التوازن بين الحدين عن مدى نزاهة الانتخابات وأخبار الأحزاب والمرشحين والناخبين من هنا يمكن تلخيص دور وسائل الإعلام التي يجب ان تضطلع بها وهي وظائف رئيسية وخاصة من الناحية الفنون الإخبارية وهي ثلاثة⁽¹⁾:

أولاً: تقوم وسائل الإعلام بإعلام وأخبار الناس عن الانتخابات وهي تنقل الأخبار بصورة نزيهة عن الحملات الانتخابية لجميع الأحزاب السياسية بحيث يتمكن الناس من تحديد ما إذا كانت هناك اختلافات بينها ومن تحديد خياراتهم الشخصية وتقديم وسائل الإعلام أيضاً آراء محرري الأعمدة الصحفية والمعلقين ومقدمي حلقات النقاش، وهي تقدم أيضاً معلومات تثقيفية من لجنة الانتخابات لإطلاع المواطنين على

(1) المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام، دليل التوجيه لدعم وسائل الإعلام خلال فترة الأنتخابات، مصدر سابق ذكره، ص17-18.

هوية المرشحين وعلى مراكز الإقتراع وعلى كيفية التصويت بالإقتراع السري والأخبار المتعلقة، ويمكن لوسائل الإعلام ان تنشر إعلانات من الأحزاب السياسية تدعو الناس على مسانبتها.

ثانياً: تضطلع وسائل الإعلام بدور الرقيب على نزاهة الحملة الانتخابية وعملية الاقتراع، ومن واجب وسائل الإعلام ان تذكر ما إذا كانت حرية التعبير مفقودة، لأن بعض المرشحين يخشون الكلام، أو بسبب وجود فساد عن إجراءات الانتخاب والإقتراع، أو إذا لم تكن لجنة الانتخابات تقوم بمهمتها بصورة نزيهة وكافية.

ثالثاً: ينبغي أن تعبر وسائل الإعلام عن آراء الناخبين فالإنتخابات لا تنظم فقط لخدمة السياسيين، إنها تمثل أيضاً فرصة للناس العاديين لإسماع أصواتهم ولذكر القضايا التي يعتقدون انها هامة، وسبب هذه الأهمية ينبغي ان تخرج وسائل الإعلام للانخراط في اوساط المجتمع وأن تعبر عن آراء المقترعين العاديين الذين يكون لديهم ما يرغبون الإفصاح عنه، وأن تكون أيضاً اداة تعبير لأولئك الذين لا يستطيعون ان يصرحوا بأرائهم او الذين جرى إهمالهم في الماضي.

8. واخيراً توصي جميع الأدلة والتجارب الى انه يجب على كل صحفي ومحرر طرح الأسئلة التالية

قبل التقديم تقريره حول أخبار الإنتخابات:

- هل تتسم هذه القصة بالدقة؟ هل الوقائع والأسماء والمعلومات صحيحة؟ هل بذل الصحفي كل ما في وسعه للتأكد من صحة المعلومات؟

- هل تتسم هذه القصة بالنزاهة والتوازن والعدالة؟ هل تتضمن آراء الطرفين والآراء الأخرى وهل تعرض الأخبار بلا محاباة لحزب او مرشح ما؟

- هل لها صفة الصحافة المسئولة؟ هل تم الحصول على هذه الأخبار بدون دفع رشاوى أو القيام بإجراءات غير قانونية، وهل توفر الحماية للمصادر ولا تنتهك قوانين الإنتخابات والصحافة؟

- هل الناخب هو محط تركيز هذه القصة؟ هل توفر أخباراً مهمة للناخبين؟ هل تعرض بواعث قلق الناخبين على السياسيين؟

هل هذه هي الصورة باكملها؟ هل تعطي هذه الكلمات او الصور أو المشاهد التلفزيونية أو أشرطة المسجل صورة صحيحة باهم الأمور التي وقعت في هذا الحدث؟

- هل هذه القصة الخبرية سوف تساعد في تحقيق الاستنارة الجيدة للناخبين حتى يتسنى لهم الإنتخاب بحكمة لما هو في مصلحتهم القصوى؟

- هل تتسم هذه الإنتخابات بالحرية والعدل؟ هل هناك أي أخبار أخرى بشأن هذه الإنتخابات يجب تقديمها.

المبحث الرابع:

مفهوم الانتخابات ومعاييرها الدولية

تعد الانتخابات معياراً موضوعياً لقياس مدى ديمقراطية الدولة، إذ أن الدولة الديمقراطية هي التي تكون فيها الإرادة الشعبية (هيئة الناخبين) مصدر السلطات وأداة تكوينها وإذا كانت الديمقراطية تعني حكم الشعب للشعب، فإن استحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة أدى إلى اللجوء إلى الديمقراطية النيابية، وهي قيام الشعب بانتخاب نواب عنه يباشرون مظاهر السيادة نيابة عنه لمدة مؤقتة دون تدخل الشعب بعمل النواب، ولكي يتحقق هذا كله يجب أن تكون الانتخابات حرة ونزيهة حتى تعبر عن الإرادة الشعبية بصدق وهذا لا يتحقق إلا بوجود ضمانات وأسس كافية توفر الحماية اللازمة للعملية الانتخابية من أية خروقات تؤثر على مصداقيتها⁽¹⁾.

الانتخابات في العصر الحديث أكثر الوسائل في اسناد السلطة انتشاراً وذيوعاً وطوت الى حد بعيداً جداً كل الوسائل الأخرى غير الديمقراطية التي مارسها الأنظمة السلطوية الشمولية، سواء كان سلطة وراثية أو بالإختيار الذاتي أو عن طريق الانقلابات، بل ان تلك الأنظمة الشمولية والقوى التي تستولي على السلطة عن طريق الانقلابات وغيرها من الوسائل غير الشرعية تدرك معنى وجوه الانتخابات وسرعان ما تعلن عن اجراء الانتخابات بغية اصفاء الشرعية على سلطتها، وعليه يمكن الإعتماد على الانتخابات كمعيار لتقييم مدى شرعية وديمقراطية نظام الحكم في دولة معينة⁽²⁾.

والانتخابات بحد ذاتها تتطلب توفر أرضية مناسبة كالتعددية الحزبية واطلاق الحريات حرية الإعلام واستقلاليته كما اسلفنا في المبحث السابق، اضافة الى سيادة روح التسامح وتقبل النتائج الانتخابية، وقبل الدخول في التفاصيل لابد من تحديد مفهوم الانتخابات وكيفية تعاطي لانظمة السياسية معه.

أ. الانتخاب لغةً:

حقق احد الباحثين في جذور كلمة الانتخاب في اللغة العربية ويقول⁽³⁾: يتفق معظم فقهاء اللغة، على إن لفظ الانتخاب يعني "الإختيار والانتقاء" ومصدره النخب وانتخب الشيء انتزعه واختاره، والنخبة المختار من كل شيء⁽⁴⁾.

(1) جهاد علي جمعة، الطعون في الانتخابات التشريعية في العراق والجهات المختصة بالنظر فيها (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية القانون، جامعة بغداد، 2011، ص 8.

(2) سرهنك حميد البرزنجي، انتخابات اقليم كردستان العراق، بين النظرية والتطبيق، أربيل، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، 2002، ص 13.

(3) نفس المصدر السابق، ص 13.

(4) نفس المصدر السابق، ص 13.

و(النَّخْبَةُ) مثل النَّجْبَةُ والجمع (نَخَبٌ)، كَرُطْبَةٌ ورُطْبٌ، ويقال جاء في نَخَب أصحابه أي في خيارهم⁽¹⁾. ونخبة القوم ونخبتهم خيارهم، قال الأصمعي يقال هم نُخْبَةُ القوم (بضم النون وفتح الخاء) وقال ابو منصور وغيره: يقال نُخْبَةُ (بإسكان الخاء)، واللغة الجيدة ما اختاره الأصمعي، والنخْبُ النزْعُ، والانتخاب: الانتزاع والانتخاب الإختيار والانتقاء، ومنه النخبة وهم الجماعة تختار من الرجال مُنتزِع منه، وفي حديث للأمام علي عليه السلام، وقيل عُمر: وخرجنا في النخبة... والمنتخبون والمنتخبون من الناس (المنتخبون)، وفي حديث ابن الالواع: انتخب من القوم مائة رجل، ونخبة المتاع: المختار ينتزع منه⁽²⁾.

والنخبُ: النزع، نقول نَخْبَةُ انخبهُ اذا انزعتهُ والانتخاب الانتزاع والانتخاب الإختيار والنخبة مثل النخبة والجمع نَخَبٌ... ورجل نَخِبُ (بكسر الخاء) أي جبان لا فؤاد له، وكذلك تخيب ومنخوب ومنتخب كأنه منتزع الفؤاد⁽³⁾.

ويقابل الإلتخاب في اللغة الأنجليزية (Election) وفعله (Elect) وصفته (Elector) أي الناخب⁽⁴⁾. وفي اللاتينية يقابله (Electio) وبالألمانية (Faheln – Whlen) و مفرده (Fahl – Wahl) وبالتركية (سجم – secim)⁽⁵⁾. وفي الكردية (هتلباردن – Halbjarten)، فالفعل (بذاردن-بذارتن) تعنى تنقية، تنقيح، اختيار، وبالتالي تضاف له (هتل) بمعنى عملية وتكون (هتلباردن) عملية الإلتخاب. وتسمى الإلتخاب – اقتراع – تصويت (Ballot) و (Balloting) وتعنى فعل مضارع التصويت الإقتراع.

ويبدو ان فعل (Ballot) هي اقرب الى عملية التصويت على قرارات البرلمانات و المجالس، اما كلمة (election) ترتبط بالإلتخابات كوسيلة لأختيار المرشحين في الإلتخابات العامة، حيث وردت كل العمليات المتعلقة بالإلتخابات العامة مع الكلمة الأخيرة.

(1) مختار الصحاح لمحمد بن ابي بكر عبدالقادر الرازي، الكويت، دار الرسالة، 1980، ص65.

(2) لسان العرب للعلامة ابن منظور، تقديم العلامة الشيخ عبدالله العلي: إعداد وتصنيف يوسف الخياط، المجلد الثالث من (ق-ي) بيروت: دار لسان العرب، بلا سنة طبع، ص601.

(3) الصحاح في اللغة والعلوم، إعداد وتصنيف نديم مرعشلي. المجلد الثاني، الطبعة الأولى، دار الحضارة العربية، 1974، ص541.

قاموس اكسفورد الحديث- انجليزي- انجليزي- عربي، طبع في - Oxford word power dictonry – English – Arabic (4) الصين، 2009، ص253.

(5) سرهنك حميد البرزنجي، انتخابات اقليم كردستان العراق، بين النظرية والتطبيق، مصدر سابق ذكره، ص23.

ب. الإنتخابات اصطلاحاً:

لا بد لنا قبل الدخول في علاقة الإعلام بالإنتخابات أن نمهد الحديث بالوقوف على معنى مصطلح الإنتخاب وتعريفه وتطوره التاريخي من خلال مناقشة الإنتخابات في الأنظمة السياسية و الإعلامية المختلفة.

يحتل مفهوم الإنتخابات الديمقراطية، لدى الكثير من الباحثين موقع الصدارة في النظم الديمقراطية وذلك منذ ان عرف جوزيف شومبتير الديمقراطية على أنها " مجموعة من الإجراءات والمؤسسات التي يستطيع الأفراد من خلالها المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية عن طريق التنافس في الإنتخابات حرة⁽¹⁾.

وعلى الرغم من اهتمام الكثيرين بمفهوم الإنتخابات الديمقراطية عند حديثهم عن الديمقراطية الا أنه لا يوجد حتى اليوم تعريف متفق عليه بين المهتمين بالإنتخابات، أو مجموعة معايير قاطعة تحدد معالم الإنتخابات الحرة و النزيهة.

كما لا توجد منهجية واحدة يمكن من خلالها وضع مؤشرات محددة وشاملة للإنتخابات الديمقراطية، الا أنه هناك بعض المحاولات في هذا المجال في تعريف الإنتخابات التي يمكن من خلالها بيان المفهوم الإصطلاحي له⁽²⁾.

تعرفها دائرة المعارف الأكاديمية الامريكية⁽³⁾، بأنه " طريقة لاختيار القادة أو صنع القرارات عن طريق عملية التصويت An election is a method of choosing leaders or making decisions by process of Votin “ ويعرفها المعهد الديمقراطي الوطني الأمريكي بانها " تمرين يقوم به خلاله الناخبون بالتعبير عن اختيارهم من الأحزاب السياسية والمرشحين، كآلية اختيار الممثلين والحكومات"⁽⁴⁾.

“Exercise through which the voters express their choice between competing political parties or candidates, mechanism for choosing representatives and governments”

والإقتراع: هو الإنتخاب والتصويت اي ادلاء الناخب بصوته لصالح كيان سياسي أو مرشح وقد يتم الإقتراع بوضع ورقه بيضاء أو علامة الشطب للدلالة على انه شارك في الإقتراع ولكنه لم يقترح اي كيان سياسي أو مرشح معين وقد ادى رأيه⁽¹⁾.

(1) Joseph schum peter, capitalism, socialism and democracy (newyork) harper, 1950, 259,

(2) د. عبدالفتاح ماضي، مفهوم الأنتخابات الديمقراطية، دراسة مقدمة الى مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، الديمقراطية والأنتخابات في البلدان العربية، اكسفورد، اغسطس، 2006، ص5.

(3) American Academic Encyclopeia, Arete Publishing Company Inc Volume(1) united state, new jerssy. 1981, P.103.

(4) دليل المترجم للمصطلحات الأنتخابية – An English – Arabic Translator’s Guide to Election Terminology

• الإنتخابات في الأنظمة السياسية المختلفة

الإنتخابات في ظل الأنظمة السلطوية تتميز بشكليته الإجراءات نظراً لسيادة مبدأ الحزب الواحد وسد الطريق امام العمل السياسي الفعال للأحزاب الأخرى⁽²⁾.

ان هذه الأنظمة غالباً ما لا تؤمن بالديمقراطية، رغم أنها تتستر وراء الواجهة المحترمة للدستور الديمقراطي، المبني على المساواة وحقوق الإنسان والحريات العامة، الإنتخابات، سلطات البرلمان، الرقابة القضائية... الخ، الا انه هناك قطيعة تامة بين منظومة القيم المعلنة والممارسة السياسية الفعلية على أرض الواقع، وهناك العديد من الدول في مثل هذا الوضع، في افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية على سبيل المثال⁽³⁾.

تُتكر الدولة التسلطية على الشعب حق المشاركة الشعبية، أو تحد منها بصورة بالغة. ويجري في هذه الحالة إعطاء الأولوية لمصلحة الدولة على احتياجات المواطنين العاديين ومصالحهم. ولا يُسمح باستعمال الآليات القانونية لمعارضة نظام الحُكم أو بتجريد القيادات السياسية من سلطاتها⁽⁴⁾.

وفي الأنظمة الفاشية، فأن موقفها هي أكثر عداء لأنها تعتنق رسمياً النظريات العنصرية او غير المساواتية، وتعطي السلطة لشخص (منفذ)، (مخلص) محاطاً بنخبة. ان هذه الأنظمة ترفض الأقرار بالمساواة بين مواطنيها حتى ولو شكلياً وتقر تمييزات (شرعية) بين الأعراق و الفئات الإجتماعية، أنها تتنكر لمبادئ المشروعية الديمقراطية، وتعارضها حتى بالعنف، ولكن رغم كل ذلك تقر جزئياً ببعض المبادئ في الواقع مثل الإنتخابات الشاملة والإستفتاءات⁽⁵⁾.

اما في الأنظمة الشيوعية، فبالرغم من ان دساتيرها وقوانينها الأساسية تتضمن مبادئ (ديمقراطية) في الإنتخابات، واقامة الحملات الدعائية الضخمة - في الإتحاد السوفيتي السابق مثلاً- والتي كانت تبلغ (عملية الإنتخابات) في ضخامتها دول الديمقراطيات الغربية من حيث تكريس القنوات الإعلامية

(1) طارق حرب، الدليل الانتخابي، بغداد، منشورات جريدة الصباح، 2009، ص7.

(2) سرهنك حميد البرزنجي، مصدر سابق ذكره، ص181.

(3) موريس دوفرجية، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، الأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة: د. جورج سعد، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، والتوزيع، 1992، ص53.

(4) انطوني غيدنز، علم الاجتماع، ترجمة د. فايز الصياغ، مركز دراسات الوحدة العربية، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2006، ص498.

(5) موريس دوفرجية، مصدر سابق ذكره، ص53. وانظر ايضا: رمسيس عوض، برتراندرسل، المفكر السياسي، مصدر سابق ذكره، ص66.

المختلفة و النشاطات الدعائية الأخرى، اذ يدلي الناخب بصوته بعد ان يتسلم بطاقة واحدة كتب عليها اسم شخص واحد، بهذا يكون امام الناخب خياران: إما وضع الورقة كما هي دون أن يضع عليها أية علامة، أو شطب الأسم بعلامة () للتعبير عن عدم الإختيار، وغالباً ما كان الناخبون يقومون بالإختيار الأول وعليه يمكن القول بان معظم الإنتخابات كانت تأخذ شكل الإستفتاءات، وتبلغ نسبة المشاركة ارقاماً يصعب تصديقها، اما الغرض من الحملة الدعائية الضخمة فكان الهدف منه الحصول على نسبة 100% من الأصوات⁽¹⁾.

اذا كانت الأنظمة الإشتراكية تعمل بصورة عامة في اطر دستورية تشبه اطر انظمة الديمقراطية الليبرالية، وخاصة تركيزها على الإقتراع الشامل و وجود برلمانات و دساتير و اعلانات حقوق تعلن فيها حقوق فردية، رغم شكليتها، الا انه عند تحليله و التعمق فيه نجد اختلافات جذرية في مضمون هذه المبادئ، لا تقترب اطلاقاً من المبادئ الليبرالية. وتبدو وكأنها مراسيم دعائية تكرر قرارات سابقة للإنتخابات نفسها.

وقد تناول موريس دوفرليه ملامح الإنتخابات في ظل الأنظمة الشيوعية نلخص بعضاً منها في النقاط التالية⁽²⁾.

1. ان الدول الإشتراكية تطبق الإقتراع الشامل لكن ضمن شروط مختلفة جداً، عن الديمقراطيات الغربية، فعوضاً عن عدم التمكن من الإختيار بين عدة مرشحين، لا يستطيع الناخب الا ان يختار المرشح الواحد أو لا يختاره، فهامش حريته مختزل جداً، فالمناسبة السياسية الحقيقية لاتتم عند التصويت بل عند اختيار المرشحين!

2. الإنتخاب انتخاب كاذب، فالمواطنون لا يختارون ممثلين، لأن ليس لهم خيار، ولكن يؤيدون انتخاب المرشح الواحد الذي تقدمه السلطات، المشكلة إذن هي في الحصول على اوسع تأييد ممكن، لإظهار اجماع المواطنين، بالنسبة الى السلطات.

3. الدول الإشتراكية تقتخر بان المرشحين الواحدين ينالون نسبة 98% أو 99% و احياناً 100% ليس فقط من الأصوات المعبرة بل حتى من الناخبين المسجلين، فالمواطنون مضطرون بالقبول للمرشحين المفروضين، وتجنباً لمخاطر معرفتهم يدخلون اوراقاً بيضاء في الصناديق.

(1) سرهنك حميد البرزنجي، مصدر سابق ذكره، ص188.

(2) للتفاصيل انظر: موريس دوفرليه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، الأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة: د. جورج سعد، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، والتوزيع، 1992، ص423-426.

4. مارست بعض الأنظمة الاشتراكية الإنتخابات تعددية لكن سرعان ما تقلصت مع زوال استقلالية الأحزاب الأخرى غير الحزب الحاكم ومارست الإتحاد السوفيتي ترشيح مرشحين غير حزبيين، لكن من ذوى (الأخلاص) للنظام او ترشيح عدد اكبر من المقاعد المطلوبة، في قائمة واحدة، ورغم ان الناخبون اختاروا الأسماء الأخيرة في القوائم، الا أن السلطات (انتخبت) كل الذين كانوا في المراتب الأولى.

5. لم تحرز الإتحاد السوفيتي اي تقدم في تحسين وتعيين المرشحين.

6. ان السطات مركزة في ايدي الحكومات، ولا تترك للبرلمانات الا دوراً ضعيفاً.

ان النظام البلشفي لا يهض على التمثيل النيابي اطلاقاً فالحكومة التي تسيطر على سائر اجهزة الدعاية و الإعلام والإتصال، لاتسمح لمعارضيه اية دعاية انتخابية لانفسهم وعلى سبيل المثال الفلاحون الذين كانوا يشكلون (85%) من مجموع السكان. كانوا يناصبون الحكومة السوفيتية العداء، فلو ترك الإنتخاب حراً لانهى قطعاً بهزيمة الحزب الشيوعي الذي بلغ عدده حينذاك ستمائة الف عضو في بلد تعدادها (120) مليون نسمة، ورغم ما كانت تبذله الحكومة السوفيتية للضغط على الحريات فقد استطاع حزب المنشفيك المعارض أن يفوز بأربعين مقعداً في المجلس السوفيتي في موسكو الذي يبلغ عدد مقاعده (1500) (1).

ان الإنتخابات هنا وكما يقول برودو " اسلوب لتجنيد الاشخاص الموثوق بهم من الشعب، فلا يمكن ان يستخدم كأداة لفض المنازعات. فالمجتمع الماركسي هو مجتمع اجماع يجهل كل تناقض بين الآراء، بين القوى السياسية والفرد، وكذلك بين الطبقات، فالإقتراع لا يمكن ان يكون اذن إلا مناسبة لظهار هذا الاجماع الذي لايشله تناقض المصالح الطبقية... فالشيوعية ليست فقط وحدة ممتلكات بل هي قبل كل شيء وحدة فكر ووحدة هدف في الحياة" (2).

ويقول ريمون آرون " وفقاً لهذه الطريقة في التبرير، فأن الغاء الإنتخابات سيكون الضمان لصحة التمثيل" (3)، وهذا يعنى غياب " الإنتخاب التنافسي" المعيار الأساس لتحديد الطبيعة الديمقراطية للنظام السياسي.

وقد قلنا ان هذه الأنظمة السلطوية لاتتشرك الجماهير في ادارة الشؤون العليا وتتكسر قدرة الجماهير على الإدراك واتخاذ القرارات المناسبة، وان الصفوة الحاكمة هي التي توجه وسائل الإعلام وتراقبها وتحدد لها كمية المعلومات التي ترى ان الشعب يحتاج اليها الصفوة التي لا تتغير ابداً.

(1) رمسيس عوض، برتراندرسل، المفكر السياسي، مصدر سابق ذكره، ص45.

(2) نقلاً عن: د. منذر الشاوي، الأقتراع السياسي، بغداد، منشورات العدالة، 2001، ص21.

(3) نقلاً عن: د. منذر الشاوي، الأقتراع السياسي، المصدر السابق، ص22.

وفي ضوء ذلك وفضلاً عن ما شرحناه في المبحث الأول خصائص الإعلام في ظل الأنظمة الشيوعية يمكن القول ان الأيديولوجية الشيوعية تمثل او تجسد اقصى درجة السلطوية في الإنتخابات حين تشترط هذا النظام على وظائف الإعلام ان تلتزم في تأثيرها على الرأي العام ما يضمن بقاء النظام الأشتراكي وتوسعه، حيث ان وظائفها محددة مسبقاً لصالح الطبقة العاملة، وتفسر كل الأحداث في ضوء الحقيقة الماركسية اللينينية.

اما في الديمقراطيات الليبرالية الغربية* التي اصبحت "قاعدة المنظومة الرسمية للقيمة السياسية في غالبية دول العالم، حتى تلك الخاضعة لنظام تسلطي، تتطوى على الإنتخاب العام و حقوق الإنسان، الإنتخاب الشامل، المساواة، الحرية- جميع الحكام تقريباً يتلقون مشروعيتهم من خلال الإنتخاب الشامل⁽¹⁾.

ان مفتاح الديمقراطية هي اقامة الإنتخابات حرة ونزيهة، وتكمن الميزة الأساسية للمجتمع الديمقراطي في قدرة المواطنين عامة على اختيار ممثليهم في السلطة في اطار عملية شفافة ونزيهة. يحدد مكتب البيت الأبيض عام 1993 خمس مبادئ اساسية يمكن خلالها الحكم على الديمقراطية في اي مجتمع، وهذه الخصائص هي⁽²⁾:

1. حرية الإنتخابات ونزاهتها.
2. حقوق المعارضين السياسيين في العمل بحرية كاملة.
3. وضع قيود على السلطات التعسفية للدولة و بخاصة اعمال القبض والأحتجاز والتعذيب ضمن أشياء اخرى.
4. حقوق المواطنين في التنظيم في اقلية، في العمل أو حول اهتمامات اخرى.
5. قضاء مستقل للرقابة على سلطة الدولة.

واكد المكتب على انه فيما يتجاوز هذه النقاط فأن هناك مجالاً كبيراً لاختلاف تطبيقات الديمقراطية. ان الديمقراطيين الليبراليين يعتبرون " الإنتخابات التنافسية" المعيار الاساسي لتحديد الطبيعة الديمقراطية للنظام السياسي، فحين لاتوجد الإنتخابات حرة وتنافسية فلا وجود للحرية وبالتالي للديمقراطية⁽¹⁾.

* هناك العديد من المراجع والمصادر حول تاريخ الانتخابات وتطورها وحول موجز تاريخ وتطور الانتخابات انظر على سبيل المثال: سرهنك حميد البرزنجي، انتخابات اقليم كردستان، بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة)، اقليم كردستان العراق، أربيل، مؤسسة موكریان الطباعة والنشر، 2002، ص ص 34-43.

(1) موريس دوفرجية، مصدر سابق ذكره، ص 52.

(2) باسل عبد المحسن القاضي، الديمقراطية من اليونان إلى ديمقراطية الانترنت، مصدر سابق ذكره، ص 19.

فالحكومة التي لا تركز على الانتخابات المواطنين ليست حكومة حقيقية بنظر الناس اليوم، ان التوليه من قبل المواطنين، عبر الانتخاب الشامل هي القاعدة الوحيدة الممكنة للمشروعية، فالدعم الشعبي ودعم الجماهير هما ضروريتان لجميع الحكام في عصرنا الحالي، اذا رغبوا في اضاء المشروعية على توليتهم، وبذلك تفرض النمط الديمقراطي نفسه في كل مكان⁽²⁾.

اذن، الانتخاب هي المؤسسة المركزية للحكومات الديمقراطية التمثيلية لأن سلطة الحكومة تستمد من رضا المحكومين، وآليتها هي الانتخابات النزيهة.

فالانتخابات لا قيمة لها اذا لم تكن مستوفية للشروط والمواصفات التي تجعل منها الانتخابات الديمقراطية مثل عدم شفافية الحياة السياسية أو عدم توفر البدائل حيث تتحول الانتخابات الغير قائمة على اساس الاختيار إلى مجرد استفتاء أو ربما بيعة، مما يلغي الحاجة اليها اصلاً، فلا معنى ان يذهب الناخبون إلى صناديق الاقتراع ليصوتوا لخيار واحد⁽³⁾.

تعرف (جين باتريك)* ، الانتخابات الديمقراطية بأنها " ليست مجرد الانتخابات رمزية... انها الانتخابات تنافسية، دورية، شمولية، وحاسمة، يتم فيها اختيار كبار صانعي القرار في حكومة ما من قبل مواطنين يتمتعون بحرية كبيرة في انتقاد الحكومة وفي إعلان ونشر انتقاداتهم وطرح البدائل"⁽⁴⁾.

وهذا التعريف ينطوي على معايير معينة سنتحدث عنها لاحقاً وكذلك تتجسد فيها مبادئ الانتخابات الديمقراطية أكثر من التعاريف السابقة بمعنى ان الديمقراطية لا تكفي بمجرد الانتخاب وانما يتمتع الجميع بالحريات والمعارضة وتقديم البدائل، وحق النشاط السياسي والانتخابي بما فيها استخدام وسائل الإعلام، كما يجب ان يعود المسؤولين دورياً للحصول على تفويض جديد لمواصلة شغلهم مناصبهم كما يجب ان تكون الانتخابات متاحاً للجميع وفي السن القانوني وكذلك يكون المنتخبون ممثلي الشعب اصحاب السلطة الحقيقية في ظل قوانين البلاد، واخيراً للمواطنين حق ممارسته وطرح البدائل وتغيير القوانين من خلال الإستفتاءات أو جمع التواقيع وما الى ذلك، اضافة للمؤسسة التشريعية ودعمها لها.

(1) د. منذر الشاوي، مصدر سابق ذكره، ص 22.

(2) موريس دوفرجية، مصدر سابق ذكره، ص 52.

(3) جاي س جو دوين-جيل، الانتخابات الحرة و النزيهة، ترجمة فايزة حكيم، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، دون سنة طبع، ص 7.

* الباحثة والسفيرة الأمريكية السابقة لدى الأمم المتحدة.

(4) نقلاً عن: هيوارد سينكوتا وآخرون، ما هي الديمقراطية، كتيب وزارة الخارجية الأمريكية، دون تأريخ الطبع، ومكان الطبع، ص 16.

تشير بعض الدراسات الى أن أكثر من بليون شخص في العالم يدلون بأصواتهم في الإنتخابات بعد موجات التحول الديمقراطي التي شهدتها العالم في العقدين الأخيرين من القرن العشرين بيد أن نصف دول العالم فقط تشهد الإنتخابات توصف بأنها ديمقراطية ونزيهة وتنافسية، اما في البقية فلا توصف بذلك اذ طور الحكام ادوات واساليب للتلاعب في عملية الإنتخابات الديمقراطية وذلك لمقاصد غير ديمقراطية مثل الحصول على الشرعية وتخفيف حدة الضغوط المطالبة بالإصلاح و (احترام) حقوق الإنسان، لذلك حاول الباحثون التوصل الى معايير لتقييم (حرية) و (نزاهة) الإنتخابات للفرقة بين الإنتخابات الديمقراطية عن غيرها من الإنتخابات⁽¹⁾.

ويرى البعض ان العديد من الإنتخابات التي جرت في الشرق الأوسط قام خلالها بعض الحكام باتهاج أساليب وادوات خاصة للتلاعب بالإنتخابات لغرض تحقيق مقاصد غير تلك التي تؤدي إلى تحقيق الإنتخابات الديمقراطية، بغرض الحصول على الشرعية والتخفيف من الضغوطات المطالبة بالإصلاح وحماية المواطنين من الداخل والخارج هذا فضلاً عن محاولة احتكار السلطة، لذلك لانغالي بالقول ان الإنتخابات التي جرت في اغلب المناطق العربية لم تؤدي إلى تحول ديمقراطي صحيح وحقيقي⁽²⁾.

وقد سبق أن حاول الباحثون الغربيون بوضع تعريفات محددة للإنتخابات الديمقراطية للحالات التي يدرسونها اشتهر ما قام به ديفيد باتلر وآخرون في الادبيات العلمية التي تعني بالديمقراطية والإنتخابات كأبرز تلك الادبيات وأكثرها شمولاً وتوصلوا إلى أن الإنتخابات العامة الديمقراطية تستند إلى شروط ستة وهي⁽³⁾:

1. حق التصويت العام لكل المواطنين البالغين.
2. دورية الإنتخابات وانتظامها.
3. عدم حرمان إي جماعة من تشكيل حزب سياسي ومن الترشح للمناصب السياسية.
4. حق التنافس على كل مقاعد المجالس التشريعية.

(1) د. عبدالفتاح ماضي، مصدر سابق ذكره، ص3.

(2) قاف مهدي موسى، وامير حسين جهاد، مدى مطابقة الانتخابات العراقية للمعايير الدولية، مكتب انتخابات محافظة بابل، دون سنة طبع، ص22.

(3) David Butler. Howard R. Penniman and Austin Runny. eds Democracy at the polls: A Comparative Study of Competitive National Elections (Washington and London: American Enterprise Institute for Public Policy Research. 1981). 2-3.

نقلاً عن عبد الفتاح ماضي، مفهوم الانتخابات الديمقراطية مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، اللقاء السنوي السابع عشر، اوكسفورد، (2007/8/18)، ص5. انظر ايضاً: www.kitabat.com

5. حرية ادارة الحملات الانتخابية على وضع لايحرم فيه القانون ولا وسائل العنف المرشحين من عرض آرائهم وقدراتهم ولا الناخبين من مناقشة تلك الآراء.

6. تمكين الناخبين من الأدلاء بأصواتهم وسط جو من الحرية والسرية وفرز الأصوات واعلانها بشفافية وكذا تمكين المنتصرين من مناصبهم السياسية حتى وقت الانتخابات التالية.

كما وضع روبرت دال الانتخابات الحرة والنزيهة ضمن الشروط السبعة للشكل الديمقراطي من وجهة نظره، غير انه لم يقدم تعريفاً تفصيلياً للانتخابات الحرة والنزيهة، مؤكداً على ضرورة، ان يسبق اجراء تلك الانتخابات، مجموعة من الحريات والحقوق الديمقراطية، معتبراً ان الترتيب المنطقي للأمر يأتي على النحو التالي:

أ. حرية الحصول على المعلومات من مصادر متعددة.

ب. حرية التعبير .

ت. حرية التنظيم وتشكيل مؤسسات مستقلة.

ث. اجراء الانتخابات حرة ونزيهة.

اي ان الانتخابات الحرة والنزيهة هي " ذروة الديمقراطية وليس بدايتها"، عند دال، فالانتخابات لا تسبق الديمقراطية، وهي لا تنتج لا الديمقراطية ولا الحريات والحقوق⁽¹⁾.

وقد استنتجت احدى الدراسات العربية عن حرية ونزاهة الانتخابات ملاحظتين مهمتين وهما⁽²⁾:

أولاً: إن مجرد الانتخابات في بلد ما لا يعني ان نظام الحكم في ذلك البلد قد خرج من مصاف الدول التسلطية او الشمولية، وأصبح ديمقراطياً، فالانتخابات التي يوصف نظام الحكم المقترن بها بالديمقراطية لا بد أن تستند إلى دستور ديمقراطي يضع المبادئ الرئيسية للديمقراطية موضع التطبيق الحقيقي، ولا بد ثانياً أن تتسم بسمات ثلاث هي الفعالية والحرية والنزاهة، وهذا ما يجمله التعريف التالي الذي تقدمه لمفهوم الانتخابات الديمقراطية.

الانتخابات الديمقراطية هي عملية اختيار من بين بدائل متعددة تتسم بانها:

1. **فعالة:** لأنها تستهدف التعبير عن مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطة، وانتخاب الحكام وتسوية الصراع على السلطة بطرق سليمة، وتوفير الشرعية الشعبية للحكام وآلية التداول على المناصب السياسية العليا ومحاسبة الحكام، ولأنها تمثل مصدراً لتوعية وتنقيف المواطنين وتجنيد السياسيين والقادة.
2. **حرة:** لأنها تستند إلى مبدأي حكم القانون والتنافسية وتحترم حريات وحقوق المواطنين الرئيسية.

(1) د. عبدالفتاح ماضي، نفس المصدر السابق، ص5.

(2) د. عبدالفتاح ماضي، نفس المصدر السابق، ص32-33.

3. **ونزيهة:** لأنها تجري بشكل دوري وتقوم على نظام انتخابي عادل وفعال وتستند إلى حق الإقتراع العام ويلتزم القائمون عليها بالحياد السياسي والحزبي في إدارتها وبالشفافية في تسجيل الناخبين وفي فرز الأصوات وإعلان النتائج.

ثانياً: إن مقارنة الديمقراطيات النيابية الغربية بالديمقراطيات الناشئة أو بالنظم التي تسعى نحو الديمقراطية استناداً إلى معيار إجراء الانتخابات فقط يتناقض تماماً مع الاعتبارات المتصلة باختلاف واقع تلك المجتمعات عن بعضها بعض من جهة، ويتعارض مع مقتضيات المقارنة التي هي أحد أساليب البحث العلمي من جهة أخرى، وذلك في ضوء الاعتبارات التالية:

1. **الانتخابات متطلبات:** - هي في جوهرها المبادئ الرئيسية للساتير الديمقراطية ومجموعة الإجراءات والقواعد والمؤسسات التي توضع بغرض تطبيق تلك المبادئ وهذا يعنى ان ثمة اختلافات عدة بين المجتمعات الديمقراطية والمجتمعات غير الديمقراطية وذلك فيما يتصل بحكم القانون ودولة المؤسسات والحكم المقيد، بل وفي مستوى الوعي والثقافة ومستويات الدخول وغير ذلك وهذا ما جعل الكثير من الباحثين يركزون على أهمية إنجاز تلك المتطلبات قبل إجراء الانتخابات⁽¹⁾.

2. **وارتباطاً بما سبق،** يمكن القول ان الانتخابات الحرة والنزيهة والفعالة ليست غاية في حد ذاتها، وإنما هي وسيلة إلى غاية أعلى منها، تتمثل في المقاصد العليا للانتخابات فعلى الرغم من إجراء الانتخابات كل ست سنوات لاختيار الرئيس في المكسيك من العشرينات حتى التسعينات من القرن الماضي، إلا ان سيطرة الحزب الواحد على مقدرات الأمور وغياب دولة المؤسسات الديمقراطية جعل من تلك الانتخابات مجرد آليات للتصديق على رغبات ورؤى الحزب الحاكم كما ان إجراء الانتخابات شبه دورية في مصر في العقود الثلاثة الأخيرة لم تستهدف مقصداً واحداً من المقاصد السابقة تناولها.

3. **إنه من غير الممكن إجراء مقارنات بين دول لا تشترك في حد أدنى من السمات العامة المشتركة،** إن الاستناد إلى التحليل الشكلي القانوني فقط لا يمكن ان يكشف عن أوجه الاختلاف بين تلك الدول، فالكثير من دول العالم الثالث تتبنى من الناحية الشكلية دساتير منقولة عن الدول الديمقراطية، لكن دون ان تعمل على تطبيقها في الواقع الفعلي.

• **المعايير الدولية للانتخابات**

يتطلع اليوم معظم شعوب العالم الى الديمقراطية والانتخابات الحرة والنزيهة التي تعتبر مؤشراً على ان البلد ديمقراطي أو بصدد التحول الى الديمقراطية والحرية، هنا تعنى وجود حرية التعبير لكافة

(1) فعلى سبيل المثال يضع فريد زكريا، محرر مجلة النيوزويك الأمريكية، حكم القانون قبل إجراء الانتخابات الحرة في سلم الأولويات، كما أن للديمقراطية عند لاري دياموند متطلبات ليس من بينها الانتخابات.

المواطنين و المرشحين في الإنتخابات، وتعنى النزاهة، ان هناك قواعد للحملة الإنتخابية تطبق على الجميع لدرء الفساد، وفيما عدا ذلك فانه لا توجد هناك معايير متفق عليها دولياً بصورة كاملة تحدد الأسس التي تقوم عليها الإنتخابات الديمقراطية، ولا يوجد (معايير) معينة مطلقة لا للنزاهة ولا لحرية الإنتخابات، إنما وكما يقول ريتشارد تشامبرز مدير مكتب لبنان للمؤسسة الدولية للنظم الإنتخابية*، " غالباً ما تستعمل عبارة الامتثال إلى المعايير الدولية او المختصر الصحفي الشائع "حرة ونزيهة" لوصف ما اذا كانت الإنتخابات في بلدا تعتبر ديمقراطية وذات مصداقية"⁽¹⁾.

فالديمقراطية ذاتها محل خلاف، على الرغم من ان " المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الإنتخابية تعرف الديمقراطية بأنها " نظام حكم ديمقراطي تخضع فيه سلطة اتخاذ القرار لأشراف المواطنين الذين يعاملون جميعاً كأفراد متساوين"⁽²⁾.

فآلية الإنتخابات تستخدم في مختلف الأنظمة السياسية، التسلطية، الشيوعية، الشمولية وغيرها وذلك لتحقيق مقاصد ووظائف متباينة ومتناقضة احياناً، ومن هنا لا بد من الوقوف على اهم المؤشرات والمعايير التي يمكن من خلالها التمييز بين الإنتخابات الديمقراطية التنافسية الصحيحة وغيرها من الإنتخابات، التي لا يمكن وصفها لا بالديمقراطية ولا بالتنافسية، ومن هنا سنركز في هذا المبحث على معنى الإنتخابات الديمقراطية وبعض المحاولات لتحديد المعايير الدولية للإنتخابات الحرة والنزيهة والحديث عن ابرز مصادرها من الموثيق والمعاهدات الدولية التي تعد اطراً مرجعية لأضفاء الشرعية على كل تجربة انتخابية من شأنها قيادة البلدان إلى المزيد من التطور السياسي والديمقراطي. لذلك يمكن تناول هذه المعايير من المصادر العالمية والإقليمية التي تجعل من اية الإنتخابات يمكن ان توصف بتمتعها بمعايير عالمية، وهي تنبثق من معايير العمل الدولية للإنتخابات من الحريات الاساسية والحقوق السياسية التي أرسيت في القانون الدولي من خلال الاعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) الذي

* المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)، هي منظمة غير ربحية تسعى لتنمية الديمقراطية وهي متخصصة في مجال دعم الانتخابات تنشر مشاريع هذه المنظمة ضمن منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا لمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الخاص بالمنظمة www.ifes.org

(¹) ريتشارد تشامبرز، المعايير الدولية للإنتخابات في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا، ورقة بحثية متوفرة على الموقع، تاريخ الزيارة الموقع، حزيران 2013، ص 1: www.ihec.iq

(²) ديزو لبيرتي، المنظمة الدولية لدعم وسائل الاعلام، شبكة الحرية، وجماعة وسائل الاعلام والديمقراطية، (اعداد) تورين براندين وفين راسموسين وريال بارنابة ويول بريتون وجاكلين تيلماك ودريك كوسن وروس هاورد، دون مكان النشر، 2006، ص 29.

وافقت جميع الدول الاعضاء في الأمم المتحدة على احكامه والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966) وغيرها من العهود والقوانين الدولية والإقليمية.

هناك إتفاق في الآراء على الصعيد الدولي على أن المعايير المتعلقة بالانتخابات ينبغي أن تشمل مبدأ التصويت الحر والنزيه والدوري، الذي يكفل حق الإقتراع للجميع وسرية الإقتراع، وعدم الإكراه، والالتزام بمبدأ الإبتخاب القائم على أساس صوت واحد لكل فرد، وقد أدرجت هذه المبادئ في تعريف الإبتخابات الديمقراطية المبين في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام 1946 وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في سنة 1966. وبات من المعترف به منذ ذلك الحين انه ينبغي أن يكون هناك ايضاً تمثيل عادل لكافة المواطنين، مع المساواة بين الرجال والنساء، والإقرار بحقوق الأقليات، وإيلاء عناية خاصة للمعوقين⁽¹⁾.

اما المعايير التي تطرحها جين باتريك (الباحثة والسفيرة الامريكية السابقة لدى الامم المتحدة عن الإبتخابات الديمقراطية هي⁽²⁾):

1. الإبتخابات تنافسية: هذا يعني أنه ينبغي ان تتمتع الأحزاب المعارضة ومرشحوها بحرية الكلام والإجتمع والتنقل اللازمة للاعراب عن انتقاداتهم للحكومة علانية، ولكي يطرحوا على الناخبين سياسات بديلة ويقدموا مرشحين آخرين. فالسماح للمعارضة باقتراع ليس كافياً. والإبتخابات التي تحرم فيها المعارضة من استخدام الاذاعات، او تلك التي تتعرض فيها مهرجاناتها السياسية للمضايقة او صحفها للرقابة هي ليست الإبتخابات الديمقراطية. وقد يستفيد الحزب الحاكم في الإبتخابات الديمقراطية من المزايا التي يوفرها وجوده في السلطة، غير انه ينبغي ان تكون انظمة الإبتخابات وطريقة اجرائها نفسها نزيهة.

2. الإبتخابات الديمقراطية هي الإبتخابات دورية: فالانظمة الديمقراطية لا يجري فيها انتخاب دكتاتور او رئيس مدى الحياة. ويكون الرسمىون المنتخبون مسؤولين امام الشعب، وينبغي ان يعودوا إلى الناخبين في فترات محددة سعياً للحصول على تفويض جديد لمواصلة شغلهم مناصبهم، ويعنى هذا ان المسؤولين في نظام ديمقراطي ينبغي ان يقبلوا المجازفة بإمكانية ان يتم اقصاؤهم من مناصبهم عن طريق انتخاب غيرهم لتلك المناصب.

3. الإبتخابات الديمقراطية هي الإبتخابات شمولية: بمعنى ان الإقتراع يكون متاحاً للجميع وينبغي ان يكون تعريف المواطن والناخب تعريفاً واسعاً بحيث يشمل نسبة كبيرة من المواطنين البالغين.

(1) ريتشارد تشامبرز، مصدر سابق ذكره، ص2.

(2) نقلاً عن: هيواردسيكونتا وآخرون، ما هي الديمقراطية، مصدر سابق ذكره، ص ص 16-17.

فالحكومة المنتخبة من قبل مجموعة صغيرة مغلقة ليست حكومة ديمقراطية، بغض النظر عن المظهر الديمقراطي لأعمالها الداخلية، ومن الاعمال المؤثرة العظيمة للديمقراطية عبر التاريخ كفاح المجموعات المستثناة أو المستبعدة من عرقية أو إثنية أو دينية أو نسائية، للحصول على حق المواطنة الكاملة، ومن ضمنه حق الانتخاب وتولي المناصب العامة. ففي الولايات المتحدة، على سبيل المثال، كان الذكور البيض من اصحاب الاملاك هم الوحيدون المسموح لهم بالانتخاب والترشيح عندما تم التوقيع على الدستور عام (1787). والذى شرط الملكية في بداية القرن التاسع عشر، كما ان النساء اكتسبن حق الانتخاب في عام (1920)، الا ان الأمريكيين السود لم يتمتعوا بحق الانتخاب الكامل في الأجزاء الجنوبية للولايات المتحدة الا بعد حركة الحقوق المدنية في الستينات. واخيرا في عام (1971)، منح المواطنون الشبان حق الانتخاب عندما خفضت الولايات المتحدة السن القانونية للاقتراع من 21 عاماً إلى 18 عاماً.

4. الإنتخابات الديمقراطية حاسمة: اذ انها تقرر قيادة الحكم. ويمسك الممثلون المنتخبون من الشعب بزمام السلطة، أما يكونون خاضعين لقوانين ودستور البلاد، ويكون هؤلاء اصحاب السلطة فعلا وليسوا مجرد شخصيات تملأ مناصب عامة اسميا او قادة رمزيين.

5. وختاما لا تقتصر الإنتخابات الديمقراطية على مجرد الإختيار بين مرشحين، بل يمكن ايضا أن يطلب من الناخبين ان يبتوا في قضايا سياسية مباشرة عن طريق الاستفتاء والمبادرات التي تطرح على التصويت في تلك الإنتخابات. ففي الولايات المتحدة مثلا يمكن للمجالس التشريعية في الولايات، ان تقرر طرح قضية ما على التصويت من قبل الناخبين مباشرة. وفي حالات ما يسمى بالمبادرات يقوم المواطنون انفسهم بجمع عدد معين من التواقيع (يكون عادة نسبة مئوية من الناخبين المسجلين في الولاية التي تطرح فيها المبادرة) ويطلبون ان تُطرح قضية معينة على التصويت في الإنتخابات المقبلة، حتى ولو اعترض المجلس التشريعي للولاية او حاكمها، وفي ولاية كاليفورنيا يواجه الناخبون العشرات من المبادرات التشريعية في كل مرة يقترعون فيها، تتناول قضايا مختلفة من تلوث البيئة إلى تكاليف تأمين السيارات.

يرى ريتشارد تشامبرز انه يمكن تحديد المعايير الدولية للإنتخابات ضمن عدة فئات وأن تفسر كنقاط مرجعية ملموسة وعملية والتي تحدد ما اذا كان الإطار الإنتخابي لبلد ما يمثل للمعايير الدولية بصورة عامة (والتي تتخذ هذه النقاط المرجعية من خلال التعليق العام رقم (25) للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الذي ينص على المسائل ذات الصلة بحق المشاركة في الحكم والحقوق الإنتخابية كما يجوز للرجوع عندما يكون ذلك مناسباً، إلى موجبات اتفاقيات أخرى ونماذج عن افضل الممارسات، بالرغم من

كونها متصلة بوجه خاص بتفسير العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وتؤمن النقاط المرجعية هذه خطوطاً مرجعية مهمة لتفسير الاعلان العالمي لحقوق الإنسان. وهذه النقاط المرجعية هي⁽¹⁾:

1. ضمان حق المشاركة من خلال:
 - أ. الإنتخابات الدورية.
 - ب. الإنتخابات النزيهة.
 - ت. الإقتراع العام (أي الأهلية للممارسة حق الإقتراع).
 - ث. حق الترشح الإنتخابات.
 - ج. المساواة في التصويت.
 - ح. حق الإقتراع (حق التصويت).
 - خ. الإقتراع السري.
 - د. حرية التعبير الناخبين عن إرادتهم.
2. ضمان حرية الرأي والتعبير، حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية، حق الانضمام إلى النقابات، حرية التنقل، حرية التمتع بكافة الحقوق والحريات من دون تمييز وحرية وحق اللجوء الفعال إلى القانون.
3. احترام المبادئ التالية: الشرعية والشفافية والمسائلة والأكثرية النسبية والعدالة والوعي. ويرى جاي س جودوين- جيل ان " معايير أو الوصفان (حرة ونزيهة)، فلا يمكن خلالهما الحكم على مدى ديمقراطية الإنتخابات فحسب وإنما على جدواها أصلاً ايضاً. ولأجل ذلك وضع مجلس البرلمان الدولي منظومة معايير متعلقة بالإنتخابات الحرة والنزيهة والتي أقرها في دورته المنعقد في باريس في 26 آذار من عام 1994 وتتمحور حول عشرة عناصر وهي⁽²⁾:

- أ. القانون الإنتخابي والنظام.
- ب. تحديد الدائرة الإنتخابية.

(1) ريتشارد تشامبرز، مصدر سابق ذكره، ص ص 5-11، ولتفاصيل تفسير هذه النقاط في ضوء المواثيق الدولية، انظر نفس المصدر السابق، ص ص 5-11.

(2) للتفاصيل انظر: جاي س جودوين- جيل، الانتخابات الحرة والنزيهة، ترجمة: فايزة حكيم، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، دون سنة الطبع، ص ص 9-65.

- ت. إدارة الإنتخابات.
- ث. حق التصويت.
- ج. تسجيل الناخبين.
- ح. التربية المعرفية وإعلام الناخب.
- خ. المرشحون والاحزاب السياسية والتنظيم السياسي.
- د. الحملات الإنتخابية.
- ذ. الإقتراع والرصد والنتائج.
- ر. الشكاوي وحل المنازعات.

وتنص مدونة الممارسات الجيدة في المسائل الإنتخابية، الصادرة في 2002 عن المجلس الأوروبي لتطبيق الديمقراطية عن طريق القانون، على أن الإنتخابات الديمقراطية يجب أن تشمل الإقتراع العام والمتساوي والسري والمباشر، وأن تجري على فترات منتظمة وتفسر المنظمة الدولية لمساعدة الإعلام مفردات هذه المدونة بالشكل التالي⁽¹⁾.

- صفة العام، تعني أن لجميع المواطنين الحق في الإقتراع وفي الوصول الى مكتب انتخابي، إذا ما كانوا مؤهلين لذلك بموجب العمر ومكان الإقامة وغير ذلك من الشروط المعقولة.
- تعني المساواة، ان يكون لكل ناخب صوت واحد، وان تكون المقاعد موزعة بالتساوي بين الدوائر الإنتخابية، ويتمتع المرشحون والأحزاب بإمكانيات متساوية للانتفاع بالحملة الإنتخابية وخدمات وسائل الإعلام وتكون الفرصة متاحة للأقليات للمشاركة في الإنتخابات ولكن دون أن تتعرض لأي تمييز.
- والحرية، تعني أنه يمكن للناخبين أن يكونوا آراهم الخاصة بدون تدخل من الدولة او من جهة أخرى، وانه يمكنهم ان يعلنوا مناصرتهم للأحزاب وأن يتمتعوا بإمكانات غير مقيدة ومتساوية للوصول الى المعلومات والاطلاع على إجراءات الإقتراع.
- وتعني السرية، انه لايجري مطلقاً إفشاء أسماء الناخبين والخيارات التي يسجلونها في بطاقات الإقتراع.
- والمباشرة، تعني ان واحدة على الأقل من الهيئتين التشريعتين يجب أن تكون منتخبة بالإقتراع المباشر من جانب الناخبين.

(1) المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام، مصدر سابق ذكره، ص29.

اما معايير حرية ونزاهة الإنتخابات حسب جدول الإنتخابات هي بالشكل التالي⁽¹⁾:

اولاً: قبل يوم الإقتراع، ينطوي مفهوم "الإنتخابات حرة" على:-

1. حرية التنقل والتعبير عن الرأي والتجمع وتكوين الاتحادات.
2. التحرر من الخوف فيما يتعلق بالإنتخابات.
3. تسجيل المرشحين دون مواجهه أي عوائق.
4. الإقتراع العام على قدم المساواة.

ويتضمن مفهوم (النزاهة):-

1. اجراء عملية انتخابية تتسم بالشفافية.
2. انتفاء التمييز ضد الاحزاب السياسية.
3. ازالة العقبات امام تسجيل الناخبين.
4. وجود جهاز انتخابي مستقل وحيادي.
5. معاملة الشرطة والجيش والمحاكم للمرشحين بحيادية.
6. إتاحة فرص متساوية امام الاحزاب السياسية والمرشحين المستقلين.
7. تقديم برامج محايدة لتوعية الناخبين.
8. اجراء حملة انتخابية منظمة تراعي فيها مبادئ ميثاق السلوك.
9. حق الاستفادة على قدم المساواة من وسائل الإعلام المملوكة من الدولة.
10. تخصيص الاموال العامة للاحزاب السياسية بحيادية عندما يكون من المناسب عمل ذلك.
11. عدم استغلال المرافق الحكومية لأغراض الحملة.

ثانياً:- في يوم الإنتخاب ذاته يشير معيار " الإنتخابات حرة" ضمناً إلى فرصة الإقتراع،

أ. اذ يشير ضمناً إلى حق وصول ممثلي الاحزاب السياسية والمراقبين المعتمدين المحليين والدوليين، ووسائل الإعلام إلى كل مراكز الإقتراع.

ب. إجراء الإقتراع السري.

ت. عدم ترهيب الناخبين.

ث. تصميم اوراق الإقتراع بفاعلية.

ج. استخدام صناديق إقتراع ملائمة.

(¹) رفائيل لوبيز-بنتور اجهزة إدارة الانتخابات، مؤسسات لإدارة الحكم، مركز تطوير السياسات، برنامج الأمم المتحدة الأنمائي، 2000، ص ص 125-126.

- ح. مساعدة الناخبين بحيادية عند الضرورة.
- خ. القيام بإجراء ملائم لعد الاصوات.
- د. طريقة التعامل مع اوراق الإقتراع الباطلة.
- ذ. اتخاذ الإجراءات الاحتياطية عند نقل المواد الإنتخابية.
- ر. حماية مراكز الإقتراع بحيادية.

ثالثاً: وبعد يوم الإقتراع يتطلب معيار " الإنتخابات حرة"

1. حق الطعن القانوني.
2. يشترط الاعلان الرسمي والسريع عن نتائج الإنتخابات.
3. التعامل بحيادية مع ايه شكاوى تتعلق بالإنتخابات.
4. إعداد تقارير محايدة عن نتائج الإنتخابات، تنقلها وسائل الإعلام.
5. قبول كل شخص معني لنتائج الإنتخابات.

وتطبق البلدان المختلفة أشكالاً متنوعة لبيان نتائج الإقتراع، مثل توزيع المرشحين المنتخبين على أساس الأكثرية-الأغلبية او النسبية او الصيغة المختلطة، ويمكن ان يكون هناك ايضاً تصويت على الأحزاب او الأفراد، ويمكن أن يكون هناك ممثل واحد أو عدة ممثلين منتخبين من كل دائرة انتخابية، ويمكن ان تعتبر كل هذه الصيغ أو نظم الإقتراع بانها إذا ما كانت تفضي إلى الإنتخابات جامعة وتشاركية وتمثيلية ومسؤولة وشفافة وتستجيب لأمال المواطنين وتطلعاتهم، فالعبرة ليست في وجود مبادئ الديمقراطية أو مبادئ الإنتخابات داخل نصوص الدساتير أو القوانين الأساسية. بل في تطبيقها بالفعل، وإلى أقصى درجة، في الحملة الإنتخابية، " فالعملية المبينة في فئات من النظم والقواعد، والمطبقة بصورة سليمة خلال الحملة الإنتخابية هي التي ستحدد ما إذا كان من الممكن بعد ذلك الإعلان عن أن نتيجة الإنتخابات ديمقراطية، وهذا الإعلان ينبغي الا ياتي فقط من داخل البلد المعني بل كذلك من المجتمع الدولي، الذي يحتاج الى أن يعرف من هي الجهة التي يتعامل معها وكيفية هذا التعامل، وأن يرى أنه يجري بالفعل تطبيق المعايير الدولية المتعلقة بالديمقراطية ونتيجة لذلك، قامت بعض المؤسسات الدولية، مثل الأمم المتحدة والجماعة الأوروبية ومنظمة الدول الأمريكية (OAS) وبعض المنظمات والبلدان، بإعداد برامج متطورة لرصد سير الإنتخابات في بلد بعينه ولتقييم مدى اتسامها بالنزاهة الديمقراطية وبالإضافة إلى ذلك فإن سلوك وسائل الإعلام خلال الحملة الإنتخابية يشكل على الدوام جزءاً من هذا التقييم"⁽¹⁾.

(1) المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام، مصدر سابق ذكره، ص29.

يرى ريتشارد تشامبرز يمكن التوصل إلى تحديد واضح للمعايير الدولية للإنتخابات وهي عبارة عن مجموعة من المواثيق الدولية والإقليمية تنطبق على جميع بلدان الشرق الاوسط وشمال افريقيا، كما يجوز استخدامها كمعايير ونقاط مرجعية ضرورية لتقييم العملية الإنتخابية وتحسينه في كل بلد من أجل التوصل إلى عملية انتخابية ديمقراطية وذات مصداقية. انطلاقاً من كون المعايير الدولية للإنتخابات قائمة على الحريات الاساسية و الحقوق السياسية ويمكن اعتمادها ايضاً كمؤشرات اساسية في مسائل أوسع نطاقاً تتعلق بقوة المؤسسات الديمقراطية وسيادة القانون ونطاق الهيكلية السياسية الخاصة للمسائلة ومستوى ثقة الشعب بالنظام الديمقراطي⁽¹⁾.

• مصادر المعايير الدولية للإنتخابات

فهي⁽²⁾:

1. الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، فالمادة (21) منه بوجه خاص تنص على حق المشاركة في الحكم والشؤون العامة مع إشارة خاصة إلى دور الإنتخابات في تأمين قاعدة لسلطة الحكم: المادة (21) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان
أ. لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده اما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.
ب. لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.

ح. ان إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الارادة بالإنتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الإقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع او حسب اي اجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

2.العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)، وهي معاهدة دولية اعتمدت برعاية الأمم المتحدة صادقت ووقعت عليها أكثر من 160 دولة، تشمل معظم دول الشرق الاوسط وشمال افريقيا، واحكامها ملزمة قانوناً لدول الاطراف كافة، وتنص المادة (25) منه على حق المشاركة في الشؤون العامة من خلال الإنتخابات.

(1) ريتشارد تشامبرز، مصدر سابق ذكره، ص12.

(2) نفس المصدر السابق، ص12.

المادة (25) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يكون لكل مواطن، دون أي وجه من (وجوه التمييز)، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة:
خ. أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، أما مباشرة وأما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.
د. أن ينتخب ويُنتخب، في الانتخابات نزيهة تجري دورياً بالإقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير عن إرادة الناخبين.
ذ. أن تتاح له، على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.
وتجدر الإشارة إلى أن كلا الوثيقتين العالميتين الاعلان العالمي والعهد الدولي تتصان على حق المشاركة والممارسة في الانتخابات ديمقراطية عادلة ومتساوية في الفرص وعلى حريات وحقوق اخرى يجوز اعتبارها ذات صلة بالانتخابات مثل المواد (2 و8 و13 و19 و20) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان المواد (2 و3 و12 و19 و21 و22) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يجوز اعتبارها ذات صلة بالانتخابات وهي⁽¹⁾:

1. حرية الرأي والتعبير.
2. حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.
3. حق الانضمام إلى نقابات.
4. حرية التنقل.
5. حرية التمتع بكافة الحقوق والحريات من دون تمييز.
6. حق اللجوء الفعال إلى قانون.

وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على اعتبار لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الهيئة المسؤولة عن مراقبة امتثال الدول الاطراف في العهد للحريات الاساسية والحقوق السياسية بذلك يقضي أحد ادوارها بأصدار تعليقات عامة توفر خطوط توجيهية لتفسير احكام العهد ونطاقه. فالتعليق العام المرتبط بشكل خاص بمسألة تحديد المعايير ذات الصلة بالانتخابات هو التعليق العام رقم (25) للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (1996)، الذي يوفر قاعدة مهمة و معتمدة لتفسير المادة (25)، بوجه خاص، يحدد ما يجوز اعتباره معقولاً عند فرض أي قيود على حق المشاركة⁽²⁾.

(1) نفس المصدر السابق، ص 1-3. ويمكن مراجعة مواد الوثيقتين (الاعلان العالمي لحقوق الانسان) و (العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية).

(2) ريتشارد تشامبرز، مصدر سابق ذكره، ص 2.

وهناك معاهدات أخرى خاصة بحقوق الإنسان تؤمن معايير متصلة بالانتخابات والبيئة المحيطة بها. فكل من (الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري) (1966) و (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) (1979)، يؤمن قاعدة قانونية إضافية تحول دون تقييد الحقوق الانتخابية على أساس العرق وتطالب بالمساواة في الحقوق الانتخابية بين الرجال و النساء واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة* من هذه الاتفاقيات أيضاً⁽¹⁾.

* مصادر إقليمية كمعايير الانتخابات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ثمة إقليمية مصادر إضافية ترسي معايير الانتخابات بوجه خاص ومنها⁽²⁾:

1. الميثاق العربي لحقوق الإنسان (2004). وهو التزام سياسي من قبل كافة أعضاء جامعة الدول العربية لصون الحريات الأساسية والحقوق السياسية، وبالرغم من كونه غير ملزم قانوناً، إلا أنه يؤمن قاعدة واضحة لتحديد المعايير ذات الصلة بالانتخابات والمشاركة العامة ضمن منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وخاصة المادة (24) من الميثاق⁽³⁾.

2. اعلان القاهرة بشأن حقوق الإنسان في الإسلام (1990)، وخاصة المادة (23ب)، والتي تنص على " للجميع الحق بالمشاركة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة شؤون بلاده العامة" والتي يضمن التزاماً سياسياً مهماً لدول الاعضاء، إلا أنه لا يأتي على ذكر الانتخابات صراحة⁽⁴⁾.

3. الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب (1981).

4. إعلان الإتحاد الافريقي بشأن مبادئ الانتخابات الديمقراطية في افريقيا (2002).

5. الميثاق الافريقي للديمقراطية والحكم والانتخابات (2007).

إن مواثيق منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا كافة منتسبة إلى الأمم المتحدة*، وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ما يوفر قاعدة لاعتبار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق العربي

* اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

(1) ريتشارد تشامبرز، مصدر سابق ذكره، ص3.

(2) راجع الموقع الإلكتروني: <http://www.arableagueonline.org> ان الميثاق الذي اعتمد عام 2004 في القمة السادسة عشرة لرؤساء الدول العرب الأعضاء في الجامعة العربية يحل مكان ميثاق سابق كان قد تم اعتماده في العام 1994. حتى الوقت الحاضر، لم يصادق على الميثاق سوى الأردن وتونس، وسيدخل حيز التنفيذ بعد مصادقة 5 دول على الأقل من أعضاء جامعة الدول العربية.

(3) انظر الميثاق العربي لحقوق الإنسان (2004) و ريتشارد تشامبرز، المعايير الدولية للانتخابات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مصدر سابق ذكره، ص3.

(4) ريتشارد تشامبرز، مصدر سابق ذكره، ص4.

لحقوق الإنسان وإعلان القاهرة بشأن حقوق الإنسان في الإسلام، كمصادر للمعايير الدولية للإنتخابات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. إلى ذلك خمس دول أخرى من دول المنطقة المذكورة هي أعضاء في الإتحاد الإفريقي*، ما يجعل الإنتخابات خاضعة للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والميثاق للديمقراطية والحكم والإنتخابات.

معظم دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا قد وقعت وصادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بالرغم من أن بعضها قد أعلن عن تحفظات في المصادقة. أما اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فقد وقعت عليها سبع دول من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لكنها لم تصادق عليها بعد ومنها العراق و بشكل عام، عندما توقع دولة ما على اتفاقية وتصادق عليها، تصبح ملزمة قانوناً بضمان الامتثال للمعايير الضرورية للإنتخابات المنصوص عليها في الاتفاقية المذكورة، وعليه يجوز اعتبار العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المصدر الأول للمعايير الدولية للإنتخابات في معظم بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا⁽¹⁾.

وبناءً على ما سبق واستناداً إلى إحدى أحدث الدراسات التي نجحت في تقديم صورة جامعة ونظرية ناجحة في المعايير الدولية للإنتخابات الديمقراطية من خلال الوقوف على متطلبات إجراء الإنتخابات الديمقراطية من جهة ومعايير الإنتخابات الديمقراطية من جهة أخرى وتختصرها على النحو التالي⁽²⁾:

أولاً: متطلبات الإنتخابات الديمقراطية:-

تعني الإطار الدستوري والقانوني الذي تجري في سياقه الإنتخابات الديمقراطية أو لا بد أن تتوفر قبل إجراء الإنتخابات بصفقتها أساس البنين الذي تشكل قاعدة إلى اعمدة المتمثلة في معايير فعالية وحرية ونزاهة الإنتخابات وذلك من حيث انه يكاد ان يجمع باحثو السياسية على أن جوهر نظام الحكم الديمقراطي هو عملية اتخاذ القرارات وعمل مؤسسات الحكم من جهة وتمكين المواطنين من المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية من جهة ثانية وتنظيم علاقة مؤسسات الحكم بالمواطنين من جهة ثالثة

* بأستثناء السلطة الفلسطينية التي لها صفة (المراقب) الرسمية في الأمم المتحدة.

* المغرب ليس عضواً في الإتحاد الإفريقي.

(1) ريتشارد تشامبرز، مصدر سابق ذكره، ص6.

(2) د. عبدالفتاح ماضي، مفهوم الانتخابات الديمقراطية، ضمن كتاب الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في الاقطار العربية، مجموعة مؤلفين، مركز دراسات الوحدة العربية، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، منسق ومحرر علي خليفة الكواري، بيروت، شباط، 2009، ص ص 29-62.

وهذه الأمور الثلاثة هي ما يضمنه الإطار الدستوري لذلك النظام أو ما يمكن تسميته ب(الدستور الديمقراطي) الذي إن طبقت نصوصه القانونية أمكن وصفه ب (نظام ديمقراطي).

ويمكن تلخيص مضامين ذلك الإطار الدستوري الذي يحدد المتطلبات الرئيسية للإنتخابات الديمقراطية في الأسس العامة الرئيسية للديمقراطية، والتي تدور في مجملها حول:

1. تنظيم عملية اتخاذ القرارات وعمل مؤسسات الحكم من خلال الاستناد إلى مبدأ حكم القانون، أي تقييد السلطة بدستور يخضع له الحكام والمحكومون على قدم المساواة ويوفر آليات محددة لصنع القرارات، وأخرى للمسائلة السياسية، وقيام نظام قضائي مستقل لحماية مبدأ حكم القانون وصيانة حريات الأفراد وحقوقهم. والنظر في مدى دستورية القوانين، هذا فضلاً عن ضمان عدم خضوع السياسيين المنتخبين الذين يمارسون السلطة السياسية لسيطرة أو مراقبة هيئات غير منتخبة كالمؤسسات العسكرية أو الامنية أو الدينية، وكذا مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وجود آليات للتوازن بين تلك السلطات.

2. تمكين المواطنين من المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية واعتماد مبدأ التداول السلمي على السلطة السياسية وحق كافة القوى السياسية في التنافس على مقاعد الحكم، وذلك من خلال الاستناد إلى مبدأ (إن الشعب هو مصدر السلطة) وأن الحكومة تقوم بممارسة مظاهر السلطة بهدف تحقيق المصلحة العامة للمواطنين وليس تحقيق مصالح فئة ما أو حزب معين، وتجدر الإشارة إلى أن هذا المبدأ لا يعني غياب أية مرجعيات عليا كأفكار المذهب الفردي أو مبادئ حقوق الإنسان أو إعلان الأستقلال الأمريكي، وقد طورت بهدف وضع الضوابط اللازمة لهذا المبدأ في المجتمعات الديمقراطية أمرين رئيسيين هما: وضع دساتير لا تتناقض مع المرجعية العليا التي تستند إليها تلك الدساتير وتبني نظام للمراجعة القضائية (judicial review) يختص بالنظر في مدى دستورية القوانين وعدم تناقضها مع مبادئ وثوابت المرجعية العليا.

3. تنظيم علاقة مؤسسات الحكم بالجمهير على اساس رابطة المواطنة، أي تمتع كافة فئات المجتمع بكافة الحقوق و الواجبات على قدم المساواة، وتساوي فرص المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية امام كافة المواطنين البالغين بلا أي شكل من أشكال التمييز، هذا فضلاً عن وجود ضمانات لحريات الأفراد وحقوقهم السياسية والإقتصادية والإجتماعية و ضمانات دستورية وقانونية لحماية حريات وحقوق الاقليات والفئات الضعيفة في المجتمع.

ثانياً: - معيار فعالية الإنتخابات:

استناداً إلى الإطار الدستوري الديمقراطي وتجارب الديمقراطيات المعاصرة، يمكن القول إن الانتخابات ليست هدفاً في حد ذاتها، إنما هي آلية لتحقيق غاية أعلى منها، ويرتبط بهذا ما يمكن تسميته ب(فعالية) الانتخابات الديمقراطية، تتمثل في المقاصد العليا للانتخابات، أي ما تترتب على الانتخابات من نتائج مهمة و حقيقية وملموسة أو ما تؤديه الانتخابات من وظائف فعلية في ضوء المقاصد التي اجريت من اجلها الانتخابات وهذه المقاصد سبعة تدور حول:-

1. التعبير عن مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطة:- الانتخابات الديمقراطية تقوم بوظيفة التعبير عن مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات، وتنفيذ آلية التمثيل النيابي، وذلك من خلال اتاحة الفرصة أمام الناخبين لممارسة أظهر صور المشاركة السياسية في عملية صنع القرارات وهو الإقتراع العام. فالربط بين مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطة والانتخابات يحدد الطريقة التي يمكن للجماهير من خلالها ممارسة في مقاومة وتغيير من لايعبر عن آمالها ومطالبها.

2. اختيار الحكام: توفر الانتخابات الديمقراطية الطريقة التي يتم من خلالها اختيار الحكام بتفويض شعبي، وذلك من خلال انتقال السلطة إلى المرشحين الفائزين في الانتخابات وفقاً للقواعد ذات الصلة في النظامين السياسي والانتخابي ونظرية التفويض العام.

3. تسوية الصراعات السياسية بطرق سليمة:

توفر الانتخابات آليه للتداول على السلطة وتغيير مركز القوة وامكانية تقلد قوى المعارضة- حال فوزها في الانتخابات- الحكم بدلاً من الحكومة القائمة وبطرق سليمة.

4. توفر الانتخابات شرعية شعبية للحكومة المنتخبة حديثاً أو تجدد شرعية الحكومة القائمة التي قد تحتاج مع مرور الوقت إلى تجديد شرعيتها وسط ناخبها. ولاشك أن حاجة كل نظم الحكم إلى قدر معين من الشرعية هي التي تدفع الحكام غير الديمقراطيين إلى اللجوء لآلية الانتخابات للحصول على ذلك القدر من الشرعية وسط شعوبهم.

5. الانتخابات مقصد هام هو محاسبة الحكام ومساءلتهم وقت الانتخابات:- إن من خلال تقويم برامج المتنافسين قبل الانتخابات أو عن طريق مكافأة أو معاقبة السياسيين إذا ما أرادوا الترشح للمرة الثانية.

6. تقوم الانتخابات الديمقراطية بدور تعبوي عام:- من خلال إعداد وتدريب السياسيين والقادة وتأهيلهم للمناصب السياسية، مايسهم في تجديد حيوية المجتمع ويضمن مشاركة عناصر جديدة في وضع السياسات وصنع القرارات.

7. التنقيف السياسي: تقوم الانتخابات الديمقراطية بدور تنقيفي عام، فهي تشارك مع وسائل وقنوات أخرى، في تنقيف المواطنين بالمسائل المتصلة بالعمل العام و الشؤون السياسية قبل وأثناء عملية

الانتخابات وذلك من خلال اذاعة و إعلان البرامج المختلفة للمرشحين والأحزاب ومواد الدعاية الانتخابية خلال فترة الانتخابات، الأمر الذي يتيح الفرصة امام الجماهير للاطلاع على ومناقشة المشكلات و التحديات التي يواجهونها، ففي الدول الديمقراطية المعاصرة هناك علاقة طردية بين مستوى الوعي والثقافة والتعليم من جهة و مستوى المشاركة في الانتخابات من جهة أخرى.

ثالثاً: معيار حرية الانتخابات:

بمعنى ان الانتخابات تتسم بأنها حرة لأنها تستند إلى مبدأ حكم القانون وتجري في ظلها والتنافس وتحترم حريات وحقوق المواطنين الرئيسية، ولاسيما الحق في المعرفة وفي التعبير وفي الإجتماع وفي المشاركة في التصويت وفي تشكيل الأحزاب السياسية وغيرها، والواردة في مجموعة من الوثائق والاتفاقيات الدولية وعدد من الوثائق الإقليمية.

وهذه الحريات تتفق مع الأمور التي اعتبرها (روبيرت دال) شروطاً مسبقة لما أسماه (البولارشية) أي أن معيار (حرية) الانتخابات يُشكل في نفس الوقت، احد متطلبات الانتخابات الديمقراطية، ويرى عبد الفتاح ماضي، أنه يمكن اضافة إلى تلك الحريات والحقوق بعدين جديدين:

الأول، أن تجري الانتخابات في ظل حكم القانون، والثاني أن تتسم الانتخابات بالتنافسية.

وهي اسئلة فيما اذا كانت السلطة مقيدة بقانون مسبق يحترمه الحكام والمحكومون على قدم المساواة ووجود تكافؤ الفرص امام المواطنين للتنافس و المشاركة في عملية صنع القرار السياسي ووجود ضمانات للحيلولة دون اقضاء فئات معينة من المشاركة السياسية و ضمانات حق الترشيح للمناصب السياسية وجود نظام قضائي مستقل:-

1. إحترام مبدأ حكم القانون: الذي يعني ان ممارسة السلطة بشكل شرعي لا يتم إلا من خلال خضوع القائمين عليها والمحكومين على قدم المساواة إلى قانون مسبق، انه مبدأ سيادة القانون بدلاً من سيادة الملوك والأمراء وطاعة القانون بدلاً الامتثال لقرارات الأفراد. فحكم القانون هو اللبنة الأولى في عملية الانتخابات الديمقراطية التنافسية الذي يحدد بوضوح واجبات وحقوق المواطنين كافة ويرسي قواعد الانتخابات بدءاً من تحديد من يحق له الترشيح وكيفية مروراً بقواعد تنظيمها من كافة النواحي وانتهاءً بالمسائل المتصلة بتنظيم يوم الانتخابات والأدلاء بالأصوات و لاعلانها وتمكين الفائزين من تقليد مناصبهم في الهيئات النيابية. ويصون حريات وحقوق كافة المكونات وتحقق الاستقرار.

2. احترام مبدأ التنافسية: أي وجود تنافس حقيقي بين مرشحين حقيقيين متعددين أو برامج مختلفة، وضرورة توافر بدائل متعددة، لا أن تقتصر على مرشح واحد فقط كما كان حال ايام النظام السوفيتي ولا مرشحين متعددين في ظل التهديد والترغيب أو التزوير أو قد تجري في ظل قانون انتخابي ذات ملامح

ديمقراطية، بيد أن واقع المجتمع نفسه قد يجعل منها غير تنافسية، ومن الجدير الإشارة إلى أن عنصر التنافس ليس مطلقاً فثمة قيود ترد عليه حتى في اعرق النظم النيابية، ذات التعددية الحزبية، مثل تلك القيود القانونية المفروضة على احزاب اليمين المتطرف والأحزاب الشيوعية في فرنسا مثلاً.

3. ضمان حريات المعرفة والتعبير والإجتماع والإعلام: تعد حماية حريات الأفراد وحقوقهم الرئيسية، ولاسيما حريات المعرفة والتعبير والإجتماع والإعلام، من معايير حرية الإنتخابات الديمقراطية، وتتصرف حرية المعرفة إلى حق الناخبين في معرفة ومناقشة آراء وأفكار وبرامج كل المرشحين في الإنتخابات دون قيد أو شرط أو خوف من التعرض للأذى من السلطات، ويتطلب هذا ضمان حق المرشحين للمناصب السياسية في الإعلان عن أفكارهم وبرامجهم والترويج لها بين الناخبين دون قيود أو معوقات، وكذا حق عقد الإجتماعات والمؤتمرات الإنتخابية والتجمعات الجماهيرية وذلك دون تمييز أو قيود من قبل السلطة. ويرتبط هذا بحق كل المرشحين في الحصول على فرصاً متساوية في استخدام موارد الدولة ووسائل الإعلام المختلفة لعرض برامجهم وآرائهم بحرية ودون خوف من بطش السلطة التنفيذية، وقد أثارت هذه الحريات الكثير من النقاش حول ضرورة ضمان حد أدنى من هذه الحقوق، ولاسيما حق استخدام وسائل الإعلام وعقد المؤتمرات الإنتخابية لكل المرشحين الأغنياء منهم والفقراء، عن طريق تخصيص الإعتمادات المالية اللازمة لهذا الغرض. إن الإنتخابات الديمقراطية في النظم الديمقراطية المعاصرة لاتسمح بالممارسات التي إعتادت عليها شعوب الكثير من دول العالم الثالث مثل منع المعارضين من عقد مؤتمرات انتخابية، أو من الظهور في وسائل الإعلام الرسمية، أو وضع قيود على حرية التعبير والمناقشة، أو التمييز ضد مرشحي المعارضة.

4. حرية تشكيل المنظمات السياسية المستقلة عن السلطة التنفيذية: ويرتبط بعنصر التنافسية ضرورة ضمان حرية تشكيل المنظمات السياسية المستقلة عن سلطة التنفيذ من أحزاب وتكتلات سياسية وغيرها، وكذا ضمان حرية الترشح في الإنتخابات، وهذا يعني عدم وجود قيود رسمية أو فعلية على إنشاء تلك المنظمات والتنافس على المناصب السياسية والمقاعد النيابية.

رابعاً: معيار نزاهة الإنتخابات:

يجب أن تتسم الإنتخابات بالنزاهة لأنها تجري بشكل دوري وتقوم على نظام انتخابي عادل وفعال تستند إلى حق الإقتراع العام و تلتزم اللجنة المشرفة عليها بالحياد السياسي والحزبي في إدارتها وبالشفافية في تسجيل الناخبين وفرز الأصوات وإعلان النتائج وفيما يلي مختصر أبرز معايير نزاهة الإنتخابات الديمقراطية:

1. حق الإقتراع العام: حق المواطنين البالغين المسجلين للأقتراع دون تمييز مرتبطة بالانتخابات التنافسية وعلى قاعدة (شخص واحد، صوت واحد) التي تمثل المساواة السياسية دون حرمان احد أو مجموعة معينة فيما عدى استثناء بعض الفئات قانونياً ودون أن يتنقص من ديمقراطية النظام السياسي مثل المرضى عقلياً أو الاجانب... الخ.

2. تسجيل الناخبين بشفافية وحياد: على الرغم من أن تسجيل الناخبين في سجلات انتخابية ليس شرطاً ضرورياً للإنتخابات الديمقراطية، إلا أنه يعمل على تحقيق هدفين رئيسيين. فالتسجيل يوفر آلية للنظر في المنازعات التي قد تثار في شأن حق الفرد في التصويت، وذلك بشكل منتظم وقبل يوم الإنتخابات ذاته.

وهذا بالطبع يكتسب أهمية كبرى في الحالات التي يحاول شخص ما لايمتلك الحق في التصويت أن يدلي بصوته في الإنتخابات أو عندما يحاول شخص أن يمارس حقه مرتين ومن ناحية أخرى فأن تسجيل اسماء الناخبين في سجلات انتخابية يُمكن الهيئة المشرفة على إدارة الإنتخابات من تنظيم اعمالها المتصلة بتحديد الدوائر الانتخابية وتوزيع القوة البشرية المشرفة على الدوائر المختلفة.

3. الحياد السياسي للقائمين على الإنتخابات: أي في إدارة جميع مراحل العملية الانتخابية بدءاً من الأشراف على عملية تسجيل الناخبين و المرشحين، ومروراً بأدارة يوم الإنتخابات و انتهاء بعملية فرز الأصوات و اعلان نتائجها النهائية، والأشراف على حق الناخبين والمرشحين في الشكوى والتظلم أو الطعن. سواء من الناحية الوظيفية أو الهيكلية و احياناً تمتد عمل اللجان المشرفة لتشمل النظر في صلاحية اجراءات الإنتخابات ودقة نتائجها، ومن ناحية أخرى من حيث خضوع قرارات اللجان و الإدارات المشرفة على الإنتخابات للسلطة القضائية.

4. قانون انتخابي عادل وفعال: تستند نزاهة عملية إدارة الإنتخابات، بشكل رئيسي على القانون الانتخابي الذي ينظم عملية الإنتخابات في مراحلها المختلفة، ويتيح لكل أطراف العملية الانتخابية من ناخبين ومرشحين ومشرفين، الوقوف على الكيفية التي يتم من خلالها إدارة الإنتخابات والإعلان عن نتائجها، والنظام الانتخابي يحدد القواعد التي تضعها النظم الديمقراطية بغية تحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد نيابية، ولا بد أن ينسجم مع التركيب الإجتماعي للمجتمع، وعلى وضع يُمكن معه تمثيل كل الفئات والجماعات المُشكلة للمجتمع ولأن تفاصيل ومضامين أي نظام انتخابي لا بد أن توضع في ضوء الأهداف المرجوة ومنه والمحددة مسبقاً، فإنه يمكن تصور الأهداف الثلاثة التالية لأي نظام انتخابي:-

1. تحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد في الهيئات التمثيلية النيابية بالبرلمانات.

2. توفير الآلية التي يمكن من خلالها للناخبين محاسبة ممثليهم.

3. توفير حوافز للمتنافسين من أجل عرض برامجهم وآرائهم بحرية وتمثيل كافة فئات المجتمع. ففي المجتمعات التي يعيش فيها أقليات عرقية أو دينية أو لغوية توضع بنود وقواعد مختلفة في النظم الانتخابية لتحقيق هدف دمج هذه الأقليات في المجتمع، كما أن هناك قوانين انتخابية تتضمن آليات لضمان تمثيل المرأة.

وقد اختلفت وتعدت النظم الانتخابية التي عرفتها التجارب الديمقراطية المعاصرة مع اختلاف أوضاع وظروف كل دولة، على وضع لا يمكن معه أن تجد نظامين متطابقين تماماً في دولتين مختلفتين، غير أنه يمكن القول أو التجارب الديمقراطية الحديثة عرفت نظامين رئيسيين يُعدان، مع فروعهما وصورهما المختلفة، من أبرز الأنظمة الانتخابية المعمول بها في عالمنا المعاصر، وهي نظم الأغلبية majority systems ونظم التمثيل النسبي proportional systems ولهذين النوعين الرئيسيين أشكال وأنواع عدة على النحو الذي تفصله الدراسات ذات الصلة بالنظم الانتخابية.

5. دورية الانتخابات: وتعني سمة الدورية تطبيق القواعد والإجراءات الانتخابية ذاتها والمحددة مسبقاً على جميع الناخبين والمرشحين بشكل دوري periodic ومنتظم regular وغير متحيز لفئة أو جماعة معينة، ويستند هذا المبدأ إلى سمة رئيسية من سمات الديمقراطية وهي أن تقلد المناصب السياسية تحدد زمنياً بفترات محددة، فالمسؤولون المنتخبون لا يُنتخبون مدى الحياة في الديمقراطيات المعاصرة، وكذا إلى قاعدة أن محاسبة الحكام ومساءلتهم تقتضي لأن يتم الاحتكام إلى الناخبين بشكل دوري ومنتظم بغرض الوقوف على آرائهم في شأن السياسيين المنتخبين للمناصب السياسية والبرامج والسياسات المختلفة. ويعني ما تقدم أن الحكام في الديمقراطيات المعاصرة لا يمتلكون الحق في تأجيل أو إلغاء الانتخابات محددة سلفاً، كما أنه لا يمكن لهم مد فترة تقلدهم المناصب السياسية. إن بعض الحكام في دول العالم الثالث يحاولون التلاعب بالقواعد الدستورية التي تقيد عدد مرات الترشح لمنصب رئيس الدولة، الأمر الذي يتناقض كلية مع مبدأ دورية الانتخابات، والنماذج كثيرة هنا وهناك.

6. ضمانات أخرى: ولكي توصف الانتخابات الديمقراطية بالنزاهة لابد أن يتسم بمجموعة أخرى من المعايير، لعل أبرزها ضمان سرية الاقتراع، وضمان حرية الاقتراع يوم الانتخابات لجميع الناخبين بلا أدنى تمييز، وضمان حق المتنافسين في الإشراف على سير الانتخابات في دوائهم من خلال مندوبيهم، وضمان حماية الدوائر الانتخابية من أي تدخل من أي جهة أو هيئة ما بغرض التأثير على الناخبين لصالح مرشح معين، وضمان أمن الدوائر الانتخابية ضد أية عمليات عنف قد تستهدف تخريب العملية الانتخابية أو تعطيلها أو التأثير عليها، كما تتسم الانتخابات الديمقراطية بشفافية ونزاهة عملية فرز

الأصوات وإظهار النتائج وإعلانها، وإعطاء مهلة مناسبة لتلقي الشكاوى والطعون، الذي غالباً ما تقوم به اللجنة المشرفة على الانتخابات أو المحاكم وذلك حسب النظام الانتخابي المعمول به في كل دولة.

الفصل الثالث

المبادئ الأساسية للديمقراطية وجذورها في العراق

المبحث الأول: المبادئ والمعايير الدولية للديمقراطية

المبحث الثاني: جذور الديمقراطية في العراق

المبحث الثالث: تطور الديمقراطية في إقليم كردستان العراق

المبحث الرابع: إطار إنتخابات مجلس النواب العراقي لسنة 2010

المبحث الأول: المبادئ والمعايير الدولية للديمقراطية

الإنسان هو الكائن الوحيد الذي يعي بيئته الطبيعية والاجتماعية، ويحاول معرفتها والتفكير في تغييرها حسب احتياجاته وامكانياته، سعياً لمزيد من السيطرة والتحكم فيها، بل والسؤال عن العلاقات الاجتماعية والعادات والتقاليد ومؤسسات المجتمع المدني والبحث عن سبل تطويرها، وكان اشكال النظام الاجتماعي، والمنظمات الاجتماعية والسلطة السياسية، من اهم وأقدم القضايا التي أنشغل بها الإنسان وخاصة بعد أن عايش الطبيعة المتغيرة للحياة و شهد مجموعة من الأزمات تحتم على الإنسان التفكير في قضاياها الاجتماعية كالقانون والسلطة والدولة، كيفيتها و تنظيمها من جديد⁽¹⁾.

فليس هناك مجتمع بشكل مجرد، كما ليس هناك انسان بشكل مجرد انما هناك روابط وعلاقات اقتصادية واجتماعية وعائلية وفكرية متنوعة، التي تقوم في النهاية على العمل البشري، فالمجتمع يتكون من الأفراد الذين يحققون الإنتاج المادي والروحي ومن العلاقات الإنتاجية والإقتصادية التي تتشكل على اساس هذا الإنتاج والتي تتضمن العلاقات الطبقية والقومية والعائلية ومن العلاقات السياسية واخيراً في المجال الروحي وهناك اشكال معينة ملموسة لتنظيم الناس اجتماعياً مثلاً مجتمع اشتراكي، رأسمالي، اقطاعي، فالمجتمع هو افراد مساحة معينة من الأرض نظم تحدد علاقاتهم الاجتماعية وشعور جماعي بوحدهم الاجتماعية أو أن المجتمع هو الحياة نفسها، انه الصراع و النشاط الخلاق والعمل الواعي والعلاقات المادية بين الناس⁽²⁾.

فكان اليونانيون القدامى هم أول من سلموا وسائل ضرورة الوصول الى ذلك النظام، فكان سؤال اي الأنظمة السياسية واشكال الحكومة هي الأنسب والأفضل؟

ان هذا السؤال يبدو بسيطاً، لكنها كان أكثر الأسئلة رئيسية في كافة الفلسفات ويبدو أن الديمقراطية هي النظام السياسي الوحيد في العالم استطاعت ان تجيب عن هذا السؤال حول حقانية السلطة وخاصة في هذا العصر الحديث لذلك احتلت مكانة الصدارة في الرأي العام العالمي، لدرجة ان أكثر الأنظمة دكتاتورية في العالم تدعى الديمقراطية او على الأقل لاتعترف بعدم ديمقراطيتها، وهذا ما يؤكد حقانية الديمقراطية⁽³⁾.

(1) كمال بولادي، (ميثوى هزرى سياسى له رؤؤئاواوا- تاريخ الفكر السياسى فى الغرب)، القرن العشرين، إقليم كردستان العراق، أربيل، مؤسسة موكرىانى للبحث والنشر، 2008، ص6.

(2) ناظم عبد الواحد جاسور، موسوعة المصطلحات السياسية و الفلسفية والدولية، بيروت، دار النهضة العربية، 2008، ص535.

(3) مجموعة مؤلفين، ديموكراسى و توخه يئكهئنه ره كانى - الديمقراطية العناصر والمكونة لها، ترجمة مصطفى معروفى، أربيل، مؤسسة موكرىانى للبحث والنشر، مطبعة (رؤؤمه لات)، 2011، ص7.

واصبحت الديمقراطية اليوم مبتغى تطلعات معظم الشعوب في العالم بعد أن شهدت عدة موجات في العهد المعاصر .

ويشير استقراء الأحداث على الصعيد العالمي الى تصاعد موجة التحول الديمقراطي في العالم بكامله، وهي ظاهرة اخذت، ودون مبالغة شكل (الطوفان الديمقراطي)⁽¹⁾، لذلك تتطوي هذه الظاهرة على العديد من المؤشرات عميقة المغزى والدلالة حول جدية و جذرية التحولات السياسية الديمقراطية التي اجتاحت ولا تزال غالبية بلدان العالم، سريعة الانتقال والإنتشار عبر مجتمعات العالم وخاصة الدول و الشعوب التي تكابد بؤس الأنظمة السلطوية⁽²⁾، وقد حولت احداث (الربيع العربي) انظار العالم في ذلك التحول من دول شرق اوروبا إلى المنطقة العربية، وتترقب العالم هذه الأحداث نحو التحول الديمقراطي. قد تم استشرافها من خلال العديد من الأحداث والتطورات والدراسات ومؤشرات لاحصر لها وفي مجموعها تشير الى ان المجتمعات العربية تعاني وتشهد مرحلة تغييرو تحول كبيرين، وقد بدأ فعلاً وتعود جذور هذه التحولات الى ما بدأت به المجتمعات الغربية و نرى اليوم غلبة الأنظمة الديمقراطية حيث تمتلك معظم دول الغرب بل و ربما العالم كله انظمة سياسية، كانت في الماضي القريب، لاتتعدى دولتين أو ثلاثة تفتخر بامتلاكها.

ان الذي يُعرف اليوم بالديمقراطيات الغربية، كانت بالدرجة الأولى نتيجة التحولات السياسية و الإقتصادية لبريطانيا ومن ثم فرنسا اللتين اصبحتا شيئاً فشيئاً ومرحلة بمرحلة نموذجاً يحتذى بها في الدول الغربية الأخرى فكانت اسبانيا والبرتغال واليونان آخر الدول التي عادت الى سلطة مجتمعاتهم في العقد السابع من القرن العشرين وتخلصوا من دكتاتورياتهم (فرانكو وسالازار والعقدا)، ان هذه التحولات واجهت الكثير من المشاكل في طريقها، مما ادى الى تاخرها بحيث اصبحت بعض الديمقراطيات تفسر أنها ضد ثقافة ومعتقدات هذه المناطق، لكنه في الأخير وفي بداية التسعينات توفرت ظروف مناسبة استطاعت هذه الشعوب بالاستفادة من سقوط الإتحادالسوفيتي، ان تتخلص من الأنظمة التسلطية التابعة للخارج وان تبنى انظمة ديمقراطية، لازالت في طريق بناءها، واصبحت مثار اهتمام الدول الساعية الى الديمقراطية وخاصة في الشرق الأوسط لأستخلاص التجارب منها لدول حديثة العهد في البناء الديمقراطي⁽³⁾.

(1) مركز بن خلدون للدراسات الأثمانية، تقرير المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العالم العربي، 2009، ص8.

(2) نفس المصدر السابق.

(3) احمد نقب زادة، سياسات و حكومات له نه وروبادا - السياسة والحكومة في اوروبا، ترجمة: علي مهر پرور، أبريل، مؤسسة موكراني للبحث والنشر، 2007، ص8.

وكادت الديمقراطية ان تختفي، وقد ادى ببعض الكتاب حتى الأمس القريب مثلاً جان فرانسوا ريفيل (1983)- حيث قال ان الديمقراطية " لاتعدو أن تكون صدفة تاريخية او جملة اعتراضية في تأريخ البشرية لن تلبث ان تختفي"، فهانحن نرى فوكوياما يعلن و بالصوت العالي - الإنتصار النهائي للديمقراطية⁽¹⁾.

واصبحت الديمقراطية اليوم أكثر ثقة من اي وقت مضى بأدعائها على أنها نظام تطمح لتحقيق التطلعات الإنسانية العالمية الى الحرية والإستقلال وحكم الذات، وقد اخفضت هذا النظام- استناداً الى الأرقام الصاعدة بأستمرار لأزياد الدول والمجتمعات التي تتبنى الديمقراطية اليوم - صوت المتشككين من ان النظام الديمقراطي الغربي الحديث هو امر مقصور على الغرب وحده ولا يمكن ان ينجح مثيله في ثقافات غير غربية، امر لا يستهان به ان نرى اليوم أكثر الدول اختلافاً كاليابان وايطاليا وفرنزويلا تتبنى النظام الديمقراطي، بل وتتبنى أكثر الدول تعارضاً مع النظم الديمقراطية بعض من مظاهرها كالصين مثلاً*، ويبدو ان هذا المسار سيستمر ويتفاقم الى حد القول ان العالم يعيش نهاية التأريخ كما يقول فوكوياما ومع ذلك تحتاج الشعوب أكثر من اي وقت مضى الى تفاني أبنائها، بأعمالهم وحكمتهم الجماعية واستخدام حريتهم ومشاركتهم في صياغة مستقبلهم صياغة حقيقية.

وقد ذهب احد كبار الباحثين السياسيين العرب بناءً على مقولة فوكوياما، بحتمية الديمقراطية بالقول " ان النظام الديمقراطي بما يكفله من حرية ومساواة وبما يحققه من عدالة، وقد فرض نفسه على الأنظمة الأخرى وأزاحها من طريقه ليصبح هو النظام السياسي للإنسان بما هو انسان لا من حيث هو شرقي ولا غربي، ولكن من حيث هو انسان فحسب، ماهيته الحرية- كما قال هيجل بحق ومطمحه ان تتحقق بالفعل في عالم الواقع، ومن هنا جاءت " حتمية الديمقراطية" بوصفها تجربة سياسية فريدة"⁽²⁾.

وكان هذا التحول نتيجة التزواج بين الليبرالية والديمقراطية، حيث كان منذ بداية القرن التاسع عشر بدأ صراع القوى الليبرالية والديمقراطية وكان النتيجة اقتراب الكتلتين من بعضهما البعض مداً وجزراً، مع مرور الوقت، حتى تكاملتا في نفس القرن لتشكل، عبر عملية تكوين معقدة وطويلة بشكل لم تنتهي بتشكيل نموذج موحد شامل لكل الدول الساعية الى الديمقراطية⁽³⁾، وهذا امر طبيعي طالما ان

(1) نقلاً عن: د. حازم الببلاوي، عن الديمقراطية الليبرالية، قضايا ومشاكل، القاهرة، دار الشروق، 1993، ص10.
* لأن الصين أيضاً نتجه نحو اقتصاد السوق مثلاً كأحد المظاهر الاقتصادية للأنظمة الليبرالية الديمقراطية تقلدها النظم الشيوعية.

(2) امام عبد الفتاح امام، الأخلاق والسياسية، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، 2001، ص33.

(3) مالك يحيى صلاحى، (هزرى سياسه كانى روثناوا له سهدهى بيسته م - الفكر السياسي في الغرب في القرن العشرين، إقليم كردستان العراق، أربيل، مؤسسة موكرياني للبحث والنشر، 2008، ص49

الديمقراطية لها اشكال وانواع ونظريات لتعمم مبدأ الإنتخابات والأنظمة البرلمانية في اوروبا*، بعد الحرب العالمية الأولى و ثم الى غالبية الدول في العالم شيئاً فشيئاً او عبر موجات كما يقول هانتجيتون. ومنذ السبعينات اخذ المفكرون يولون اهتماماً بتحويلات الديمقراطية خارج الأنظمة الغربية التي انتجتها مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية وفي النظم الدكتاتورية ومنهم المفكر الأمريكي صمويل هنتغتون حيث يعالج خصوصيات الإنتقال من النظم الدكتاتورية الى الديمقراطية التي بدأت تتفاقم وتظهر ملامحها، فبعد أن تناول هانتغتون تأريخ الديمقراطية بدءاً من دولة المدينة الى ما بعد الحرب العالمية الثانية بصفتها الموجتين الأولين وقال بأن العالم يشهد الموجة الثالثة للديمقراطية بعد ان عادت آخر الدول الأوروبية الى النظام الديمقراطي عام 1974 في البرتغال ثم اسبانيا واليونان⁽¹⁾، ويرى هنتغتون أن خمسة متغيرات لعبت دوراً في إحداث الموجة الثالثة للديمقراطية وهي⁽²⁾:

1. تآكل شرعية النظم الشمولية.
 2. النمو الإقتصادي غير المسبوق الذي عرفته الستينيات.
 3. التغيرات في دور وعقائد الكنيسة الكاثوليكية والدين بشكل عام.
 4. المتغيرات الخارجية ومنها دعم حقوق الإنسان.
 5. التداعيات التي نتجت عن تطور وسائل الإتصال.
- اما الموجة الرابعة فيقصد آخر التحولات الجديدة نحو الديمقراطية في العالم والتي تتسم بغلبة الأنظمة الديمقراطية على غيرها.

أولاً: جذور مفهوم الديمقراطية وتطورها

ان الحديث عن مفهوم الديمقراطية ليس بالأمر السهل، حيث ان في جوهرها تتضمن معاني عديدة، ولعل ما يقوله العديد من الكتاب ان البحث في الديمقراطية يحتاج ان يكون الباحث مؤرخاً، و اجتماعياً، واقتصادياً وسياسياً، وعالم نفس وقانون، صحيحة الى حد كبير⁽³⁾.

وقد تغير مفهوم الديمقراطية مع ظروف وحاجات وآمال كل عصر ومرحلة، فالديمقراطية في أثينا تختلف عنها عند الرومان، أو في العصر الحديث، والديمقراطية تختلف عند احد انصار الأتحادات

*بريطانيا من (1832 - 1918) وفي فرنسا كانت اسرع (1870 - 1879) وفي سويسرا منذ 1847 والسويد ما بين (1907-1909)

(1) ابراهيم ابراش، الديمقراطية، موقع مركز سبأ للدراسات الأستراتيجية، تأريخ الزياة 7-6-2012، www.shebacss.com

(2) نقلاً عن برهان غليون، الديمقراطية العربية: جذور الأزمة وآفاق النمو حول خيار الديمقراطي، دراسة نقدية لمركز دراسات الوحدة العربية، ص3، بيروت، 2001، ص.

(3) نبيل عبدالرحمن حياوي، دولة العراق الديمقراطية، ط2، بغداد، المكتبة القانونية، 2007، ص45.

العمالية في أوروبا الشرقية، عنها عن منظور فلاح في جنوب الصحراء الغربية⁽¹⁾، فالديمقراطية لها ابعاد مختلفة، تاريخية، اجتماعية، اقتصادية، سياسية، نفسية، لذلك " تعبر الديمقراطية عن مفهوم تاريخي اتخذ صوراً وتطبيقات متعددة في سياق تطور المجتمعات والثقافات، وتقوم فكرتها الأساسية على حكم الشعب وممارسته الرقابة على الحكومة، ويتمثل جوهر الديمقراطية في توفير وسيلة منهجية حضارية لإدارة المجتمع السياسي بغية تطوير فرص الحياة. وظهرت في صورتها المبكرة مع ازدهار الحضارة الاغريقية فأُن ديمقراطية دولة المدينة. مورست مباشرة لفترة قصيرة، واقتصرت على الأقلية من الأحرار دون العبيد والنساء، فخلال الفترة 460-429 قبل الميلاد أصبحت اثينا تحت قيادة بيركلس- المناصر للحرية. يقول في إحدى خطبه: إن حياتنا السياسية حرة... ونحن أحرار ومتسامحون في حياتنا الخاصة. وبعد حوالي ألفي عام ظهرت الديمقراطية المعاصرة، وفي ظروف صعوبة تطبيق الديمقراطية المباشرة في عصر الكثافة السكانية، اتخذت تطبيقاتها أشكال الديمقراطية غير المباشرة أو النيابية⁽²⁾. وعمرت ديمقراطية اثينا 170 سنة حتى احتلال فيليب المقدوني لليونان سنة 338 ق.م⁽³⁾.

والديمقراطية كلمة مركبة مشتقة من الأغريقية القديمة، (demos) أي شعب و (kratos) وتعني الحكم، وفي اليونانية تلفظ (democratia)، دخلت الإنجليزية في القرن السادي عشر⁽⁴⁾، عرفها افلاطون على لسان سقراط (في الجمهورية، ج8)، ان " الديمقراطية تنشأ بعدما يدحر الفقرا خصومهم، يقتلون وينفون البعض، بينما في الوقت نفسه يمنحون المتبقين قدرأ مساوياً من الحرية والسلطة"، وكتب ارسطو (الشعر، ج4): " الديمقراطية هي وضع يمنح فيه الأحرار والفقراء الذين لهم الأغلبية السلطة في المجتمع"⁽⁵⁾.

وكانت فكرتها تقول بوجود اسناد السلطة الى صاحبة السيادة الشعب أو (العدد الأكبر من المواطنين)، واساسها هو في الحرية، بمعنى تشجيع النظام المعادي للطغيان (أرسطو، السياسة، ج3)

(1) مهدي مهر پهروه (ديموكراسي وفيدراليزم- الديمقراطية والفيدرالية)، إقليم كردستان- العراق، أربيل، مؤسسة موكرياني للبحث والنشر، 2009، ص7.

(2) د. عبد الوهاب حميد رشيد، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، دمشق، دار المدى للثقافة والنشر، 2003، ص35.

(3) حسين بشريه (ديموكراسي بؤ هه موان- الديمقراطية للجميع) ترجمة حسين محمد مم زادة، أربيل، مؤسسة موكريان للطباعة والنشر، دون سنة طبع، ص71.

(4) ريموند وليامز، الكلمات المفاتيح، ترجمة نعيان عثمان، الدار البيضاء، المغرب، المركز الثقافي العربي، 2007، ص100.

(5) نفس المصدر السابق، ص100.

(1) و " وفي عام (1531 م) عرفها اليوت Elyot في إشارة خاصة إلى المثال اليوناني مجتمع عام آخر كان بين الأثينيين حيث مساواة الوضع بين الناس... سميت طريقة الحكم هذه في اليونانية ديمقراطية Democratia وفي اللاتينية حكم عام Potentia Popularis وفي الانجليزية حكم شعبي rule of the comminaltic واضح مباشرة من الاستعمالات اليونانية أن كل شيء يعتمد على المعاني المعطاة لناس people وحكم rule تتفاوت الأمثلة السابقة سواء مشكوكة الأصل أو معروفة المصدر من طاعة (القانون ولا حاكم سواه) (صولون؟ Solon) إلى من شعب بالشعب للشعب (كليون Cleon) تقارن أمثلة أحدث بين غطرسة الطاغية و (وقاحة العامة الجامحة) (اقتبسها هيروdotus) أو تعرف الحكومة بانها ديمقراطية (لأن إدارتها في أيدي الأكثرية وليس الأقلية) كذلك "كل ما يعارض السلطة المستبدة يسمى ديمقراطية (أوردها ثيوسيددس Thucydides) وفيما بعد (2).

"ولعدة قرون بقيت لهذه الكلمة احياءات معينة، في اذهان النخب الأوروبية على الأقل، لكل من الشعب (الفقراء والجماهير العامة، والعوام، والسواد الأعظم، والغوغاء المتقلبة الجاحدة) والحكم (ليس فقط الحكومة، بل أيضاً النفوذ و الرجحان) منصهرة معاً. وهذا التلازم الوثيق، الذي ترك في العادة أثراً سلبياً في تلميحه الى " حكم الغوغاء" كان يُدمج احياناً على نحو أكثر وصفية في اشارة جوهرية مفردة الى " العوام (Elyot 1531)" (3).

وكانت الكلمة (الديمقراطية)، مع استثناءات ظرفية، تعبيراً سلبياً للغاية حتى القرن التاسع عشر، وانه فقط من أواخر القرن المذكور وأوائل القرن العشرين، توحدت الأحزاب والأهواء السياسية في الاعلان الأيمان بها (4).

فلم يبد المتفقون والسياسيون قيمة سياسية ايجابية في ذاتها الا في أواخر القرن التاسع عشر. فأن نظرة بايرون (1821) الى الديمقراطية باعتبارها " أرسطوقراطية الأوغاد" توجز المعنى والمفهوم السائد آنذاك (5).

(1) نقلاً عن: شوميله- جاندر و كور فوازيه، مدخل الى علم الأجتتماع السياسي، ترجمة اسماعيل الغزال، ط2، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2005، ص38.

(2) ريموند وليامز، مصدر سابق ذكره، ص100.

(3) طوني بينيت، لورانس غروسبيرغ، ميغان موريس، مفاتيح اصطلاحية جديدة، معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع، ترجمة سعيد الغانمي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص332.

(4) ريموند وليامز، مصدر سابق ذكره، ص101.

(5) طوني بينيت وآخرون، مصدر سابق ذكره، ص333.

"اما في العصر الحديث يعتقد المفكرون الذين أرسوا ركائز الديمقراطية الحديثة بأنها ذاتية الوضوح، فقد اعتقد لوك وميل وجيفرسون أن المساواة هو اعتقاد يسلم بصحته كل من تمتع بقسط طبيعي من الفهم والملاحظة، ويقول كانط ما معناه " كما أن نيوتن برهن أن تحركات الأجرام السماوية ليست باعتبارية ولا بصدفية بل هي تحركات تحصل بمقتضى قوانين بسيطة ومنتظمة كذلك بين روسو بالنسبة للمجتمعات الإنسانية انها تجمعات ما بين أفراد تربط بينها قوانين بسيطة ومنتظمة أيضاً، وهكذا فلا يبقى شيء من تلك الهالة من الغموض والسحر والغرابة التي تحيط بالدولة بقدر ما يخضع انتظام الحركات السماوية للقوانين بسيطة أيضاً، تربط بين تحركات الدولة، الأجرام والسماء قوة الجاذبية فما هي تلك القوة التي تربط بين تصرفات الإنسان الإجتماعية والسياسية؟ ما هي الخيوط، التي تشد أفراد المجتمع الإنساني، الدولة بعضها الى بعض؟"⁽¹⁾.

فلم يصمد جواب (المصلحة العامة)، لذلك فقد وجب التفتيش عن مبدأ مغاير له ويصح أن يعتبر اساساً للسياسة الديمقراطية، وكان هذا الجواب في مبدأ الحقوق ما وراء طبيعية، الى مفهوم كانط لحرية الإنسان يقول كانط " عامل الناس جميعهم وكأنهم غايات بحد ذاتهم لا ذرائع" التي تعنى معاملتهم تخضع لمبدأ بسيط معروف أو قانون معترف به و يرتكز هذا القانون على العقد الإجتماعي الذي هو من عمل الناس المتعلقين والذي يخول العائشين في ظله، على طاعتهم للقانون الذي يشترعون وانتباههم للحدود التي يضعها هذا القانون في سبيلهم أن يحتفظوا بحريتهم فأساس السياسة الديمقراطية " يربطون بين مفاهيم الاحترام والعقل والقانون والحرية والألتزام السياسي و سد الحاجات الإنسانية أو حتى، المصلحة الذاتية ربطاً طبيعياً- فوق طبيعياً في آن واحد- ربطاً ساهم في غزل خيوطه وشد حباله كانط و نيوتن وسبينوزا و روسو بشكل عجيب غريب، ولا ينكر إسهام لوك ومل في ترسية هذه الأسس والدفاع عنها بحجج أنيقة متماسكة مقنعة، ولكنها منهجياً و اختبارياً لا تصمد في وجه الإنتقاد"⁽²⁾.

"ويبدو ما من فكرة حظيت بالإهتمام والدراسة وحتى الخلاف كما كان شأن الديمقراطية من العصور الغابرة الى اليوم ومن اقصى اليمين الى اقصى اليسار ومن أكثر الدول رسوخاً للديمقراطية الى أكثر الدول هدرأ لحقوق وكرامة الإنسان.

(1) ملحم قريان، المنهجية السياسية، بيروت، دار الطليعة، 1963، ص ص 245-246.

(2) ملحم قريان، المصدر السابق، ص 246.

لذلك ان فكرة الديمقراطية ومضمونها متنوع ومختلف وقد لخص (شوميليه)⁽¹⁾، اختلاف مضمون الديمقراطية عبر العصور بالتالي "

أولاً: كانت فكرة الديمقراطية في العصور الغابرة، تقول بوجود اسناد السلطة صاحبة السيادة الى العدد الأكبر من المواطنين: وقد سادت هذه الفكرة في البلاد اليونانية، إن أساس الديمقراطية هو في الحرية: ونعني بذلك بصورة أساسية تشجيع النظام المعادي للطغيان (أرسطو. السياسة 3).

ثانياً: ما بين القرن الرابع عشر والثامن عشر كانت فكرة معارضة الطغيان ذاتها قد ميزت البحوث النظرية والتطور الدستوري في بريطانيا العظمى. التاريخ الدستوري الانكليزي في تلك الحقبة من الزمن هو تاريخ التقليل البطيء لسلطة الملك البريطاني المطلقة، يبدأ هذا التأريخ بالماغنا كارتا سنة 1215، التي تقيم حقوق و واجبات الملك واتباعه من رجال الاقطاع، وتوصلت بريطانيا عبر مراحل تأريخية الى الملكية البرلمانية بحيث أصبحت سلطة الملك محددة ومحاطة بسلطة البرلمان.

ثالثاً: وبعد الدخول في العصر الصناعي أصبح لفكرة الديمقراطية مضمونان: الحرية والمساواة، هاتان الكلمتان هما الشعار الأساسي للثورة الفرنسية سنة 1789. ومنذ تلك الفترة بدأت حالة الارتباك والوفضى تصيب النظريات إن الأفضلية في المجتمعات الإشتراكية التي ظهرت في القرن العشرين هي للمساواة على حساب الحرية.

تنادي هذه الأنظمة بالديمقراطية وتسمى نفسها " الديمقراطية الشعبية"، قد اعطت الأولوية للمساواة، يفترض تحقيق هذه المساواة على الأقل في مرحلة انتقالية، تقليص الحرية بالمساواة والمساواة اقتصادياً وقضائياً.

وبالمقابل فالديمقراطيات التقليدية الغربية المسماة " بالبرجوازية" وريثة أيديولوجية سنة 1789 تشدد بصورة رئيسية على الحرية وهي لا تدعي إهمال المساواة وتؤكد، عكس ذلك على قدرتها التوفيق بين الغائبين.

وقد يكون تفسير هذه الظاهرة يعود الى عوامل ثلاثة⁽²⁾:

1. ان الديمقراطية ليست ارثاً حضارياً لأيه ثقافة محددة.
2. عدم بلوغ الأنظمة السياسية بأشكالها المتنوعة مستوى من الموازنة بين الديمقراطية السياسية والديمقراطية الإجتماعية بحيث يحظى بالقبول العام.

(1) شوميليه، جاندر و كورفوازيه، مدخل إلى علم الأجتماع السياسي، ترجمة د. اسماعيل الغزال، بيروت، ط2، للمؤسسة الجامعية للدراسات و النشر والتوزيع، 2005، ص38-39.

(2) عبدالوهاب حميد رشيد، مصدر سابق ذكره، ص36.

3. عدم حصول اجماع عام على مفهوم الديمقراطية ومكوناتها.

تقوم الديمقراطية على مبادئ الحرية (Freedom) وهي تختلف عن التحرر (Liberty)، الذي دعا في البداية الى تحرير الإنسان من العبودية وفي العصور اللاحقة اضيف تحرير الإقتصاد من ظروف الأقطاع و واقع وقوانين القرون الوسطى لتوفير البيئة الملائمة لإنطلاق البورجوازية الصاعدة بينما تقوم الحرية اليوم على مفهوم نوعي ايجابي يضمن مبادئ حقوق الإنسان⁽¹⁾.

ويقول كل من ديفيد بيتهام كوين بويل^{*}، ان الديمقراطية قبل كل شيء مفهوم يتعلق بالفرد من حيث هو كونه عضواً في جماعة ما، ايا كانت الجماعة من اصغرها الى اكبرها، حيث لا بد ان يكون هناك مجموعة من القرارات لإتباعها، سواء كانت حول اهداف تلك الجماعة ولا بد ايضاً من وجود قواعد معينة لأتباعها حول تقسيم المسؤوليات ومصالح الأعضاء، والديمقراطية لها علاقة بهذه القرارات الجماعية من اجل اهدافها وتجسدها، لذلك لا بد أن تصدر هذه القرارات من قبل الجميع وأن يتمتع الجميع بحق المشاركة المتساوية فيها، فكلما جسدت جماعة ما هذين المبدأين في قراراتها كلما كانت أكثر ديمقراطية من غيرها⁽²⁾.

اذن، فالديمقراطية لا تتعلق بالحكومات فحسب، بل انها تتعلق بقرارات الجماعات، اما الحديث عن الديمقراطية على مستوى الحكومات يعود لسبب ان الحكومات هي اكبر التجمعات وحقها في تنظيم شؤون المجتمع، ومن جانب آخر، ان الديمقراطية لاتعني (كل شيء او لاشيء)، فليس هناك جماعة أو مجتمع أو حكومة ديمقراطية بالكامل أو غير ديمقراطية بالكامل، فالمسألة تتعلق بمدى الإقتراب من هدف المشاركة المتساوية في القرارات الجماعية، اي ان للديمقراطية مفهوم نسبي، فلا يوجد بلد تحققت فيها مبدأي السيطرة العامة والمساواة السياسية بشكل كامل، ان الديمقراطية عملية لامتناهية بطبيعتها⁽³⁾.

ويفترض روبرت دال، اذا ماكان هناك جماعة ما او قبيلة ومتحررة من سيطرة الأجانب وحررة في اختيار وادارة شؤونها بنفسها دون تدخل الآخرين او الأجانب، ويفترض ان بعض أعضائها البارزون مثلاً الكبار منهم يرون أنفسهم جديرين ياخذ زمام السلطة، ففي هذه الحالة وهذه النقطة تبرز ميل الديمقراطية، ستتجلى الضغط للمشاركة الديمقراطية في جوهر الشيء الذي يمكن ان نسميه (منطق المساواة)، ففي

(1) نفس المصدر السابق، ص36.

• كتب المؤلفين هذا الكتاب بناءً على توصية من اليونسكو، وبعده لغات، وبغرض تعليم الديمقراطية وحقوق الإنسان، وتعتبر من الدراسات الموضوعية والموثوقة.

(2) ديفيد بيتهام وكوين بويل (نازادي، ديموكراسي، كؤمهلى مهدهنى - الحرية، الديمقراطية والمجتمع المدني) ترجمة ابوبكر خوشناو، العراق - السليمانية، 1999، ص 5-6.

(3) ديفيد بيتهام و كوين بويل، المصدر السابق، ص7.

العصور القديمة عندما كان الإنسان يعتمد على جمع الثمار والصيد في الطبيعة ربما اتبعوا نظاماً يديره الكبار من القبيلة وذوى الخبرة وفقاً لمنطق المساواة تلك في المشاركة في كل القرارات للقبيلة... ويخلص الى انه أكثر الأنظمة السياسية طبيعية، هي تلك النظام الديمقراطي البدائي، ويشبه دال الديمقراطية بظواهر مثل اكتشاف النار والكتابه والرسم التي لايعرف احد مكتشفها الأول، فالديمقراطية ايضاً لاينبغي التفكير فيها بانها كانت حدثاً واحداً جرت في القرن الخامس قبل الميلاد وانتهى فحسب، بل ربما حدث أكثر من مرة وفي أكثر من مكان، ويرى انه ربما تظهر في اي مكان آخر اذا ما توافرت له شروطاً وظروفاً سانحة تماماً كما كان حال الحقول الجيدة و الأمطار المتوسطة باعثاً ودافعاً للزراعة فالظروف المؤاتية بلورت الحكومة الديمقراطية أو شكلاً من الحكم الديمقراطي في سلطة قبائل ما قبل التاريخ⁽¹⁾.

ان ارتباط الديمقراطية بأصغر الجماعات توضح لنا في البداية مطلبين أو موضوعين:

أولاً: ان الديمقراطية لاتتعلق بالحكومات فقط، انما الحديث عن الدولة في الديمقراطية تعود لأهمية وحجم الدولة لأن الدولة هي اكبر تجمع في المجتمع وتشمل جميع التجمعات الأخرى وكذلك لديها القدرة في فرض تنظيم المجتمع والضرائب، فشان الدولة تتعلق بحياة أو موت اعضاء المجتمع.

ثانياً: ان للديمقراطية مفهوماً نسبياً، فلا يوجد مجتمع ديمقراطي بالكامل وغير ديمقراطي بالكامل فالحديث هنا عن درجة وشمول وعمق انجاز المراقبة العامة والمساواة السياسية اي بالدرجة الأولى مرتبطة بأقتراب من هدف المشاركة المتساوية والقرارات الجماعية.

تعتبر دولة ما ديمقراطية اذا ما كانت الحكومة منتخبة عن طريق المنافسة الإنتخابية الحرة، ومسؤولة عن الإستجابة للناس وان تكون جميع مواطنيها الكبار يتمتعون بحق الإنتخاب والترشيح و ان تكون القانون ضماناً لحقوق الإنتخابات وحماية الحقوق المدنية والسياسية.

ولكن من الناحية العملية لايمكن تحقيق مبدأي المراقبة او السيطرة العامة والمساواة السياسية في المشاركة بشكل كامل، لأن الديمقراطية ودرجاتها شيء غير متناه وأنصار الديمقراطية في كل مكان يواجهون تحدى تطوير وتوسيع الإجراءات الديمقراطية بغض النظر عن نوع نظامها السياسي⁽²⁾.

كما ان التحول من الديمقراطية المباشرة الأثينية الى الديمقراطية النيابية الحديثة لم تحصل فجأة انما حصل التحول عندما تم احياؤه من جديد خلال القرن السابع عشر، تشهد عليها التحولات في افكار وآراء الفلاسفة والمفكرون امثال لوك و مونتيسكيو وروسو وغيرهم، حيث ان معنى (سيادة الشعب) داخل

(1) روبرت دال، (دهرارهى ديموكراسى- عن الديمقراطية) ترجمة، نامانج عزيز كتندي، حكومة إقليم كردستان، العراق،

وزارة الثقافة، مديرية بيت الترجمة، السليمانية، 2003، ص ص 11-13.

(2) نفس المصدر السابق، ص14.

المجتمع السياسي يعنى في الأساس، صناعة الإرادة من الأسفل الى الأعلى ولكن السؤال الذي يجب اخذه بنظر الاعتبار دائماً هو ما هو الشعب وكيف يجب استعمال سيادته؟ ولهذا السبب جلبت الديمقراطية خلال مسيرة تكاملها، احد اعقد المفاهيم واعقد الطرق في الحكم مع نفسها، ولكي يوضح هذا المفهوم⁽¹⁾. يرى صول-ك بادوفر انه ثمة مظهرين عامين للديمقراطية، هما المظهر السلوكي والمظهر النظامي السياسي، على مستوى المظهر السلوكي فللديمقراطية مجال اوسع للتطبيق فهي طريقة حياة... الى طريقة للنظر الى الأشياء والشعور ازاء الإنسانية والمجتمع والسلوك السياسي. انها طريقة للترصف حيال بنى جنسك بل حيال اسرتك، اما مستوى المظهر النظامي السياسي، فان الديمقراطية هي نظام سياسي يقتسم فيه المواطنون السلطة ويختارون حكامهم بحرية ويحتفظون لأنفسهم بالرقابة الدائمة على حكومتهم⁽²⁾ وللديمقراطية ما لا يقل عن خمس مميزات او مبادئ في مجال السياسات" والنظم هي:

1. المساواة أمام القانون.

2. المساواة في الإقتراع.

3. انتخاب الممثلين النيابيين دورياً.

4. التشريع بموافقة الأغلبية.

5. حرية العمل السياسي و وضع البرامج السياسية.

وقد يضاف إلى هذه المبادئ الخمسة مبدأ سادس هو الرفاهية الإجتماعية، ولكن يبقى ان العامل الرئيسي الذي لا يمكن المساس به في الديمقراطية هو حق الشعب في اختيار حكامه او الاستغناء عنهم في مواعيد محددة وفي إطار الحريات السياسية وبلا خوف من البوليس أو السياسيين⁽³⁾، وان هذه الإجراءات لم تتوفر فجأةً انما تبلورت وتراكت خلال مسيرة طويلة و شاقة في طريق نضوج الديمقراطية. وهناك مفهوم آخر للديمقراطية كشكل للدولة، أي ان البعد الثاني للديمقراطية يتجسد في شكل الدولة بمعنى حماية اطار وشكل الديمقراطية ولكن لا يوجد أية معايير تضمن أو تنتبأ ب(التدخل وحكومة الشعب) مثلاً: يمكن الإشارة الى غالبية دول العالم الثالث (المتخلفة اقتصادياً أو الدول الشيوعية السابقة كالإتحاد السوفيتي السابق) بأنها تدعي مثل هذه الحكومات من الناحية النظرية.

(1) مالك يحي صلاح، مصدر سابق ذكره، ص 49.

(2) فاروق ابو زيد، الفكر السياسي في الصحافة المصرية، القاهرة، عالم الكتب، 1977، ص 300.

(3) صول. ك. بادوفر، معنى الديمقراطية- ترجمة جورج عزيز، دار الكرنك للنشر والطبع والتوزيع، القاهرة، 1967، ص 19-20. نقلاً عن: د. فاروق ابوزيد، الفكر الليبرالي في الصحافة المصرية، القاهرة، عالم الكتب، مطبعة السلام الحديثة، 1977، ص 300.

وعموماً ان مسألة كون الديمقراطية كهدف او مثل اعلى تختلف عن الديمقراطية كواقع او كتجربة، كما هو الحال الكثير من الظواهر عند المفكرين والمتخصصين حول ماذا نفعل وكيف ينبغي ان نفعل امر ما؟

والسؤال الآخر ماذا نستطيع ان نفعل وما هي الخيارات المتاحة؟

فالسؤال الأول يرتبط بالديمقراطية كمثل أعلى والثاني يرتبط بالواقع والخيارات وبما كانت الديمقراطية كنظرية وكتجربة للدول الليبرالية العريقة في الديمقراطية تشكل مقدمتين مفيدتين لنا كشعوب العالم الثالث لكننا نؤمن بالطريق الثالث المرتبط بضرورنا وامكانياتنا التي تخدم اهدافنا بأفضل وجه، ولذلك قد راجع الباحث المصادر المتاحة التي تتحدث عن المبادئ والمركبات والمكونات المشتركة لا المصادر التي تتحدث عن التجارب الليبرالية الغربية فقط، كما التزم روبيرت دال في كتابه (عن الديمقراطية) بهذا المنهج الى حد كبير⁽¹⁾.

كان هناك منذ عصر النهضة الى عصر الأنوار، بذور ثورة بطيئة وخفية تنمو وتتصاعد لتشكل بداية الحركة الديمقراطية منذ القرن السابع عشر وخاصة ثورة 1688 في انجلترا والتي تمخضت عنها نتائج سياسية فطرية لصالح الديمقراطية الجديدة من ميكافيلي الى ايراسم ولوثر وكالفن وحتى كوبرنيكوس وآخرون مهدوا وفي القرن السابع عشر، كان لهوبز في رائعته (لوياتان 1651) وجون لوك في كتابه (الحكومة المدنية 1690) اللذين مهدوا للفكر السياسي الحديث وفي القرن الثامن عشر لأفكار مونتيسكو و روسو دوراً مهماً في تحول الفكر السياسي من جانب والتحولات الإجتماعية التي ولدت ثورتين عظيمتين وهما استقلال امريكا والثورة الفرنسية اللتان كان لها الأثر العميق في ولادة الفكر الديمقراطي فكانت فكرتي الحرية والمساواة في الثورتين الأساس التي تشكلت عليها الديمقراطية الليبرالية الغربية⁽²⁾.

وقد سبق لمرحلة الأنوار في القرون الوسطى، ان وضعت شرعية الدولة موضع شك وقد حطمت مسألة (أن سلطة الدولة مكلفة من الله) ومنحتها طابعاً انسانياً، ووفق هذه النظرية ان وجود الدولة هي في خدمة رفاهية الإنسان ويجب على الحاكم ان يكون نائباً للشعب و ليس مراقباً له، وفي القرن العشرين، تبلورت حق التصويت كمبدأ رئيسي للشرعية السياسية و النظام النيابي والرغبات العامة والجزئية كوسائل بحيث تكون وظيفة الدولة الرئيسية تقريب الشعب من بعضها البعض الشكل الرئيسي للأيديولوجية السياسية، للطبقات المتوسطة و انتشار مبدأ المساواة، وان هذه المساواة لم تكن في المجال

(1) روبيرت دال، (عن الديمقراطية) مصدر سابق ذكره، ص32.

(2) احمد نقيب زادة، مصدر سابق ذكره، ص10.

السياسي والقانوني فحسب بل في مجالات الأخلاق والفن والإقتصاد وبمعنى آخر كان المقصود من المساواة توفير الحاجات العامة.

ففي القرن التاسع عشر كان هدف الديمقراطية هو توفير الحاجات المادية والسياسية للطبقات الوسطى، ولأجل تاهيل واستخدام النظام الإقتصادي الراسمالي الكلاسيكي لتتناسب هذه الأيديولوجية لكن في القرن العشرين، لم يكن المقصود من الديمقراطية مجرد (التشابه) السياسي والقانوني و المساواة، بل كانت مبنية على المساواة الإجتماعي على اساس الحد الأدنى من الحاجات الإقتصادية وبذلك تختلف عن الرأسمالية الكلاسيكية للقرن التاسع عشر (1).

والمقصود هنا هو دولة الرفاهية التي تشكل المسند والضمان لواقع الديمقراطية السياسية، ان جوهر الديمقراطية كما يقول (بينثام) هي قدرة ايجاد المساوات في المطالب ورضا الجماهير فهو يؤمن بظروف يستطيع الفرد بلوغ اقصى اللذة داخل المجتمع، ان (الخير) عنده مقياس اللذة و (الشر) مقياس لنقيضه (عدم اللذة) يرى بينثام الإقتصاد والسياسية كوسائل طبيعيه و وفق قانون الطبيعة، يرى ان هدف الفرد وفي ظروف المساواة، كغيره من الأفراد، وحسب قوانين العرض والطلب و دون تدخل الدولة ان يبلغ اقصى المنفعة الإقتصادية، فيجب على الدولة من هذه الناحية ان تساعد الفرد في بلوغ اقصى الحرية في اطار سلطة التشريع المطلقة(2).

• **ثانياً: تعاريف الديمقراطية:-** أن الدول الديمقراطية هي الأكثر استقراراً بين انواع الأنظمة السياسية الأخرى، لكن الأنظمة الديمقراطية لها نماذج متعددة و وجهات نظر متعددة في وصفها وتصنيفها وتعريفها.

الديمقراطية " فلسفة ونمط عيش ومعتقد تكاد تكون عرضت شكلاً للحكومة(3)، وهي تجسيد للقواعد الدستورية التي تعبر عنها، وهي مجرد بنية فوقية لا معنى لها الا بقدر ما تتمسك الجماعة بالمبادئ والقيم التي تركزها هذه القواعد(4)، وتعد الديمقراطية نظاماً سياسياً اجتماعياً يقيم العلاقة بين افراد المجتمع والدولة وفق مبدأ المساواة بين المواطنين ومشاركتهم الحرة في وضع التشريعات التي تنظم الحياة العامة(5)، وهي منظومة مؤلفة من معتقدات وافكار تمثل قيما معينة وانماط سلوك معيارية ترشد العمل

(1) مالك يحي صلاح، مصدر سابق ذكره، ص53.

(2) نفس المصدر السابق، ص54.

(3) جورج بوردو، الديمقراطية، ترجمة: نزار سالم، بيروت، دار الاتحاد، 1963، ص153.

(4) نبيل عبد الرحمن حياوي، مصدر سابق ذكره، ص94.

(5) عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، الجزء الثاني، ط3، عمان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1997، ص751.

السياسي⁽¹⁾، ولا تقتصر ديمقراطية على مجموعة من الضمانات القانونية فقط أو على سيادة اغلبية الشعب، بل هي قبل كل شيء احترام التطلعات الفردية والجماعية، التي توفى ما بين تأكيد الحرية الشخصية وحق التماهي مع جماعة اجتماعية أو قومية أو دينية خاصة، ولا ترتكز الديمقراطية على القوانين فقط وإنما على ثقافة سياسية بشكل خاص⁽²⁾.

الديمقراطية هي " حقوق الأكرتية التي اكتسبت سلطة الجماعة بالإتحادي استخدام تلك السلطة لتشريع القوانين وتنفيذها بواسطة موظفين عينوا لذلك"⁽³⁾.

ويعرفها روبيرت دال بأنها عبارة عن بنية وآليات وممارسة سياسية تقوم على المشاركة السياسية الواسعة عبر قنوات المؤسسات السياسية وعلى اساس من التنافس⁽⁴⁾.

والديمقراطية بحسب ما ورد في دائرة المعارف الاميركية تنص على " انها منهج من مناهج الحكم الذي تستند فيه القرارات الاساسية للحكومة، والسياسة التي تقف وراءها الى الموافقة الحرة المعطاة للحكومة من الاغلبية المحكومة بصورة مباشرة أو غير مباشرة"⁽⁵⁾.

الديمقراطية هي " حكم يقيمه الشعب وتكون فيه، السلطة العليا مناطة بالشعب يمارسها مباشرة أو بواسطة وكلاء عنهم ينتخبهم في نظام انتخابي حر " وكما قال ابراهام لينكولن في عبارته الشهيرة فأن الديمقراطية هي " حكم الشعب يقيمه الشعب لخدمة الشعب"⁽⁶⁾.

الديمقراطية نظام سياسي اجتماعي يقيم العلاقة بين افراد المجتمع والدولة وفق مبدأ المساواة بين المواطنين ومشاركتهم الحرة في صنع التشريعات التي تنظم الحياة العامة⁽⁷⁾.

ويعرف عبد الرحمن منيف الديمقراطية بأنها " حق الفرد والمجتمع معاً في الحرية والمساواة والحق في التعبير والمشاركة في اختيار شكل النظام ورموزه والحق في تعديله أو تغييره"⁽⁸⁾.

(1) ايليا حريق، الديمقراطية وتحديات الحداثة بين الشرق والغرب، بيروت، دار الساقى، 2001، ص94.

(2) الان تورين، ما الديمقراطية، ترجمة عبود كاسوحة، دمشق، منشورات وزارة الثقافة، 2000، ص23.

(3) جون لوك، في الحكم المدني، ترجمة د. ماجد فخرى، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، 1959، ص216.

(4) نقلاً عن عبد العظيم جبر حافظ التحول الديمقراطي في العراق، بغداد، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، 2011، ص51.

(5) حسنى عايش، الديمقراطية هي الحل، ط2، عمان، الجامعة الاردنية، 2001، ص168.

(6) وزارة الخارجية الأمريكية، ما هي الديمقراطية (كتيب)، دون مكان النشر، 1990، ص4.

(7) عبدالوهاب الكيالي، موسوعة السياسية، ج2، مصدر سابق ذكره، ص751.

(8) عبدالرحمن منيف، الديمقراطية اولاً، الديمقراطية أبداً، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1992، ص26.

والديمقراطية " هي ذلك النظام الذي يشترك ويساهم فيه كل افراد المجتمع بأعتبارهم مواطنين متساوين في الحقوق والواجبات، ولهم نفس المكانة في المجتمع حيث يعترف بها كل فرد للآخر دون تمييز أو إقصاء في إدارة وتسيير الشؤون العامة على مختلف المستويات عن طريق الميكانيزمات الخاصة بالديمقراطية"⁽¹⁾.

ويعرفها محمد عابد الجابري على أنها " سلطة الشعب معبراً عنها بمؤسسات تنتخبها انتخاباً حراً"⁽²⁾. ان العلاقة بين الحرية والديمقراطية هي علاقة وطيدة وضرورية بل اشبه ما يكون وجهين لعملة واحدة كما يدل رؤية كارل بوبر مثلاً لكلا المفهومين " تكون الدولة حرة من الناحية السياسية عندما تسمح مؤسساتها السياسية لمواطنيها أن يغيروا حكومة قائمة دون سفك دماء وذلك متى كان هذا الفعل رغبة الأغلبية"⁽³⁾، ويقول في مكان آخر ان الديمقراطية تعني اقالة الحكومة دون اراقة الدماء⁽⁴⁾.

• وفي قاموس Random House Dictionary تعرف الديمقراطية بأنها شكل للحكومة يخول فيه الشعب السلطة العليا التي تمارسها بنفسه أو من خلال وكلائه المنتخبين في ظل نظام انتخابي حر⁽⁵⁾.

• وفي اعلان فينا لحقوق الإنسان" تقوم الديمقراطية على اساس الشعب الذي يعبر عنها بحرية في إقرار انظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومشاركته الكاملة في كل جانب من جوانب حياته"⁽⁶⁾.

(1) التعريف للاستاذ علي بن غانم المحامي، المعتمد لدى المحكمة العليا واستاذ بكلية الحقوق والعلوم الادارية بجامعة الجزائر: انظر: عبد القادر رزيق المخادمي، آخر الدواء... الديمقراطية، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004، ص21.

(2) نقلاً عن: عبد العظيم جبر حافظ، مصدر سابق ذكره، ص52.

(3) كارل بوبر، الحياة بأسرها حلول لمشاكل، ترجمة: د. بهاء درويش، جمهورية مصر العربية، الأسكندرية، منشأة المعارف بالأسكندرية، دون سنة طبع، ص176.

(4) كارل بوبر، درس القرن العشرين، ترجمة د. الزواوي بغورة ود. لخطر مذبح، الجزائر العاصمة، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2008، ص89.

(5) محمد شريف بسيوني، المبادئ الاساسية للديمقراطية في الديمقراطيات العامة(المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق بجامعة دي بول، 2005)ص6، نقلاً عن: Random House Dictionary، طبعة 1967.

(6) اعلان فينا لحقوق الانسان، الجزء الاول، الفقرة 8، الامم المتحدة UNGAOR، وثيقة الامم المتحدة رقم 23-157، 1993UNDOC. ACONF.

- الديمقراطية منهج وسلوك تمارسه السلطة لتحقيق مناخ من الحرية للإنسان يستطيع من خلاله تحقيق حرية فكره والتعبير عن هذا الفكر بحرية تامة ويكون الإنسان غير خاضع للقمع ولا لسلطة تعسفية قهرية تعمل على خنق حريته وتكبل عقله⁽¹⁾.

ثالثاً: شروط و مواصفات الديمقراطية

في كتابه السياسة حدد ارسطو السمات والمميزات العامة للديمقراطية التي تعد شروط يجب توافرها في الانظمة الديمقراطية على النحو الآتي⁽²⁾:

1. انتخاب الجميع من قبل الجميع للمناصب.
2. حكم الجميع للمجتمع بالتناوب.
3. شغل المواقع بالإقتراع اما جميعاً او التي لا تتطلب خبرة أو مهارة على اية حال.
4. عدم اعتماد شغل اي منصب على صفة حيازة الملكية.
5. لايجوز ان يتولى الشخص المنصب نفسه مرتين الا نادراً.
6. ان يكون المدد محددة لسائر المناصب.
7. ان تكون عضوية هيئات المحلفين جميعها منتخبة من قبل الجميع.
8. يكون الاعضاء مكلفين بالنظر في القضايا كلها او أكثرها ولا سيما الدستور.
9. تعد الجمعية سلطة السيادة في كل الامور.
10. بقاء بدائل الخدمات (الرواتب) في الجمعية وفي المحاكم وفي الوظائف الاخرى نظامية بالنسبة للجميع.

11. نظرا لان النبالة، الثروة والتعليم هي العلامات المحددة لحكم الاقلية (الاوليغرشية) فإن نقائضها النسب المتواضع، وتدنى مستويات المعيشة والمهن اليدوية تعد أنموذجية بالنسبة الى الديمقراطية
12. لا يجوز ان يبقى موظفاً في منصبه على الدوام، واذا حدث ذلك فإنه يجري انتخاب شاغليه بالإقتراع.

أما شروط الديمقراطية خلال الإنتخابات بحسب المركز الليبرالي السويدي العالمي ينبغي ادائها في اي بلد ديمقراطي لضمان تحقيق اهدافها، واذا لم يتم أداء شرط من هذه الشروط فيشك في ديمقراطية ذلك البلد، وهذه الشروط هي⁽¹⁾:

(1) يوسف جميل ابو داهود، نحو خطاب سياسي ديمقراطي، عمان، دار وائل للطباعة، 2008، ص119.

(2) نقلاً عن ديفيد هيلد، نماذج الديمقراطية، ترجمة فاضل جكتر، بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، 2006، ص39-

1. عند الإنتخابات السياسية يتم عرض بدائل اختبار مختلفة للمواطنين، لاختيار البديل المناسب من بينها، إذ ان الاحزاب السياسية التي تمثل الاراء المختلفة حول كيفية معالجة المشاكل لمجتمع تشكل هذه البدائل.

2. الحريات الديمقراطية: كحرية الصحافة والنشر وحرية التعبير عن الرأي وحرية تشكيل الجمعيات وحرية الإعتقاد وحرية الاديان، تكون مضمونة لكل حزب واتجاه حيث يعبر عن آرائه بحرية شفويّاً وتحريراً وينظم لقاءات مظاهرات وتأسيس منظمات لكي يستطيع ان يقوم بممارسات دعائية وبفعالية اكبر.

3. ان تجري الإنتخابات بشكل دوري: اي ان تجري الإنتخابات خلال فترات محددة وثابتة وبشكل دوري مستمر لتكون للمواطنين امكانية حقيقية للتأثير على القرارات.

4. أن يتم ضمان سرية الإنتخابات: لكي يتم حماية الناخبين من الضغوط ويجب ان تكون هناك سرية في الإنتخابات لضمان عدم الكشف عن تصويت الناخب للحزب أو المرشح الذي اختاره.

5. ان حق التصويت يجب أن يكون عاماً، اي له حق في ممارسة (حق الإنتخاب) في سن معينة بصرف النظر عما اذا كان رجلاً أو امرأة.

6. ان حق التصويت يجب أن يكون متساوياً يعنى بان للمرء صوتاً واحداً لا أكثر.

7. ان يطبق مبدأ الاغلبية: يعني ان البديل الذي يتم دعمه من قبل غالبية الاعضاء لدى التصويت في البرلمان أو في المؤسسات الإجتماعية سوف يكون المعمول به كقرار.

8. ضمان سيادة القانون: لا احد تتم معاقبته بدون محاكمة والحكم يصدر طبقاً للقوانين السائدة. ولكن قبل ذلك الحكومة الديمقراطية لابد لها من ثلاثة شروط⁽²⁾:

أ. وحدة المجتمع وتضامنه بالدرجة التي تسمح بالمناقشة دون التهديد لوحدة المجتمع نفسه.

ب. الايمان بحرية الفرد وحماية ملكيته.

ت. تحقيق الانسجام والتوازن بين القوى الإقتصادية و السياسية والإجتماعية لتحقيق العدل الإجتماعي.

ويحدد شومبتير شروط النظام الديمقراطي الناجح فيما يلي⁽³⁾:

- جودة النخبة السياسية.

(1) الديمقراطية والبرلمان وحكومة جنوب كردستان، اربيل، مطبعة وزارة التربية إقليم كردستان، 1995، ص6-7.

(2) محمد سليم محمد غزوي، نظرات حول الديمقراطية (عمان: دار وائل للنشر والطباعة، 2000)، ص10.

(3) ابراهيم أبراش، الديمقراطية، موقع مركز سبأ للدراسات الأستراتيجية، تأريخ الزيارة 7-6-2012، www.shebacss.com

- عدم توسيع المدى الفعال لقرار السياسيين أكثر من اللازم.
- قدرة الحكومة على السيطرة وعلى توجيه الجهاز البيروقراطي وضمان فعاليته.
- التعامل بروح سلمية وبمرونة ما بين النخب وبعضها البعض، ووضع حد لتدخلات الهيئة الناخبة في العمل السياسي بعد اختيارها للهيئة الحاكمة.

• رابعاً: أهمية الديمقراطية:

يشير كل من ديفيد بيتهم وكوين بويل اللذين كلفهما اليونسكو في كتابهما (ما هي الديمقراطية) اسئلة واجوبة وهي موجهة اساساً الى الدول غير الليبرالية الى ان اهمية الديمقراطية تكمن في النقاط التالية⁽¹⁾:

1. المساواة في حقوق المواطنين:

تعد المساواة في التعامل مع كل المواطنين من اهداف الديمقراطية، حيث ينتقد ديفيد بيتهم المفكر القانوني البريطاني، النظرية الأرستقراطية التي تقول بأهمية حياة بعض الناس من بعضهم الآخر ويقول " فكل شخص هو فرد واحد ولا يجب ان يكون أكثر من ذلك".

ان مبدأ المساواة تحتم على الحكومات المساواة في النظر والتعامل مع مواطنيها، فلا فرق بينهم، بين الغنى والفقير. فنقاد الديمقراطية يقولون ان الناس اقل من ان يشاركوا في السياسات العامة و يجب انصار الديمقراطية، ان الناس صحيح يحتاجون الى المعلومات فأذا ما توفرت لهم الظروف و الامكانيات فانهم يتصرفون بمسؤولية، فهم يستطيعون ادارة شؤون حياتهم⁽²⁾.

لألكسي دو توكفيل دور ريادي في هذا الموضوع في كتابه (الديمقراطية في امريكا) ويقول ان التاريخ يعتمد على الفلسفة التي تقول ان المجتمعات مجبرة على الأندفاع نحو المساواة الديمقراطية⁽³⁾.

2. تحقيق الحاجات العامة:

ان الحكومات الديمقراطية أكثر قدرة من الحكومات الأخرى في تحقيق وضمان الأحتياجات العامة للمواطنين فكما زادت مشاركة الناس في رسم السياسات كلما إنعكس ذلك على حاجاتهم وآمالهم ورغباتهم، فهم أكثر قدرة على التعبير عن حاجاتهم وآمالهم.

فالناس العاديون يستطيعون الأحساس ورؤيه نتائج سياسات الحكومة إذا ما توفرت القنوات الفعالة والمستمرة للمراقبة والضغط في المستويات الدنيا، مهما كان نيات المسؤولين، واذا ما خرجوا عن سيطرة

(1) ديفيد بيتهم و كوين بويل، المصدر سابق ذكره، ص8.

(2) نفس المصدر السابق ، ص8.

(3) د. احمد نقيب زادة، مصدر سابق ذكره، ص16.

الناس ففي احسن الأحوال يتبعون سياسية لا تتوافق ولا تتناسب مع حاجات الناس وستتعرض للفساد وتكون سياساتهم في خدمة انفسهم لا في خدمة الناس⁽¹⁾.

3. التعددية

ان الديمقراطية مبنية على الحوار العلمي والإقناع والتفاهم، فالتعدد يعني " احترام هذا النوع وقبول ما يترتب عليه من خلاف أو اختلاف في العقائد والمصالح والإهتمامات ومن ثم الأولوية ويعنى ايضاً ايجاد صيغ ملائمة للتعبير عن ذلك كله بحرية تامه وذلك في إطار مناسب وبالوسائل السلمية، أي بالوسائل الودية، بشكل يحول دون نشوب نزاع يهدد سلامة المجتمع"⁽²⁾.

ان تأكيد الديمقراطية على الحوار الحر ليس لإظهار وقبول إختلاف الآراء والمصالح من الناحية السياسية فحسب، بل ان هذه الإختلافات تستحق التعبير عنها والإستماع لها كحقوق. فالتعدد في المجتمع تعتبر جنباً الى جنب مع المساواة، من اصدقاء الديمقراطية.

فعندما تتبع التعدد والأسلوب الديمقراطي في حل المشكلات ويتم التأكيد على الحوار والتشجيع والتفاهم لا الفرض السلطوي، فالحوار العام هو شيء ايجابي بشكل عام لأن الحوار العام والعلني هي افضل طريقة لكسب الرضا العام من السياسات و تتوافق مع القرارات السلمية⁽³⁾.

4. ضمان الحريات الاساسية:

ان الديمقراطية تضمن وتحمي الحريات الأساسية أو العامة وهي " مجموع الحقوق والإمتيازات التي يتوجب على الدولة أن تؤمنها لحماية رعاياها، وهي تشير بصورة عامة الى الحريات الأساسية التي يخولها الدستور للمواطن ويصونها له ضد التجاوزات التي قد تتعرض لها سواء من الأفراد الآخرين او من الدولة نفسها، كما أنها تشير الى مجموع الحقوق الأساسية الفردية والجماعية، سواء كانت معلنة صراحة في الدساتير أو مقبولة ضمناً من خلال الممارسة السياسية الديمقراطية"⁽⁴⁾. ان لمبادئ الحريات

(1) عبدالوهاب حميد رشيد، مصدر سابق ذكره، ص36.

(2) د. فيصل شطناوي، محاضرات في الديمقراطية، 14، نقلاً عن: حسين على ابراهيم اللاحي، قضايا الديمقراطية في الصحافة العراقية، مصدر سابق ذكره، ص97.

(3) ديفيد بيتهم و كوين بويل، مصدر سابق ذكره، ص9.

(4) عبدالوهاب اكيالي، موسوعة السياسة، ج2، مصدر سابق ذكره، ص241.

الأساسية اصولاً تاريخية تتصل بالظروف و الأحداث. وان الحريات العامة لا تتحقق دون (بيانات) الحقوق المدنية والسياسية وهي⁽¹⁾:

أولاً: الحريات العامة التقليدية:

أ. الحريات الشخصية مثل حرية التنقل والامن والمسكن والمراسلات واحترام السلامة الذهنية للإنسان.

ب. حريات الفكر، مثل حرية الرأي والدين والعقيدة، والتعليم، الصحافة (الإعلام)، المسرح والسينما والأذاعة، الإجتماع وتكوين الجمعيات.

ت. الحريات الإقتصادية: مثل حرية التملك، التجارة، الصناعة.

ثانياً: الحريات الإجتماعية والإقتصادية والثقافية مثل:

حق العمل، الحق في المشاركة في إدارة الحياة العامة، حق تشكيل النقابات والأحزاب السياسية، حق الملكية، الضمان الإجتماعي، الرعاية الصحية، حق الحصول على العلم والثقافة والأستفادة منها⁽²⁾.
فالديمقراطية مرتبطة بوجود هذه الحقوق وتكمن اهميتها في أنها توفر الظروف والمجال لنمو الأشخاص والوصول الى القرارات الجماعية الأفضل دائماً من اشكال القرارات الأخرى⁽³⁾.

5. تجدد المجتمع:

ان الديمقراطية توفر للمجتمع فرص التجدد، حيث يتم توفير الفرص والإجراءات التمهيديّة لعزل السياسيين الذين لم ينجحوا في مهاراتهم أو تجاوزوا سن الإستفادة منهم بطرق قانونية وهادئة وبذلك يتم ضمان تجدد المجتمع دون الإضرار أو اللجوء الى الفوضى أو سقوط الحكومات كما هو في الدول غير الديمقراطية⁽⁴⁾.

وان اصل الفكرة أن الناس العاديون يحق لهم مراجعة القرارات التي تؤثر في حياتهم تعود الى المجتمع اليوناني خاصة في اثينا، دولة المدينة، في القرن الخامس والرابع قبل الميلاد على شكل مؤسسة قانونية رسمية، عندما الغي شرط امتلاك اموال غير منقولة للوصول الى المسؤولية العامة، حيث كان (كل) مواطن اثينا يتمتع بحقه في المشاركة في المناقشات والتصويت في المجلس حول القوانين و

(1) د. عبدالعزيز محمد سالم، معتز محمد أبو العز نفرت محمد شهاب، الحقوق والحريات العامة في الدساتير العربية والفقه والقضاء والشريعة الإسلامية. (بحث ضمن كتاب- الديمقراطية والحريات العامة، للمعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان، كلية الحقوق جامعة دي بول دون بلد النشر، دون مكان النشر، 2005، ص ص 48-49.

(2) حسين على ابراهيم الفلاح، قضايا الديمقراطية في الصحافة العراقية، مصدر سابق ذكره، ص 122-123.

(3) ديفيد بيتهام و كوين بويل، نفس المصدر السابق، ص 10.

(4) ديفيد بيتهام و كوين بويل، نفس المصدر السابق، ص 10.

السياسات في المجتمع وان يشارك العضوية في هيئة المراجعة ومجلس الإدارة التي كانت يتم مشاركة العضوية فيها عن طريق القرعة⁽¹⁾.

فكان ذلك نموذج اول ديمقراطية التي اصبحت مصدر الهام لأنصار الديمقراطية حتى اليوم، كان هذا الحدث متزامناً مع السيطرة الإقتصادية والملاحة في اثينا مع تلك التطور العظيم في الفنون الإبداعية و التطور الفلسفي العظيم، وكان ذلك التطورات رداً حاسماً لنقاد الديمقراطية انذاك وحتى اليوم حول ما اذا كان منح حق اعلان ومشاركة الناس في تبادل الآراء وإدارة شؤون بلادهم تؤدي الى انتاج مجتمع نمطي كسول أو حكومة مقصرة أم لا؟⁽²⁾.

خامساً: اشكال الديمقراطية:

هناك شكلان لممارسة الديمقراطية من حيث طرق اختيار الرئيس الاعلى للدولة، ومن حيث ممارسة الشعب للسلطة وكما يلي:

• اشكال الحكم الديمقراطي من حيث ممارسة الشعب للسلطة: ان الطريقة التي يمارس بها الشعب السلطة أو السيادة تأخذ شكلا من الاشكال الثلاثة الاتية:

أ. الديمقراطية المباشرة: وهي أقدم صور الديمقراطية، وتسمى بالديمقراطية النقية اذ يمارس الشعب كله فيها الحكم بنفسه من غير وسيط في مجالات الحكم التشريعية والتنفيذية والقضائية كافة، وذلك على اساس ان السيادة لا تقبل ان ينيبها الشعب أو يفوضها الى مندوبين⁽³⁾، فالشعب هو الذي يسن القوانين، ويتخذ القرارات الحكومية مثل تعيين الموظفين، وتحديد الضرائب وإبرام المعاهدات وكذلك يمارس سلطة القضاء نفسه⁽⁴⁾، يمكن تطبيق هذا النوع من الديمقراطية في المجتمعات الصغيرة مثل المؤسسات الإجتماعية أو المجالس العشائرية اذ يستطيع اعضاؤها الاجتماع في غرفة أو مكان واحد للمناقشة والتصويت على المسائل المطروحة والتوصل الى قرارات بأنتفاق الآراء أو بتصويت الأغلبية⁽⁵⁾.

و" كانت هذه الديمقراطية قائمة في العصور القديمة، حيث وجدت المدن اليونانية القديمة في هذا النظام ما يلائم مركزها الجغرافي والديموغرافي، وقد وصلت الديمقراطية المباشرة إلى أفضل صورها في أثينا في عصر بيريكليس كانت الإجتماعات تتم بصفة دورية كل شهر تقريباً ثم في فترات أكثر تقارباً

(1) ديفيد بيتهام و كوين بويل، نفس المصدر السابق، ص10.

(2) المصدر السابق، ص10.

(3) عبدالوهاب الكيالي، مصدر سابق، ص756.

(4) فيصل شطناوي، النظم السياسية والقانون الدستوري(عمان: دار وكتبة الحامد، 2005)، ص142.

(5) ديفيد بيتهام وكوين بويل، مصدر سابق ذكره، ص6.

وكانت كثرة الإجماعات مناسبة للظروف السائدة إذ كان النشاط الإقتصادي متروكاً للأجانب والعييد وهم ليسوا مواطنين، أي ليس من حقهم الاشتراك في الحياة السياسية⁽¹⁾.

وتعد الديمقراطية المباشرة من أرقى انواع الانظمة التي تعبر من الناحية النظرية عن سيادة الشعب لانها تجسد التطبيق الكامل للديمقراطية، ولكن نظراً لاتساع رقعة الدولة وتزايد عدد سكانها يتعذر تطبيق هذه الديمقراطية في الدول الكبيرة⁽²⁾، وطبق هذا الشكل في المدن الرومانية في العصر القديم وما يزال يطبق في بعض المقاطعات السويسرية الجبلية المحدودة السكان⁽³⁾، الا أن الديمقراطية في هذه المقاطعات، لا تمت بصلة الى الديمقراطية اليونانية القديمة، وانما من التقاليد الجرمانية، اذ توجد مجالس للمواطنين وهذه المجالس تمارس طقوساً دينية و اجتماعات شعبية، وتعين مجلساً يقوم بوضع القوانين العادية والدستورية والتصديق على المعاهدات ويقرر وسائل الإنفاق العام وجمع الضرائب ويتولى اعمال الإدارة العليا في المقاطعة⁽⁴⁾.

ب. الديمقراطية النيابية - التمثيلية: يعد البرلمان في الديمقراطية النيابية الممثل للسيادة الشعبية وهو الذي يعبر عن ارادة الشعب من خلال ما يصدره من التشريعات أو القوانين، وقد نشأ هذا النظام تاريخياً في انكلترا وفرنسا، ثم انتقل منهما الى الدول الأخرى⁽⁵⁾، هذه الديمقراطية القائمة على المشاركة هي الديمقراطية التمثيلية التي تركز على مبدأ الوكالة بان تفوض الأمة بالانتخاب الى ممثلين تختارهم لممارسة سيادتها، وان انتشار النظام التمثيلي على نطاق واسع جداً في بلدان العالم مع اختلاف الايديولوجيات التي تتبع منها الانظمة السياسية في هذه البلدان، دليل قاطع على نجاح هذا النظام على الصعيد العملي، فقد عد النظام التمثيلي كامنموذج مثالي للحكم القائم على قواعد حقوقية لاشك في منطقيتها وانسجامها قط، كما عد الانموذج الافضل القادر على تحقيق التوافق بين فاعلية السلطة وحرية المواطنين، غير أنه في الوقت ذاته جوبه بأنقادات كثيرة تناولت الاسس القانونية التي قام عليها، وعدم ملاءمته متطلبات الحياة العصرية⁽⁶⁾.

(1) د. سعاد الشرفاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، القاهرة، 2007، ص135، والكتاب المتاح على الأنترنت على الرابط التالي: www.nj180degree.com

(2) غسان بدرالدين، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري (بيروت: دار الحقيقة، 1997)، ص65.

(3) نبيل عبدالرحمن حياوي، مصدر سابق، ص81.

(4) د. سعاد الشرفاوي، مصدر سابق ذكره، ص136.

(5) عبد الوهاب الكيالي، مصدر سابق، ص575.

(6) نبيل عبد الرحمن حياوي، مصدر سابق، ص85.

ت. الديمقراطية شبه المباشرة: بدأت الديمقراطية شبه المباشرة تحتل مكانة في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين وترمى الى تدخل الشعب مباشرة للتقرير في الشؤون العامة، والديمقراطية شبه المباشرة وسائل واساليب متعددة هي: الاستفتاء الشعبي، والاعتراض الشعبي والاقتراح الشعبي، وحق احوال الناخبين لنائبهم، وحق الحل الشعبي وحق عزل رئيس الجمهورية⁽¹⁾.

تمتاز الديمقراطية شبه المباشرة بمشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرار، وتتميز عن الديمقراطية المباشرة بوجود هيئات تمثيلية منتخبة من الشعب وبالإقتراع العام، وتتميز عن الديمقراطية التمثيلية، بأنها ترجع غالباً الى الشعب في اتخاذ القرارات المهمة، وبإقتراح مشاريع القوانين، وهو النظام الذي يطبق في سويسرا حيث " يدعى الشعب للتصويت على مشاريع تعديل الدستور الفيدرالي، وهذه الدعوة الزامية ولكي يصبح التعديل نافذاً، يجب ان ينال مشروع التعديل أكثرية الأصوات وأكثرية الكانتونات، كما أن مشاريع القوانين و المراسيم الفيدرالية يمكن ان تخضع للإستفتاء الشعبي، بناءً على رغبة خمسين ألف ناخب، من ناحية ثانية يستطيع المواطنون في سويسرا اقتراح مشروع تعديل الدستور، وهذا يتطلب توقيع عريضة من قبل مئة ألف مواطن، أي ما يوازي اقل من ثلاثة بالمئة من مجموع الناخبين السويسريين و يبت بالتعديل المقترح في استفتاء شعبي، وفق النصوص التي حددت طريقة تعديل الدستور، لذلك يتمتع المواطنون في النظام السويسري بسلطة حقيقية تسمح لهم بتحديد مسار التطور الدستوري، ان بالموافقة أو بأقتراح مشاريع تعديل الدستور، كما تسمح لهم بلعب دور أساسي في مجال التشريع والتقرير"⁽²⁾.

- اشكال الحكم الديمقراطي من حيث طرق اختيار الرئيس الاعلى للدولة:

ا. الحكم الجمهوري: هو النظام الذي ينتخب فيها الشعب رئيس الجمهورية، وغالبية الدول الحديثة الان يكون رئيس الدولة فيها شخصاً منتخباً بالانتخاب لا بالوراثة، ويتميز الحكم الجمهوري عن الحكم الدستوري في ان الاول يقوم على انتخاب رئيس الدولة لمدة محددة، في حين يستمد رئيس الدولة في النظام الملكي الدستوري موقعه من الوراثة ولمدة غير محددة⁽³⁾.

ب. الملكية الدستورية: في هذه الحالة يتخذ الحكم الديمقراطي صورة النظام الملكي الدستوري، حيث يكون الرئيس الاعلى للدولة ملكا يتولى الحكم عن طريق الوراثة غير انها تختلف عن الملكية المطلقة في

(1) عمر احمد قدوري، شكل الدولة وأثره في تنظيم مرافق الأمن، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1097، ص92.

(2) د. عصام سليمان، مدخل الى عالم السياسة، ط2، بيروت، دار نضال للطباعة و النشر والتوزيع، 1989، ص240.

(3) ثروت بدوي، النظم السياسية، ج1، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1989) ص195.

ان الشعب هو صاحب السلطة في ملكية الدستورية في حين تكون السلطة في النظام الملكي المطلق للملك وحده ولا يتنازعه فيها احد⁽¹⁾.

سادساً: مكونات الديمقراطية

هناك ثلاثة مكونات تشترك فيها جميع الدول الديمقراطية هي⁽²⁾:

1. احترام الحقوق الاساسية (اي ينبغي ضمان الحقوق السياسية والمدنية للأفراد).
2. المواطنة (اي ينبغي ان يشعر هؤلاء الافراد انهم مواطنون وان يسهموا في بناء حياة الجماعة).
3. الصفة التمثيلية للزعماء (اي وجود فاعلين اجتماعيين يكون الوكلاء السياسيون الآت لهم وممثلين) فتنكامل لتكون الديمقراطية.

وهناك من يرى ان اربعة مكونات اساسية ورئيسة تكفل بناء الديمقراطية الفاعلة وهي:

أ. الانتخابات حرة ونزيهة: وحكومة يمكن مساءلتها (المساءلة القانونية) والحقوق المدنية والسياسية والمجتمع المدني⁽³⁾. الانتخابات حرة وعادلة: تعد المنافسة الانتخابية الاداة الرئيسة التي تتيح مساءلة العاملين واخضاعهم للرقابة الشعبية وتضمن المساواة السياسية بين المواطنين للوصول الى المناصب العامة، وتعتمد الانتخابات الحرة والنزيهة على النظام الانتخابي، والعملية الانتخابية⁽⁴⁾،⁽⁵⁾، فالانتخاب هي حق سياسي يستمدها الفرد من الدساتير والقوانين، لذا قيل ان الانتخاب سلطة قانونية⁶، ويعد الانتخاب ركيزة اساسية لنظام الحكم الديمقراطي، فهو من اهم وسائل في الحياة السياسية وفي تكوين حكومة ديمقراطية، ويستند الى ارادة الشعب، ويعد من الوسائل المهمة في تقييد سلطة الحكام في الديمقراطيات الليبرالية، وذلك بان يتم انتخاب الحكام من قبل المحكومين، واذ ادرك الحاكم ان سلطاته تتوقف على ارادة المحكومين سوف لا يسيء استعمال هذه السلطات خوفاً من عدم انتخابه⁽⁷⁾، وبذلك فإن الانتخابات ضرورة للديمقراطية فمن

(1) عمر احمد قدوري، مصدر سابق ذكره، ص 88.

(2) الان تورين، مصدر سابق، ص 46 وما بعدها.

(3) دافيد بيتهام وكيفن بويل، الديمقراطية النسخة العربية، (باريس: اليونسكو، 1996)، ص 37.

(4) المصدر نفسه، ص 38.

(5) عمر حلمي فهمي، الانتخاب واثره في الحياة السياسية والحزبية (جامعة عين شمس: دار الثقافة الجامعية، 1988)، ص 10.

6 محمد سليم محمد غزوي، الوجيز في نظام الانتخاب، دراسة مقارنة (عمان: دار وائل للنشر، 2000) ص 21.

(7) موريس دي فورجيه، الاحزاب السياسية، ترجمة: على مقلد وعبد المحسن سعد، ط3، (بيروت: دار النهار، 1980) ص 215.

خلال الإنتخاب يستطيع المواطنون ان يسهموا في الحياة السياسية بغية توجيه السياسات العامة حسب ارادتهم، وعليه يعد الإنتخاب التنظيم القانوني لمبدأ مشروعية ممارسة السلطة باسم الشعب.

ب. مراقبة السلطات (حكومة منفتحة يمكن مساءلتها): ان مساءلة الحكومة امام الشعب تكون من ناحية، المساءلة القانونية امام المحاكم عن التزام جميع المسؤولين بالقانون ومن ناحية اخرى هي مساءلة سياسية امام البرلمان والشعب عن مبررات سياسة الحكومة وافعالها⁽¹⁾، وهذا يكفل مبدأ سيادة القانون فهو ضمانه مهمة من ضمانات خضوع السلطة التنفيذية في ممارستها للوظائف التشريعية بحيث لا تقدم على تصرفات الا تنفيذاً للقانون وبمقتضاه⁽²⁾.

ت. حقوق الإنسان: هي تلك الحقوق والحريات الاساسية التي يتمتع بها كل رجل او امرأة يقطن اي جزء من العالم وذلك لكونه كائناً انسانياً⁽³⁾، والطاقت الخلاقة والمبدعة تتعطل حينما لا يتمتع الفرد بحرياته وحقوقه الإنسانية، فالحرية جوهر الفرد والموجود الحر هو ذلك الذي يتكلم ويعبر عن نفسه بحرية، وإذا ما انتفت حرية التعبير إنتفت الديمقراطية⁽⁴⁾ والفرد غير المتمتع بحقوقه وحرياته لا يمكن ان يشعر بحضور فعال في الوسط السياسي والإجتماعي الذي يعيش فيه، بل يشعر بالاغتراب حتى داخل وطنه ومن ثم لا يقدم ما بوسعه من ابداع وتنمية يخدم مجموع الافراد، فالحريات بكل ضماناتها تعد الارض الصلبة لبناء تنمية شاملة في جميع المجالات⁽⁵⁾.

ث. المجتمع المدني: ان بناء المجتمع المدني يعني تحقيق الديمقراطية وتعميمها، فالمجتمع المدني القائم على التعددية السياسية هو الإطار الطبيعي للممارسة الديمقراطية وتوجيه الصراع الفكري والإجتماعي والإقتصادي بين ابناء المجتمع، لتطويره كوحدة متجانسة يتمتع فيه كل مواطن

(1) دافيد بيتهم، وكيفن بويل، الديمقراطية النسخة العربية، مصدر سابق، ص37.

(2) ثروت بدوي، مصدر سابق، ص132.

(3) محمد مصباح عيسى، حقوق الانسان في العالم المعاصر (طرابلس: دار الرواد، 2001)، ص15.

(4) جورج طرابيشي، في الثقافة الديمقراطية (بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1998) ن ص63.

(5) عبدالعزيز محمد سلمان، معتز ابو العز، نفرت محمد شهاب، الحقوق والحريات العامة في الدساتير العربية والفقفة والقضاء والشريعة الإسلامية، في الديمقراطية والحريات العامة (المعهد الدولي لحقوق الانسان: كلية الحقوق بجامعة دي بول، 2005)، ص14.

بكمال حقوقه الإنسانية، فالديمقراطية تدعم مؤسسات المجتمع المدني والمجتمع المدني هو البيئة الطبيعية التي تنمو في احضانها الديمقراطية ومؤسساتها الدستورية⁽¹⁾.

وليست العبرة بوجود هياكل المنظمات او المؤسسات وهيئات متعددة من ناحية الكم اذا كانت لا تعبر عن جوهر المجتمع المدني من الناحية الكيفية، اي من ناحية تصرفات الافراد ومدى التزامهم في تعاملهم مع بعضهم البعض بقيم ومبادئ الحوار والتسامح والتنافس السلمي وقبول التعدد والإختلاف واحترام حقوق المعارضين والمختلفين ونبذ العنف ورفض استعمالها، ففي هذه الحالة لا تكون تلك القيم مجرد شعارات ترفعها الجماعات، وانما مبادئ حاكمة فعلا لسلوكها وفعالها وهذا هو معيار الصدق وديمقراطية المجتمع المدني هي شرط واساس لديمقراطية المجتمع ككل⁽²⁾.

وأخيراً ان ارتباط فكرة الديمقراطية وحقوق الإنسان والمواطن على الصعيد الدولي ترتبط أكثر بالديمقراطية ذات النمط الليبرالي الغالب على المستوى الدولي، لأنها ذلك النظام من الحكم وطريقه للحياة، (كما اشرنا اليها سابقاً) تمخض عن التزواج التاريخي بين الديمقراطية والليبرالية، حيث اذا كانت الديمقراطية تعني في جوهرها، وضع السلطة في ايدي الاكثريّة، فالليبرالية تعني في جوهرها تقييد السلطة الإكراهية للدولة وتأمين الحياة الخاصة للفرد من التدخلات و ولادة نمط معين من ادارة المجتمعات الأكثر شيوعاً وجدوى ونجاحاً بين البدائل المتاحة و المجربة على المستوى العالم تتجلى سماتها الرئيسية الدولية المشتركة لجميع انظمة الحكم الديمقراطية من خلال مبادئ مشتركة لها نلخصها في النقاط التالية⁽³⁾:

- أ. الاعتراف الدستوري بالحقوق والحريات الأساسية للمواطن (السياسية منها والمدنية).
- ب. تداول السلطة عن طريق الإنتخابات الدورية (الحرّة والنزيهة والسرية و العامة).
- ت. الفصل بين السلطات الرئيسية الثلاث، مع التركيز على استقلال القضاء.
- ث. مبدأ سيادة القانون، والمساواة امامه، وطرق دعمه بأنظمة للرقابة والمحاسبة والمتابعة.
- ج. حماية الأقلية من طغيان الاكثريّة.

(1) كامران الصالحي، حقوق الانسان والمجتمع المدني بين النظرية والتطبيق، ط2، (اربيل: مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، 2000)، ص151.

(2) سيروان ابو بكر عزيز، المجتمع المدني في الفكر الإسلامي والغربي بين النظرية والتطبيق (اربيل: مطبعة نازة، 2005) ص143.

(3) سعيد زيداني، الديمقراطية وحماية حقوق الأنسان، جزء من كتاب: حول الخيار اديمقراطي، برهان غليون وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية، القاهرة، ط2، 2001، ص ص 174-176.

ح. المشاركة الشعبية في صناعة القرارات على المستويات المختلفة بما يتطلبه ذلك من اللامركزية ومن توزيع للمهام والصلاحيات.

وذلك بناء على قيم ومبادئ الديمقراطية الدولية المعروفة ومنها:

1. الفردية: باعتبارها قيمة بحد ذاتها ومتساوية مع ما للآخرين من حقوق وحرية وتنظيمها من قبل السلطة قانونياً.

2. التسامح والحياد القيمي، العادل و المتساوي والإنساني، المبني على الشروط الدولية، وتمتد لتشمل (العلمانية) كأحد مبادئ مقومات الديمقراطية.

3. العقلانية في التوازن بين المصالح والمواقف والآراء والأهداف المتنافسة والمقاضاة العلنية في التأكيد على الحوار والإقناع والمحاكمة في جو لا يعكره التلويح بقطع الأرزاق والأعناق.

4. المساواة امام القانون، وهي مفهوم للمساواة لا تتناقض مع الاختلاف في المصالح والإمكانات والمواهب الطبيعية وفيه تأكيد ضمني على المساواة في المعاملة والإحترام رغم التفاوض في المعطيات الموروثة أو المكتسبة (المال، المناصب،...الخ) أو الفطرية (القدرات والمواهب العقلية).

5. الجهل الضروري أو الإرتيابية في مجال المعرفة بعامة، والمعرفة العلمية خاصة، بكلمات اخرى، ان الموقف المعرفي الأكثر انسجاماً مع الفكر والممارسة الديمقراطيين (الليبراليين) هو اما (البراغماتية)، التي من سماتها اعتبار الحقيقة المكتشفة جزئية وغير نهائية وناتجة عن السعي المشترك أو (الإرتيابية) التي تشك في وجود، أو امكانية الوصول الى الحقيقة المطلقة أو الكونية، (الديمقراطية بهذا المعنى تتعارض مع المذهبية (الدينية أو الأيديولوجية) القائمة على الأدعاء بامتلاك المعرفة الخاصة باليقينيات والحقائق الكلية (سواء عن طريق العقل أو الوحي). إن الديمقراطي الليبرالي ذو نزعة واضحة نحو رفض اليقينيات والحقائق المطلقة.

تلك هي اهم المبادئ الدولية للديمقراطية المعاصرة التي من المفروض ان تتجسد في الخطاب العربي الحديث والمعاصر عن الديمقراطية ومقوماتها، وبعد هذا نتحدث عن الديمقراطية في العراق وفي إقليم كردستان في المبحثين القادمين.

المبحث الثاني: جذور الديمقراطية في العراق

أولاً: الديمقراطية في العالم العربي

ان الأحداث التاريخية - الإجتماعية الأخيرة التي شهدها العالم نهاية الحرب الباردة وانهايار الأيديولوجية الشيوعية وعملية العولمة الإقتصادية والسياسية والثقافية، تأثيراتها وانعكاساتها الإجتماعية والسياسية والثقافية في المجتمع العراقي، وخاصة بعد سقوط النظام الدكتاتوري و بناء النظام الديمقراطي، اصطدم العراقيون بالواقع الجديد بعد (عملية تحرير العراق) وكانهم فاقوا من نومة طويلة، يصعب معه التأقلم بسرعة مطلوبة مع هذا الواقع الجديد ومتطلباتها، حين لم تعد مسألة تبرير كل شيء لصالح ايدولوجية البعث، بل اصبح عصرراً لولادة مجموعة من الأسئلة الجدية حول التاريخ والمجتمع العراقي باتجاه التحول والتحرر من الممنوعات والتعصب التي خيمت طوال ما يزيد على نصف قرن على الشعب العراقي، فكانت مسألة تحول أو امكانية تحول هذا المجتمع الى الديمقراطية قيد النقاش⁽¹⁾.

فلم تعد تفيد الأجابات المسبقة كما كان الحال في العهد الدكتاتوري البعثي ولا الإعادة البيغائية لمقولات ماركس و لينين وغيرهم، بل كانت القضية الأهم وهي الثقافة الغربية، لفهم وضع العراق، وان موضوعات مثل الديمقراطية، العلمانية، التقاليد والحدثة والعولمة الإقتصادية والسياسة اصبحت تحتل مكان، موضوعات مثل العودة الى الذات، دكتاتورية البروليتاريا، والثورة العمالية والمادية التاريخية، بل ان العراقيين اصبحت اولوياتهم فهم العالم الحديث الذي اغتربوا عنه أكثر من نصف قرن.

فالعراقي اليوم يتطلع إلى المعرفة والأدراك العميق للعالم الحديث عن طريق منهج التفكير الواقعي والدفاع عن الحقيقة ضد كل اشكال الزيف، وعودة السياسة لمكانتها اللائقة واحترامها، على مساحة واسعة من الحرية والتعددية، فالسياسة لم تعد صراعاً بين (الخير والشر)، بل هي كما تقول (هانا ثارنيت)، مجموع فعل المواطنين الذين يجلسون في فضاء عام بجانب بعضهم البعض)، واقعاً يعيد الينا فرديتنا الذي ضاعت في زمن الدكتاتور⁽²⁾.

والدفاع عن مكانة العقل، وبتسائل انفسنا في هذه المساحة التي تدعى العراق، أملاً ان نشير بتسامحنا حقيقية افعالنا وايماننا بالحرية، من اجل ان نجعل العراقيين يبحثون عن الحقيقة، لا أن يجدوها! ان السياسة تحدد شكل الدولة والدولة هي العامل الرئيسي في النمو، فلا يمكن تجاهل أهمية السياسة و المتغيرات الأخرى التي لها علاقة بنمو وتطور للدولة والمجتمع، فتعريفات وبرامج واتجاهات الإدارة في

(1) رامين جهانبگلو، (شهپولی جوارهم- الموجة الرابعة)، ترجمة مهدي خورون دل، هتولير، مؤسسة موکرياني للبحث والنشر، 2009، ص 10.

(2) نقلاً عن رامين جهانبگلو المصدر السابق، ص 11.

الدولة هي التي تحدد مسار ومستوى هذا النمو، فالسياسة ليست اطاراً مستقلاً عن المعطيات التاريخية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية لأي مجتمع، لكن السياسية تحدد في الواقع العملي شكل البناء السياسي والإجتماعي و التاريخي والثقافي عن طريق الدولة، واطافة إلى النمو والتطور للمجتمعات التي ترتبط بمدى ديمقراطية الدول، ان التطور الإقتصادي والإجتماعي للدول الديمقراطية تفوق كثيراً على غيرها⁽¹⁾.

وبناء على ذلك فإن التحول الديمقراطي في كل الدول العربية وكما يقول برهان غليون: مرتبط بقدره النخبة الإجتماعية في كل الأقطار العربية على اطلاق الروح الوطنية من جديد عن طريق فتح باب تداول السلطة الطبيعي والقضاء على الشعور المثبط والقاتل، بأن الدولة والوطن والحكومة إرث شخصي، ثابت ودائم لفئة أو فريق، كما يرتبط على التغلب على الإنقسامات العقائدية بجعل الإتفاق على العمل والبرنامج السياسي مركز التفاهم الأول بدل التركيز والمثل الكبرى العقيدية والفلسفية⁽²⁾.

ان المجتمعات العربية ليست بحاجة الى واجهات جديدة شكلية، بل انها بحاجة الى آليات عمل وتنظيم وممارسة جديدة، والا فإن النتيجة ستكون اخطر من عدم التغير، أي الأحباط والغلّ، بالإضافة الى الشعور المتزايد بالحرمان والفشل والظلم نتيجة عدم القدرة على حل مشاكل التنمية، ان ديمقراطية الواجهة، تعطى النظم مهلة لكنها، تزيد في تفاقم الأوضاع وتعمق مشاعر الإحباط المشجعة على الانفجار، فهي بقدر ما تعيد مفاهيم الديمقراطية و القيم المرتبطة بها الى مكانتها، تظهر عدم اختلاف الديمقراطية كنظام عن الأستبداد ومن ثم تستهلك قيمتها بسرعة وتفقد مشروعيتها، وبالتالي تمهد لظهور مظاهر تراجع الشرعية الحقيقية لهذه الديمقراطيات فالمرآنة على جعل الحرية القاعدة المغربية للمواطنة بما هي تكافؤ الفرص وعدالة في الموازين والمعايير، أو محاسبة عادلة وبأختصار " ينبغي علينا ان ندرك أن الديمقراطية المغشوشة اخطر على النظام العام من الدكتاتورية الصريحة ذاتها"⁽³⁾.

يقول احد الباحثين العرب ان المبادئ والممارسات والترتيبات المؤسسية الدولية للديمقراطية في الأنظمة العربية هي الحصن المنيع والمرأ الآمن الذي تهوى اليه وتستقر فيه الحقوق والحريات الأساسية للمواطن، السياسية منها والمدنية، وليس هناك مرفأ أو مستقراً لهذه الحقوق بدونها الذي هو في صلب المواطنة الديمقراطية، وفي غيابها تكون عملية الحديث عن ترسيخ وحماية هذه الحقوق مبتوراً في احسن

(1) نادران ليفت ويك (سياسات وگهشه سندن له جيهاني سى مدا- السياسة والتنمية في العالم الثالث) ترجمة: مهدي مهر پهرور، إقليم كردستان العراق، اربيل، 2009، ص230.

(2) برهان غليون، الديمقراطية العربية: جذور الأزمة وآفاق النمو، (فصل من الكتاب (حول الخيار الديمقراطي، دراسات نقدية لمركز دراسات الوحدة العربية، ط3، بيروت، 2001، ص166.

(3) برهان غليون، نفس المصدر السابق، ص166.

الأحوال، ومسلاة للمثاليين أو العابثين في أسوئها، فأفترض سوء النية لا يفيد أو يقدم كثيراً، والحل في المكاشفة والإنتاح على الديمقراطية⁽¹⁾. ويضيف " نحن شاهدون الآن على ولادة خطاب سياسي عربي جديد يؤكد على اعتبار المواطن، الفرد، القيمة بذاتها والهدف النهائي للبناء الإجتماعي والسياسي، خطاب سياسي يطرح مباشرة مسألة الوسائل والأفعال والحصانات والترتيبات المؤسسية لحماية المواطن الفرد من نزق الحكام و وصاية السلطات الحاكمة في الدولة والمجتمع. وإذا كانت ولادة هذا الخطاب السياسي الجديد قد طالت وتعسرت كثيراً، فإن بشرى قدومه قد بعثت الأمل مجدداً في نفوس قلقة ومعذبة بسبب رداءة الزمن وقسوة الحكام وعدم جاذبية البدائل"⁽²⁾.

ان الدعوة الى الديمقراطية بين المفكرين العرب لها تأريخ طويل يرجعها البعض الى عصر النهضة في القرن التاسع عشر فيقول احمد صدقي الدجاني مثلاً في دراسة له عن الموضوع: ان " قضية الديمقراطية هي احدى القضايا الرئيسية التي إنشغل بها الفكر العربي منذ بزوغ فجر النهضة الحديثة"⁽³⁾. وبالرغم من عدم استخدام مصطلح الديمقراطية بالذات في الوطن العربي خلال عصر النهضة في القرن التاسع عشر الا أن تعريف المصطلحات الأخرى المستخدمة مثل " الشورى" و " اهل الحل والعقد" و " العدل والأنتصاف" توضح ان ما هو مقصود هو بعض عناصر النظام الديمقراطي كما تم فهمه من قبل مفكري عصر النهضة العرب أمثال " رفاعة رافع الطهطاوي، عبد الرحمن الكواكبي، ورشيد رضا، خيرالدين التونسي وخاصة ، وانصب اهتمامهم بالدرجة الأولى على جوانب السياسة المتعلقة بالديمقراطية، ثم شكلت هزيمة حزيران 1967، نقطة تحول رئيسية في الفكر العربي المعاصر تجاه مسألة الديمقراطية تمثلت في النقد الذاتي ونقد المجتمع العربي بعد هذه الحرب"⁽⁴⁾.

تمحورت الأسئلة الرئيسية حول مقدرة المجتمع العربي كمجتمع بقيمه وعاداته واعرافه و وتنظيمه الإجتماعي وثقافته السياسية من الوقوف امام التحدي الدايم والخطر المحدق نقاشاً فكرياً وخاصة كتابات صادق جلال العظم وهي من اوائل الكتابات وأكثرها تداولاً، التي أثارت مجموعة من الأسئلة الجذرية في

(1) سعيد زيداني، مصدر سابق ذكره، ص 189.

(2) سعيد زيداني، مصدر سابق ذكره، ص 190.

(3) احمد صدقي الدجاني، " تطور مفاهيم الديمقراطية في الفكر العربي الحديث، ورقة قدمت لي: أزمة الديمقراطية في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها، مركز دراسات الوحدة العربية: (بيروت: المركز، 1984، ص115، نقلاً عن: جورج جقمان الديمقراطية في نهاية القرن العشرين: نحو خارطة فكرية، مركز دراسات الوحدة العربية، (حول الخيار الديمقراطي)، ط2، بيروت، 2001، ص28.

(4) جورج جقمان، الديمقراطية في نهاية القرن العشرين، فصل من كتاب، حول الخيار الديمقراطي، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص ص 28-29.

هذا الأتجاه كأمتداد لفكر كتاب عصر النهضة رغم ما يفصل بينها من زمن، فتحوّلت مع انماط أخرى من الكتابه في منتصف السبعينات الى المطالبة بتغيرات محددة وعينية تتادى بها حركات وتجمعات وهيئات ومفكرون مختلفون، برزت من خلالها الإهتمام بالديمقراطية في المجتمع العربي، كأهتمام رئيسي في قضية الديمقراطية وكدعوة وسعى الى ارساء قواعدها وعناصرها الأساسية⁽¹⁾.

منذ منتصف السبعينات تصاعد الإهتمام بالديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات الأساسية عند المثقفين والمفكرين العرب، تجسدها انشاء العديد من المنظمات والندوات ومنشورات ويقول بعض المثقفين العرب عن اسباب هذا الإهتمام الى أن " النمو الكبير للطبقات الوسطى والعمالية في الستينات والسبعينات" واقتربتها " بغياب العدالة في توزيع السلطة واخلاق العدالة في توزيع الثروة" كأحد الأسباب في نظر سعدالدين ابراهيم استاذ علم الاجتماع المصري، اضافة الى " العجز الشديد للأنظمة الحاكمة في مواجهة العدوانية الإسرائيلية" الى العديد من الدراسات فيما بعد حول الديمقراطية بحيث يوضح استمرارية تاريخية لها بالرغم من تفاعله المستمر مع مؤثرات داخلية وخارجية⁽²⁾.

تميزت الدراسات الديمقراطية في الوطن العربي بالإدراك الواضح لمراحل التطور الديمقراطي الغربي وتميزها عن الديمقراطية الإشتراكية وحلم يتحقق فيه كما عبر عنه السيد يسين الكاتب والباحث المصري حين يقول " ان التحدي الأساسي امامنا في هذه المرحلة الحاسمة التي تمر بها تطور مجتمعنا العربي هو حل الإشكالية الحلم التي تجابهنا، نحن نحلم بنموذج ديمقراطي شامل يتكون من عناصر اساسية:

1. تحقيق الحريات الأساسية للإنسان (مستقاة من النموذج الغربي).

2. تحقيق العدالة الإجتماعية (مستقاة من النموذج الإشتراكي).

3. تحقيق الأصالة الحضارية (مستقاة من النموذج الإسلامي).

ان عظمة التحدي تظهر في اننا نريد اجتزاء عناصر من تمازج سياسات مختلفة مفصولة من سياقاتها التاريخية"⁽³⁾.

ويطالب عادل حسين الكاتب والباحث المصري في السبعينات بدراسة نماذج الديمقراطية في المجتمعات الأخرى بهدف محدد وهو " صقل موهبتنا على ابداع ونماذج وأنظمة يرتبط منطق نشاتها

(1) جورج جقمان، نفس المصدر السابق، ص 29.

(2) جورج جقمان، نفس المصدر السابق، ص 30-31.

(3) جورج جقمان، نفس المصدر السابق، ص 32.

وتطورها بواقع امتنا وضروفها... تماماً كما يقرأ لاعب الشطرنج عن المباريات السابقة، انه مجرد تنشيط للذهن وتوسيع للخيال، ولكنه بالقطع سيلعب مباراة جديدة تماماً⁽¹⁾.

اما الفكر الإسلامي فقد تميز الجانب الأكبر منها بالتعامل مع الفكر الديمقراطي سواء كان جزئياً أو تبنيتها بشكل أو بآخر كجزء من الدعوة الإصلاحية التي يأخذ بها معظمهم، ويقول الدكتور محمد عابد الجابري عن الديمقراطية والإسلام " أن الديمقراطية كما نفهمها الآن، كانت غائبة تماماً عن نظام القيم في الثقافة العربية الإسلامية بصيغته الثلاث، وبعبارة أخرى أنها لم تكن حاضرة في حقل تفكير مفكري الإسلام من متكلمي وفقهاء وفلاسفة ومؤلفين في الآداب السلطانية، غير أن هذا الغياب، بالأمس، لا يعنى استحالة إمكانية تأسيسها وتبنيها اليوم، في الثقافة العربية الإسلامية، إن أفق تفكير أسلافنا كان يتحدد بمعطيات مرحلة تاريخية حضارية معينة، كانت الديمقراطية فيها من مجال "ما لا يقبل التفكير فيه"، وذلك على العكس من المرحلة التاريخية التي نعيشها والتي تجعل الديمقراطية على رأس المفكر فيه، ومن هنا يمكن القول إن ما تردد في المرجعية الأولى للثقافة العربية الإسلامية، وأعني القرآن والسنة، من تنويه، بالشورى والعدل وحث على العمل بهما يمكن أن يجد اليوم آذانا أخرى تجعل منهما، وبالتالي من الديمقراطية بمعناها المعاصر، قيمة القيم فتؤسس عليها فقهاً سياسياً جديداً يجعل الشورى ملزمة- وليس معلمة فقط- وينقل (العدل) من الآخرة إلى الدنيا ويحرره من قيود الطاعة للأمر ومن هاجس المماثلة بين نظام الطبيعة ونظام المجتمع ويقطع الصلة بين النظامين، باعتبار أن الطبيعة ميدان للحتمية وأن المجتمع ميدان للحرية"⁽²⁾.

وعلى الرغم من الأحداث الأخيرة وسقوط بعض النظم العربية والتوجه نحو الديمقراطية الا أن الديمقراطية لاتزال غائبة في غالبية الدول العربية، وهذه حقيقة لامراء فيها ويرى الباحث ان الأحداث الأخيرة المسماة ب(الربيع العربي) تدل من بين ما تدل على أن احد الأسباب الرئيسية لوقوعها تعود الى الرفض القاطع للديمقراطية من قبل الأنظمة العربية، هذه والتي كانت تسلك كل السبل من اجل عدم التغيير، الجامد بالعبارات والسطور (الديمقراطية) داخل الدساتير والقوانين الغير معمول بها اصلاً والأستهلاكية الى الاستفادة من كل الحيل والخبرات الملتوية لإستغلال الناس وتأخير ابسط الإصلاحات وتغييب الديمقراطية بحجج واهية مرفوضة مقطوعة من اهدافها... الأمر الذي ادى الى تراكم المشكلات وتراكم واستبطان الغضب الشعبي للجماهير العربية... ولم يبقى مجال آخر سوى التفجر وقد حدث بالفعل.

(1) جورج جقمان، نفس المصدر السابق، ص32.

(2) د. محمد عابد الجابري، قضايا الفكر المعاصر، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)، 1997، ص79.

ولم يعد اليوم تقدير حاجات ومتطلبات المواطن في اي مكان، مسألة تخمين وتقديرات ارتجالية بل ان العديد من الدراسات اشارت الى أن أوضاع الإنسان في الأقطار العربية وصلت الى درجة كارثية ولا يمكن التنبؤ بعواقبها ان لم تسعفها اجراءات متعددة الجوانب السياسية والإجتماعية و الإقتصادية، وعلى سبيل المثال ان تقارير التنمية البشرية الدولية الدورية قد تنبأت بما يمكن ان يحدث في دول مثل مصر وتونس وسوريا وغيرها⁽¹⁾.

ويرى برهان غليون ان الموجة الرابعة للديمقراطية مست العالم العربي من الصميم، فالإصلاحات الضئيلة أو الانقلابات لم ترتق لتطلعات الشعوب العربية، الا أن متغيرات محلية وإقليمية ودولية اوحث بالأمل للتغيير الديمقراطي في العالم العربي ضمن هذه الموجة الرابعة وهذه التحولات والمتغيرات هي⁽²⁾:

1. إفلاس النظم القديمة واستفاد رصيدها المادي والمعنوي بعد انكشاف الطرق المسدودة التي قادت إليها سياساتها القاصرة وانحسار قدرتها على تحقيق الأهداف الوطنية والإجتماعية واعتمادها في سبيل البقاء بشكل متزايد وشبه كامل على الاستخدام الموسع للعنف والقوة.

2. تبدل البيئة الدولية والجيوسياسية والفكرية معاً، ولعل أكبر مظهر لهذا التحول ما نجم عن زوال مناخ الحرب الباردة التي غيرت من قواعد التنافس بين القوى العظمى... ولعل أهم ملمح من ملامح هذا التبدل هو اهتزاز ثقة واشنطن بسياساتها التقليدية القائمة على تأمين استقرار النظم التي كانت تراهن عليها للحفاظ على مصالحها الحيوية والإستراتيجية في المنطقة بأي ثمن وتبينها كما يبدو سياسة جديدة تهدف إلى تجديد هذه النظم وإصلاحها حتى تكون من حيث الواجهة الشكلية على الأقل، موافقة للمعايير الإيديولوجية التي يقوم عليها خطاب الهيمنة الأمريكية.

3. انبعاث الحركات الإجتماعية أو بعثها بعد أن قبرت حية وهيل التراب عليها، وفي مواكبتها انتعاش المجتمع المدني وثقافته ومنظماته ومطالبه، وهو ما يشكل جوهر عملية الإحياء التي تتم اليوم على هامش الخروج من الأزمة الفكرية الطاحنة التي مرت بها العقائديات الكلاسيكية السابقة، التي ارتبطت بصراعات الحرب الباردة ومن خلال تبلور النظم والقيم الفكرية الجديدة المتمحورة حول المجتمع المدني وحقوق الإنسان وانتشار الوعي بأهمية الديمقراطية وبقيم المواطنة لدى أوساط متزايدة من المثقفين ونشطاء المجتمع السياسي في جميع انحاء العالم. ولاشك أنه كان ولا يزال لوسائل الإتصال الجديدة التي ادخلتها ثورة معلوماتية وشبكة الإنترنت والإعلام الجديد دور كبير في هذا الإنتشار السريع للقيم والأفكار

(1) جون د.سولفيان، الحكم الديمقراطي الصالح، المكون الرئيسي للأصلاح السياسي و الأقتصادي، واشنطن، مركز المشروعات الدولية الخاصة، 1998، ص26-27.

(2) برهان غليون، بيان من أجل الديمقراطية، ط5، المغرب، دار البيضاء، 2006، ص ص 7-11.

الجديدة وفي تنامي الشعور بأن المجتمعات العربية جزء لا يتجزء من العالم الواحد وتساعد وتيرة الطلب على الإنخراط في هذا العالم والمشاركة في معايير الحضارة المدنية الصاعدة.

وعن اسباب قيام الثورات العربية، فهناك مصادر عديدة ومن اهمها ما يقول توماس فريدمان في صحيفة نيويورك تايمز في مقال له بعنوان (هذه مجرد بداية...!)، حيث يشير المؤرخين في المستقبل سيعرضون العديد من التفسيرات حول (محمد بوعزيزي) المواطن التونسي الذي احرق نفسه وادى ذلك الى موجة من المظاهرات في العالم العربي والإسلامي ونحن نعرف ان اسباب هذه المظاهرات هي الدكتاتورية والغلاء والبطالة والشباب والإعلام الإجتماعي فكانت هنالك العديد من العوامل لذلك وهي:

1. عامل (اوباما)، فالأمريكيون لا يدركون عظمة إنتخابهم لأوباما ابن حسين عندما القى خطاباً في القاهرة سنة 2009، ما اثار تساؤل الشباب العربي لكي يقول، انه شاب أسمر واسم والده حسين، وجده مسلم، وهو رئيس (أمريكا) لكن نحن شبان عاطلون وليس لنا اي دور في رسم وبناء مستقبل بلداننا⁽¹⁾.

2. عامل (جوجل ايرث): ان المواقع الإجتماعية مثل (فيس بوك) لها العديد من المستخدمين في مصر والبحرين لكن لا ننسى ان (جوجل ايرث) ادت الى تحريك السياسة في البحرين وخاصة في 27 تشرين الثاني 2006 عشية يوم الإنتخابات في البحرين، نشرت صحيفة (الوشنطن پوست)، تقريراً جاءت فيها حديثاً عن عائلة بحرينية من (17) شخصاً يعيشون في بيت صغير حالهم كحال الآلاف من العوائل الشيعية هناك، والشباب ينظرون الى بلادهم الواسع عن طريق جوجل ايرث ويرون ان العائلة المالكة، كيف تعيش، وتحتكر كافة مجالات الحياة.

3. عامل اسرائيل: لقناة الجزيرة طاقماً كبيراً في اسرئيل تغطي أخبار هذا البلد فشاهد الشباب العربي كيف يتم محاسبة ومحاكمة كبار مسؤولي الدولة الإسرائيلية.

4. اولمبياد بكين: ان مصر والصين لكل منهما حضارة عريقة، كما واجه الشعبين الأستعمار، وقد شاهد الشباب المصري كيف ان مصر التي كانت تتقدم على الصين في الخمسينات لكن اليوم الصين هي ثاني اكبر اقتصاد في العالم وحكومة مصر تعتمد على المساعدة الخارجية ذات (المليار ونصف) الأمريكي لأدارة البلاد وما فكر فيه الشباب المصري، عندما شاهد ذلك التطور خلال افتتاح الألعاب الأولمبية في بكين سنة 2008، وكيف كانت هذه الأولمبياد ناقوس خطر وتنبية مهم للشباب المصري.

5. عامل (سلام فياض)، رئيس وزراء فلسطين الذي احدث طريقه جديدة في إدارة البلد، في توفير الخدمات وفرص العمل، ولم يصرف جل وقته في معاداة الغرب و اسرائيل، هذه الأفكار لها علاقة بكل

(1) توماس فريدمان (نعمه هيشتا سه ره تا به تي - هذه مجرد بداية)، ترجمة شونم عزيز، أربيل، (جريدة)، العدد 984، 3-3-

العرب " ان الصينيين تخلّوا عن الحرية لكن في المقابل حصلوا على التقدم الإقتصادي والرفاهية، والعرب فقدوا الحرية لكن بالمقابل ورّط المسؤولين، العرب في الحرب العربية الإسرائيلية، ولم يبقى لهم سوى البطالة، فنحن امام مرحلة جديدة، وان لم يكن للحكومة الأمريكية سياسة واضحة للطاقة، فأن الفرق بين يوم طيب يوم سيء للأمركيين سيتوقف على كيفية تكيف الملك السعودي العجوز مع هذه التغيرات".

ثانياً: الديمقراطية في العراق

يشير العديد من الدراسات الى أن العراق عرف الأشكال البدائية للديمقراطية في تاريخها الحضاري القديم، في سومر⁽¹⁾، وبابل، الا أن العرقيين لم يستطيعوا احياء ديمقراطيتهم كما فعل الأوروبيون. ويعبر عبد الغني الملاح عن تاريخ الديمقراطية في العراق أن " تاريخ الحركة الديمقراطية في العراق هو تأريخ الصراع بين الشعب العراقي الذي كان يسعى لأن يتولى مصيره بنفسه بوجه الحكم الى ما يضمن مصالحه ويحقق طموحاته ويدين المستعمرين الذين تسلطوا عليه لأغراضهم الخاصة المبيتة وسلطوا عليه فئة من ابنائه الذين قصروا في فهم نفسيات المواطنين وعقليات ابناء الشعب وماشوا سلطات الاستعمار في سبيل دوافعهم المعلومة"⁽²⁾.

فمتد سقوط الحضارة السومرية والبابلية شهد العراق مختلف اشكال الإحتلال الأجنبي الى ظهور الإسلام وتحرير البلاد ودخولها الدين الجديد حيث نهض العراق من جديد وازدهرت واصبحت قمة أزهار الدولة العربية الإسلامية ومركزاً متقدماً للحضارة العالمية وقد مر العراق منذ سقوط الخلافة العباسية عام 1258م بفترة انحطاط دامت زهاء ستة قرون حتى منتصف القرن التاسع عشر وبزوع بصيص من الفكر الحضاري الجديد، وشيئاً من وسائل الحضارة الحديثة القادمة من الغرب ببطء شديد اقترنت هذه الفترة باندثار الحضارة السابقة والإنحطاط الإجتماعي وسيطرة قيم بعيدة عن التحضر وركود المجتمع العراقي، وتراجع الحضاري، من دون ان يشهد الى خطوات اصلاحية⁽³⁾. ماغيب عنهم هذه

(1) انظر على سبيل المثال: س.ن كريمر هنا بدأ التاريخ، ترجمة ناجية المراني، سلسلة الموسوعة الصغيرة، بغداد، دار الحرية للطباعة، ص 21 وما بعدها. انظر: د. طه باقر، مقدمة في تأريخ الحضارات القديمة، ج 1، ط 2، من مجموعات دار المعلمين العالية، بغداد، 1955، ص 49، وانظر ايضاً: طه باقر، ملحمة كلكامش، ط 4، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1980، ص 9.

(2) عبد العني الملاح، تأريخ الحركة الديمقراطية في العراق، ط 2، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1980، ص 5.

(3) ابراهيم غرابية، التحول الديمقراطي في العراق، موقع الجزيرة، تأريخ الزيارة: 15-2-2012،

الفترة الوعي الوطني فحتى ذلك الحين لم يكن مجتمع طبيعي متماسك يمكن تشخيصه، بأنه مجتمع عراقي⁽¹⁾.

وقد واجه العراق منذ سقوط بغداد ومن ثم وقوعها تحت السيطرة العثمانية 1534، مختلف اشكال الغزوات الخارجية علاوة على الحروب الطائفية، الفارسية- التركية الطويلة المتقطعة من اجل السيطرة على العراق، مع ما صاحبها من تعميق الانقسام والتناحر الطائفي بين الأغلبية المسلمة ومع دخول العراق القرن الثامن عشر بلغ الأنحطاط اسفل درجاته، وانخفض سكانه الى نصف مليون نسمة بعد ان كان 30 مليوناً في العصر العباسي. ان الشعوب التي كانت تحت سيطرة الدولة العثمانية في القرن التاسع عشر وما قبله، كانت معظمها نابعة من مبدأ (حق الملوك الألهي في الحكم) لذلك قاومت مؤثرات النهضة الأوروبية، وقد تأثر شباب تلك الشعوب بمبادئ الثورة الفرنسية (الحرية والعدالة والمساواة)، وتمكنوا في اطار المؤثرات الأخرى ان يصنعوا الانقلاب الدستوري العثماني عام 1908 التي شكلت، المنطلق، لبلورة الوعي الديمقراطي في المنطقة وتفاعلت مع تلك المجتمعات وتراثها وتطلعاتها، فزامل هؤلاء الشباب مختلف الجمعيات والحركات التحررية، إضافة الى تأثر العراقيين منهم بالحركات الإحتجاجية ضد السلطة العثمانية في العراق القرن التاسع عشر وما بعدها⁽²⁾.

وراحت الصحافة تلعب دورها المباشر وغير المباشر في التوعية، بعد أن تعددت الصحف الوطنية، وانتشر التعليم أكثر وبرز معها نمط جديد من التفكير جنباً إلى جنب مع انتشار النمط المدرسي الغربي، في ظل انحلال السطوة العثمانية وتزايد النفوذ الأوروبي وتوسع بين العادات التقليدية العثمانية والسلوك الواقعي الفعلي لدى المتعلمين الجدد⁽³⁾، ومن ثم لتكوّن جيلاً صاعداً من مفكري القومية العربية مع السوريين، ما بين عام 1908 الى 1914⁽⁴⁾.

ويلخص الدكتور هاشم حسن جاسم انطباعه عن جذور الوعي الديمقراطي في هذه الفترة بالقول " يتبين لنا بما لايقبل الشك ان المجتمع العراقي في نهاية الحقبة العثمانية من احتلاله، تعرف للأفكار الديمقراطية من خلال النخب الثقافية و المتعلمين المتأثرين بالمدارس الأوروبية وحتى التركية المتنورة

(1) نفس المصدر السابق، ص3.

(2) عبد الغني الملاح، مصدر سابق ذكره، ص9-10.

(3) عامر حسن فياض، جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث (1914-1939)، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، 2002، ص135.

(4) عامر حسن فياض، نفس المصدر السابق، ص139.

وهم يشكلون فئات قليلة من العراقيين لم يستطيعوا ان يشكلوا طبقة اجتماعية مؤثرة وبعضهم لم يستطيع حتى التخلص من موروثه الإجتماعي والقيمي رغم تفاعله مع الفكر الغربي⁽¹⁾.

ويقول عامر حسن فياض في ختام حديثه عن استرجاع أو استحضر الموروث العراقي، لاسيما الموروث الثقافي العربي الإسلامي لم يكن مصدراً مباشراً من مصادر الفكر الديمقراطي الليبرالي في العراق منذ البداية⁽²⁾.

الا ان "الموروث ساعد في تقلبها بقدر ما احتضن من افكار و مواقف استحضرت ثم تكيفت مع العصر ومقتضياته، فأصبحت الديمقراطية الليبرالية المستمدة مصادرها من الخارج، فكرةً ونظاماً مقبولين في الداخل الذي حوى سبقاً ثقافياً اسلامياً موروثاً لم يرفض الفكر الديمقراطي الليبرالي"⁽³⁾.

ولا شك انه خلال هذه الفترة الطويلة شهد العراق العديد من الأحداث والقضايا التي ادت الى انتشار الوعي الديمقراطي أكثر من قبل، ويسرد كل من عامر حسن فياض وعبد الغنى الملاح العديد من هذه العوامل الداخلية والخارجية ورغم تحفضاتهم عليها كالنخبة المثقفة، والصحافة والبعثات التبشيرية والضغوط الخارجية، الا ان اهمها برأي الباحث وكوسائل ديمقراطية آلية كان استفتاء عام 1919 وتشكيل المجالس النيابية منذ عام 1925 وكذلك حرية الصحافة التي كانت هامشاً منها موجوداً حتى العهد الجمهوري والحياة الحزبية منذ العشرينات، إضافة الى الدستور إلا أن ذلك كله لاتخرج عن إيجابيات وقد انعدمت حتى هذه الإيجابيات مع النظام البعثي وسياساته الغير العقلانية و ما إقترفه من تدمير كامل للبلاد والدولة والنظام السياسي كله.

فالنقلة والتحول النوعي والحقيقي الذي شهده العراق في الديمقراطية الفريدة من نوعها منذ تأسيس الدولة العراقية عام 1921 هو ما حدث بعد سقوط نظام صدام الدكتاتوري، المتمثلة بالدستور الدائم ومجلس النواب والسلطة التنفيذية والقضائية.

وبذلك وقف العراق على طريق الديمقراطية المعاصرة نشات على انقاض هيمنة دكتاتورية لسنين طويلة من القتل والإرهاب والحروب والدمار، كما اعقبتها فوضى عارمة بالإتجاهات كافة واطاراً اجتماعياً و اقتصادياً وثقافياً متخلفاً.

(1) د. هاشم حسن جاسم، قضايا الديمقراطية والمجتمع المدني في الصحافة العراقية المتخصصة، الباحث الإعلامي (مجلة)، العدد (11-12) كانون الثاني، آيار 2011، ص94.

(2) عامر حسن فياض، مصدر سابق ذكره، ص332.

(3) نفس المصدر السابق، ص333.

ومن هنا سنسلط الضوء على بعض جوانب واقع النظام الديمقراطي مثل الدستور والفيدرالية والجهاز التنفيذي بعد مرور أكثر من عقد على المشروع الديمقراطي العراقي، يقول د. منذر الفضل " في العراق الجديد وبعد تغيير خارطة العراق السياسية في 9 نيسان 2003 وخروج الشعب العراقي بكافة اطرافه وإثنياته من النفق المظلم النفق الذي سد عليه كل منافذ الحياة والتطور والتطلع لأكثر من ثلاثة عقود. تحتمت على خبراء في مجال كتابه الدستور ورجال الفكر والقانون والرموز السياسية والدينية أن يتدارسوا الوضع العراقي السياسي والدستوري، بعد خلاصهم من النظام القمعي الشمولي وتعيين شكل ونوع النظام السياسي في العراق الجديد"⁽¹⁾.

أولاً: الدستور:

لاتخرج العراق عن تأثير الأحداث التاريخية – الإجتماعية الأخيرة التي شهدتها العالم، نهاية الحرب الباردة وانهيار الأيديولوجية الشيوعية وعملية العولمة وتأثيراتها وانعكاساتها الإجتماعية والسياسية والثقافية وخاصة بعد سقوط الدكتاتورية وبناء النظام الديمقراطي. حين اصطدم العراقيون بالواقع الجديد بعد (عملية تحرير العراق)، وكانهم فاقوا من نومة طويلة يصعب معه التأقلم بسرعة، واصبح عصراً لولادة مجموعة من الأسئلة الجدية باتجاه التحول والتحرر من الممنوعات والتعصب والأعتراب المتراكم منذ أكثر من نصف قرن، فكان التحول واماكنية التحول الديمقراطي هي المسألة الأساسية... وقد نجحوا في ذلك، كما تعتبر تاريخ العراق سلسلة ولكن غير متواصلة احياناً من العمل باتجاه امل تحقيق الديمقراطية وخاصة بعد سقوط النظام الدكتاتوري بدءاً من الدستور.

وقد احدث الدستور العراقي مرحلة تطور سياسية – اجتماعية جوهرية كبيرة للعراق منذ 15 تشرين الأول 2005 حين تعززت الأسس القانونية لنظام الدولة بالدستور الجديد الذي باركته قوى اجتماعية عديدة داخلية وخارجية.

يتألف الدستور الدائم من ديباجة وستة ابواب مقسمة بدورها الى اجزاء ويضم 144 مادة تتيح غالبيتها تنظيم طيف واسع من مختلف العلاقات الإجتماعية السياسية.

والمادة (3) تنص أن (العراق بلد متعدد القوميات ووالأديان والمذاهب...)⁽²⁾.

(¹) نقلاً عن حكيم نديم الداودي، مشكلات الدستور العراقي، عرض لكتاب منذر الفضل (مشكلات الدستور العراقي) سردم العربي (مجلة) فصلية تصدر عن دار سردم للطباعة والنشر، السلمانية، العدد (33) ربيع 2012، ص 83.
(²) مارينا سبروفنا، التحولات الدستورية في العراق، صفحات من تأريخ التطور الدستوري والسياسي في العراق، ترجمة د. فالح الحمداني، (بغداد- العراق)، مكتبة عدنان، 2012، ص 91.

ويرى الباحثون والساسة الغربيون أن الدستور العراقي الجديد بمثابة توليفة للحقوق الديمقراطية وحرىات الإنسان والتعاليم الإسلامية، ويعتبر حصيلة حل وسط بين مختلف الجماعات الدينية و العرقية التي لم تستطع الإتفاق على جملة من القضايا المختلف عليها، وظهر ان توليف الديمقراطية والإسلام في بعض مواد الدستور، إنطوى على طابع متناقض و يستدعى تعيناً محدداً⁽¹⁾.

وتبدأ الديباجة بالمقدمات الدولية والخاصة بالعراق، كالموقع الجيوسياسي وتأريخه واسلاميته وحضارته، واحترامه لقواعد القانون وتداول السلطة سلمياً والعضة بدروس الماضي القريب ومكافحة الإرهاب ومبدأ التوزيع العادل للثروة وتوفير تكافؤ الفرص للجميع ولكن بنكهة وتعبير محافظ ديني. الدستور الباب الأول: المبادئ الأساسية.

تبنى العراق اولى دساتيرها عام 1924 اثناء مرحلة الإنتداب البريطاني، وهذه فترة ليست بقصيرة لسابقة الحكم الدستوري وعلى الرغم من انها كانت لاتعبر عن الإرادة الحرة للشعب العراقي الا أنها كانت من اوائل الدساتير في العالم العربي وأكثر الوثائق تقدمية للعهد الإستعماري وقد كانت ساريه المفعول لمدة (30) عاماً لغاية 1958. فقد واصلت النخب العراقية العمل به الى جانب التوفقات بفعل الصراعات الإجتماعية كانت تتميز بأقدميتها في بيان مسؤولية الحكومة امام البرلمان وما تمتعت به السلطة التشريعية من قوة بالغة وتحجيم صلاحيات الملك، وكانت اساساً جيداً لتشكيل دولة مستقلة مستقبلاً وعلى مبادئ ديمقراطية واساساً لتراكم الخبرة للمشاركة السياسية والعملية الإنتخابية وتشكيل الأحزاب والمعارضة بالآليات الجديدة للدولة⁽²⁾.

وقد تميزت فترة الإستقلال فيما يخص التكوين الدستوري والتطور كما كان حال الدول العربية الأخرى، لم يمر دون نزاعات داخلية، عبرت عنها الإنتقلابات العسكرية والصراع الضاري على السلطة بين جماعات النخب الحاكمة وفي هذه الفترة إتصف تطور العراق الدستوري بتبنى الدساتير المؤقتة التي تباينت بجورها ومضامينها مع اختلاف إتساع مدى الحقوق المدنية والحرىات، واختلاف بنية الأجهزة العليا لسلطات الدولة و نظام الإدارة ولكن بنزعة ثابتة نحو تعزيز السلطة التنفيذية الممثلة بالرئيس، وانتهت هذه المرحلة من التطور السياسي للدولة العراقية بأقامة نظام صدام حسين الذي استند على ابناء عائلته في أجهزة سلطات البلد، وشكل نظام إدارة الدولة سيطر بشكل تام على كافة مجالات الدولة والحياة الإجتماعية وخضع مباشرة للرئيس الذي اعتمد شكلياً على التعديلات التي جرت في عام 1995 على الدستور المؤقت لعام 1970 واجرى استفتاء عليه و مددت فترة رئاسته لمدة سبع سنوات واسفرت

(1) المصدر السابق، ص91.

(2) المصدر السابق، ص108.

نتائج الأستفتاء عن موافقة المواطنين (99%) من اجمالي المشاركين في الإقتراع الذي صوتوا بالإيجاب لصالح تمديد فترة رئاسة صدام حسين الذي يعكس جوهر نظامه الشمولي⁽¹⁾.

ترى مارينا سبروفنا مؤلفة كتاب (صفحات من تأريخ التطور الدستوري في العراق)، ان مرحلة التطور الدستوري الحالي تعتبر مرحلة خاصة لأنها بدأت بغزو القوات الأمريكية التي كانت مدعومة من بعض الدول الأخرى بذريعة منع احتمال استعمال العراق لأسلحة الدمار الشامل وتنفيذ اعمال ارهابية مما أسفر عن تدمير تام للدولة العراقية وتصفية نظام الحزب الواحد واعتقال ومحاكمة الرئيس، وتطلب ذلك اقامة دولة جديدة ودستور جديد عام 2005 وطرحه للإستفتاء العام وتشكيل أجهزة جديدة عقب اقرار الدستور⁽²⁾.

ويرى العديدون انه من الصعب معرفة مدى نجاح الدستور الذي صدر في 15 تشرين اول اكتوبر 2005. فالعديد من موادها مرهونة بالمستقبل حيث تتضمن مبادئ ديمقراطية في الوقت نفسه تتضمن ثغرات جدية ونقائص تعكس عدم استقرار الوضع السياسي العام ومشاكل قومية واقتصاد ممسوخ وعلاقات سياسية لاتعطي اجابة واضحة عن المستقبل.

ان شكل إصطفاف ومدى نشاط ومستوى شرعية مختلف الأحزاب والجماعات السياسية على الساحة الداخلية ومدى تأثيرها مرهون بمدى نجاح الديمقراطية في العراق والمهم هو العبور في طريق النهضة الإقتصادية والبناء للدولة الجديدة مع الأخذ بالأعتبار ان هذه العملية برمتها ستجري في وسط متعدد الأديان والأعراف.

يحتوى الباب الأول المبادئ الأساسية التي يتوجب أن تبنى عليها اركان الدولة الجديدة، فتعلن المادة الأولى ان العراق دولة مستقلة ذات سيادة ونظام الحكم فيها جمهوري برلماني ديمقراطي اتحادي، وفي المادة الثانية ان الإسلام دين رسمي للدولة ومصدر اساسي للتشريع، اذ لايجوز سن أي قانون يتعارض مع ثوابت احكام الإسلام، ويقر الإسلام كهوية للغالبية العظمى من الشعب العراقي ويعزز الدستور الأساس لتأثير الإسلام على عملية التشريع لكنه يقر أيضاً بالحقوق الدينية لجميع الأفراد وحرية العقيدة وممارسة الطقوس والشعائر الدينية. ولكن لا تلبث أن تنص الفقرة(ب) التالية أنه " لايجوز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية" او يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية الواردة في الدستور. وكذلك تنص على مبدأ سمو الدستور نفسه بالنسبة للقوانين الأخرى، بأعتبره القانون الأعلى

(1) المصدر السابق، ص94.

(2) نفس المصدر السابق، ص108.

للعراق وبقر بان اية قوانين او قرارات لها صفة قانونية وتتعارض مع الدستور تعتبر باطله ولا يمكن ان تكون ساريه المفعول.

اما ما هو في غاية الأهمية وخاصة في تقاربها بل تطابقها مع معايير الديمقراطية الغربية المعاصرة مثل المواد المتصلة بقضايا حرية الصحافة والإجتماع والتجمع السلمي وحرية تأسيس الأحزاب السياسية، وتعزيز المجتمع المدني وحقوق الإنسان وعدم فرض القيود الا وفق القانون بحيث لا يمكن نسف هذه الحقوق والحريات.

ان وقفة قصيرة على (المبادئ الأساسية) التي تعتبر اركان الدولة العراقية، والحقوق والحريات تكفي للتأكد بان الدستور العراقي حقاً نقلة نوعية وفريدة في كل تاريخ العراق والمنطقة ايضاً.

المادة (4) تقر ان اللغة العربية والكردية هي اللغتان الرسميتان للعراق، وتعطى الحق بتعليم العراقيين بلغة الأم للمكونات الأخرى في المؤسسات التعليمية الحكومية وبأية لغة اخرى في التعليم الخاص، وتعطى الحرية في استعمال اللغتين الرسميتين في أي مجال يحتمها مبدأ المساواة وكذلك اللغات المحلية اذا اقرت غالبية سكانها وذلك بإستفتاء عام.

وتنص في المادة (4- ثانياً) ان نطاق المصطلح (لغة رسمية) وكيفية تطبيق احكام هذه المادة تنظم بقانون يشمل:

أ. اصدار الجريدة الرسمية باللغتين.

ب. التكلم والمخاطبة والتعبير في المجالات الرسمية كمجلس النواب ومجلس الوزراء والمحاكم والمؤتمرات الرسمية بأي من اللغتين

ت. الاعتراف بالوثائق الرسمية والمراسلات باللغتين واصدار الوثائق الرسمية بهما.

ث. فتح مدارس باللغتين وفقاً للضوابط التربوية.

ج. أي مجالات اخرى يحتمها مبدأ المساواة مثل الأوراق النقدية وجوازات السفر والطوابع.

والمواد (5) و (6) و (7) تنص على ان " السيادة للقانون والشعب مصدر السلطات وشرعيتها يمارسها بالإقتراع السري العام المباشر وعبر مؤسساته الدستورية" و "يتم تداول السلطة سلمياً، عبر الوسائل الديمقراطية المنصوص عليها في هذا الدستور" ويحضر كل نهج عنصري أو ارهابي أو تكفيري. ويقر الدستور مبدأ خضوع القوات المسلحة واجهزة امن البلاد للسلطة المدنية ويحضر عليهم التدخل في الشؤون السياسية والمشاركة بتداول السلطة والترشيح لمؤسسات نيابية أو القيام بفعاليات سياسية أو القيام بحملات انتخابية لصالح مرشحين.

لقد صيغت مفاهيم حقوق وحرريات الإنسان والمواطن على وفق نماذج الديمقراطية الغربية، ويقر بمساواة كافة العراقيين امام الدستور التي تضمن طيف واسع من الحقوق الشخصية التي لا يمكن ان تفرض عليها قيود إلا وفقاً للقانون أو عند وجود حكم قضائي ذي صلة⁽¹⁾.
لقد صيغت الحقوق الدستورية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هي الأخرى على وفق الروح الديمقراطية العامة.

وتتمثل خاصية الدستور العراقي في هذه الحالة مع دور الدولة الفعال للغاية في المجال الاقتصادي، اذ حسب نص الدستور تكفل الدولة اصلاح الإقتصاد العراقي وفق اسس الإقتصاد المعاصر واستثمار كافة موارده وتوزيعها وتشجيع وتطوير القطاع الخاص، والتوظيفات الأستثمارية في مختلف قطاعات الإقتصاد، وخاصة يمكن الإشارة الى المادة(108) حول النفط وكيفية توزيع موارده تحتاج الى اقتصاد مخطط⁽²⁾.

وكذلك تتطوى جملة من مواد الدستور على اهداف اجتماعية وسعي الدولة لحماية المواطنين من ذوى الدخل المحدود وحتى إعفائهم من دفع الضرائب بالقدر الذي يكفل لهم الحد الأدنى الضروري لمستوى المعيشة وضمان نظام تأمين اجتماعي واسع وتقديم الخدمات الصحية وحماية وضمان امن البيئة⁽³⁾.
ويتضح في كل هذا تأثير دساتير الديمقراطيات المعاصرة وخاصة دساتير المرحلة الأخيرة التي تتميز بالنزعة نحو اضفاء الطابع الإشتراكي على العلاقات الاجتماعية والتعددية الحقيقية.

حيث يرى البعض أن " كل الدساتير العراقية الصادرة قبل سقوط البعث كانت تتميز بالطابع الأحادي و هيمنة افكار وقيم نخبة سياسية لمجتمع محدد على تصورات وقيم المجتمعات الأخرى، وعلى الرغم من أن بعض الدساتير العراقية السابقة كدستوري سنة 1958 وسنة 1970 كانا يضمنان مواداً ذات طابع تعددي خاص. إلا أن هذه المواد كانت من دون ضمانات دستورية واتخذت بالتالي طابعاً شكلياً"⁽⁴⁾.
كما يتضمن الدستور الدائم جملة مواد دستورية خاصة بالحرريات الشخصية والسياسية، اذ يقر الدستور حماية الحرريات والكرامة الشخصية.

- حرية تأدية الشعائر الدينية.
- حرية التعبير عن الرأي والفكر والكلمة.

(1) المصدر السابق، ص91.

(2) مارينا سيروفنا، مصدر سابق ذكره، ص94.

(3) المصدر السابق، ص94.

(4) د. يوسف كوران، التنظيم الدستوري للمجتمعات التعددية في الدول الديمقراطية، إقليم كردستان العراق، السليمانية، مركز كردستان للدراسات الأستراتيجية، 2010، ص277.

- والتنقل واختيار مكان الإقامة وغيرها.

- ومنع الإعتقال التعسفي والتعذيب والتعامل الوحشي⁽¹⁾.

وتؤكد المادة (126) ثانياً " لايجوز تعديل المبادئ الأساسية في الباب الأول والحقوق والحريات الواردة في الباب الثاني من الدستور والتي تشمل المادة (38) ايضاً الا بدورتين انتخابيتين متعاقبتين وبناءً على موافقة ثلث اعضاء مجلس النواب عليه وموافقة الشعب بأستفتاء عام، ومصادقة رئيس الجمهورية خلال سبعة ايام. وهذ يعزز مبدأ ميل ثبات هذه الحقوق والحريات. وتكتسب اهمية بالغة المواد ذات الصلة بحرية الصحافة والإجتماع والتظاهر السلمي وتأسيس الأحزاب السياسية والإنضمام لها ومنع أرغام الى شخص على الإنضمام الى أية منظمة سياسية.

ويلوح في الأفق ان دخول هذه الأحكام حيز التنفيذ الفعلي سيساعد على اقامة نظام سياسي ديمقراطي. لاسيما وان احدى المواد تنص مباشرة بسعي الدولة لإقامة وتعزيز المجتمع المدني، وحماية مختلف اركان المجتمع المدني، وحق كل فرد استعمال الحقوق المنصوص عليها في المعاهدات الدولية حول حقوق الإنسان وغيرها من المواثيق الدولية، ولايتم فرض قيود على الحقوق الدستورية وحريات الإنسان والمواطن الا على اساس القانون بحيث لا تنسف تلك القيود جوهر الحقوق المدنية والحريات⁽²⁾. ومن الواضح ان الصفة القانونية للشخصية التي تقر بها الدستور العراقي تتطابق تماماً مع مقاييس الديمقراطية الغربية المعاصرة. وتختلف جذرياً عن تطبيقات النظام الشمولي السابق بحزبه الواحد المهيمن وغياب الحقوق والحريات الديمقراطية.

يمثل الدستور العراقي ظاهرة جديدة تماماً في بنية الدولة ليس بالنسبة للعراق وحدة وانما للمنطقة العربية برمتها، ولايوجد في اية دولة عربية نظام برلماني متطور مثبت دستورياً كما هو في العراق⁽³⁾. فيما يتعلق بصلاحيات السلطات الإتحادية الحصرية ويتعلق بالإعلام هو " تنظيم سياسة ترددات موجات البث والبريد" فقط.

المادة (38):

تكفل الدولة، بما لا يخل بالنظام العام والآداب:

اولاً: حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل.

ثانياً: حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر.

(1) مارينا سبروفنا، مصدر سابق ذكره، ص94.

(2) المصدر السابق، ص94.

(3) المصدر السابق، ص94.

ثالثاً: حرية الإجتماع والتظاهر السلمي، وتنظم بقانون.

وهناك مواد لها علاقة بالمادة (38):

- المادة (40) حرية الإتصالات والمراسلات البريدية والبرقية والهاتفية والألكترونية وغيرها ولا يجوز مراقبتها او التنصت عليها، أو الكشف عنها، الا لضرورة قانونية وامنية، وبقرار قضائي.

- المادة (42): لكل فرد حرية الفكر والضمير والعقيدة⁽¹⁾.

ان الدستور يجسد بكل وضوح مبدأ المساواة في كافة موادها للعراقيين دون أي تمييز وفي كافة المجالات كما يجسد ايضاً الحريات بشكل عام فأن المادة (38) تضمن حرية التعبير و الإعلام و التجمع، وان اجتمعت مبدأ الحرية والمساواة كحقان جوهريان ويمكن ان يؤدي الى جملة من المهام يمكن بناء مبادئ عليها وفي هذا السياق نفسه يؤكد. الدستور العراقي على مبدأ المساواة وحرية التعبير تشكل مقدمة جيدة للأنسجام مع عدد كثير من المبادئ الدولية في هذا المجال ومنها على سبيل المثال (مبادئ كامدن) حول حرية التعبير والمساواة⁽²⁾.

لا يمكن مقارنة نمو الثقافة السياسية في ظل العراق الديمقراطي والعهود السابقة، فالعراق اليوم يشعر في ظل هذه القوانين، انه هو مساهم كبير في صنع السياسية من الإنتخابات ونمو الوعي السياسي في نفس الوقت.

(1) وقد كان الخطوة السابقة للدستور العراقي في تقنين الاعلام العراقي جاءت في ايام و من قبل الحاكم المدني بول بريمر الذي اصدر امرين تتعلق بمجال الاعلام سنة 2004. اولهما يتعلق بهيئة الاعلام وهي الجهة المسؤولة عن اعطاء التراخيص والأجازات بشأن البث في العراق، وهو الأمر رقم (65).

(2) للتفاصيل انظر الموقع الخاص لمنظمة المادة (19): www.article19.org، ان المنظمة ARTICLE19 " احضرت هذه المبادئ استناداً الى مناقشات قامت به مجموعة من مسؤولين رفيعي المستوى في الأمم المتحدة وخبراء من المجتمع المدني و أكاديميين متخصصين في قانون حقوق الإنسان الدولي حول مواضيع حرية التعبير والمساواة في اجتماعات عقدت في لندن في 11 كانون الأول 2008. وفي 23 و24 شباط 2009، وتمثل هذه المبادئ تفسيراً تقديماً للقانون والمعايير الدولية ولممارسات الدولة المقبولة (كما تنعكس في القوانين الوطنية واحكام المحاكم الوطنية وغيرها من المصادر)، والمبادئ العامة للقانون المعترف بها من قبل المجتمع الدولي " والدافع الأساسي لتطوير هذه المبادئ هي " الرغبة في تشجيع المزيد من التوافق في الآراء على الصعيد العالمي حول العلاقة الصحيحة ما بين احترام حرية التعبير و تعزيز المساواة"، والنشر يدعى العلاقة الأيجابية بين المساواة وحرية التعبير وفق لمساعي القانون الدولي والمنظمة (article 19) تدعو الأفراد والمنظمات في العالم تبني هذه المبادئ واعطائها المصادقية والدعم والتفعيل على جميع المستويات.

وعموماً تُعد إطلاق الحريات العامة وخاصة حرية التعبير والإعلام والتجمع إحدى المتطلبات الأساسية للتحوّل الديمقراطي في أي مجتمع⁽¹⁾، فقد ولى زمن من يمتلك الحقيقة المطلقة. وتدعم هذه المواد الدستورية منطق الحوار والتفاعل والتعاون من أجل الوصول إلى القرار السليم، والعودة إلى الذات في ظل الحرية والمساواة وهي من أعظم دوافع التقدم في المجتمعات الديمقراطية.

ان المادة (38): تشكل إحدى أهم المصادر لتوفير شروط امتلاك المواطنين أفراداً وجماعات للمشاركة السياسية الفعالة وتوفير فرصة تطبيق هذه الشروط إضافة إلى فعالية المجتمع المدني و حيوية الرأي العام وخاصة إذا ما عززتها القوانين التي من المفترض ان تليها وتنظمها بشكل ادق وخاصة اذا ما ضمنت تلك القوانين حرية انسياب المعلومات وسهولة وشفافية الوصول اليه⁽²⁾.

ان كتابه الدستور العراقي كان انجازاً كبيراً ولا ريب وتستحق الإعتراز، لكن في نفس الوقت يجب ان لا ننسى أنها عمل بشري قابل للصواب والخطأ ولما كان للدستور الأثر العميق على حياة المواطنين وكذلك لأن حياة وحاجات المواطنين في تطور وتغير مستمرين، لذلك من الطبيعي ان يبقى مفتوحاً دائماً على التطوير والتعديل، وخاصة ان الدستور العراقي دستور جديد يحتاج الى مزيد من تنظيم وتقنين وتفسير وتفصيل، لأن غالبية موادها تشير الى انها (ستنظم بقانون) حيث غالبيتها تكتفي بالإشارة الى المبادئ فقط، والباقي سوف تنظم عن طريق هذه القوانين التي تفسر المبادئ تلك ويبدو ان غالبية مواد الدستور التي تحتاج الى ان تنظم بقانون زالت باقية ولم يشرع بعد ومن ضمنها ما تخص حقوق الإنسان والحقوق المدنية والحريات العامة كما أن تنفيذ العديد من بنود الدستور مرهون بانشاء مؤسسات تضمن وتراقب وتفسر تنفيذها مثل المحكمة الدستورية ومجلس الاتحاد والمفوضية العليا لحقوق الإنسان وغير ذلك من المؤسسات.

الدستور هو عقد اجتماعي، يضعه افراد مجتمع معين، لتنظيم العلاقة فيما بينهم لتحديد حقوقهم و واجباتهم، وهذا العقد الإجتماعي يتألف من مجموعة من قوانين، يتم الإتفاق عليها اجماعياً وقرارها بسبل مشروعة، مقبولة للجميع.

هناك وفي الدستور العراقي ايضاً العديد من الأمور غير الواضحة أو بنوداً منها تتناقض مع المبادئ المعلنة فيها، وامور اخرى تتعلق مثلاً بحقوق المرأة والمجتمع المدني والحريات السياسية.

(1) سرى هاشم، محمد صادق، ازمة الديمقراطية في الأنظمة العربية واثرها على المشاريع الوحدوية، رسالة ماجستير غير منشورة - مقدمة الى مجلس المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية - جامعة المستنصرية، 2004، ص93.

(2) د. محمد حسن العامري و د. عبد السلام محمد السعدي، الإعلام والديمقراطية في الوطن العربي، مصدر سابق ذكره، ص23.

وفي المادة (38):- ان عبارة " تكفل الدولة بما لا يخل بالنظام العام والآداب" تلاحظ ان هذه المادة تعترف بالحريات السياسية حرية الرأي والصحافة والتظاهر ، ولكنها تفرض تقييدات غامضة المعنى على هذه الحريات نفسها.

وان خبراء الدساتير يلاحظون بما يشبه الإجماع ان فقرة " النظام العام والآداب"، استخدمت من جانب الأجهزة التنفيذية الحاكمة استخداماً (بشعاً) بالسماح لها بمنع حرية التعبير وحرية الصحافة وتقييد حرية الإجتماع والتظاهر السلمية. ان معنى الفقرة المذكورة يجب ان لا يترك بهذه العمومية والمطاطية، كما يجب ألا تتولى الأجهزة التنفيذية تحديد هذا المعنى ارتجالياً أو بما يخدم مصالح الجماعة الحاكمة. ومن الغريب أنه في بعض المؤسسات التنفيذية تفسر فقرة " الآداب" و " النظام العام" لحرمان المرأة من التظاهر في الأماكن العامة!؟

أو الدعوة الى المساواة في الحقوق بذريعة أن ذلك يخل ب" الآداب"!!؟

أو منع انتقادات الحكومة بذريعة ان ذلك يخل ب" النظام العام"

أو تقييد حرية المواطنين في التنظيم السياسي دفاعاً عن حقوقهم الأساسية بذريعة أن ذلك يخالف بند " الآداب والنظام العام" والسبب طبعاً في غموض وعمومية كلمة " الآداب" و " النظام العام"⁽¹⁾. من الخطأ الفادح ان تلجأ الحكومات الى اقامة الدعاوى على الصحفيين لأبسط القضايا التي تعتبرها تجاوزاً عليها في حين أنها ترتكب الكثير من التجاوزات على المجتمع دون تستطيع المجتمع نقدها أو اقامة الدعاوى ضدها⁽²⁾.

ان ما يميز خصائص نظام الحكم في العراق عما قبله من الأنظمة الديمقراطية المعاصرة على الرغم من العديد من الملاحظات هي⁽³⁾:

1. المنافسة الحرة للحصول على المناصب ومقاعد الإنتخابات (البرلمان ومجالس المحافظات والمجالس الأخرى).

(1) عهد العراق، مواطننا، حقوقنا، الدستور وكفالة الحقوق، والحريات السياسية والمدنية كتيب منظمة عهد العراق، دون تأريخ و مكان وسنة النشر، كتيب خاص لجمع التواضع لتغيير بعض بنود الدستور العراقي، 7-3-2010
www.ahadaliiraq.net

(2) نفس المصدر السابق.

(3) الديمقراطية والفيدرالية، مجموعة مقالات، اعداد وترجمة مهدي مهر ثرور، إقليم كردستان العراق، أربيل، مؤسسة موكرياني، 2007، ص10.

2. الإدارة العادلة الى حد كبير، ودون استخدام الضغوط أو الإكراه ودون حرمان ايه جماعة من المجتمع (سوى فرار لحرمان مجموعة صغيرة مدانه قانونياً)، واجراء الإنتخابات في فترات محددة للحصول على المسؤوليات في الدولة.

3. وجود الحريات المدنية والسياسية وضمان السلامة والمشاركة المنظمة والمنافسة السياسية، ويمارس الان أكثر التطورات حداثة في التقاليد الديمقراطية وهي ما يسمى ب (ballot initiatives)، بمعنى تجميع مجموعة محددة من التواقيع والتي يمكن من خلالها التصويت على قانون جديد، التي تشكل طريقة ثانية اضافة الى الطريقة البرلمانية للتشريع في إقليم أو بلد، وسوف تشارك قطعاً تطور وسائل الإتصال الحديثة في نمو و تطور الديمقراطية والمزيد من المشاركة، كما أن الفيدرالية ايضاً شاركت في السيطرة والتوازن وبالتالي في نمو وتطور الديمقراطية في العراق.

ثانياً:- الفيدرالية أو الاتحادية في العراق

أن فكرة الفيدرالية كأساس لنظام الحكم هي فكرة قديمة فقد ظهرت في عهد الأغريق، بأعتبره تجسيداً لنظام الحكم الإتحادي والحكم الفيدرالي في نشاته، انما هو نتاج عمل قانوني داخلي وهو الدستور الفيدرالي، الذي يضع اطاراً لكل من الحكومة المركزية وحكومات الولايات، وهو بطبيعة الحال ملزم لكلا السلطتين المركزية والإقليمية⁽¹⁾.

و" قد اثبتت الأحداث والوقائع المدونة، أن هذا النظام ثمرة التجارب التاريخية، ويلزم كل تطور تاريخي للمجتمع البشري، مثله مثل اي تنظيم سياسي وقانوني واجتماعي من النظم الإدارية المركزية واللامركزية الإدارية الإقليمية ونظم الحكم الذاتي الداخلي و الحكم الذاتي الدولي، وكذلك نظام اتحادات الدول (الكونفدرالية)، فضلاً عن دول الكومنولت، اي رابطة الشعوب البريطانية (commonwealth)، اذ مرت جميعها بمراحل تاريخية مختلفة و وجد لها تطبيقات بين مجتمعات بشرية متباينة"⁽²⁾.

ان الطابع القومي للسلطة في ظل الدولة القومية التي استمرت فترة طويلة كأحد اهم خصوصياتها اثبتت أنها غير قادرة لوحدها على تلبية تطلعات الجماعات القومية... لذلك نشأت الفيدرالية، وكما يقول العلامة الفرنسي جورج بيردو " من التفاوت بين متطلبات الحياة العصرية وامكانيات السلطات القومية" والدولة العراقية كذلك كانت منذ نشاتها في صورة الدولة الموحدة البسيطة ذات الطابع القومي للسلطة تسيطر عليها الأقلية السنية العربية، وقد اثبتت تلك التجربة فشلها في بناء مجتمع متجانس، وبعد سقوط النظام العراقي في 2003/4/9، تم التفكير بأيجاد الحل الإتحادي، وتم تبني هذا الحل في دستور العراق

(1) د. محمد الهماوندي، الفيدرالية والديمقراطية للعراق، أربيل، دار آراس للطباعة والنشر، 2002، ص15.

(2) نفس المصدر السابق، ص15.

الأول المسماة (بقانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية) الذي صدر بتاريخ 2004/3/8، بصورة مبدئية، وقد صرح العديد من القيادات والتيارات السياسية العراقية بان الحل الإتحادي هو أنجح الحلول للحالة العراقية كونها مجتمع متعدد الطوائف والقوميات و المذاهب غير المتجانسة والمنصهرة من اجل بناء دولة مغايرة لما كانت عليه في السابق، ولكي تستطيع تحقيق التعايش السلمي المشترك بين كل الجماعات وتحفظ لها حقوقها وخصوصيتها وخاصة الحقوق القومية للقوميات غير العربية، الكردية، التركمانية، والكلد وآشورية، لأن الهموم القومية لتلك القوميات لايزال هم كبير ولا يمكن انكاره ويجب اشباعه عن طريق الدولة الإتحادية حفاظاً على دولة العراق موحداً متحداً يدفع عنه خطر التجزئة والإفكاك"⁽¹⁾.

ان الكلمة اللاتينية (Foedus- الإتحاد) هي اصل كلمة الفيدرالية، وعليها يمكن تعريف الفيدرالية بأنها " الإتحاد الإختياري لمجموعة مناطق وحكومات او اتحاد جماعات دينية واثنية مختلفة في ظل تشكيله منظمة بحيث يحتفظ كل واحدة منها لخصائصها الذاتية"⁽²⁾.

يعرف أرند لجفارت الديمقراطية الفيدرالية بأنها " حكومة الصفوة التي تهدف الى تحويل ديمقراطية الثقافة السياسية المفككة الى ديمقراطية مستقرة ويتضمن هذا التفكير منطوقاً مؤداه ان البعض من المجتمعات السياسية تنمي تلك الأنقسامات الحادة وان الجهد المشترك عن طريق الصفوة هو فقط الذي يستطيع ان يضيفي الاستقرار على النظام"⁽³⁾. يرى البعض " تساهم الفيدرالية الى حد كبير في تثبيت الاستقرار وتأمين مبادئ السلام والأمن العام في الدولة وتمنع الى حد كبير ايضاً او بشكل مطلق قيام الانقلابات العسكرية المتكررة وتغيير النظام السياسي في الدولة كل مرة بأنقلابات عسكرية وسياسية، اذ ان تقسيم سلطات الدولة الدستورية بين المركز والولايات الفيدرالية، يمنع ويتعذر معه قيام حركة انقلابية اذا ما تمت في ولايه دون غيرها فلا يتبعها بالضرورة جميع ولايات الدولة"⁽⁴⁾.

(1) لطيف مصطفى امين، الفيدرالية وآفاق نجاحها في العراق، إقليم كردستان العراق، السليمانية، دار (سردم) للطباعة والنشر، سلسلة الكتب العربية، رقم (6)، 2007، ص10.

(2) الفيدرالية وتجاربها المختلفة، اعداد وترجمة (من الألمانية)، اسماعيل حمة امين، إقليم كردستان العراق - السليمانية، منشورات مكتب الفكر والوعي للاتحاد الوطني الكردستاني، 2005، ص4.

(3) هاتز دالدر، بناء امم عشائرية، حالتا هولندا وسويسرا، ترجمة د. خيرى عيسى، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، مجلة رسالة اليونسكو العدد (7) السنة (2) القاهرة، أبريل، يونسيف، 1972، ص83، نقلاً عن: د. محمد الهاموندي، الفيدرالية والديمقراطية للعراق، مصدر سابق ذكره، ص9.

(4) د. محمد الهاموندي، مصدر سابق ذكره، ص215.

ان للدول الفيدرالية مكانة خاصة في العالم، ففي أوروبا على سبيل المثال ان الكيانات الفيدرالية وحسب وثيقة التضامن (PARTNERCHAET)، لتحضير وإدارة والبرامج للاتحاد الاوروبي كما انه في اوقات القرارات فان الأقاليم الفيدرالية تتمتع بصوت مستقل، مما يؤدي الى تمتع الدول الفيدرالية بمكانه خاصة في هذا الأتحاد⁽¹⁾.

ان للفيدرالية في العراق اهمية خاصة، وكما تدل عليها احداثها بعد بناء نظامها الجديد، وتقع الجانب الأكبر من مسؤولية نجاح الفيدرالية في المستقبل على عاتق النخبة المثقفة منه.

وكما يذكر (أرند لجفارت) شروطاً معينة يجب ان تحقق من اجل ديمقراطية فيدرالية ناجحة⁽²⁾:

1. ان تكون النخبة المثقفة لديها القدرة على تخطي الإنقسامات، وبذل جهد مشترك مع نخب الثقافات الإقليمية المنافسة.

2. أن تكون لديها القدرة على التوفيق بين المصالح الوطنية العامة والمصالح الإقليمية الخاصة.

3. ان تكون لديها التزام بحفظ النظام وتحسين تماسكه واستقراره.

4. واخيراً... فإن النخبة تدرك مخاطر التفكك السياسي.

ويقول احد الكتاب عن الفيدرالية العراقية⁽³⁾:

" ان كنا وطنيين مخلصين واذا ما أردنا بقاء العراق دولة موحدة وكياناً مستقلاً علينا ان ننطلق من الأيمان العميق بالوحدة التي تثرىها التعدد، الوحدة من خلال التعدد، والشعب يحكم نفسه بنفسه عن طريق ممثليه الشرعيين ويستند الحكم فيه الى اهله جميعاً، والوحدة التي يريدها المواطنون الكرد هي تلك التي لاتعمل على اخفاء التعدد وطمسه وقمع الفروق الذاتية واخفائها، اما الوحدة من غير التعدد هي التي تجلب القهر والقسر والظلم فهي ذاتها تتخر وتنهش ذاتها و تززع جذورها ولكن الفيدرالية العراقية لازالت فيها بعض النواقص".

ويضيف " ان النظام الفيدرالي الحالي والطبيعة البرلمانية للنظام السياسي والدستوري في العراق ثلاثمان وضع المجتمع العراقي المتعد القوميات والإثنيات، فالدستور العراقي الحالي اعترف صراحته بالتعددية اللغوية والقومية في العراق، الا ان طبيعة الفيدرالية المكونة في العراق، من حيث كونها فيدرالية ادارية أم فيدرالية أثنوية، مازالت غير واضحة وغير محسومة في الدستور العراقي. كما أن عدم وجود تعريف صريح للفيدرالية في الدستور العراقي قد زاد من اللبس حول هذا الموضوع، لذلك بقيت تصورات

(1) الديمقراطية والفيدرالية، اعداد مهدي مهر بتروتر مجموعة مقالات، مصدر سابق ذكره، ص204.

(2) نقلاً عن د. محمد هماوندي، مصدر سابق ذكره، ص9

(3) د. محمد هماوندي، مصدر سابق ذكره، ص215.

ساسة الدولة بكيفية معالجة المشاكل السياسية العالقة بين مجتمعات العراق المتعددة، مختلفة وبعيدة عن بعضها البعض⁽¹⁾.

اما مبدأ التوافق فقد ساعد كثيراً في الإسراع في ترسيخ مبادئ الديمقراطية حيث ان تزايد النشاط السياسي والرأي العام والتعطش الشعبي العام للسلام والإستقرار والفرصة الطويلة التي طال انتظارها لمزيد من الأزهار، ومزيد من الحريات الفردية، كل ذلك يعطى زخماً سياسياً ايجابياً، فالديمقراطية التوافقية في العراق هي الحل الإستراتيجي الوحيد للنزاع، غير ان بناء الديمقراطية عملية شاقة ومعقدة وطويلة، مع مرحلة اولية تمتد من ستة الى خمس سنوات، لكنها تتطلب ايضاً مرحلة تعزيز طويلة تمتد من ست سنوات الى 15 سنة، وما يبرز على الأرجح في العراق هو أكثر من " ديمقراطية ناشئة" وأقل من " ديمقراطية مستقرة"⁽²⁾.

وتشكل النظام البرلماني مبدأ آخر مساعد للفيدرالية حيث " يعد النظام البرلماني لأكثر ملائمة للتجمعات التعددية، سواء أكانت الدولة فيدرالية أو بسيطة، فالنظام الرئاسي يتميز بتركيز السلطة في يد شخص واحد، الذي ينتمي بالضرورة الى اثنية أو قومية محددة، لذلك فأن من يسيطر على هذا المنصب يستطيع تهميش مطالب المجتمعات الأخرى، في حين ان النظام البرلماني الذي يتكون من ممثلي كافة الأثنيات، يستطيع تهيئة ظروف أكثر ملائمة لمشاركة القوميات والأثنيات كافة في السلطة"⁽³⁾.

ثالثاً:- الحكومة

ورث النظام الديمقراطي العراقي الجديد كل تراكمات ومضاعفات الأنظمة السابقة، من دمار ومعطلات لاحل لها ولا حصر، فغالبية الظروف الإقتصادية والإجتماعية والسياسية وحتى الثقافية المتركمة الأخيرة لم تكن بالمستوى المتوقع للبناء الديمقراطي، الا أن بعد سقوط صدام قد شعر العراقيون بالتخلص من حمل ثقيل ومزمن، وحتى نسوا بانها (حمل)، وبدت منذ زمن بعيد كجزء ثابت من جسم ونفس كل عراقي وقد كان شعورنا في البداية هو انه ما حاجتنا بدولة؟ هل نصنع دولة لتخرج لنا من جديد كطاغية؟ ولكن وبعد فترة عندما شعرنا بان الدولة فيها جانب ضروري وخاصة عندما رأينا دمار الخدمات العامة وانعدامها وعرفنا الفرق الجوهرى بين الواجبات الحقيقية والضرورية للدولة والطبيعة المزيفة البعيدة كل البعد عن حاجات الناس الذي جسها النظام السابق، وهذه شكلت قوة وإطمئنان ودافع

(1) د. يوسف كوران، مصدر سابق ذكره، ص 277.

(2) د. فالح عبد الجبار وآخرون (فريق ابحاث)، ديناميكيات النزاع في العراق، بغداد، أربيل، بيروت، 2007، ص 110

(3) د. يوسف كوران، مصدر سابق ذكره، ص 276.

لمفهوم طالما سمعنا عنها (الديمقراطية) التي لم نفهمها في العهد الدكتاتوري، وقد بدى شيئاً مخيفاً، اما فيما بعد فقد شعرنا على الأقل أنها ليست مما جربناه من قبل... وكان هذا كافياً.

وقد رأينا أنه لم تكن ديمقراطية العراق نتيجة لتطور طبيعي عبر مراحل تاريخية منسجمة ومترابطة، بل كانت ديمقراطية العراق نتيجة لسقوط نظام بالحل العسكري، وبالتالي انهيار تام للنظام السياسي وبناءه من جديد، وهذا اشبه ما يكون بعملية قيصرية، الا أنها كتبت لها النجاح، ولكن نجاح يكفي للعيش، لا الشفاء التام، لذلك تعتبر ولادة العراق الجديد غير آمنة وغير محسوبة العواقب، ويقع العبء الأكبر على الشعب والنظام السياسي ولكن من الناحية العملية على الجهاز التنفيذي الجديد،

ويرى د. كاظم حبيب ان العراق لم تتحقق فيه الحرية والديمقراطية التي تساعد على الدفع باتجاه الأخذ بمبدأ المواطنة أو الدفع باتجاه اقامة المجتمع المدني الديمقراطي، وخاصة في بداية التجربة، ويرى ايضاً ان الطابع السياسي العام إتسع بتعزيز مواقع القوى الإسلامية السياسية في حكم البلاد وتدفع باتجاه الخيمة الفكرية والسياسية الواحدة على صعيد القسم العربي من العراق وأنفراد الحزبين الحاكمين في كردستان بالسلطة ايضاً⁽¹⁾. وقد تنبأ بعدم تنفيذ حكومة المالكي، اي من الإتفاقات مع الكورد وخاصة المادة (140) كما ان هذه الحكومة لا تنفذ شيئاً من البرنامج الحكومي الذي قدمه بصفة عامة (فهي حكومة ضعيفة ومهلهلة وغير قادرة على تنفيذ المهمات، اضافة الى كونها حكومة متصارعة في اتجاهاتها وبرامجها السياسية والطائفية والأثنية وقد تنازل عن الكثير في سبيل ان يصبح رئيساً للوزراء من جديد وخاصة للتيار الصدري وهي خطيئته الكبرى اضعفته امام المجتمع والعالم⁽²⁾.

ويرى آخرون جانباً آخر للحكومة في العراق " ان مازاد من تعقيد الأمور في العراق أن الوزارات خضعت لمبدأ المحاصصة، وهو مبدأ اقل ما يقال فيه انه جعل من الدولة (التي هي ملك العراقيين جميعاً) غنائم لمجموعة كتل واحزاب، وكأن تقلد المناصب في العراق هو التمتع بالإمتيازات وليس لأداء الواجب بدافع المسؤولية، وعوضاً عن تحقيق انجازات ترتقي بحال العراق والمجتمع الى وضع افضل يليق بتاريخه الطويل، صرنا نتحدث وبلا خجل عن قضايا فساد متواصلة، واللافت هنا ان السياسيين الذين ينتظر المجتمع منهم الحلول لمشكلاته المتفاقمة، يظهرون في وسائل الإعلام وهم منهمكون بشؤونهم الخاصة المتعلقة بمكتسباتهم واحزابهم او كتلهم، ولا نعرف كيف سنخرج من هذه المعظلة التاريخية؟"⁽³⁾.

(1) مهستييار قادر، لقاء صحفي بين كاظم حبيب و جريدة (رؤثنامه) الكوردستانية، بتاريخ 6-2-2011، www.sbai.org

(2) نفس المصدر السابق.

(3) د. كاظم محم العبيدي، المثقفون في الانتخابات البرلمانية (أدب وثقافة- ملحق جريدة الصباح) العدد، 1742، في 5

آب 2009، ص8.

ولعل ما إستنتجه احد الباحثين في بحث حديث عن واقع القيم الديمقراطية في العراق بعد التغيير يختزل اوضاع نظام العراق الديمقراطي في النقاط التالية:-

1. ان الديمقراطية ليست قراراً سياسياً يصدر من قمة السلطة لينفذه الآخرون، بل يتطلب نضوج جملة من الشروط الذاتية والموضوعية لعملية التحول الديمقراطي، على المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وفي دور المجتمع المدني والعراق لم يشهد ممارسات ديمقراطية حقيقية في العهد الملكي، فظلاً عن غياب الشرعية السياسية والمؤسسات التمثيلية بدءاً من عام 1958 فأسهمت هذه المتغيرات في ضعف التوجه الديمقراطي في تاريخ العراق، ولكن على الرغم من تعقيدات وتباين المواقف، فان الإستفتاء عن الدستور الدائم في 2005 واجراء الإنتخابات في نفس السنة وتشكيل الحكومة، قد وفر شرعية دستورية وسياسية حقيقية للنظام السياسي، لأول مرة في تاريخها السياسي⁽¹⁾. إلا أنه يفترض بالحكومة العراقية بعدما اكتسبت الشرعية السياسية ان تقوم " بأداء وانجاز فعل حكومي ملموس يصب في خدمته الصالح العام، عبر تخطيط وتنفيذ السياسة العامة، ويقف على رأس ذلك تحقيق الأمن والأستقرار السياسي والاجتماعي وتقديم الخدمات العامة بسهولة".

2. على الرغم من عدم تعمق المبادئ الديمقراطية داخل الجسم السياسي للأحزاب العراقية، تشكل عملية التكيف التي تمارسها الأحزاب مع المناخ السياسي الجديد، والتزام الأحزاب بالعملية السياسية الديمقراطية تداول السلطة السلمي، واشتراكها في الإنتخابات، واحتكامها الى الدستور العراقي، منذ بدايتها، كانت بداية جيدة ومرحلة مهمة من التحول الديمقراطي. ومن المفروض ان تعتمد الأحزاب السياسية العراقية على شروط الحزب الديمقراطي التي تتضمن التداولية في القيادة والتعددية في الفكر، والشفافية الداخلية وقبول وجود غيره من الأحزاب تبدأ الديمقراطية من داخل الحزب بل من داخل الفرد نفسه ولا يمكن ان يكون حزب ما ديمقراطياً ما لم يكن ديمقراطياً من الداخل.

3. ان واقع العلاقات التقليدية القبلية العشائرية و الروحية الأبوية، لاشك من المؤثرات السلبية في الثقافة الديمقراطية، ذلك ان هذه العلاقات تعتمد على الحس الجماعي والتقليد، بينما الثقافة الديمقراطية تمنح الفرد الحرية والأنتعاق من السلطة الحتمية للعلاقات التقليدية وما يعقدها أكثر وجود ظواهر التطرف الديني والضعف في تقديم حلول اقتصادية جذرية تنقذ الطبقات الدنيا من واقعها المتسم بالفاقة والفقر والمرض بالسرعة المطلوبه، ربما تساهم هذه الحالة في اتساع رقعة عدم الإستقرار السياسي، كما ان

(¹) عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق، بغداد، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، 2011، ص404.

الإنقسامات والتحسس الطائفي السياسي الذي تغذى من الخارج والداخل، متغير خطير يهدد الوحدة الوطنية، الأمر الذي يتطلب اسرع المعالجات.

4. الإعتقاد على النفط واهمال القطاعات المهمة كالزراعة والصناعة التي تشكل وحدها البنية الإقتصادية عاملاً وثيق الصلة بعملية التحول الديمقراطي، فالمتغير الإقتصادي يمثل على سبيل المثال مجموعة من الحريات التي تكفل مصالح الطبقات، بما يؤثر في مستواها التعليمي والتربوي والثقافي والسياسي الذي يتقبل من ثم حالة الديمقراطية ومن خلال زيادة رغبتها في المشاركة بالحياة السياسية وفي الحفاظ على هذه المكتسبات.

إن عدم الإعتقاد على النفط وحده والعمل على الإهتمام الجدي والحقيقي والرئيسي بالإقتصاد العراقي لما يشكله من متغير في تحريك البنى الأخرى وبالتالي زيادة الدخل الفردي، وتنشيط مختلف القطاعات وتشجيع القطاع الخاص الإنتاجي وليس الإستهلاكي فقط، بمعنى فتح المجال امام رؤوس الأموال العراقية بالعمل في العراق وعدم هجرتها لتساعد من ثم على الحد من البطالة والبطالة المقنعة، و " عدم اللجوء الى سياسة الخصخصة، حتى لا يشكل ذلك عذراً امام الأموال الأجنبية للدخول بأستثماراتها في العراق بشكل واسع، على الرغم من أهمية الأستثمارات الأجنبية، على ان لا يكون ذلك على حساب رأس المال العراقي".

5. ان التعليم والثقافة العراقية الراهنة لا زالت بعيدة نسبياً عن تبني القيم الديمقراطية، ودوامه واستمراره، يعمل على انتاج مجتمعات تقليدية عصبوية، لا تركز على قيم الحوار والشفافية والأعتراف بالآخر المختلف ومثل هذا المناخ لا يسمح بتأسيس ثقافة تتماهى مع تطلعات الديمقراطية، غير ان المعالجات السريعة الجارية على الرغم من أهميتها في تدريس حقوق الإنسان والديمقراطية تبقى معالجات فوقية لا تسعف عملية التحول الديمقراطي فالأصل شيوع القيم الديمقراطية في القاعدة المجتمعية، انطلاقاً منها الى القمة لتسهيل عملية التحول الديمقراطي وانضاجها، الأمر الذي يمهد في انضاج ثقافة سياسية مساهمة.

"الثقافة السياسية ضرورة حيوية في اي بناء سياسي وديمقراطي، لأن العملية الديمقراطية تحتاج الى نقد وتقويم مستمرين وهكذا عملية تحتاج الى ثقافة سياسية، بمعنى إشراك شرائح المجتمع المختلفة، عبر الأحزاب السياسية والمجتمع المدني، في تكوين موقف سياسي ازاء السلطة، تتجسد فيه روح النقد الموضوعي والبحث عن الحقيقة وانماء القيم الخلقية لا سيما قيم المبادرة والتسامح الفكري، والثقة بالآخرين، لتجاوز الأنا والاعتراف بالآخر المختلف، مما يؤمن المشاركة الفعالة في صنع القرار السياسي، ومن هنا تتجلى قيم الديمقراطية بانها حرية ومسؤولية في الوقت نفسه".

6. من المؤكد ان إنهيار النظام السياسي السابق فتح المجال امام تشكيل عدد غير قليل من مؤسسات المجتمع المدني، واكتسبت هذه المؤسسات وضعاً دستورياً، ولكن السمة الخطرة، أنها لا تعمل انطلاقاً من الهوية الوطنية العراقية، بل لهويات جزئية ومنها الحزبية وهذا ما يهدد مستقبل المجتمع المدني في العراق فضلاً عن بروز سمات سلبية عدة منها. سعي قسم منها للحصول على الريج المادي فقط، وعلى الرغم من ضخامة هذا العدد الكبير، الا انها لم تقدم الا النزر اليسير وعلى مؤسسات المجتمع المدني ان تسهم في البناء الديمقراطي الجديد، كونها تشكل القاعدة التحتية للديمقراطية".

فالثقافة لا تقل شأنًا وخطراً من الأمن والخدمات العامة، اذ أنها مرتبطة بقيم الفرد وعواطفه وسلوكه وتوثر ذلك على مجمل الحياة العامة، وعليه يفترض من الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني، وكافة المؤسسات ذات الشأن أن تقوم بشر قيم الثقافة الديمقراطية التي تنتشر الأعراف بالآخر المختلف والمساواة، التسامح، الشفافية وتأسيس قيم المواطنة بدءاً من التربية والتعليم بمراحلها الى كافة شرائح المجتمع، " وقد يصطدم هذا الأمر بالتوجه الديني، الأمر الذي يتطلب قيام المؤسسات البحثية بأعداد وتأليف البحوث و الدراسات التي تهتم بالمقاربات الدينية - الديمقراطية لاسيما أن بعض المقاربات الإسلامية تنماهي مع الفكر الديمقراطي مثل المساواة والحرية والعدالة الإجتماعية".

ان المجتمع المدني ليس مرادفاً للديمقراطية اي ليس منافساً لها، ولا يحل احدهما محل الآخر، بل يتواجدان معاً، متكاملان لكن الأمر المهم هو الديمقراطية أولاً، ففي غيابها يصعب بناء مجتمع مدني حضاري فهي لا تعيش في ظل الأنظمة الإستبدادية، بل ولا تسمح بوجودها بشكل مستقل ذاتياً، حيث تقوم هذه الأنظمة على المركزية والوحدانية ولا تسمح لهيئات اخرى بمنافستها أو معارضتها⁽¹⁾.

من المفروض ان تقوم مؤسسات المجتمع المدني بدورها المطلوب، كونها تشكل الذخيرة الحية للديمقراطية، والتي تشمل كافة الشرائح الإجتماعية، ويؤمل منها في لعب دورها الطبيعي تدريجياً لبناء مجتمع جديد، يقوم على دور المؤسسات وما لها من دور في التوازن بين القوى الإجتماعية، اذ تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تولى عملية التعبير عن مصالح هذه الشرائح الإجتماعية وبلورتها وتقديمها للسلطة السياسية ومن ثم تحويلها الى صيغة قرارات سياسية⁽²⁾.

وقد قدم د. كاظم حبيب مشروع لصياغة (برنامج مدني و وطني وديمقراطي، لأغراض التعبئة الشعبية لصالح التحول الديمقراطي في العراق)، في حزيران 2010 يقول في التقرير أنه تتسم الإنتخابات 2010 بتشكيل وزارة جديدة غالبيتها من الأحزاب الإسلامية السياسية وكما كانت رئاسة الوزراء في

(1) د. عبدالوهاب حميد رشيد، مصدر سابق ذكره، ص146.

(2) عبد العظيم جبر حافظ، مصدر سابق ذكره، ص409.

حكومتين متتاليتين بيد هذه الأحزاب اي حكومة الجعفري و المالكي وكلاهما من حزب الدعوة الإسلامية في العراق، وهما حكومات استندت الى تحالف بين القوى والأحزاب الشيعية والتحالف الكردستاني بشكل خاص مع مساهمات هشة و محدودة لقوى سياسية اخرى، واستندت الحكومات على المحاصصة الطائفية والقومية ورغم وجود برامج لهذه الوزارات، الا أنها كانت شكلية وفي الحكومتين المتتاليتين اعتبر كل وزير وزارته ملكاً صرفاً لحزبه السياسي وطائفته وراح يحولها الى مقاطعة خاصة بحزبه وطائفته أو قوميته، مما اثار مجموعة من التساؤلات حول برامج هذه الوزارات⁽¹⁾، ويسمى ذلك بأزمة الدولة وسلطاتها الثلاث كما تشمل المجتمع نفسه، والفرد العادي والحزب والمنظمات كما أنها أزمة ثقة عامة ومتبادلة، اضافة الى كونها ازمة علاقات معقدة ومركبة مع دول و قوى الجوار والعالم لذلك فأن مسؤوليتها تقع على عاتق الجميع واذا ما لم تتدارس بشكل مطلوب فان لها عواقب وخيمة، وحين تتابع نشاط اغلب السياسيين العراقيين في المرحلة الراهنة، يمكننا تشخيص عدد من السمات السلبية التي تؤثر على المجتمع العراقي وعلى حل المشكلات التي تواجه العراق ومنها على سبيل المثال لا الحصر⁽²⁾:

1. الأبتعاد عن الألتزام بمواد الدستور التي تم اقرارها وممارسة الإنتقائية وحسب المصالح، وهذا تجاوز على الدستور وبالتالي تجاوزاً على كل الإتفاقات بين القوى السياسية، ولا شك ان للدستور مثالب وجمال اوجه في عدد غير قليل من مواده والتي تخلق بدورها تفسيرات كثيرة، كما لم يتم الى الان وضع القوانين الكفيلة بتحقيق ما تضمنه الدستور من مواد.

2. ظاهرة الأزواجية للمسؤولين بين التصريح بشيء في مقابل العمل بشيء آخر أو امتلاكهم لوجوه عدة وما يمكن ان يترتب عليها من سلبيات وعلى كافة الأصعدة.

3. غياب الصراحة والمجاهرة والشفافية الضرورية مع المجتمع، لمواجهة ما ينتظره من مشكلات وسبل معالجتها والعقبات التي تعترض سبل الحل، ومثل هذه المشكلة تساهم في تحويل الصراعات حول قضايا معينة الى نزاعات سياسية تتخذ مجرى آخر تضر بالمجتمع.

4. هيمنة الروح الفردية ونموها وتحولها الى استبداد فردي قاهر ينتشي تدريجياً في ذهنية ونشاط غالبية السياسيين في العراق واحتمالات بروز عواقب ذلك في حصول كوارث متلاحقة على العراق وشعبه.

5. الأهمال الجدي وغير المسؤول لأرادة ومطالب ومشاعر المجتمع والتصرف بأسمه وكأن هذا السياسي أو ذاك هو الممثل الشرعي والوحيد لهذا المجتمع بكل طبقاته وفئاته الإجتماعية، بل يصل

(1) د. كاظم حبيب، حول صياغة مشروع وطني حديث للعراق الأتحادي، موقع الحوار المتمدن، 2012/3/5،

www.ahewar.org، تاريخ الزيارة (2014/05/20)

(2) نفس المصدر السابق

الأمر برئيس الوزراء مثلاً الى اهمال مجلس الوزراء، والوزراء والتصرف بقرارات فردية غير مدروسة وغير مقررّة أو ما يتخذه المسؤول من قرارات بسيطة دون التفكير في عواقبها الإجتماعية و ينطلق من ذهنية دينية محافظة.

6. الإقتصاد المخرب والعاجز عن تلبية حاجات السكان اليومية والإعتماد على الأستيراد بسبب وجود موارد النفط المالية التي تستهلك دون ان تساهم في اغناء الثروة الوطنية والدخل القومي من خلال تحقيق التراكمات الرأسمالية في الإقتصاد، ان هذا الواقع وما ورثناه من النظام الإستبدادي من اقتصاد مدمر ومديونية كبيرة، وقد زاد الطين بلة مجموعة عوامل اساسية اخرى مثل البنية التحتية المدمرة جراء الحروب، السياسات الإقتصادية الخاطئة لقوات الإحتلال واعتماد سياسة الليبرالية الجديدة المتطرفة دون ادراك اضرارها وغياب البرنامج الإقتصادي الواضح والإرهاب والفساد المالي.

7. التناحر بين القوى السياسية العراقية الذي منع تشكيل رؤية واضحة لتنفيذ مشروعات البنية التحتية في الإقتصاد العراقي، بخلاف ما حققته إقليم كردستان من خطوات في إعادة بناء البنية التحتية ومن هنا تبرز معاناة غالبية فئات الشعب في نقص الخدمات.

8. التعليم بمختلف مراحل غير مصاغ بطريقة تسهم في خدمة عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية و بناء الإنسان الجديد، بل و مازال متقلاً بالكثير من سلبيات الماضي مضافاً الى ذلك الكثير من الفكر الديني الطائفي الذي يثير الصراع بدلاً من تامين الوحدة الوطنية.

9. التخلف الحاد في مجال الرعاية الصحية والنظام الصحي وغيرها من الإنتقادات.

- المبحث الثالث

- تطور الديمقراطية في إقليم كردستان العراق

يعيش الشعب الكوردي على ارضه منذ آلاف السنين⁽¹⁾، وتسمى (كردستان، اي بلاد الكرد) التي تقع في قلب الشرق الأدنى، غربي القارة الآسيوية بين خطي الطول 34-40 شمالاً ودوائر العرض 36 و38 و48 من الغرب الى الشمال بطول (100) كم من الشمال الى الجنوب⁽²⁾.*

والكرد شعب هندو- اوروبي، عريق، مختلف عن جيرانه العرب والأترك والفرس، لهم لغتهم وتقاليدهم وثقافتهم متصفة باحترام الذات، ومختلفة عن تقاليد جيرانهم، ويرى البعض ان الكرد منحدرين من شعب Medes (شعب الميديين)، مذكور في العهد القديم في الكتاب المقدس، يعيشون في جبال محاطة بالبر وسلاسل و جبال هضاب زاغروس وطوروس بونتيك المرتفعة التي تتربع على الحدود الإيرانية العراقية التركية السورية المصطنعة الحالية⁽³⁾.

تعد كردستان بموجب الأصلاحات الدولية جزءاً من منطقة الشرق الأوسط تبلغ مساحة كردستان التقديرية (457600) كم2 تقريباً، موزعة على اربعة اجزاء معروفة وهي (كردستان التركية) اي كردستان الشمالية ومساحتها (194400) كم2 تقريباً، وتعتبر اكبر الأجزاء وأوسعها، تليها (كردستان الإيرانية) اي كردستان الشرقية ومساحتها (114660) كم2 و ثم (كردستان العراقية) اي كردستان الجنوبية و مساحتها (130300) كم2 و(كردستان السوريه) اي كردستان الغربية ومساحتها (18300) كم2 تقريباً تتراوح ابعاد حدود كردستان ما بين (1200) كم طولاً و بين (75-300) كم عرضاً⁽⁴⁾.

وهناك اختلاف كبير في تقدير عدد سكان الكرد مرده " ان حكومات المنطقة التي تتقاسمهم، أجرت إحصاءاتها السكانية الديمغرافية على أساس عنصري، سعت لتقليل عددهم، ما دفع (القوميين الكرد) جراء سياسة التهميش والإقصاء المتمزته الى المبالغة في تقدير سكان وربما المساحة الحقيقية ايضاً⁽⁵⁾"

(1) م. س لازاريف، ش.خ، مگوی، پ.أ. حسرتیان، (كوردستانی هاوچه رخ- كردستان المعاصرة)، ترجمة گوشاد محمد سعيد، إقليم كردستان، أربيل، منشورات دار آراس، 2005، ص9.

(2) نفس المصدر السابق.

* هناك فوارق بين هذه التقديرات، كما انه لا يوجد قياسات معترف بها حسب علمنا، من الناحيتين الجغرافيا والديموغرافيا خاضةً.

(3) ليام اندرسن، غاريت ستانسفيلد، عراق، المستقبل، ترجمة رمزي ق. بدر، (دار الوراق للنشر- لندن)، 2005، ص304.

(4) د. عبدالستار طاهر شريف، الجمعيات والمنظمات والأحزاب الكردية، في نصف القرن (1958-1908) ط2، السلمانية، 2007، ص21.

(5) محمد احسان، كردستان و دوامة الحرب، لندن، دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2000، ص21.

وكان افتقارهم الى كيان سياسي أو دولتهم المستقلة من اقدم الأسباب المزممة لأزمته ومشكلته، وقد شهدت كردستان خلال تأريخها الطويل العديد من الكوراث والويلات الكبيرة، كالحروب و الغزوات، القمع، والعديد من انواع الظلم والجور ناهيك عن تقسيم أرضه، الا أنهم شاركوا كل الحوادث التاريخية في الشرق الأدنى (مهد الحضارات)، كما شهدت هذه البلاد العديد من القادة العظام و الدول والأمبراطوريات وكان لهم تأثير كبير على شعوب المنطقة⁽¹⁾.

من المحزن ان نرى كردستان قد تم اهمالها حتى من التنقيب ودراسة تأريخها القديم وبشكل موضوعي فقد أثرت الأسباب السياسية على هذا الجانب ايضاً والدليل ما كشفت عنه " التنقيبات الأثرية الإنقاذية التي جرت قبل بناء مشروع سد (دوكان و درينديخان)⁽²⁾، وحميرين وفايدة، فقد اثبتت هذه التنقيبات عن وجود تأريخ حضاري عريق ومتواصل من سلسلة حضارية أثرية كاملة الى حد بعيد⁽³⁾.

ويقول احد الأثاريين فهذه الحضارة لم تكن ابداً " مصدراً للشعوب الهمجية الآتية من الجبال والهضاب لتدمير منخفضات ميسوبوتاميا كما تصورها كتب المدارس العراقية ولا مجرد الجبال النائية الغير المعروفة شرقي دجلة وفي هامش العالم الحضاري، كما كانت تصورها الأكاديميات الغربية.

بل كانت صاحب ثقافة وحضارة اصيلة، وكانت تشكل الجانب الأكبر من الإطار الأصيل التي اسست فيما بعد حضارة ميسو بوتاميا⁽⁴⁾. تكشفها بشكل جلي البدايات المبكرة للمجتمعات البشرية في الكهوف، شانيدار و زرزي وهزارميرد ومن ثم القرى الزراعية الأولى في جرمو و موعلفات ومنتارة وجوغامي، فقد ابدع هذا الشعب العديد من الوسائل الحضارية إستخدمتها واستفادت منها بلدان وحضارات سومر وبابل وآشور الاف السنين، وحتى ان بعضاً من هذه الإبداعات باقية حتى اليوم وبنفس الطريقة التي أبداعها هؤلاء مثل المحراث المغزل والمخيطة والرحى والغزل والنسيج والطابوق الخ التي اكتشفت هنا منذ عشرة آلاف سنة⁽⁵⁾.

(1) م. س لازريف، وآخرون، مصدر سابق ذكره، ص10.

(2) كوزاد محمد احمد، (كوردستاني ناوهر است له نيوهى يه كه مى هه زارهى دووه مى پ. ز. دا - كردستان الوسطى في النصف الأول من الألف الثاني قبل الميلاد) إقليم كردستان العراق، السليمانية، مركز زين لأحياء التراث الوثائقي والصحفي الكردي، 2006، ص5

(3) حول تفاصيل احد البعثات الى دوكان انظر: البروفيسور هارولد انغلوت، بعثة التنقيب الدانماركية في دوكان، (سومر) مجلة بغداد، الجزء الأول والثاني، المجلد، 13، 1957، ص197-198.

(4) كوزاد محمد احمد، مصدر سابق ذكره، ص5.

(5) كوزاد محمد احمد، مصدر سابق ذكره، ص6.

فقد كانت كردستان وتراثها نقطه التقاء وتأثير ثقافة بلاد ما بين النهرين وایران حضارياً و حتى عرقياً مع شعوب هذه المنطقة، الجوتيين واللولوبين والسوباريون⁽¹⁾.

يقول مؤلف قاموس التاريخ الكردي ان: الجبال هي من ابرز الخصائص الجغرافية لكردستان، فالکرد يقولون لا صديق للکرد سوى الجبال، بمعنى انه على الرغم من ان الجبال كانت سبب ابتعاد الكرد عن بعضهم البعض، الا أنها صنعت وحمت الهوية التاريخية والثقافية للکرد و لاتزال، فالجبال كانت السند الوحيد في حماية الكرد في عدم القضاء عليهم أو احتلالهم بالكامل من قبل الترك من الشمال والفرس من الشرق والعرب من الجنوب والغرب، وسلسلة جبال زاغروس من اهم هذه الجبال وهي تشبه العمود الفقري تمتد من الشمال الغربي الى الجنوب الشرقي، وتمر على غالبية ارض كردستان وان قسماً من جبال طوروس وبونتوس ومانوس تبدأ من كردستان⁽²⁾.

ويقول العلامة المؤرخ د. كمال مظهر: -

"بعد ان فقد الكرد دولتهم، ونقلص دورهم الحضاري في ظل الدول التي توالى حكمها على كردستان اثر سقوط الميديين، كان امراً طبيعياً ان يرحبوا بالإسلام باعتبار ذلك وسيلة للانتقال الى وضع افضل مما كانوا فيه، دشن ذلك اول احتكاك مباشر، واسع للکرد و كردستان، بما في ذلك كركوك و توابعها بالعرب، حملة راية الدين الجديد، لم يمس الإسلام الكيان القومي للکرد داخل وطنهم، بل انه ساعد على تعزيز ذلك الكيان بوجه الشعوب، والأنظمة غير الإسلامية المتأخمة لكردستان، ولا سيما في طرفها الشمالي، ويقول باحث محايد، مخلص للإسلام ان الخلفاء لم يحاولوا التدخل في الكيان المستقل الللاغات والبكوات الاكراذ" الذين يقصد بهم امراء الكرد في ذلك الحين، يكمن في هذا دون شك احد الاسباب الاساسية التي دفعت الكرد الى الترحيب بالدين الجديد و الاخلاص له، والتفاني من أجله، ان احتفاظ الكرد بخصائصهم القومية و بلغتهم في ظل الإسلام وحضارته على الرغم من تحولهم الى عنصر فاعل بالنسبة لكليهما لهو درس بليغ من التأريخ كان يجب ان يؤخذ بنظر الاعتبار"⁽³⁾.

كانت كردستان الجنوبية، تؤلف ولايتين من ولايات العراق العشر عندما اشرف العصر العباسي الأخير على نهايته وهما ولاية أربيل و ولاية شهرزور التي ضمت الى العراق تحديداً سنة 630 للهجرة

(1) نفس المصدر السابق، ص7.

(2) مايكل جنتر، (فهرهنگی میژوی کورد- قاموس التاريخ الكردي) ترجمة مامكاك، أربيل، منشورات آراس للبحث والنشر، 2007، ص19

(3) د. كمال مظهر احمد، كركوك وتوابعها حكم التاريخ والضمير، إقليم كردستان العراق، مطبعة (رينوين)، السليمانية، دون تاريخ النشر، ص16.

1332 للميلاد، وفي عصر السيطرة المغولية في العراق في غضون حوالي قرن لم يغير المغول من التقسيمات الإدارية التي كان عليها كردستان في العصر العباسي⁽¹⁾.

ومنذ القرن السادس عشر الميلادي استأثر كل من الأمبراطوريتين الفارسية والعثمانية بقسم من الكرد وكردستان ونجح العثمانيون في كسب الكرد الى جانبهم⁽²⁾، وخاصة بعد معركة جالديران في العام 1514 حيث اتبع السلطان (سليم- ياووز) سياسة اختلفت مع السياسة القمعية الذي اتبعها الشاه اسماعيل الصفوي، فقد ابدى السلطان العثماني قسماً وافراً من التسامح وبعد نظر، في تعامله مع الكرد، وأناط برجل الدولة ادريس البدليسي مسألة تنظيم امور كردستان المحلية وقضية تمثيلها في النظام العثماني⁽³⁾. وعلى الرغم من أن غالبية الكرد يدينون بالمذهب السني وفق آراء بعض الباحثين ما اتاح لهم الإحتفاظ بدرجة من " الحكم الذاتي" في الدولة العثمانية تحت ادارة زعمائهم المحليون الا أنه بقيت كردستان بؤرة النزاع العنيف بين هاتين الأمبراطوريتين وساحتها⁽⁴⁾.

فموقع كردستان يقع في وسط الأراضي التركية والفارسية والعربية وزاد الموقف تعقيداً المشاريع البريطانية والروسية في القرن التاسع عشر الرامية الى شمول نفوذها في المنطقة⁽⁵⁾.

قضت الأمبراطوريتين العثمانية والفارسية على كل الحركات والثورات الكردية ضدها، وشرع العثمانيون بالقضاء على الإمارات الكردية ذات الحكم الذاتي المحلي وفرضوا على الأقاليم الكردية " حكماً مباشراً" بعد تنامي اليقظة القومية الكردية والمطالبة بحقوقها الشرعية قبل الحرب العالمية الأولى، اسوة بالشعوب العثمانية الأخرى المطالبة بأقامة انظمة حكم دستورية⁽⁶⁾.

وقد لعبت العديد من العوامل الجغرافية والقومية والسكانية، واجتماعية واقتصادية والسياسية و الإقليمية والدولية في تشكل ملامح وخصائص قضيته العادلة خلال مراحل التأريخ القديم والمعاصر. ولم يهتم العالم بقضية الشعب الكوردي كقضية شعب واحد على أرضه، الا بعد حرب الخليج، وتعود القضية الكوردية في التأريخ المعاصر الى الأحداث التي شهدتها الشرق الاوسط بعد الحرب العالمية الأولى، فشجعت هذه الأحداث الى انبعاث رغبته في التحرر من جديد.

(1) د. كمال مظهر احمد، نفس المصدر السابق، ص24.

(2) د. محمد احسان، كردستان ودوامه الحرب، مصدر سابق ذكره، ص22.

(3) امين زكي بيك، تأريخ الكرد و كردستان، القاهرة، 1939، ص178.

(4) د. محمد احسان، كردستان ودوامه الحرب، مصدر سابق ذكره، ص22.

(5) نفس المصدر السابق، ص23.

(6) نفس المصدر السابق، ص23.

ان الكرد هم رابع شعب من شعوب الشرق الاوسط عديداً بعد العرب والفرس والترک، وهي اكبر قومية محرومة من دولتها المستقلة وغير ممثلة في هيئة الأمم المتحدة، رغم وجود محاولات موثقة بمعاهدات واتفاقات سابقة بهذا الشأن⁽¹⁾، الا أنهم اجبروا على أن يكونوا ضحايا سياسات الدول العظمى و اكتشاف النفط وسياسات دول المنطقة. "فان الأكراد ولقرون كانوا في كنف التاج الإسلامي، وان لم يخلُ تأريخهم الحديث من بعض الامارات الكردية التي من اشهرها امارة (بوتان)، ولم يكن الاكراد بعيدين عن التأثر بالظاهرة القومية التي ازدهرت في اوربا في القرن التاسع عشر والتي إمتدت اثرها الى شعوب الدولة العثمانية اواخر القرن التاسع عشر و اوائل القرن العشرين.

فبعد الغاء الخلافة العثمانية، وفي الوقت الذي ناضل العرب من اجل استقلالهم فوعدهم بريطانيا بتأسيس دولة عربية مستقلة لهم، تقدم الكورد بطلب تأسيس دولتهم الكوردية الى مؤتمر السلام بباريس اسوة ببقية الأقليات القومية، وقد تضمنت معاهدة سيفر العام 1920 هذا الحق للشعب الكوردي في موادها (62، 63، 64) وقد وافقت الدول الموقعة على الاتفاقية على منح الشعب الكوردي الحكم الذاتي كخطوة اولى، ومن ثم الاستقلال الكامل عملاً بمبادئ حق تقرير المصير، لكن في معاهدة لوزان في 24 تموز 1923 تم ارضاء تركيا الكمالية مع مراعاة المصالح البريطانية في المنطقة، فتراجعت الأطراف الموقعة على معاهدة سيفر عن وعودها، فكانت معاهدة لوزان خالية حتى من اسم الشعب الكوردي وكوردستان⁽²⁾.

كما حاول القوميون الكرد اول الأمر التعاون مع دعاة الإصلاح ومع الدستوريين الفرس بأمل الحصول على نوع من الحكم المحلي لكردستان ولم يظفروا منهم بطائل وقد كان هناك شخصيات كردية بارزة من بين مؤسسي (جمعية الإتحاد والترقي) الجمعية التي كانت ترمي الى اسقاط حكم السلطان عبد الحميد الثاني، ولعبت هذه الشخصيات دوراً بارزاً في نشاط الجمعية منذ قيامها في فرعها " الجون الترك" (تركيا الفتاة) مشاركة فعالة وقد اصدر شخصيات منازلة كرده عدداً من الجرائد والمجلات وأسسا مدارس بعد ان نجحت ثورة (تركيا الفتاة) واطيح بالسلطان⁽³⁾.

لكن الحرب اعطت الذريعة لتعطيل الجرائد وغلق المدارس، اضافة الى أن (تركيا الفتاة) لم يكونوا يتعاطفون مع تطلعات الشعوب الأخرى التي تضمها الأمبراطورية العثمانية بل اتبعوا سياسة قمع وبتش ضدّهم الأمر الذي الجأ الكرد الى نقل نشاطهم و نضالهم خارج تركيا، وحاول الزعماء الكرد بعد الحرب

(1) نفس المصدر السابق، ص 21.

(2) د. عبدالستار طاهر شريف، مصدر سابق ذكره، ص 130.

(3) د. محمد احسان، مصدر سابق ذكره، ص 25.

العالمية الأولى ان يضعوا الشعب الكردي تحت الحماية البريطانية المباشرة، بعد مطالبتهم بالاستقلال التام⁽¹⁾.

تمخضت نضالات الشعب الكردي... تأسيس اول جمعية سياسية كردية في اسطنبول العام 1908 بأسم (جمعية التعالي والترقي الكردية) وبهذا يكون العام 1908 بداية لمرحلة جديدة في نضال الشعب لنيل حقوقه القومية المشروعة اسوة ببقية الشعوب المناظلة من اجل الإفلات من اضطهاد السلطنة العثمانية ونيل استقلالها الوطني والقومي⁽²⁾. لذلك نرى ان الأحزاب الكردية او الكوردستانية الحالية ليست الا نتاجاً لعملية التوحيد والتفاعل السياسي لمنظمات وجمعيات واحزاب كردية عبر التاريخ الكردي الحديث، اذ تأسست جمعيات ومنظمات ونواد كردية ثقافية واجتماعية سياسية في كوردستان منذ بداية القرن العشرين وبالتحديد منذ العام 1908، وقد سبق هذا التأريخ تأسيس جمعية اشترك فيها الكورد مع الأتراك بأسم (جمعية الإتحاد والترقي... تسعى الى عزل السلطان عبد الحميد... وهكذا... تشكلت... أول نواة لجمعية الإتحاد والترقي ولكن تحت اسم (الترقي والإتحاد)⁽³⁾.

اما في كردستان العراق التي لم تكن بمنأى عن الأحداث التي كانت تجري في كوردستان الشمالية وتعاني من الإضطهاد القومي بالإضافة الى الأحتلال البريطاني للعراق وكوردستان، قد تم تأسيس اول جمعية سرية في مدينة السليمانية لكردستان العراق بأسم (جمعية كردستان) في تموز 1922 برئاسة مصطفى باشا الياملي وعضوية (11) من وجهاء ومثقي الكورد التي كانت تهدف في تلك المرحلة تأييد الشيخ محمود الحفيد، واصدرت هذه الجمعية جريدة (بانگی كوردستان- نداء كردستان)، وقد صدر عددها الأول في 1922/8/2⁽⁴⁾.

بعد (معاهدة لوزان)، عام 1923 تبدأ ما عرف بالمسألة الكردية على مستوى الشرق الاوسط، حيث بدأت الانتفاضات الكردية المسلحة ضد الدول التي الحق بها الاكراد والتي قادتها الرموز الدينية والعشائرية الكردية كالشيخ (محمود الحفيد) الذي كان يطالب باقامة دولة كردية في شمال العراق والذي خلفته الاسرة البرزانية في ثلاثينات القرن العشرين، وبقيت حالة عدم الاستقرار هي السائدة في المناطق

(1) د. محمد احسان، المصدر السابق، ص25.

(2) د. عبدالستار طاهر شريف، مصدر سابق ذكره، ص44.

(3) نفس المصدر السابق، ص35.

(4) نفس المصدر السابق، ص131.

الكردية العراقية اذ بقيت صيغ الحسم العسكري وبمساعدة بريطانيا هي المعتمدة من قبل حكومات العهد الملكي انذاك⁽¹⁾.

وقد لخصت بيان اعلان الإتحاد الفيدرالي الذي أصدره (المجلس الوطني لكرديستان العراق) في 4 تشرين الأول 1992، تلك الأحداث والتطورات⁽²⁾ وتقول " عندما وضعت الحرب العالمية أوزارها، تطلعت الأمة الكردية كسائر الأمم الراضخة تحت الحكم العثماني، الى اقامة كيان خاص بها، ولكن شاعت المصالح المتعددة الجوانب للقوى المنتصرة في تلك الحرب المالكة لمفاتيح الحل والربط، لا أن تحرم هذه الأمة العريقة من حقها المشروع في الاستقلال فحسب، بل أنها قسمت بين خمسة كيانات مجاورة رغم احتجاجات وثورات هذه الأمة المظلومة ورغم اعتراف المادتين 62 و 64 من القسم الرابع من معاهدة سيفر المعقودة في (10) آب 1920، بحق الأمة الكردية في حكم ذاتي يتحول خلال سنة الى استقلال تام كدولة كردية تضم جميع اجزاء كردستان بضمنها كردستان الجنوبية، التي عرفت فيما بعد، وبعد تأسيس الدولة العراقية بكرديستان العراق، ان شاء سكانها الانضمام الى تلك الدولة المستقلة، الا أن تلك الآمال اجهضت في معاهدة لوزان المنعقدة في 23 تموز 1923، ثم الحققت ولايه الموصل بالعراق في 16 كانون الأول 1925 (الجلسة 37) بالرغم من ان اللجنة المشكلة من قبل عصبة الأمم كانت قد اقرت في الصفحة السابعة والخمسون من تقريرها بان (حقائق الوضع السكاني تقود الى الاعتراف بأنشاء دولة كردية مستقلة لأن الكرد يشكلون أثمان السكان) واكتفت عصبة الأمم بأشتراك تمتع الكرد بحقهم في الإدارة والعدالة والمؤسسات اللغوية.

هكذا ورغم ثورة الشعب في كردستان الجنوبية بقيادة محمود الخالد واعتراف الحكومة البريطانية به حاكماً للمرة الأولى في سنة 1919 و للمرة الثانية سنة 1922، فان هذا الجزء من كردستان قد الحق قسراً وبالضغط من إدارة سكانه بالدولة العراقية حديثة التكوين وقد حاولت حكومة صاحب الجلالة البريطانية طماننة الشعب الكردي عندما قدمت الحكومة العراقية- وهي تحت الأنتداب البريطاني وعداً تضمنه تصريحهما السامي المشترك الذي يعترف بحق الكرد الذين يعيشون داخل حدود العراق في اقامة حكومة كردية ضمن هذه الحدود.

وتأمل الحكومتان ان العناصر الكردية على اختلافها ستتوصل الى اتفاق فيما بينها حول الشكل الذي ترغب ان تقوم تلك الحكومة وحول الحدود التي ترغب أن تمت اليها وان يرسلوا وفدين ذوي صلاحيات

(1) بيان اعلان الإتحاد الفيدرالي الذي اصدره (المجلس الوطني لكرديستاني في العراق- برلمان اقليم كردستان) في تشرين أول 1992.

(2) د. عبدالستار طاهر شريف، مصدر سابق ذكره، ص131.

الى بغداد للتداول في العلاقات الإقتصادية والسياسية مع حكومة صاحب الجلالة البريطانية والحكومة العراقية.

ولكن الوعود بقيت حبراً على ورق، عندما قبل انضمام العراق الى عصبة الأمم في 13/10/1932، علق ذلك القبول على شرط تقييد العراق بالتزامات وضعتها عصبة الأمم تلك هي الألتزامات ذات الإهتمام الدولي الواردة في البنود الستة عشر لتصريح الحكومة العراقية الصادر في 30 مايس 1932 من تلك الشروط وجوب احترام العراق للحقوق الإنسانية والثقافية والإدارية للكرد والأقليات القاطنين في ألوية الموصل، أربيل، كركوك، والسليمانية وهذا التصريح لازال ساري المفعول اذا نقلت حقوق والتزامات عصبة الأمم الناشئة عن المعاهدات والانتدابات والتصاريح بعد حل تلك العصبة الى هيئة الأمم المتحدة وذلك بموجب القرار الأخير لمجلس عصبة الأمم في 18 نيسان 1946 وقضت المادة 16 من ذلك التصريح بوجوب تقييد العراق ببنوده وعدم مخالفتها بموجب اي قانون داخلي وعدم جواز تعديلها الا بموجب اتفاق بين العراق ومجلس عصبة الأمم وبأكثرية الأصوات كما تخضع المنازعات حول تفسير بنود التصريح الى حكم محكمة العدل الدولية الدائمة.

وهكذا فان استقلال العراق و وحدة أراضيه اصبحتا مرهوتتين بأحترام العراق لبنود ذلك التصريح ولكن الحكومات العراقية المتعاقبة خرقت بشكل صارخ تلك الإلتزامات وثبت ذلك الخرق بقرار مجلس الأمن الدولي رقم 688 في 1991/4/5 ويقرر لجنة حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة المجلس الإقتصادي والإجتماعي في الدورة (48) رقم القرار 1992/17 في 5 آذار 1992.

لم يقبل الأكراد بالقرارات المجحفة بحقهم والتي أدت إلى هدر حقوقهم وتقسيم وطنهم، وهذا الموقف لم يتفق مع مصالح الاستعمار البريطاني ولا مع مصالح الدولتين التركية والعراقية، وقاموا بثورات متلاحقة متحدين إرادة الاستعمار والغاصبين ولكن ثوراتهم قمعت بقسوة ففي تركيا نكل مصطفى كمال اتاتورك بالأكراد شر تنكيل في حين انه نجح في تأسيس للجمهورية التركية وطرد اليونان من الأراضي التركية وانتزع اعتراف الحلفاء بجمهوريةه بمساعدة الأكراد، لقد قطع مصطفى كمال وعوداً سخية للأكراد في بداية الأمر ولكنه متصل منها بعد ثبات موقفه وتعزيز مركزه.

وخير وصف لتلك الحالة والفترة السوداء هو ما دونه الزعيم الهندي الراحل (جواهر لال نهرو) في رسالة له الى ابنته الراحلة (أنديرا غاندي) واصفاً، فكتب يقول:

" وقضى كمال باشا بعد ذلك على الأكراد بلا رحمة وأقام محاكم (الاستقلال) الخاصة لمحاكمهم بالألوف وأعدم الزعيمان الكرديان الشيخ سعيد والدكتور فؤاد وغيرهما الذين ماتوا وأمنية استقلال كردستان لا تفارقهم وهكذا نرى أن الأتراك الذين حاربوا مؤخراً للحصول على حريتهم سحقوا الأكراد لمطالبتهم

بحريتهم فما أغرب تحول القومية من دفاع عن الوطن إلى هجوم لسلب حرية الغير، وفي عام 1929 ثار الأكراد ثانية ولكن ثورتهم سحقت ولو إلى حين، إذ كيف يمكن ان تخمد على الأبد ثورة قوم يكافحون من اجل الحرية، وهم مستعدون لدفع الثمن⁽¹⁾.

وفي العراق ولأول مرة في التاريخ تشكلت دولة كردية وعين الشيخ محمود الحفيد ملكاً لكردستان، ولكن سرعان ما انقلب عليه الانكليز فأرسلوا الميجر (سون) حاكماً سياسياً إلى السليمانية للحد من نفوذ الشيخ محمود والتأمر عليه، فثار الشيخ محمود واعتقل جميع الموظفين البريطانيين في 1919/5/20 وبعد شهر وقع أسيراً بيد القوات البريطانية بعد إصابته بجروح في معركة (دربندي بازيان) ونفي على أثرها إلى الهند، ورداً على تصلب الموقف التركي حيال قضية الموصل والضغط الجماهيري المتصاعد اضطر الاستعمار البريطاني إلى إعادة الشيخ محمود إلى السليمانية والإعلان عن تنويجه ملكاً لكردستان في 1922/9/14.

استمرت ثورة الشيخ محمود بين مد وجزر حتى عام 1931، وكانت الأنظار متوجهة إليه باعتباره زعيم الحركة القومية الكردية وكان بحق زعيماً ورمزاً خلدته نضاله ومواقفه الوطنية في تاريخ الشعب الكردي.

وقد اصبح منذ تقسيم كردستان الى اجزاء وضع الشعب الكردي في توتر شديد مليء بالحركات السياسية والأنتفاضات والثورات سعياً منها إلى نشوء وتطور الحركة القومية والوطنية الديمقراطية الكردية وتقدمها وتراجعها أو تأخرها.

وبعد نهاية الحرب العالمية الثانية (1939-1945) بدأت حركة التنظيم السياسي الكردي في العراق والذي تمتد جذوره الى ما قبل ذلك التاريخ، حيث شهدت هذه المرحلة بروز الحزب الديمقراطي الكردي والذي عرف فيما بعد الحزب الديمقراطي الكردستاني الذي أسسه الملا (مصطفى البرزاني) على راس قيادة الحركة القومية الكردية في العراق، واهم ما يمكن استنتاجه من خلال دراسة هذه المرحلة من تاريخ الحركة السياسية الكردية العراقية المعاصرة انخفاض سقف مطالب الكرد من دولة كردية مستقلة الى المطالبة بصيغ اخرى تحافظ على الخصوصية القومية كاللامركزية والحكم الذاتي ضمن اطار الدولة العراقية في المناطق ذا الغالبية الكردية، بالاضافة الى مطالب القيادات الكردية في المشاركة بالسلطة على اساس النسبة العددية للتركيبية المجتمعية العراقية، ان هذا التحول في الطروحات السياسية الكردية

(¹) جواهر لال نهرو، لمحات من تاريخ العالم، نقله إلى العربية لجنة من الأساتذة الجامعيين، بيروت، دار الآفاق الجديدة، 1983، ص ص 259-260.

كان ناجماً بالدرجة الأساس عن قناعة القادة الكرد باستحالة إقامة دولة كردية لكون ذلك يرتبط بمصالح الدول الكبرى من ناحيتين:

الأولى أن هذه الدول ولغرض ممارسة الضغط على الدول التي توجد فيها أقليات كردية تسعى لإبقاء المنطقة المعنية في حالة عدم استقرار.

الناحية الثانية تركز على رؤية الدول الكبرى نفسها، أي أن ضمان مصالحها في المنطقة يتطلب الإبقاء على علاقات جيدة مع العرب والأتراك والایرانیین⁽¹⁾.

وقد اشارت نهاية العهد الملكي في العراق و ولادة العهد الجمهوري الاول عام 1958 انعطافاً أكثر تعقيداً للقضية الكردية حيث اصبح الصراع أكثر احتداماً لا سيما ان هذا العهد تميز بصعود نخب قومية عربية وسيطرة المؤسسة العسكرية على مقاليد الحكم في العراق التي كانت تتناهبها عقدة تجزئة الوطن العربي وضياع اجزاء منه، وبالتالي لم تكن مستعدة لتقديم التنازلات التي كانت تعتبرها مقدمة لانفصال جزء من اراضي الدولة العراقية⁽²⁾.

استغل عبد الكريم قاسم دعم الحزب الديمقراطي الكردستاني في الأطاحة بالملكية العراقية عام 1958، لكن اتبع قاسم سياسات تهدف الى تقسيم قوة الأكراد السياسية، مما أدى الى انهيار التحالف بين القبائل وابناء المدن، وبحلول عام 1960 كانت كردستان العراقية يعمرها الإضطراب والأزمة بين الكرد وبغداد، وبالتالي أدى الى اشعال ثورة 11 ايلول 1961، وبعد انقلاب شباط 1963 حدث شرح سياسي لا يلتئم في الثورة الكردية، حيث استلم البعثيين السلطة في العراق فقد غدر نظام صدام الكرد في سلسلة من السياسات القمعية والوحشية واستمرت و وصلت ذروتها قبل اشعال انتفاضة آذار 1991 بساعات وهكذا لم يتمتع الكورد في العراق بحقوقهم القومية بل حرّموا من حقوق المواطنة فيها، على الرغم من صدور عدة تصريحات وتعهدات دولية وداخلية بخصوص ضمان حقوقه في العراق، وسارت الحكومات العراقية المتعاقبة على انكار حقوق الكورد فتجاهلت حقوقهم وتفننت في مجابهة طموحاتهم بأبشع الاساليب القمعية ووصل بها الامر الى حد استخدام سياسة التطهير العرقي والابادة الجماعية⁽³⁾.

(1) ناهض حسن جابر، مصدر سابق ذكره، ص192.

(2) ناهض حسن جابر، مصدر سابق ذكره، ص192.

(3) شورش حسن عمر، حقوق الشعب الكوردي في الدساتير العراقية (السليمانية، مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية، 2005)، ص14.

وناهيك عن التضحيات الجسيمة التي قدمها الشعب الكوردي بعد ان غلقت عليه السلطة كل فرص النضال السياسي، اضطر ان يلجأ إلى النضال العسكري والسياسي، وقد قدم في هذا السبيل عشرات الآلاف من الشهداء ارواحهم في سبيل تحرير كردستان.

ومتى ما توفر الظروف فرص النضال السياسي لم يتردد في اتباع طريق النضال السياسي والدبلوماسي والديمقراطي بدلاً من النضال المسلح.

رفع غالبية الأحزاب الكردية في المراحل السابقة لنضالهم شعار (الديمقراطية للعراق)، واكدوا مراراً وتكراراً ان الحقوق السياسية والقومية لا تتحقق الا في ظل عراق ديمقراطي وقد اثبتت الأيام صحة هذه النظرية فأن النظام البعثي لم يرفض الاعتراف بالحقوق المسلوبة للكرد فحسب، بل حاول وبكل الوسائل، بما فيها الأسلحة المحرمة دولياً وانسانياً، محو هذا الشعب على الخريطة السياسية، لذلك يملك البعث سجلاً سوداء في هذا المجال.

وعلى ما تقدم استمرت حالة عدم الاستقرار من عام 1958 حتى حرب الخليج الثانية عام 1991 طيلة الفترة التي تعرضت الحركة السياسية الى انشقاقات تمخضت عنها احزاب وحركات سياسية ذات تنوع في اتجاهاتها الفكرية، ومثلت الفترة التي اعقبها تلك الحرب المرحلة الأكثر اهمية في تاريخ القضية الكردية في العراق حيث تمتعت المناطق الكردية بحماية انكلو أمريكية بحيث اصبح الأكراد يديرون المناطق المحمية بشكل منفصل عن حكومة بغداد، ولعل اهم ما يمكن استنتاجه من هذه المرحلة ضعف القوى السياسية الكردية في إدارة المناطق المحمية بشكل موحد كما ان هذه المرحلة شهدت ظهور التنظيمات السياسية ذات النهج الإسلامي والتي وان كانت لها ماضي اقدم الا انها اصبحت في هذه المرحلة أكثر تنظيماً وتنوعاً في اجتهاداتها، الامر الذي جعلها تشارك في حالة الاققتال الداخلي الذي عانى منه كرد العراق وقادته السياسية الكردية⁽¹⁾.

ويبدو ان الحظ قد حالف هذا الشعب هذه المرة حيث يرى البعض ان العولمة في بعدها الثقافي والسياسي بعد انتهاء الحرب الباردة، خلقت ظروفًا جديدة تتسم بتراجع وضعف الدولة وسيادتها كما ساهمت في اضعاف سيطرة الدول على حدودها الوطنية، وبالتالي تأثير العوامل الثقافية الخارجية على القضايا الداخلية للدول⁽²⁾.

(1) ناهض حسن جابر، مصدر سابق ذكره، ص 192.

(2) د. صالح ملا عمر عيسى (نيستيك گهراي ودهولته تي نهتهوهي له چه رخي به جيهاني بوندا- الأثنية والدولة القومية في عصر العولمة، إقليم كردستان العراق، أبريل، 2008، ص 61.

وتغير مفهوم السيادة واصبح الترابط والتضامن إحدى سمات النظام الدولي الذي احدثه، حيث كان من قبل تتم كل العمليات الإجرامية ضد الشعب الكوردي بحجة انها قضية داخلية. وكان النظام العالمي الجديد وهي من معطيات مجمل التطورات التكنولوجية والإقتصادية والسياسية والفكرية للمجتمع الإنساني وانعكاساتها الجغرافية والسياسية ونمو القوميات والأديان والمذاهب ولها خصائص معينة⁽¹⁾:-

1. هيمنة الولايات المتحدة على هذا النظام.
2. بروز مجموعة قيم وقواعد جديدة لتنظيم العلاقات الدولية، كحقوق الإنسان، الديمقراطية معاداة الإرهاب، تقليل اسلحة الدمار الشامل، الترابط والتضامن الدولي.
3. عولمة قضايا تتميز ببعدها الإنساني منها: الأمراض العابره للحدود، الفقر، البطالة، مشاكل البيئة، العنصرية، الهجرة، الكوارث الطبيعية.
4. زيادة دور الفاعلين غير الحكوميين على المسرح السياسي العالمي وخاصة وجود دور المنظمات العالمية غير الحكومية والحديث عن المجتمع المدني العالمي.
5. بروز وشيوع ثورة الإعلام وتكنولوجيا الإتصال.

ان احد التطورات المهمة التي احدثها النظام العالمي الجديد كان التحول من المفهوم القديم لسيادة الدول، الذي كان غالبا ما يستغل لأخفاء الجرائم الإنسانية التي كانت ترتكب بحق الشعوب والأقوام التي لا تمتلك كياناً سياسياً كالشعب الكوردي، كما ادى هذا النظام الى اتخاذ طرق جديدة لترسيخ مبدأ (التدخل الإنساني) كمبدأ جديد لتنظيم العلاقات الدولية، التي كانت ترتبط مباشرة بالقضية الكردية بصور قرار (688) لمجلس الأمن الدولي التي تم اتخاذها في 4/5/1991، وبرأي العديد من المراقبين تشكل هذا القرار بداية سقوط مفهوم السيادة التقليدية و أحد مبادئ القانون الدولي المعاصر حيث وضع حداً للخروقات الإنسانية بحق الشعب الكوردي.

بعداحتلال النظام العراقي للكوييت، كانت أحد العوامل التي ادت الى تخطى قضية الشعب الكوردي الى الأمام والأستفادة من هذه الظروف الجديدة. ان الشعب الكوردي وبمساندة البيشمركة حررت غالبية المناطق الكوردية من الظلم البعني.

(¹) عمر نورالدينني، (سهروهرى دهولت وپهيوهندي به دۆزى كوردوهه- سيادة الدولة وعلاقتها بالقضية الكردية) إقليم كردستان، أربيل، مطبعة مناره، 2005، ص9.

ومن ثم بعد (الهجرة المليونية) للعشبة الكوردي في شهر نيسان 1991 ولأجل حماية الشعب الكوردي المدني اصدر مجلس الأمن الدولي قرار (688) في 1991/4/5 لحماية المواطنين المدنيين العراقيين وخاصة السكان الكورد وكذلك لأجل ابعاد الخطر على امن والسلام الدولي في المنطقة⁽¹⁾. وبعد ذلك اصبحت كردستان (خط 36) منطقة حظر الطيران (No Fly zone)، حيث أبلغت الحكومة الأمريكية السلطات العراقية منع الطيران فوق خط العرض 36، وقد قامت بالفعل كل من الدول (الولايات المتحدة، بريطانيا، فرنسا، هولندا، اسبانيا، استراليا) بالدخول الى اراضي كردستان العراق واقاموا (منطقة آمنة) المعروفة ب(Provide Comfort)، لسكان إقليم كردستان⁽²⁾. كان انشاء المنطقة الآمنة (Provide Comfort) عاملاً مهماً لعودة النازحين الكوردستانيين من المناطق الحدودية المتأخمة مع تركيا و ايران الى بلادهم كردستان⁽³⁾. ومن جهة اخرى وقعت المدن الثلاثة (دهوك، وأربيل، السلمانية) ومنطقة گرميان تحت سيطرة الجبهة الكردستانية.

ونتيجة لهذه التطورات وافقت قوات التحالف على طلب من (جون ميجر) رئيس وزراء بريطانيا آنذاك لأبقاء قوة عسكرية كبيرة في قاعدة (انجريك) التركية العسكرية بغرض حماية الشعب الكوردي ومراقبة منطقة حظر الطيران على خط العرض 36 المعروف ب (المطرقة المتأهبة)⁽⁴⁾. وفي صيف 1991 أقدم النظام العراقي على سحب وحداته العسكرية والإدارية من المحافظات الشمالية (إقليم كردستان) ثم فرض حصاراً اقتصادياً عليها، ولذلك فهذه المناطق باتت بحاجة الى حكومة تتولى امور التشريع وحفظ الامن الداخلي والخارجي والادارة والقضاء ولملاء الفراغ الذي تركه الانسحاب الحكومي فان الجبهة الكوردستانية المؤلفة من الإتحاد الوطني الكوردستاني والحزب الديمقراطي الكوردستاني والحزب الاشتراكي الكوردستاني وحزب الاستقلال الكوردستاني وحزب الشعب الكوردستاني والحزب الشيوعي العراقي و حزب كادحي كردستان توصلت الى صيغة مناسبة لمعالجة هذا الوضع

(1) كما تنص عليه قرار (688) لمجلس الأمن الدولي، انظر: ياسين صالح، مصدر سابق ذكره، ص313.

(2) ياسين صالح، (تؤپوزسيوني سياسى- المعارضة السياسية)، غقليم كردستان العراق، السلمانية، مطبعة رهنج، 2009، ص314.

(3) عمر نورالديني، مصدر سابق ذكره، ص104.

(4) د. سعدى برزنجي و د. عبد الفتاح عبد الرزاق محمود (دهستوردانى مرؤى نهته وه به كگرتوه كان له كوردستاني عراق- التدخل الأنساني للأمم المتحدة في كردستان العراق)- قرار 688 مجلة (سهنتهري برايه تي- مركز الأخاء)، العدد 21 خريف، 2001، أربيل، ص84. نقلاً عن: ياسين صالح، المعارضة السياسية، مصدر سابق ذكره، ص315.

وهو التوجه الى الشعب لاختيار حكامه بأسلوب ديمقراطي⁽¹⁾، وقد الفت لجنة من 15 شخصاً من القضاة والمحامين وومثلي الاطراف السياسية داخل الجبهة الكوردستانية، وذلك لاقامة نظام برلماني عبر الإنتخابات حرة ومستقلة وديمقراطية بهدف ادارة هذا الإقليم ووضع سلطة القانون، وقد شكلت هذه اللجنة عدة جلسات استمرت من 1991/2/23 الى 1992/1/28 وقد قدم مشروع قانون الى القيادة السياسية للجبهة الكوردستانية في 1992/4/28 واصدرت قانونين احدهما خاص بانتخاب المجلس الوطني الكوردستاني والثاني خاص بانتخاب قائد الحركة القومية الكوردية⁽²⁾.

ويبدو ان سوابق النظام البعثي وهزائمه العسكرية في حروب الخليج وانسحابه من كردستان والظروف الدولية المستجدة ومنطقة الحظر الجوي والملاذ والامن لضمان وسلامة الكرد من قبل دول التحالف، وغيرها كانت عناصر واسباب مشجعة بل وضرورية لإقامة المؤسسات المدنية الجديدة المتمثلة في الإنتخابات و حكومة إقليم كردستان، وقد صاحب ذلك الدور البارز للقيادة السياسية الكردية المتتورة الدافعة بهذا الإتجاه.

واذ ما تاملنا نص القانونين سيتبين لنا انها تضم من الناحية النظرية غالبية المبادئ والقواعد التي تتطلبها اي الإنتخابات ديمقراطية.

وفي ظل التحولات المتعلقة بالنظام العالمي الجديد وتراجع المفهوم القديم للسيادة والتدخل الإنساني قد وحد الشعب الكوردي في كردستان الجنوبية شعارها عن طريق برلمانها المنتخب في 1992/10/4. وهكذا برز (إقليم كردستان) بعد نضال طويل وممرير اضافة الى مستجدات النظام العالمي الجديد وتأثيراتها كإقليم سياسي وكأمر واقع في اطار الدولة العراقية، وان هذا الإقليم أنشا مؤسساته السياسية بعد الإنتخابات فخطت بذلك خطوة مهمة في طريق الديمقراطية والحريات و واصل طريقه نحو ترسيخ هذه المؤسسات منذ ذلك التاريخ ولا زالت.

حيث جرت اول تجربة الإنتخابات وبأسلوب ديمقراطي في العراق بتاريخ 1992/5/19 بموجب القانون رقم (1) للجبهة الكوردستانية وبإشراف ورعاية ممثلي العديد من المنظمات الاجنبية في مجالات حقوق الإنسان والديمقراطية واعضاء برلمانات الدول الاوروبية والصحفيين الاجانب وشارك فيها (967229) ناخباً⁽³⁾.

(1) فاضل الزهاوي، حرب الخليج وانتفاضة كوردستان العراق (سليمانية، مطبعة رومن، 2004) ص221.

(2) فرسه تهمده عهبدولا، مويده تهب، تيلي نهمين/ ناماده كردن و وهريكران، (ديموكراتي سياسته- الديمقراطية السياسية)، ريكرراوى (Diakonia) (ههولير، خهبات، 1999)، ص56.

(3) ريكرراوى SLIC، ديموكراسيه تى په رلمان، ههولير، چابخانهى وهزاره تى په روهده، 1995، ص28.

والنتائج وفق ما أعلنت عنها الهيئة المشرفة على الإنتخابات المجلس الوطني الكوردستاني جرت وفق نظام التمثيل النسبي اقتصر نيل مقاعد البرلمان على الحزب الديمقراطي الكوردستاني والقائمة المشتركة (الإتحاد الوطني الكوردستاني وحزب كادحي كردستان) وحصل كل من الإتحاد الوطني الكوردستاني و الحزب الديمقراطي الكوردستاني على 50 مقعداً من المقاعد البالغ عددها (105) مقعداً إذ ان قانون الإنتخاب كان ينص على شرط حصول كل حزب على 7% من اصوات الناخبين كي يتمكن من نيل مقاعد برلمانية، لذلك لم تتمكن بقية القوائم من نيل مقاعد برلمانية/ الا ان وبموجب قرار للقيادة السياسية للجبهة الكوردستانية بتاريخ 1992/4/8 خصصت خمسة مقاعد لمسيحيي كوردستان، اربعة منها للحركة الديمقراطية الاشورية ومقعد واحد لقائمة اتحاد مسيحيي كوردستان⁽¹⁾.

وكانت لإنتخابات 1992/5/19 اهمية خاصة للشعب الكوردي وذلك للأسباب التالية⁽²⁾:

- أ. حصل الشعب الكوردي ولأول مرة على مؤسساته السياسية المستقلة والديمقراطية وبأرادة شعبها على أرضيها، وبنت اول كيان سياسي (كأمر واقع) بأسم (إقليم كردستان)
- ب. قدم الشعب الكوردي اول تجربه ديمقراطية فريدة في بيئة دكتاتورية وقد وصفها الكثيرين من المنظمات الدولية و المراقبون السياسيون بانها (جزيرة الديمقراطية) كتجربة اولى تواكب مع النظام العالمي الجديد والمد الديمقراطي فتحت الباب امام زيادة اصدقائها الجدد.
- ت. ملأت الفراغ السياسي والأداري والأمني الذي ظهر نتيجة سحب الحكومة المركزية كل مؤسساتها في المنطقة.

ومن انجازات هذا البرلمان انبثاق اول حكومة ديمقراطية رسمية في كوردستان تحظى بشرعية تامة لانها ثمره ارادة الشعب الكوردي، فهي بمثابة الانجاز السياسي النضالي للشعب الكوردي وهي اكبر انجاز ديمقراطي ثوري منذ ان قامت جمهورية كوردستان في مهاياذ عام 1946.

وإلا أن نسبة 7% التي نصت عليها الفرة (3) من المادة (36) من قانون انتخاب البرلمان، كشرط لدخول الأطراف المشاركة في الإنتخابات الى البرلمان خلاً كبيراً في قانون الإنتخابات، حيث قطعت الطريق على الأحزاب الصغيرة للمشاركة في البرلمان عدا احزاب الأقلية المسيحية (الكلدان والأشوريين و السريان)، التي خصصت لها مسبقاً (5) مقاعد برلمانية، وكذلك حزب كادحي كردستان الذي تحالف مع

(¹) ينظر في ذلك الى: ريكرأوى (Diakonia)، مصدر سابق ذكره، ص57، و موقع برلمان كوردستان www.Perleman.org

(²) ياسين صالح، مصدر سابق ذكره، ص311.

الإتحاد الوطني الكردستاني في القائمة الخضراء⁽¹⁾. كما بدت عليها حادثة التجربه من خلال توصيات إحدى فرق مراقبة الانتخابات 1992 الدوليين بالشكل التالي⁽²⁾:

1. تقليل نسبة 7% ستؤدي الى المزيد من الديمقراطية.
2. يجب أن يكون اشراف مراكز التصويت من قبل اشخاص مستقلين.
3. اعطاء فرصة انتخاب المرشحين داخل القوائم (بالأسم)، بدلاً من ان تقرر الأحزاب منح مقاعد البرلمان لمن تشاء من المرشحين أو ان يتم تسلسل الأسماء في القوائم.
4. ان يتم زيادة مراكز التصويت.
5. ان يتم اعداد قوائم اسماء الناخبين وأن يكون لكل ناخب بطاقة الخاصة، وان تسحب منه هذه البطاقة بعد الانتخابات.
6. يتم تحديد مكان المصوتين وعدم السماح بالتصويت مرتين.
7. ان يكون اسلوب الانتخاب موحداً في كل المناطق وأن يتم اتباع اخذ الهويات الشخصية وفق نفس المبدأ في كل مراكز التصويت.
8. يجب ترك قمع وتهديد المصوتين، والأهم من ذلك يجب منع المساعدين من التأثير على المصوتين ويجب ان تكون التصويت سرياً.
9. وضع برنامج قادر على تثقيف كوادر مراكز الانتخابات والناخبين.
10. تحديد فترة كافية للدعاية الانتخابية للمرشحين في وسائل الإعلام، ويجب تخصيص ميزانية لكل حزب يشارك في الانتخابات.
11. يجب عدم غلق مراكز التصويت بوجه الذين يتراصفون عندما تنتهي فترة الانتخابات او تسجيل اسماء المصوتين الذين لم يلحقوا التصويت في هذه الفترة.
12. يجب اعلان النتائج الحقيقية بعد فرز الأصوات مباشرة ودون تاخير.
13. يجب اتخاذ اجراءات واضحة وعلنية ضد اي نوع من الخروقات، وأن تعالجها اللجنة العليا بكل دقة.

(¹) د. آزاد عثمان، كتابات مختارة من اجل السلام وواللتقدم في العراق الجديد (إقليم كردستان العراق، أربيل، دار آراس للطباعة والنشر، 2007، ص23.

(²) رود هوف وميخيل لينزينيرك بيتر مولر، انتخابات كردستان العراق (19) مايس 1992، تجربة ديمقراطية، ترجمة صفوت رشيد صدقي، من منشورات لجنة السليمانية لحقوق الأتسان في كردستان، دون تاريخ الطبع، ص80-81.

فقد كان خلل نسبة 7% كشرط للدخول الأطراف المشاركة في الإنتخابات بداية سيئة لأسس وقواعد الإنتخابات الديمقراطية حيث لا يجوز التلاعب بهذه الأسس من قبل حزبين أو أكثر كالمناصفة مثلاً، والتي ادت الى ازدواجية السلطة وحدوث الفوضى ومن ثم نشوب الحرب الداخلية (اقتتال الأخوة)، التي قسمت المنطقة المحررة من كردستان من قبضة نظام البعث المستبد الى شطرين، بأدارتين منفصلين في أربيل والسليمانية، مما سبب في شلل البرلمان لمدة عشرة اعوام الى ان تحقق السلام، بفضل اتفاقية واشنطن للسلام والتوحيد سنة 1998 وعاد الأمن والإستقرار الى كردستان الحرة، وتم اعادة توحيد البرلمان نهاية عام 2002⁽¹⁾.

فقد كان هذا التقسيم للبرلمان وبالتالي بروز نوعاً من التقسيم لإقليم كردستان و وجود حكومتين لبرلمان واحد احراجاً كبيراً وتعدياً سافلاً على الديمقراطية حيث لاتوجد حكومتين لبرلمان واحد في العالم. وعلاوة على ما تقدم هناك مأخذ كثيرة على هذه التجربة الديمقراطية التي يمكننا الإشارة إلى بعض منها على سبيل المثال لا الحصر⁽²⁾.

1. المجتمع المدني: هناك المثات من الجمعيات و النقابات والمنظمات، لكن غالبيتها تابعة للأحزاب السياسية او السلطة السياسية الكوردية وتفتقر الى الإستقلال التام، ولم تقم كما هو مفروض بواجباتها ومنها توازن العلاقة الطيبة بين السلطة السياسية والمواطن وتخرج عن مسارها القانوني وخصائصها مما تشكل خطراً على حقوقها و واجباتها.

من المفروض في هذه الحالة ان يعبر عن رفضها، لكنه يقول نعم لكل ما تصدر من السلطة السياسية واصبحت منظمات المجتمع المدني كشباك لصيد وجمع الأعضاء الجدد للأحزاب السياسية ولذلك لم تستطع لا المعارضة السياسية و لا منظمات المجتمع المدني ان تكون رأياً عاماً خارج سلطة الأحزاب السياسية.

وعلى سبيل المثال في وقت الإقتتال الداخلي بدلاً من أن تصبح منظمات المجتمع المدني عامل ضغط على الحرب وأن تخلق تكوين رأياً عاماً رافضاً للحرب وداعياً لإيقافها، نرى ان غالبيتها اصبحت تميل الى احد الطرفين وا صبحت هذه المنظمات جزءاً من الحرب وحتى كانت تتحمل بعض مسؤولية تصعيدها ايضاً⁽³⁾.

2. عدم اجراء الإنتخابات جديدة بعد الإنتخابات الأولى في وقتها المحدد وتاخرها وتقسيم حكومة الإقليم الى جزئين ادت الى تقسم منظمات المجتمع المدني ايضاً، وكان ذلك تعبر عن عدم قدرة هذه

(1) د. آزاد عثمان، مصدر سابق ذكره، ص 23.

(2) محمد نور الدين، مصدر سابق ذكره، ص 329.

(3) عمر نورالديني، مصدر سابق ذكره، ص 329.

المنظمات لعب دورها على ادارة السلطة السياسية ديمقراطياً وعلى اساس الحوار و التفاوض من اجل حل المشاكل في الإدارة السياسية للسلطة.

3. ضعف الوعي السياسي و الثقافة الديمقراطية و جهل المواطن من الإستفادة من فرص المشاركة السياسية و تنفيذ الالتزامات القانونية و السياسية و الضعف في معرفة الحقوق و اساليب الانجاز و عدم القيام بواجباته ما منع المواطن الكوردي من ممارسته هذا الدور المطلوب منه في النظام الديمقراطي، لذلك لم يكن هذا الدور فعالاً بل كان هامشياً و تبعياً و يعود جزء من اسباب ذلك الى الطبيعة الإجتماعية للمجتمع الكوردي و سوء الوضع الإقتصادي للسكان و نسبة عالية من الأمية.

4. على الرغم من وجود حرية الإعلام و التعبير في إقليم كردستان و لكن ملكية غالبية وسائل الإعلام عائدة او تابعة للأحزاب السياسية و السلطة السياسية في كردستان و اصبحت آلة اتباع رسالتها و متطلباتها لا اتباع السلطة الرابعة بمعناها الديمقراطي.

5. خرق حقوق الإنسان: فعلى الرغم من انشاء البرلمان و حكومة إقليم كردستان و تحسن وضع الحقوق في كردستان الا ان منظمة العفو الدولية على سبيل المثال بعد الإنتخابات تشير الى أن الحرب الداخلية في ايار 1994 ادت الى ان يسجل الكورد بيدها صفحة سوداء من الاعتداء على حقوق الإنسان كما كان هناك العديد من التقارير السلبية على وضع حقوق الإنسان في كردستان لمنظمات دولية مما ادى الى انسحاب بعض المنظمات الإنسانية غير الحكومية و وكالات الأمم المتحدة اثناء الحرب الداخلية من إقليم كردستان⁽¹⁾.

6. تعثرت مسيرة التجربة الديمقراطية بأبعادها الحقيقية و تلقت صدمات مؤثرة، كان اقساها الحرب بين الحزبين الكبيرين الحزب الديمقراطي الكردستاني و الإتحاد الوطني الكردستاني و ما تبع ذلك من تقسيم ادارات الحكومة بين أربيل و السليمانية التي لازال بعض مظاهره باقٍ حتى الآن و قد كادت هذه الحرب أن تهدد كيان الهوية الكوردية الواحدة و قد ترك ذلك ظللاً كثيفاً من الإحباط و الفشل و انعكس ذلك على أداء و عمل مؤسسات الحكومة و البرلمان و القضاء بل وصل تأثيرها الى كافة مجالات الحياة الإجتماعية و الإقتصادية و السياسية و الثقافية و الإعلامية.

و يرى البعض انه كان المالي و الإقتصادي و الإجتماعي مبينة على اسس ضعيفة و لا تتحمل اصغر الهزات السياسية يتضح ذلك من خلال عدة نقاط⁽²⁾.

(1) عمر نورالدين، مصدر سابق ذكره، ص 331.

(2) م. جعفر، (نيدارهى كوردي ناستهنگ و ناسوى گهشه كردن- الإدارة الكردية الموانع و آفاق النمو)، إقليم كردستان العراق، السليمانية، مكتب الفكر و الوعي للإتحاد الوطني الكردستاني، 2009، ص 171-172

1. ان الإدارة الكوردية أو القيادة السياسية الكوردية مقصرة في مسألة الميزانية العراقية، حيث ان نسبة 7،17% تخص إقليم كردستان من ميزانية العراق الفيدرالي وفي سنة 2006 كان ميزانية العراق 596،367،34 مليار دولار وكان حصة الإقليم 2،850 مليارين و ثمانمئة وخمسين مليون دولار فقط، فالمركز سلم فقط نسبة 4،8% منها للإقليم والتي خصم منها نفقات شراء المواد الغذائية والوقود والكهرباء ومصاريف الحج والانتخابات ورئاسة الجمهورية، فأن هذه النسبة قليلة جداً. وغير مدعومة قانونياً حيث " كان يجب على وزارة المالية أن تعلم بهذه الخصومات من اليوم الأول وان تعلن عنها أمام وسائل الإعلام وأن تعرض النواقص والخصومات من حصة إقليم كردستان"
2. فشلت الإدارة الكوردية في ادارة نفسها بمواردها وبقيت تعتمد على المركز على الرغم من وجود الثروات الطبيعية الهائلة مقابل قلة سكان الإقليم قياساً بمساحة كردستان، ان السبب الرئيسي هو عدم وجود نظرة للمستقبل ولا تستطيع الإدارة الكردية مواكبة روح العصر ادارياً واقتصادياً.
3. غموض فلسفة ادارة إقليم كردستان لا هي اشتراكية و لا اشتراكية ديمقراطية ولا هي ليبرالية، فهي تشبه جميعها ولا تشبه اي منها في نفس الوقت!!! وانعكاسها على الفلسفة الإدارية الإقتصادية.
4. جيش من كوادر لا انتاج لها، بطالة مقنعة، فائض الموظفين، بيروقراطية الأستثمار، فالشعب الذي لا انتاج له، من السهل محو هويته القومية.
5. فشل برنامج النفط مقابل الغذاء، عدم وجود (مارشال پلان) أو خطة استراتيجية عامة، والميزانية تخصص 65% للرواتب و 20% للخدمات و 15% للمشاريع: المفروض ان تقلب هذه المعادلة لتسعف حاجات المجتمع الكوردي.
6. يجب التفكير في مصادر (اصيلة) بدلاً من مصادر (غريبة) اقتصادياً للمركز، المتمثلة في الإعتماد البحت على الحصة من الميزانية العراقية.
7. الفشل في اعمار واعادة اسكان القرى حيث تشكل سكان المدن أكثر من 80% من السكان والإعتماد بالتالي على الخارج من المواد الغذائية بدءاً من الخضروات الى آخر قائمة المواد الغذائية وفي نفس الوقت غياب سياسة كمركية، لحماية انتعاش الإنتاج المحلي، وعن طريق وضعها على المواد الكمالية، فتستطيع الإقليم على سبيل المثال الحصول على نصف ميزانية حكومتها من ضرائب السكائر فقط، وتخرج من فوضى السكائر التي توجد منه بسعر (300) دينار الى 6000 ألف دينار.
8. فشل ادارة ديوان المراقبة المالية والفوضى في عدم جمع ضرائب البلديات والإعلانات الضوئية، والنظام الطبي وما إلى ذلك.

أما فترة ما بعد سقوط نظام صدام حسين شهدت إقليم كردستان مرحلة جديدة في طريق تقدمها الديمقراطي بعد أن أعلن الرئيس بوش قبل الحرب على نحو صريح ان العراق سيتغير الى دولة ديمقراطية، وان الحرب نفسها لم تكن سوى الخطوة الأولى من المخطط الكبير لتغيير سياسات الشرق الأوسط وقد انجزت القوات الأمريكية والبريطانية كل العمليات العسكرية دون مساعدة اي من القوات المتحالفة الداخلية ومع سقوط نظام صدام حسين واصبحت سلطة الائتلاف المؤقتة السلطة العليا في العراق لمدة ثلاثة عشر شهراً التي تسيطر عليها الولايات المتحدة حتى تم إعادة السيادة الوطنية الى الحكومة الإنتقالية للعراق في 28 يونيو 2004 وكانت هذه السلطة مسؤولة عن جميع تفاصيل السلطة في العراق وفي خطوة رمزية معبرة عن سلطاتها المطلقة حولت مكانها الى القصر الرئاسي القديم التي كان يستعملها صدام حسين، ومع ذلك اسست الولايات المتحدة مجلس الحكم في صيف 2003 في العراق وكانت مكونة من (25) عضواً ولكن مشاركة المواطنين العراقيين في السلطة الفعلية للدولة كان ضعيفاً وامتدنياً طوال السنة الأولى للأحتلال⁽¹⁾. وعلى الرغم من ان الشعب الكوردي لم يعرف الأندماج السياسي في العراق منذ ان قررت عصبة الأمم ربطهم بالعراق في عام 1925 لقد دمرت سياسات بغداد القاسية كل ثقة للکرد بالدولة، إلا أنه شكلت الظروف الجديدة بعد سقوط نظام صدام فرصة تاريخية بالنسبة للکرد وغيرهم من الأقليات الأخرى في العراق، وقد كانت (قانون ادارة الدولة) العراقية نقطة تحول كبرى لتاريخ العراقي السياسي عموماً ويعد هذا القانون الوثيقة الرسمية الأولى للنظام السياسي الذي كان من المزمع انشاءه والسياسة الفعالة التي ينتج عنها هذا القانون رسمت لنفسها هدفاً محدداً هو تشارك الجميع في صياغة وثيقة عمومية تحدد واجبات الأطراف المعنية والتزاماتها⁽²⁾.

لقد سبق واعلن واقر البرلمان الكردستاني في يوم 4 تشرين الأول 1992 نظام الفيدرالية لكردستان موضعاً فيه معالم العلاقة الوطنية للشعب العراقي، فقد تم استخلاص هذا الأعلان والأقرار من قبل شعب كردستان ومن صميم ممارسة التغيير الجذري والعميق لأوضاع أرض وشعب كردستان " ليكون دليلاً واقعاً يقود خطى المستقبل العراقي فأستطاع بذلك أن يغني الفكر السياسي العراقي بتجربه حضارية مدنية متطورة وهي العمل الديمقراطي السليم والأخذ بنظام التعددية الحزبية والسياسية واجراء الإنتخابات

(1) فرنسيس فوكوياما، (بونباداني دهولت- بناء الدولة) ترجمة اسماعيل كورده، ط7، حكومة إقليم كردستان، وزارة الثقافة، بيت الترجمة، 2009، ص9.

(2) فريد اسسرد، المسألة الكردية بعد قانون ادارة الدولة العراقية، إقليم كردستان العراق، مركز كردستان للدراسات الأستراتيجية، السليمانية، 2004، ص5.

حرة ديمقراطية ممارسة وقيام الحكومة المدنية واحترام ارادة الجماهير سواء في الإدارة أو الإعلام وفي غيرها من اجهزة و مؤسسات الإقليم.

ولقد اوضح الأعلان ان الحركة الوطنية الكردية عندما تواجه هذا العالم لا بد لها ان تواجه بفكر وعمل ونظام جديد، لا أن تحبس نفسها في نظريات خشبية مغلقة ونظم ادارية متخلفة تقيد بها طاقتها وتعرقل تطور الشعب الكردي"⁽¹⁾.

واعلن ان الفيدرالية الشعار والهدف التي ينظم من خلالها الشعب الكوردي علاقاتها مع الحكومة المركزية وتمارس حقوقها السياسية والقومية والإنسانية ومن ثم اصبحت الفيدرالية شعار المعارضة العراقية وبعد سقوط النظام اصبح من اهداف مجلس الحكم وتم تثبيتها في قانون ادارة الدولة للفترة الإنتقالية وتم تثبيتها في قرار مجلس الأمن رقم (1546) الدولية ومن ثم وعن طريق استفتاء شعبي تم قبول الدستور العراقي الدائم التي نصّ على فيدرالية النظام السياسي في العراق وقد تم الاعتراف بها دولياً⁽²⁾.

وهذا يدل على ان الرغبة السياسية وإصلاح القانون والدستور ليس السبب الحافز الوحيد على الأخذ بنظام اللامركزية السياسية (الفيدرالية) بل ان المشاكل ذات الأبعاد السياسية البحثه في عمق حياة مجتمع الدولة ومنها حقوق الإنسان وحقوق الجماعات القومية والترهل الإداري والسياسي والحروب الأهلية وتحقيق السلام جميعها اسباب معقولة وربما ضرورة ملحة احياناً لهجر المركزية السياسية والاتجاه نحو اللامركزية السياسية⁽³⁾.

وبرأي العديد من المراقبين ان الفيدرالية وبناء النظام الإتحاد هي افضل السبل والحلول للتعددية في العراق وخاصة القضية الكردية، وذلك لأنها تنطوي على احتضان الأقوام والطوائف في الأستقلال والأدارة الذاتية عن طريق المؤسسات الدستورية الإقليمية اضافة الى مشاركة هذه الكيانات الإقليمية في الإتحادكما تضمن الأطمئنان من الأكثرية وعدم تراجع الكيانات عن قرارها والعيش بسلام بين المكونات فاللتنازل الى جزء من الشعب العراقي افضل من التنازل للدول الأخرى كما جرينا ذلك في اتفاقية الجزائر عام 1975.

(1) د. محمد هماوندى، الفيدرالية والديمقراطية، مصدر سابق ذكره، ص 213.

(2) عمر نورالدينى، سيستمي جيهاني نوى، مصدر سابق ذكره، ص 330.

(3) د. محمد هماوندى، الفيدرالية والديمقراطية، مصدر سابق ذكره، ص 16.

المبحث الرابع: إطر انتخابات مجلس النواب العراقي لسنة 2010

أولاً: - الأحزاب السياسية في العراق ومشاركتها في انتخابات مجلي النواب العراقي لسنة 2010.

تمهيد:

نشوء وتطور الأحزاب السياسية في العراق لاتخرج من خط مسار التمزهر الحزبي الشرق اوسطي والعربي والإسلامي من حيث تشكلها التنظيمي والحركي وادبياتها التنظيرية و نمطيتها واجوائها وفضاءاتها التي تنسم بطابعها الدكتاتوري الغالب والذي دام عقوداً طويله تسببت في تقهقر وتخلف حضاري خطير وانحطاط جسيم في ابنيها كافة⁽¹⁾. وفي نفس الوقت تشكل دراسة الأحزاب السياسية العراقية تحدياً هائلاً امام الباحثين جميعاً وفي كافة أبعادها المتداخلة من كينونة وحياة هذه الأحزاب داخلياً وخارجياً وفي غاية التبدل والتحول والتغيير المستديم في علاقاتها المختلفة. ما يجبر الباحث في دائرة الوصف العام وجمع المعلومات التي تبقى ناقصة بكل تأكيد و مفتوحة على الإغناء في المستقبل⁽²⁾.

ان نظرة سريعة للأحزاب السياسية في الشرق تبين ان المنظمات وتكوين تنظيماتها و حتى برامج الأحزاب مستعارة من النماذج الغربية، ومع ذلك لن تستطيع الأحزاب في هذه المنطقة اصابة هدفها الرئيسي المفترض الا وهو القضاء التوترات السياسية والعنف وتغليب المنافسة السلمية وخاصة في الدول الإسلامية.

ففي مقابل هذه الحقيقة هناك رأيين في العالم الشرقي، رأي يرفض اي مظهر من مظاهر الحضارة الغربية بما فيها الأحزاب السياسية، الذي لاطائل له، والرأي الثاني المتمثل في اعتبار الحضارة الغربية رأس القافلة للحضارة الإنسانية وتعتبر كل المفاهيم السياسية الحديثة الغربية تتمتع بقيم عالمية وحتمية للمصير الإنساني فمثل هذه الآراء مليئة بتصورات مسبقة للتطور والتقدم لجميع المجتمعات ولا يعير اهتماماً للمعرفة الدقيقة وحاجات وآمال مجتمعات المنطقة الخاصة، فكلا الرأيين على جانب كبير من (الإفراط و التفريط)، كما انه هناك ما بين هذين الرأيين رأي وسط، لا قطعية في قبول أو رفض قاطع لهما وتحمي السقوط في اي منهما. وقد انعكس ذلك على المدارس الفكرية والسياسية وعلى الأخص في

(1) جميل عبدالله، الظاهرة الحزبية في العراق، مقال متوفر على المتوقع -العراق تايمز، تاريخ الزيارة(كانون نول 2013)

www.aliraqtimes.com

(2) أسماء جميل وفالح عبدالجبار، الأحزاب السياسية في العراق، البحث متوفر على موقع (دراسات عراقية)، ص1، تاريخ

الزيارة (حزيران 2014)، www.iraqstudies.com، والموقع (الرافدين) www.alrafedein.com

مجال الأحزاب السياسية*، فهناك فريق يؤمن بعولمة وتعميم التطور السياسي و الحزبي الغربي، وفريق آخر وسط يرى ان الظروف الخاصة بالمجتمعات لها الأولوية في التحليل السياسي وخاصة بعد ان اكدت التجارب ان التقليد الأعمى للحزب الغربي لم يجلب للمجتمعات في العالم الثالث سوى المزيد من العنف وعدم الاستقرار السياسي، حيث لا يمكن قبول أو رفض مكتسبات حضارة ما لمجرد نجاحها في الغرب، والباحث الحقيقي يجب ان يسلم لواجبه الشاق والصعب والمليء بالمخاطر في الأنتقاء الواقعي في المعرفة الدقيقة للتكوين والبناء الاجتماعي والثقافي والتأريخي للظروف الزماني والمكاني للاستحداثات الحضارية المختلفة من ناحية ومن ناحية اخرى المعرفة الدقيقة للحاجات الزمانية والمكانية الحضارية الذاتية والتفرقة بين الأبعاد العامة والشاملة من ماهو خاص من المظاهر الاجتماعية و التاريخية منها والأستفادة منهما، فعلم الاجتماع -التاريخي حقل يهتم بهذا الجانب وتحاول التعمق والدراسة الشاملة للظروف الاجتماعية، السياسية، الثقافية، التأريخية وحتى الإقتصادية، الحاضارية، حتى يتم الكشف عن الأبعاد العامة والخاصة في هذا المجال، وخاصة في مجال الأحزاب الذي نحن بصده هنا⁽¹⁾.

تستنتج إحدى الدراسات عن (نشوء واستمرار الأحزاب السياسية في الغرب) خمسة نقاط وهي⁽²⁾:-
أولاً:- تعد الأحزاب السياسية من أهم مؤشرات الحداثة الغربية لأنها أحدثت تحولاً جذرياً في شكل الصراعات السياسية و علاقة المجتمع بالدولة، الأمر الذي اثار اهتمام العلماء والباحثين وخصصوا لها مساحة واسعة في علم السياسية، إلا أنه لازالت هناك غياب لأي إجماع حول مفهوم الحزب السياسي في مجتمعاتنا، فالبعض يؤمن بأن جذور الأحزاب تعود إلى الإسلام والبعض الآخر يرفضه بحجة أنها بدعة غريبة وبين هذا وذاك يبقى السؤال لماذا لم تنجح الأحزاب السياسية في منطقتنا في اداء الواجبات الخاصة المتوقعة منها؟

تنجذر الأحزاب السياسية من الفوارق الاجتماعية الثابتة وبخط سير من الأسفل إلى الأعلى ولهذا نرى أنها تتمتع بأستقرار وثبات نسبيين.

ثانياً:- تزامنت ولادة الأحزاب السياسية في اطار نمو الدول - القومية الحديثة ومدينة له، فهذه الدول وبعكس الماضي واجهت أزمة الشرعية وفي هذه الحالة لم تكن امامها سوى التوجه الدائم إلى الجماهير وكسب تأييدهم لبقائهم في السلطة، ففي المجتمع الفرادني والريحي يسعى كل فرد إلى تحقيق مصالحه

* لتفاصيل حول المدارس الفكرية والسياسية ونظريتها لتعميم الحضارة الغربية انظر: د. حجة الله ايوبي، ظهور واستمرار الأحزاب السياسية في الغرب، مصدر سابق ذكره، ص ص 5-16.

(1) نفس المصدر السابق، ص 9.

(2) د. حجة الله ايوبي(سهره لمدان وبهرده وامي حيزبه سياسيه كان له رؤؤثاوا- نشوء واستمرار الأحزاب السياسية في الغرب، ترجمة آزاد ولد بطى، أبريل، مؤسسة موكرياني للبحث والنشر، 2007، ص ص 279-282.

إلى أقصى حد، ممار ادى إلى تحول العلاقات الإجتماعية جذرياً من الالتزام بالعلاقات العمودية في المجتمع إلى الالتزام بالدولة.

حيث ان في المجتمع الفردي خسر الكثيرين تلك العلاقات العمودية وتسلسل مسؤوليتها ولم يبقى امامهم سوى التشبث بالذين يجمعهم في المصالح والارياح المشتركة محاولين التأثير على القرارات الحكومية بهدف اىصال قادتهم على السلطة، و لأجل ذلك شرعوا بتأسيس الأحزاب السياسية.

تزامنت ولادة الأحزاب السياسية مع تطور حق التصويت للجميع، وذلك بهدف السيطرة على أزمة المشاركة وتنظيم مشاركة المجموعات والشرائح الحديثة العهد في الساحة السياسية.

ويرى العلماء ان سر استقرار الأحزاب السياسية في الغرب تكمن في جذور هذه الأحزاب التي تتبع من الفوارق الإجتماعية الرئيسية و المستمرة داخل المجتمع، فليس صدفة ان نرى باحثا مثل (ستين روكان) في سياق توضيح تنوع الأنظمة الحزبية أن يعتمد على دراسة تلك الفوارق الدائمة والرئيسية التي تتسم بها المجتمعات الغربية، فالأحزاب التي تنشأ دفاعاً عن مصالح الأفراد أو الفوارق والتناقضات الوقتية لا تنتظرها سوى الفناء بمجرد فناء هؤلاء القادة أو بفناء تلك التناقضات والفوارق الوقتية.

ثالثاً:- ان من اهم وظائف الأحزاب السياسية هي إنشاء قنوات الإتصال بين الدولة والمجتمع والقضاء على المواجهات العنيفة داخل المجتمع، فالأحزاب السياسية تربط هذه الوظيفة بعدة عوامل أهمها سيطرة ثقافة الحوار في المجتمع، فجزور الأحزاب السياسية تأتي من ثقافة الحوار بدلاً عن العنف وصدام الهويات.

رابعاً:- فضلاً عن التحولات السياسية والثقافية، ساهمت التحولات القانونية وبناء المؤسسات في الدولة والمجتمع في دعم مؤسسة عملية الحزب، ومن هذه التحولات الايجابية يمكن الإشارة إلى تقنين شفافية مالية الأحزاب، إصلاح الانظمة الإنتخابية، والتمويل الحكومي مما خلص الأحزاب من المشكلة الاقتصادية و جعلت الأحزاب مؤسسة قائمة داخل المجتمع.

خامساً:- ان البحث عن العلاقة بين الأحزاب و المجتمع لا تقتصر في مجرد البحث عن نشوءها أو مأسستها انما للانظمة الحزبية ايضاً علاقة عميقة مع ظروف واوضاع اي مجتمع، فرداً على اللذين يعتقدون بأن النظام الحزبي في اي بلد لا يحتاج إلى تأسيس تشير التجارب الغربية المختلفة على أن النظام الحزبي المجدي يجب أن تستجيب للاحتياجات الحقيقة لأي مجتمع. فبالنسبة للمجتمعات التي تواجه خطر التفكك و الجماعوية المفرطة بسبب تعدد الثقافات والأثنيات فيها تعد نظام الحزبين مفيداً من عدة جوانب، لأن هذا النظام تشكل مانعاً قوياً في وجه الجماعوية المفرطة و تنظم الرأي العام على

القضايا الوطنية الكبرى، لا على القضايا المحلية والإقليمية، كما تؤدي إلى رسوخ وإستقرار النظام السياسي.

ولكل من نظامي التعدد الحزبي سواء كان الكامل أو الناقص مزاياه الايجابية والسلبية والتي يمكن إختبار فعاليتها ونجاحها في ضوء الخصائص السياسية والإجتماعية والثقافية لأي مجتمع، اي يمكن في ضل الاستفاده من تجارب الشعوب إختيار النظام الحزبي الملائم لمجتمع ما مسبقاً وتهيئة مستلزمات تحقيقها ونجاحها.

وان اعتماد نظام الانتخاب الاغلبية أو النسبي والاكثرية ذات المرحلة واحدة أو ذات المرحلتين تعد من احدى السوابق الت تستطيع أن تؤثر على النظام الحزبي في أي بلد*.

وعلى العموم هناك عدة تفسيرات لنشوء وتطور الأحزاب السياسية (تنظيمية وتاريخية وتطورية) إلا أن ابرز منظري الأحزاب السياسية ماكس فيبر يربط بين نشوء وتطور الأحزاب والديمقراطية ويؤكد على أن التاريخ الموضوعي لنشوء وتكامل الأحزاب تكمن في ادوار الديمقراطية و الرأي العام ونتائج ضرورة تحول الأحزاب القديمة نحو المزيد من الاتحاد على كافة المستويات⁽¹⁾.

يشير الفقيه الفرنسي (موريس دوفرجه) إلى ان الأحزاب السياسية تعد "المؤسسة الاساسية في الانظمة الليبرالية التي لم يخطط لها النمط الليبرالي، وإنما هي ولدت وتطورت مع الانتخابات والتمثيل، إذ ظهرت في البداية بشكل لجان إنتخابية مكلفة بتوفير رعاية وجهاء المرشح و جمع الأموال الضرورية للحملة الانتخابية"، ثم تطورت هذه اللجان إلى احزاب (كوادر وموظفين)، فأحزاب جماهيرية في وقت لاحق⁽²⁾.

وإذا ما قبلنا بأن الديمقراطية في الواقع العملي هي المشاركة والمنافسة السياسية لعدد من الجماعات والمنظمات بغرض الحصول على القوة وادارة البلاد حسب سياسات وتوجهات اي من هذه الجماعات، ففي هذه الحالة فأن الأحزاب السياسية والانتخابات تمثلان جوهر وركيزة الحياة الديمقراطية و تشتمل على مفاهيم وعناصر متعددة تدور حول هذا الجوهر كمفاهيم المشاركة السياسية والأحزاب والإنتخابات والأنظمة الحزبية والجماعات الضاغطة والرأي العام والإعلام... الخ. فللأحزاب السياسية دور اساسي

* ولتفاصيل أكثر حول الانظمة الحزبية ينظر: د. حسين بشرية (الديمقراطية للجميع) مصدر سابق ذكره، ص130، ود.

عصام سليمان، مصدر سابق ذكره، ص90، ومابعدها.

(1) د. احمد نقيب زادة، (يشه كيهك لهسهر كومه لتاسى سياسى- مقدمة عن علم الاجتماع السياسي، مصدر سابق ذكره، ص233.

(2) خالد عليوي العرداوي، مدى مطابقة تشريعات الأحزاب السياسية في العراق مع المعايير الدولية لحقوق الانسان،

ص1، البحث متاح على الموقع، تاريخ الزيارة، نيسان، 2015، www.fcdrs.com

تتلخص في تنظيم الرأي العام، وخلق نخب جديدة، وتحقيق التوازن السياسي العام الذي هو ضمانه استمرار الديمقراطية⁽¹⁾.

وبصفة عامة يقال ان مولود ونمو الأحزاب مرتبط بالديمقراطية وباتساع هيئة الناخبين وتبني نظام الاقتراع العام وتقوية مركز البرلمانات، فكلما إزدادت مهام البرلمانات وشعرت بأستقلالها، استشعر اعضاؤها ضرورة تنظيم صفوفهم، وكلما ازداد عدد الناخبين، كلما بدأ من الضروري تكون اصواتهم مؤثرة وهكذا فإن نشأة كثير من الأحزاب في أوروبا والولايات المتحدة مرتبطة بنشاط الناخبين واعضاء البرلمان⁽²⁾.

هناك ضرورة وأهمية لإيراد تعريف أو تعريفات الحزب السياسي وذلك لتمييزه عن الكتل والأجنحة السياسية والجماعات والقوى السياسية الأخرى التي ربما تمارس تأثيرها على اعضاء البرلمانات والسلطات التشريعية، وشهد تعريف الحزب السياسي اختلافات كثيرة بين الباحثين باختلاف مشاركتهم وانتماءاتهم. يمكن تعريف الحزب السياسي بأنه " منظمة تسعى إلى تحقيق السيطرة والوصول إلى الحكم بطريقة قانونية شرعية عن طريق العملية الانتخابية"⁽³⁾.

أو كما يراه لاسويل وكابلان ان الحزب السياسي هو " مجموعة من الأفراد تصوغ القضايا الشاملة، وتقدم مرشحين في الإنتخابات"⁽⁴⁾.

وللكاتبان الأمريكيان (لابالومبارا وفاينر) تعريفاً حديثاً للحزب السياسي يركز على تحديد عناصر واضحة فيها وهو "تنظيم دائم على المستويين القومي والمحلي، يسعى للحصول على مساندة شعبية، يهدف الوصول إلى السلطة وممارستها، من اجل تنفيذ سياسة محددة"⁽⁵⁾.

اما خصائص الأحزاب السياسية الحديثة فيحدد (لابالومبارا) و (فاينر) اربع خصائص للأحزاب السياسية الحديثة⁽⁶⁾:-

(1) نبيل عبد الرحمن حياوي، دولة العراق الديمقراطية، ط2، بغداد، المكتبة القانونية، 2007، ص87.

(2) د. سعاد الشرفاوي، النظام السياسية في العالم المعاصر، مصدر سابق ذكره، ص204.

(3) أنتوني غيدنز، علم الأجتماع، ترجمة و تقديم، د. فايز الصياغ، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص482.

(4) نقلاً عن: أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت، المجلس الوطني للقافة والفنون و الآداب، سلسلة عالم المعرفة، العدد 117، 1987، ص14.

(5) د. سعاد الشرفاوي، النظام السياسية في العالم المعاصر، مصدر سابق ذكره، ص200.

(6) د. احمد نقيب زادة (سياسات و حكومات له نهوروبادا- السياسة والحكومة في اوروبا) ترجمة علي مهر برور، أربيل، مؤسسة موكرياني، 2007، ص58.

1. وجود منظمة دائمة وعدم ارتباطها بحياة قادتها الحاليين (لا تكون هيئات وجماعات محتكرة).
 2. منظمة لها نضال داخل البلد (ان لا تكون جماعة برلمانية).
 3. تكون الهدف الصريح للقادة وعلى مستوى البلد والاقليم هو الوصول الى السلطة، لا أن تتغلغل في السلطة (جماعة متنفذة) أو (جماعة ضغط).
 4. تسعى الى الحصول على دعم الشعب عن طريق الإنتخابات أو اية طريقة اخرى (ان لا تكون نادي سياسي - political club).
- وهناك مقاييس أو شروط يجب أن تتوفر في أي حزب سياسي يعمل في مجتمع ديمقراطي، وهذه الشروط هي⁽¹⁾:-

1. احترام مبادئ حقوق الإنسان.
 2. احترام عامل الشرعية في الإنتخابات.
 3. الالتزام بالطرق والوسائل التي تحدد للعملية الإنتخابية.
 4. احترام الأحزاب الأخرى وعوامل التنافس الحر.
 5. الالتزام بقطع الطريق، على التطرف والعنف ونشر المبادئ والسياسات المقترحة والمكتسبات.
 6. الحث على المشاركة في العمل السياسي.
 7. ممارسة الحكم بمسؤولية.
- ويشير باحث إلى أنه الضوابط الخاصة بالحزب كي يكون ديمقراطياً يمكن إجمالها بما يأتي⁽²⁾:-
1. أن يكون عضو الحزب هو مصدر السلطة، ولاوصاية لفرد أو قلة من اعضاء الحزب أو غيرهم على قرار الحزب.
 2. تداول السلطة في الحزب وفق آليه إنتخابات دورية حرة ونزيهة من القاعدة إلى القمة.
 3. قبول الحزب بوجود غيره من الأحزاب، وضبط فكره ومنهجه وبرنامجه في ضوء حق الرأي والمصلحة الأخرى في التمثيل.

(¹) لوتي تين هافو، البناء الديمقراطي داخل الأحزاب السياسية، المعهد الهولندي للتعددية الديمقراطية والحزبية، موقع مركز الإنماء: تاريخ الزيارة (2012/09/1) www.eumaacenter.org

(²) علي خليفة الكواري، مفهوم الحزب الديمقراطي... ملاحظات أولية، مجلة المستقبل العربي، العدد 296، بيروت، 2003، ص 48-49.

4. أن تكون العضوية في الحزب- من حيث المبدأ- مفتوحة لجميع المواطنين دون إقصاء أو تمييز من حيث العرق والدين والمذهب، وأن يكون اكتساب العضوية حقاً لكل من كسب صفة المواطنة في الدولة.

والمهام الأساسية للأحزاب هي⁽¹⁾:-

1. التنافس في الانتخابات وتحقيق القوز فيها سعياً للحصول على قدر من السيطرة على المرافق و المؤسسات الحكومية.

2. حشد المصالح الاجتماعية وتمثيلها.

3. طرح السياسات البديلة.

4. التحقق من نزاهة السياسيين الذين سيكون لهم دور في حكم المجتمع وتدريبهم.

اما وظائف الأحزاب ونظراً لدورها الهام في بلورة الإنقسامات الطبيعية في المجتمع وتنظيمها لمحركات النشاط السياسي من خلالها وملجأ لتجسيد المثل العليا لذلك تقوم بعدة وظائف⁽²⁾:-

1. نشر ايدولوجيتها بين الناخبين.

2. اختيار مرشحي الحزب.

3. توفير اتصال دائم بين الناخبين والنواب.

4. حل الصراعات داخل الحزب.

ويشير انطوني غيرنز إلى أن التنظيمات السياسية المتنامية الحديثة تسعى لتحقيق اهداف ومهام عريضة وبمنهجيات جديدة تتواءم مع المتغيرات السريعة للمجتمعات المعاصرة، وتتبع هذه الحركات السياسية الحزبية ما أصبح يسمى (الطريق الثالث) ويستند هذا الاتجاه كما هي الحال في بريطانيا إلى مجموعة من المكونات والعناصر المتكاملة، من بينها (إعادة هيكلة الحكومة، تنمية المجتمع المدني، اعادة هيكلة الاقتصاد، إصلاح دولة الرفاه، التحديث البيئي، إصلاح النظام العالمي)⁽³⁾.

(1) د. احمد بلقيس منصور (الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، القاهرة، مكتبة المدبولي، 2004، ص16.

(2) د. سعاد الشرفاوي، النظام السياسية في العالم المعاصر، مصدر سابق ذكره، ص208. انظر ايضاً: د. احمد نقيب زادة (السياسة والحكومة في اوربا)، مصدر سابق ذكره، ص66. لتفاصيل اكثر حول وظائف الأحزاب ينظر إلى: د. عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، مصدر سابق ذكره، ص 250، وما بعدها وينظر إلى إلى أحمد نقيب زادة ، مقدمة إلى علم الاجتماع السياسي)، مصدر سابق ذكره، ص 235، وما بعدها.

(3) أنتوني غيدنز، علم الاجتماع، ترجمة و تقديم، د. فايز الصياغ، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص 485-486.

فالحزب العصري ينظر إليه باعتباره " مجموعة من الأشخاص تجمعهم مبادئ محددة، ويعلمون من أجل ترويج هذه المبادئ ونشرها، ويقوم هؤلاء الأشخاص في الغالب بوضع دستور مكتوب لحزبهم يتضمن شروط العضوية وأصول انتخاب المسؤولين وكيفية العلاقة داخل الحزب" وبالطبع فإن صورة " التنظيم الحزبي" تختلف من حزب إلى آخر وفقاً للعلاقات القائمة بين المستويات التنظيمية المختلفة ومدى السلطة المسموح بها في كل مستوى و مدى التجدد الجبلي في مستويات القيادة، وطبيعة العلاقة بين القوى المختلفة داخل الحزب⁽¹⁾.

والحزب السياسي" هو تجمع أفراد، منظم إلى حد ما، هدفه التعبير عن آراء ومواقف ومصالح وتطلعات أعضائه ومؤيديه، وعن خياراتهم السياسية، وإفساح المجال امامهم لممارسة السلطة⁽²⁾. فالحزب يطمح اساساً إلى تحمل مسؤولية ممارسة الحكم، وهناك احزاب منظمة تمتلك هيكلية مترابطة بقوة وقائمة على تسلسل في الوظائف والمسؤوليات و لهذا التماسك نتائج، من اهمها التزام المحازبين بأيدولوجية الحزب وبرنامجه السياسي وتقوية سلطة القيادة وتجلى ذلك في إختيار المرشحين للانتخابات وتقديمهم بالحزب مثل الأحزاب في بريطانيا وأحزاب اليسار في فرنسا والدول الشيوعية.

وتصنف الأحزاب ايضاً إلى احزاب الكوادر واحزاب الجماهير على اساس مجموعة عوامل فردية وجماعية واهمها على طريقة التوجه إلى الرأي العام، فأحزاب الجماهير تتوجه مباشرة إلى الرأي العام وتتسم بكثرة اعدادها ومن مختلف المستويات بعكس احزاب الكوادر التي تتصل بالرأي العام عبر وسائل الإتصال الحديثة وتغلب عليها عامة الطابع الثقافي وبضئاله اعدادها نسبياً، الا ان التمييز بينها ليس مطلقاً فهناك احزاب تقع موقع وسط بين الأثنين وتشارك في بعض الخصائص، كما ان النوعين تتوجه مباشرة إلى الجماهير اثناء الانتخابات⁽³⁾.

لم تكن هناك احزاب سياسية بالمعنى الحديث حتى عام 1850 الا في الولايات المتحدة، ومع تطور نطاق حق الاقتراع للمواطن بشكل تدريجي واتساع نطاق الديمقراطية لتشمل كافة المواطنين حيث تطورت نشأة الأحزاب مع تطور الحياة البرلمانية في بداية القرن العشرين والتي اصبحت تتطلب انتخاب الأفراد لهم مما أوجب وجود تلك الأحزاب وتطورها مع تطور الديمقراطية، أن الأحزاب السياسية يمكن أن تنشأ نتيجة لكفاح طويل من القوي السياسية داخل المجتمعات السياسية كل حسب ظروفه الداخلية، أو

(1) د. ثناء فؤاد عبدالله، الممارسة الديمقراطية داخل الحزب الوطني، مصدر سابق ذكره، ص2.

(2) د. عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، ط2، بيروت، دار نضال للطباعة والنشر والتوزيع، 1989، ص94.

(3) د. عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، مصدر سابق ذكره، ص96-97. ولتفاصيل أكثر حول تصنيفات الأحزاب اضافة إلى المصدر السابق أنظر: د. سعاد الرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، مصدر سابق ذكره، ص205، وما بعدها.

أنها تنشأ من داخل البرلمانات عن طريق الكتل التي تتكون داخله مما يجعل هناك فكر مشترك بين مجموعة مختلفة فيتحول هذا التكتل إلى حزب سياسي خارج البرلمان ولم يكن هذا هو العامل الوحيد بل هو الأول تاريخياً ولكن هناك عوامل أخرى مثل العوامل الجغرافية والمهنية التي تجمع أصحابها حول مصالح مشتركة لإنشاء أحزاب سياسية للتعبير عن تلك المصالح.

أي أن التطور التاريخي للنظام الديمقراطي كان يسير في اتجاه يدعم أهمية الأحزاب السياسية وبحفر على إنشائها من خلال التوسع التدريجي الذي حدث في المشاركة في الانتخابات أو حق الاقتراع، كما أن هناك نشأة للأحزاب من خارج البرلمان والتي ساعد على تلك النشأة الجمعيات الثقافية والنوادي والصحف أي أنها مؤسسات قائمة لها نشاط خارج البرلمان كما أن الجمعيات التعاونية الزراعية والتكتلات الحرفية دوراً هاماً في نشأة الأحزاب خارج البرلمان⁽¹⁾.

إلا أن ذلك لا يعني أن الأحزاب السياسية لم تكن معروفة قبل التاسع عشر بل المقصود هنا الأحزاب السياسية بالمفهوم الحديث وإلا عرف المجتمعات الغربية مفهوم الحزب ومورست فيها الحياة الحزبية- بحسب مفهوم ذلك الزمان حيث لم يكن لها تنظيم الحزب المعروف في الوقت الحاضر مثل أثينا القديمة وروما فكان في روما (حزب النبلاء وحزب الدهماء) حيث تأصلت لدى الرومانيين فكرة الحزب السياسي بشكل أفضل من الغير⁽²⁾.

ويبدو أن الحياة الحزبية في الغرب بما فيها أحزاب المعارضة مرتبطة بمستوى معين من التطور والنمو السياسي والمؤسسي للمجتمع والنظام السياسي لكي يستطيع المواطنون تنظيم أنفسهم بغرض التأثير على القرارات السياسية للسلطة، أي أن المعارضة السياسية نفسها وفي ظروفها الطبيعية هي مشروع في إطار الديمقراطية وجزء من نظامه السياسي، فالانظمة الديمقراطية كافة تعترف بوجود وكالة الأحزاب المعارضة، خلافاً لكل الانظمة الدكتاتورية والشمولية وقد كان لانتشار المجالس التمثيلية وتطور العمل البرلماني الفصل في إفساح المجال أمام المعارضة للتعبير عن نفسها بحرية ودون أن تخشى ردت فعل الحكام، وذلك بسبب الحصانة التي يتمتع بها النائب، إلا أن حرية المعارضة في التعبير والممارسة تتغير تبعاً لنمو ومستوى الديمقراطية في أي بلد.

ففي بعض البلدان تعتبر المعارضة مؤسسة حقيقية كسائر المؤسسات في الدولة مثل بريطانيا وكندا وأستراليا، ففي بريطانيا تتمتع المعارضة بوضع قانوني رسمي ولها حكومة الظل (shadow

(1) كوثر عبدالله الجوعان، العمل الحزبي ودوره في تنمية المجتمعات، حركة التوافق الإسلامية، المؤتمر السنوي الثالث،

2006، الدراسة المتوفرة على الموقع: www.incm.net

(2) عامر السلطان، الأحزاب السياسية و التحول الديمقراطي في العراق، مصدر سابق ذكره، ص3.

(cabinet)، وهي حكومة المعارضة في مقابل الحكومة ولوزرائها وجود فعلي ولرئيسها مكانه تماثل رئيس الحكومة الفعلية⁽¹⁾.

" المعارضة تشمل عامة كل الجماعات التي لها اهداف سياسية، والتي تمتلك في الإطار الحقوقي القائم القدرة على إعلان وجهات نظر ومواقف مغايرة لوجهات نظر و مواقف الحكومة وعلى التعبير العملي عن افكارها عبر العمل السياسي"⁽²⁾.

وعلى هذا فإن المعارضة السياسية لا تقتصر على الأحزاب السياسية فقط، انما تشمل ايضاً جماعات لها تأثيرها على الأوضاع السياسية مثل النقابات، اللوبي، وغيرها ولكن هذه الجماعات لاتعمل من أجل استلام السلطة كما هو حال الأحزاب السياسية⁽³⁾.

وعلى ذلك للمعارضة دوراً اساسياً في تصويب مسار الحكم ومن الضروري افساح المجال امامها للقيام بهذا الدور بفاعلية عبر الأحزاب والتنظيمات السياسية الأخرى، لكي تستمر الحكومة في ممارسة السلطة وفق المبادئ الديمقراطية.

ومن وظائف المعارضة اضافة إلى كشف ذلك في سياسة و نهج الحكومة في مختلف المجالات وتقليب الرأي العام عليها بغية تصحيح مسار عملها أو اسقاطها، فإن للمعارضة دور ايجابي ايضاً لأنها تدفع الحكومة على الحرص التام على التوازن السياسي في إدارة الحكومة حفاظاً لاستمرار حكمه كما أن على المعارضة المحاولة لتكوين نواة اكثرية برلمانية جديدة قادرة على تشكيل حكومة كما أن لاتفاق المعارضة حول أهدافها أهمية خاصة في نجاح محاسبة الحكومة، كما ان على المعارضة ووفق مبدأ التناوب في السلطة ان تستحق لقب حكومة المستقبل من خلال واقعية واختلاف برنامجه السياسي للتغير في ظل الشعب الذي هو مصدر السلطات والرقيب الضامن لنجاح الحياة السياسية⁽⁴⁾.

ان كل الديمقراطيات تعترف بحق المعارضة محل السلطة القائمة، غير ان هذا الحق تبدو في بعض الحالات محدودة جداً على الصعيد العملي، و مثال على ذلك ان حق المعارضة بالتعبير تواجهه صعوبات كثيرة عندما تحتكر الدولة أو السلطة الحاكمة وسائل الاعلام وتجنح لاستعمال بل واستغلال هذه الوسائل في سبيل الدفاع عن سياساتها وكسب الرأي العام، وترفض افساح المجال امام المعارضة

(1) نبيل عبدالرحمن حياوي، دولة العراق الديمقراطية، مصدر سابق ذكره، ص98.

(2) د. عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، مصدر سابق ذكره، ص257.

(3) نفس المصدر السابق، ص257.

(4) د. عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، مصدر سابق ذكره، ص261.

لاستعمالها من اجل تعريف الشعب بوجهة نظرها، ومن هنا يجب البحث عن العدالة في الاتصال بالرأي العام من قبل الجانبين رغم صعوبة ذلك في حالة ان يكون عدد الأحزاب في المعارضة والسلطة كبيراً⁽¹⁾. اما في الشرق الاوسط فأن المنطقة لم تشهد مجالس تشريعية وتقاليد نيابية حتى وقت متأخر الأمر الذي ينفي الحديث عن علاقة نشأة الظاهرة الحزبية بها، فلا مناص من التسليم مع الكثير من الباحثين بان التراث الإسلامي لم يقدم، في جانبه السياسي مايربط فكرة (الشورى) بنظرية محددة للتمثيل النيابي أو الحكم الاغلبية، وانصب جوهر النظرية السياسية الإسلامية، وفي العصور الوسطى على الصفات الواجب توافرها في شخص الحاكم، والقواعد التي تحكم سلوكه استناداً إلى الشريعة الإسلامية⁽²⁾.

ولكن انتقلت فكرة نشأة الأحزاب السياسية إلى المشرق العربي مع بدايات انتقال الافكار التنويرية كآلية خاصة بعد تنامي الإحتكاك بالغرب، وتعدد قنوات الإتصال به، فشهد المشرق في البداية تأسيس جمعيات وأندية ذات طابع ادبي وثقافي، ثم تحولت إلى حركات وأحزاب بعد تزايد مشاعر الغضب والعداء ضد الدولة العثمانية في أواخر عهدها لذا فالظاهرة الحزبية لم تكن نابعة من تطور المجتمع العربي بقدر ما كانت عملية إقتباس قامت بها النخب المستنيرة المتأثرة بالغرب كما أن الباعث لم يكن انتخابياً أو برلمانياً، إذ لم تكن هناك دولاً مستقلة و أوضاع دستورية- برلمانية راسخة بل اقصى ما تهدف اليه كان الاستقلال او الحكم الذاتي وفق الأسس الدستورية خاصة ان الدول العثمانية عرفت الإصلاح في تلك الفترة- وبغض النظر عن قناعة السلاطين به بضغط خارجي وتحديدأ كان اوروبيا، ورغم أن الدول العثمانية بحسب رأي البعض لم تعتمد إلى الإصلاح إلا بدافع انحطاطها وخوف النخب العثمانية من سقوطها أمام تحدى التحديث الغربي، كان يدفعها إلى (التنظيمات) التي احدثت تغييرات ادارية عسكرية بيروقراطية وقانونية لكن الجوهر السلطاني، استمر بوصف السلطان " ظل الله على الأرض"⁽³⁾.

وعلى طول سيطرة الأمبراطورية العثمانية والاستعمار العثماني على منطقة الشرق الاوسط تدعمت السلطة المطلقة للسلاطين التي لم تكن تتحداها أي مراجعات أو توزنات مؤسسية واعاقت الاستعمار الاوروبي فرص النمو العضوي للمؤسسات النيابية للكثير من هذه الدول فكان الاحتلال البريطاني لمصر 1882، على سبيل المثال سبباً مباشراً في عرقلة التطور الدستوري و النيابي فيها وكان " القانون

(1) نبيل عبدالرحمن حياوي، دولة العراق الديمقراطية، مصدر سابق ذكره، ص98.

(2) د. أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون و الآداب، سلسلة عالم المعرفة، العدد 117، 1987، ص98.

(3) عامر السلطان، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي في العراق، ص ص2-3، بحث المتوفر على الموقع:

www.dfreekh.com

النظامي" الذي صدر في اول مايو 1883 بمثابة نكسة للتطورات التي تحققت من قبله فلم تعرف المنطقة من قبل سوى التجمعات القائمة على القرابة أو العقيدة أو المصالح الاقتصادية أو العلاقات الشخصية.

وشهدت غالبية بلدان الشرق الاوسط نشأة الظاهرة الحزبية اساساً كتعبير عن المعارضة أو التحريض ضد الحكم المطلق الأجنبي أو المحلي اكثر منها تعبيراً عن تكتل تصويتي في جمعية تشريعية أو دستورية، وتمثل تركيا البلد الوحيد في الشرق الاوسط الذي اصبحت فيه الأحزاب السياسية منذ وقت مبكر هي الأداة الرئيسية للتنافس حول السلطة واتخذت الأحزاب فيها شكلها بحيث أصبحت سمة مركزية، بل ومسيطرة للحياة السياسية هناك منذ عام 1908⁽¹⁾.

وفي داخل السياق التاريخي والاجتماعي فأن التطور الحزبي في أغلب البلدان العربية وإيران لم يختلف عنه في تركيا فقط، ولكنه أيضاً عرقل وتحول إلى العنف والمؤامرات، وبعد إنشاء عدد من الجمعيات السرية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر.

بدأت (أحزاب الكوادر) الأولى الهامة في الظهور في الشرق الأوسط فقط في العقد الأول من القرن العشرين. فتوحدت جمعيات الأتراك السباب عام 1908 وإنشاء الحزب الوطني في مصر على يد مصطفى كامل، وبدأ التنظيم السياسي بين الشباب المثقفين في سوريا في العقد الثاني من القرن العشرين.

وكان (حزب الوفد) في مصر الذي انشأ عام 1924 اول حزب جماهيري في الشرق الأوسط، كما شاع في الشرق الأوسط نمط من الأحزاب لم يتجاوز عن كونه جماعات من داخل النخبة المسيطرة، يربطه الولاء لقائد محدد، ويكفي مرسوم حكومي للقضاء عليه، مثل بعض الأحزاب التي ظهرت في مصر أثناء الحكم الملكي وفي ايران قبل ظهور الجبهة الوطنية عام 1952 وفي العراق حتى عام 1958⁽²⁾.

على أن الجبهة الوطنية في إيران، وكذلك حزب البعث في بلاد (الهلال الخصيب) مثلاً لفترة معينة كانا نمطاً مختلفاً من الأحزاب يعد باحتمالات واسعة للتأييد الجماهيري والبرنامج الواضح وقد ضمعت

(1) د. أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون و الآداب، سلسلة عالم المعرفة، العدد 117، 1987، ص ص 98-99.

(2) د. أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، مصدر سابق ذكره، ص 102.

الجبهة الوطنية عام 1953، اما البعث فقد استمر في توسيع شبكته التنظيمية من سوريا إلى العراق والاردن وانغمس في قضية الوحدة الوطنية، ثم انه سعى إلى السلطة في داخل تلك البلاد⁽¹⁾.

- الأحزاب السياسية في العراق ومشاركتها في انتخابات مجلس النواب سنة 2010

ظهرت بوادر الأحزاب في العراق في العقد الأول من القرن العشرين على شكل مشاركة شخصيات عراقية في الجمعيات العربية التي تشكلت بعد الانفراج الدستوري العثماني لسنة 1908 حيث شاركت تلك الشخصيات في الإنتماء أو تأسيس العديد من الجمعيات منها جمعية الأخاء العربي العثماني (1908) وشخصيات اخرى مثلت العراق في مؤتمر باريس (1913) الذي نظمته حزب اللامركزية الإدارية العثماني بهدف الدفاع عن القومية العربية وهكذا بالنسبة إلى الجمعية العربية الفتاة (1911) وجمعية الإصلاح وجمعية العهد (1913) وغيرها⁽²⁾.

ويرى الدكتور عامر حسن فياض أنه وبعد أن أُنشئت هزيمة الدولة العثمانية⁽³⁾ وعود رؤساء ودول الحلفاء المنتصرون في الحرب العالمية الأولى آمال الشعوب التي كانت تعيش تحت الحكم العثماني بالاستقلال، بدأت الحركات والمنظمات السياسية الحديثة بالتشكل في مركز الامبراطورية العثمانية والولايات ومنها العراق لتشكل نواة الأحزاب السياسية فيما بعد، ومن المعروف ان العراق لم يشهد قبل عام 1908 أي تنظيم سياسي بالمعنى الحديث حيث في اعقاب الانقلاب الدستوري العثماني في نفس العام تأسست في بعض المدن العراقية فروع (جمعية الإتحاد والترقي) و (الحزب المعتدل)، إضافة لعدد آخر من الجمعيات، كما أن عدداً من العراقيين كان قد اسهم في الجمعيات والأحزاب العربية السرية والعلنية التي تأسست في العراق، ومن الجدير بالذكر أن جمعية الإصلاح البصرية 1912، بالاضافة إلى النادي الوطني 1012 وجمعية العهد 1913 كانت قد مثلت بواكير التنظيمات الحزبية ذات المنحنى التحرري التي شهدها العراق منذ اعلان الدستور العثماني وحتى الحرب العالمية الاولى وقد وصلت إلى اثنتي عشرة جمعية ادبية وسياسية حتى نهاية الحقبة العثمانية وشهدت الحياة الحزبية تطورت ملحوظة بعد تأسيس مملكة العراق الحديثة⁽⁴⁾.

ومن المداخل النظرية التي تفسر الأرضية التي بنيت عليها الحياة الديمقراطية والحزبية في العراق انه سعى الأحتلال البريطاني إلى بناء شكل الدولة العراقية بناءً مركزياً موحداً رغم تعدد الأعراق والقوميات

(1) د. أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، مصدر سابق ذكره، ص 102.

(2) فائز محمد عبدالله، موجز مكثف من تاريخ الأحزاب في العراق، مصدر سابق ذكره، ص 2.

(3) لمزيد من المعلومات حول واقع المجتمعات في ضل الامبراطورية العثمانية ومنها العراق هناك العديد من المراحل ولمختصرها، ينظر: اسماء جميل وفالح عبد الجبار، الأحزاب السياسية في العراق، مصدر سابق ذكره، ص 2 ومابعدها.

(4) عامر حسن فياض، جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث، مصدر سابق ذكره، ص ص 215-216.

في تشكيلة العراق الوطنية، وبهذا المحنى حافظت الدولة على شكل بناءها المركزي الموحد وترافق ذلك نظام سياسي فاقد للشرعية السياسية بسبب غياب الآليات الديمقراطية الضامنة لتداوله بين القوى الوطنية، وبهذا المعنى جري إختزال الدولة العراقية إلى سلطة سياسية استبدادية مغتربة عن مكوناتها الإجتماعية والقومية⁽¹⁾، حتى سقوطها عام 2003.

ان الحياة الحزبية في عهد الأنتداب يبدو أنها لم تقم على اسس عقائدية أو ايديولوجية أو تنظيمية، وكان هدف قادة هذه الأحزاب استخدام احزابهم الفوز بالحكومة من خلال خوض الإنتخابات وتستننج احدى الدراسات عن الحياة الحزبية والأحزاب في هذه الحقبة بانها

(ضعيفة التكوين وغامضة الغايات ومحدودة المجال ولا تستند إلى قاعدة جماهيرية واسعة ومنظمة بالإضافة إلى عمر هذه الأحزاب القصيرة جداً، وكما أن الأشخاص المؤسسين لحزب معين سرعان ما ينقلبون على حزبهم وينضمون إلى حزب آخر من اجل تحقيق غايات معينة وكان مهم الوحيد هو كيفية الوصول إلى السلطة، الا أنه مع كل هذا يمكن أن تعد هذه الأحزاب بداية التحول السياسي في البلاد والتي ساعدت فيما بعد على النضج السياسي العام بين ابناء المجتمع⁽²⁾).

ويرى الباحثون ومنهم الدكتور مؤيد الوندائي أن " تجربة التعددية الحزبية وحرية التعبير التي عاشها العراق على عهد الملك فيصل الاول 1921-1933 سرعان ما تراجعت بسبب وفاة الملك وعدم القدرة خلفه الملك غازي من ادارة الدولة والتعامل مع الطبقة السياسية مثلما كان والده يفعل. فالزعماء السياسيون في الصف الاول استهوتهم فكرة الوصول لرئاسة الوزارة وتولى الحكم ولهذا فقد اقموا انفسهم في صراعات من اجل تحقيق تطلعاتهم وكان الصراع قد اصبح محتدما فيما بينهم ولعل حزب الأخاء الوطني بقيادة ياسين الهاشمي ورشيد عالي الكيلاني ونجاحهما في استلام الوزارة خير تعبير عن هذا الصراع"⁽³⁾.

ومن المثير هنا ما تناوله صحيفة عن دور حرية الأحزاب في توعية المواطنين وفوائدها تنقول صحيفة الأستقلال العدد 22 في 15 كانون الأول 1920 انه من جملة فوائد الأحزاب السياسية تساعد على

(1) لطفی حاتم، الفكر السياسي الناظم لمراحل تطور الدولة العراقية، مجلة الثقافة الجديدة، العدد 352، لينة 2012، ص25.

(2) قابيل محسن الركابي، الحياة الحزبية في العراق (1958-1968)، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى جامعة سان كلمنتس، دون سنة النشر، ص299.

(3) د. مؤيد الوندائي (محاضرة) بعنوان تاريخ الأحزاب السياسية ونشؤها في العراق المعاصر، تحرير د. عمر الكبيسي، نص المحاضرة المتوفرة على موقع صوت اليسار، القيت في ندور الأثنين في عمان 10 ايلول 2012، ص2، تأريخ

الزيارة (حزيران 2014) www.saotaliassar.org

اظهار الحقيقة من خلال تعدد الأفكار وتصادمها وذلك " بان ينضم الرجل إلى من يعاضده فكراً وعملاً ثم يلتحق بهما ثالث واربع وهكذا فيشكل هؤلاء حزباً ويباشرون في الأعمال التي يرونون القيام بها، ولاشك ان نجاح هذه الهيئة بعملها المتحد لا يشابه عمل افرادها فيما لو اشتغل كل شخص بصورة منفردة ثم تصنيف الصحيفة " واذا أريد الأطلاع على مقاصد امة أو طلب إستفتاؤها في أمر ما، يكون ذلك بأخذ آراء أحزابها، لأنها المعبرة عن رغائب الرأي العام الحقيقي... اذ أنها هي التي تتجب الوزراء واعضاء المجالس التشريعية، كما أن وجود الأحزاب ضروري اثناء اجراء الإنتخابات وتشكيل الوزارات وغير ذلك من المسائل المهمة"⁽¹⁾.

ويستخلص الباحثان فالح عبدالجبار واسماء جميل ان الحياة السياسية في العراق مرت بعدة اطوار، هي⁽²⁾:-

1. مرحلة الزعامات التقليدية حيث لا احزاب و كيانات سياسية منظمة.
2. مرحلة الأحزاب الحديثة ذات الملامح التقليدية، مثل الحزب الوطني لجعفر أبو التمن، أحد رواد الاستقلال.
3. مرحلة الأحزاب البرلمانية في العهد الملكي، وهي أحزاب كثيرة إنتضمت حول سياسيين نافذين، بهدف تشكيل كتل برلمانية و إنتخابية وتعتمد كلياً على قوة الزعيم وموقعه في الدولة، مثل حزب الأخاء وحزب العهد وغيرهما من أحزاب (الصالونات) وأحزاب (الوجهاء) التي تشكل وتختفي بين عشية وضحاها، منقسمة بأنقسام السياسيين الطامحين، ومتحدة باتحادهم.
4. مرحلة الأحزاب الأيديولوجية: يمكن تأريخ هذه الأحزاب مع بداية الثلاثينات من القرن العشرين بظهور (جماعة الأهالي) وهي جماعة وطنية يسارية و (الحزب الشيوعي العراقي) 1934 و (الحزب الوطني الديمقراطي)- ليبرالي فابي و (حزب البعث العربي الاشتراكي) مطلع الخمسينات و(الحزب الديمقراطي الكوردستاني). فضلاً عن احزاب وحركات أخرى (حركة القوميين العرب)، مع صعود عبد الناصر في مصر عام 1952 ولاحقاً و (حركة الاخوان المسلمين) و (حزب الدعوة الإسلامية). وقد ادى نشوء هذه الأحزاب إلى تغيير اللوحة والنشاط السياسي في المدن، أساساً وفي الأرياف بحدود معينة.

تشكل ظهور الأحزاب الأيديولوجية نقلة نوعية في تطور الحياة الحزبية في العراق مقارنة بأحزاب العهود السابقة في استقطاب الجماهير ومزيداً من الإمتثال للقوى الإجتماعية الجديدة الصاعدة والشرائح

(1) د. عامر حسن فياض، جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث، مصدر سابق ذكره، ص219.

(2) اسماء جميل، فالح عبدالجبار، مصدر سابق ذكره، ص ص 3-4.

الاجتماعية المختلفة بمرور الزمن، بمعنى أنها كانت تمثل قوى اجتماعية تعيش غريه فكرية و ثقافية عن الطبقات التقليدية الممسكة بزمام الحكم في العهد الملكي، ناهيك عن تصادمها في إطار المصالح الإقتصادية والإجتماعية مع هذه الطبقات⁽¹⁾.

ومن الجدير بالذكر انه و بموازاة هذه المراحل واحداثها استخدمت وسائل الاتصال المباشرة ومن ثم الوسائل الاولية التي اخذت تنتسج تدريجياً خلال الاحتلال البريطاني حيث اخذ العراق يحتك عن طريق الصحف والكتب أولاً ثم عن طريق الإذاعة والسفر ثانياً بالعالم المحيط و المنطقة المحيطة (تركيا الكمالية، العالم العربي، ايران الشاهنشاهية)، لتشرب أفكاراً رائجة قومية واشتراكية وحصلت تلك التطورات والإنتقالات في فترة سريعة نسبياً ادت إلى تداخل اشكال التنظيم والزعامات وانماط الولاء تداخلاً مكيناً، لاتزال آثاره ومعالمه ماثلة حتى اليوم⁽²⁾.

وهكذا يبدو أن العراق تعاني من ازمة الحياة الحزبية منذ نشوئها، ويتطرق العلامة العراقي المرحوم عبدالرزاق الحسيني في كتابه القيم (تأريخ العراق السياسي الحديث) إلى الأحزاب السياسية في العهد الملكي وبيّن اسباب فشل الحياة الحزبية انذاك، وقد حدها بمايلي⁽³⁾:-

1. عدم قناعة زعماء الأحزاب بضرورة العمل على أساس التنظيم الشعبي.. بل كان هم الزعماء التحرر من القيود التي تقتضيها الالتزامات الحزبية.
2. عدم توفر قابلية التنظيم.. ولئن وجد بين الزعماء من توفرت فيه شروط الزعامة.. فان ذلك الشخص يعوزه روح التنظيم حتى في الأحوال التي اضطر فيها إلى العمل الحزبي.. ونرى هؤلاء الزعماء يركنون إلى مناورات وحركات مرتجلة، تملئها الظروف الطارئة على الوضع القائم، دون تفكير فيما تجره هذه التصرفات من مساوى، وما تؤديه من أرزاء تصيب حياة الدولة في صميمها، معتمدين على قابلياتهم الشخصية في إجراء هذه المناورات.
3. إن عدد كبيراً من محترفي السياسة قد اتخذوا من هذه الحرفة وسيلة للعيش، وسبيلاً للارتزاق، وهم لهذا لم يضعوا خطة لسيرهم، ولم يرسموا هدفاً لإعمالهم، فهم بالطبع بعيدون عن النظم الحزبية، التي توجب تركيز فعاليتهم في حدود مبادئ الحزب، وإلزام أنفسهم بمقراراته، ولئن رأيتهم منخرطين في حزب من الأحزاب، فهم سرعان ما ينقلبون على حزبهم، إذ ما لاح لهم في غيره نفع أعم، أو مغنم أوسع، كما أنهم على أتم استعداد للتبري من الحياة الحزبية حيث تعود عليهم بأقل الضرر.

(1) أسماء جميل وفالح عبد الجبار، الأحزاب السياسية في العراق، مصدر سابق ذكره، ص4.

(2) أسماء جميل وفالح عبد الجبار، الأحزاب السياسية في العراق، مصدر سابق ذكره، ص3.

(3) عبدالرزاق الحسيني، تأريخ العراق السياسي الحديث، ص7، الجزء الثالث، بغداد، 2008، صص 246-248.

4. ضعف ثقة الشعب في التنظيمات الحزبية.
 5. إن الأحزاب السياسية في العراق كثيراً ما تتوقف عن أعمالها، أو تحل نهائياً متى تحققت أوطارها، وقضت لبناتها، أي أن الأحزاب لم تعش إلا مدة يسيرة.
 6. مساعي اليد الأجنبية، وعملها بكل قوة على إحباط كل مسعى توجيبي في البلاد، لأنها ترى فيه شبح المقاومة المنظمة التي تتبعها وتحول دون تحقيق كثير من أهدافها.
- ولم تتغير هذه الصورة كثيراً في العهد الجمهوري منذ عام 1958 إلى عام 2003، بل زادت حدة وتعقيداً.

ويرى الدكتور مؤيد الوندائي، أن اندلاع الحرب العالمية الأولى وقيام البريطانيين باحتلال العراق كان سبباً في أن يشهد العراق بروز الحركات وتجمعات وأحزاب سياسية أسستها وقادتها النخب المثقفة والشخصيات الاجتماعية المعروفة وقت ذلك وكان هدف الجميع السعي من أجل إنهاء الاحتلال والانتداب البريطاني وإعلان الاستقلال وبناء الدولة الحديثة وقد حققت هذه الأحزاب والحركات مطالبها خلال مدة عشرة سنوات عندما وافقت بريطانيا على الدخول في مفاوضات سياسية وعسكرية انتهت بتوقيع معاهدة 1930 التي فتحت الطريق للعراق بالحصول على استقلاله ومقعده في عصبة الأمم عام 1932 هناك أسماء كثيرة منها الحزب الحر وحزب النهضة والشعب والعهد وحرس الاستقلال والاخاء وغيرها⁽¹⁾.

وفي عهد الاستقلال (1933-1945)، " فقد شهدت الحياة الحزبية في العراق تراجعاً خطيراً فلم تشهد الساحة السياسية ولادة أحزاب سياسية سوى حزب الوحدة الوطنية الذي لم يخطر فيه سوى أعضاء المجلس النيابي، وسرعان انتهى الحزب بإستقالة وزارة علي جودت الايوبي في 3 آذار 1935، كما ظهرت خلال هذه الحقبة جمعية الإصلاح الشعبي إلا أن الوزارة لم تقرها"⁽²⁾.

مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية ولحين انهيار النظام الملكي في تموز 1958 شهدت تبلور أكثر وضوحاً في شكل الأحزاب وتبنيها الإيديولوجيات ولقد كان واضحاً أن العمل الحزبي سرّاً بات يجذب ويستهوو الجيل الجديد الذي اكتشف أن النخب السياسية من الجيل التأسيسي أو الحرس القديم غير مستعدين بعد لفسح المجال للأجيال الجديدة بتولى قيادة البلاد، ولهذا تمكن كل من الحزب الشيوعي وحزب البعث العربي الاشتراكي الذي تأسس فرعه العراقي مطلع الخمسينيات في العراق من بناء مؤسستيهما الحزبية على أسس تنظيمية صارمة تعتمد على هيكلية وقيادة وجماهير واسعة استهواهم

(1) د. مؤيد الوندائي، مصدر سابق ذكره، ص3.

(2) قابيل محسن الركابي، مصدر سابق ذكره، ص300.

العمل السري وكان ذلك على حساب أحزاب وطنية أخرى تمسكت بالعلم الحزبي العلني. في عام 1957 كان واضحاً ومن خلال تشكيل الجبهة الوطنية بوجود الرغبة لحدوث تغييرات جوهرية في شكل وبنية النظام السياسي العراقي وقبل الجميع فكرة تنفيذ عمل عسكري يقوده الجيش لتحقيق هذا الهدف⁽¹⁾. وتشير نتائج احدى الدراسات عن الحياة الحزبية في العراق أثناء الحقبة الواقعة بين سنة 1946 و 1958 التي شهدت الأحزاب المساندة للسلطة والأحزاب المعارضة العلنية و السرية والأحزاب الدينية بالنقاط التالية⁽²⁾.

1. " كانت الحياة الحزبية قبل ثورة 1958 مغطاة بغطاء دستوري هو القانون الأساسي الذي اعتمد مبدأ فصل السلطات، إلا أن المسؤولين في الحكومة لم يسايروا هذا المبدأ مما أدى إلى فقدان النظام البرلماني أركانه الأساسية، كما أن الأحزاب في هذه الحقبة تفتقر إلى برامج اقتصادية واجتماعية شاملة تنم عن فلسفة معينة وتوجه جماهيري واضح، فاعلمها تقوم بصورة ارتجالية معينة بقصد تحقيق غايات خاصة على حساب المصالح الوطنية مما أدت إلى حصول التناحرات واختلافات مما سهل بالتالي إعادة الاحتلال الانكليزي مرة أخرى عام 1941، كما اتسمت غالبيتها بكونها امتداداً تنظيمياً لأحزاب وجمعيات خارج العراق.

2. أن حقبة الخمسينات شهدت تحولاً في الوعي السياسي لدى الشباب مما دفعهم إلى التكتل في تنظيمات سرية تهدف إلى تغيير الأوضاع فظهرت جبهة الاتحاد الوطني التي سعت إلى تحقيق أهداف وطنية وقومية ووحدت القوى الوطنية والمستقلة، إلا أن انعدام الثقة بين أركانها ساعد على تفكيكها فيما بعد، وكذلك ظهور تنظيم الضباط الأحرار الذين كانوا مختلفين في آرائهم السياسية فبعضهم تأثر بالأفكار السياسية الليبرالية أمثال عبد الكريم قاسم وحي الدين حامد وآخرون يتشبثون بفكرة الوحدة العربية الشاملة أمثال عبد السلام محمد عارف ورفعت الحاج سري وغيرهم بالإضافة إلى آخرون يرضخون للنفوذ الشيوعي أمثال وصفي طاهر وإسماعيل علي، وكان الضباط على اتصال مباشر بأحزابهم السياسية.

3. أوضحت الدراسة أن طلب الحزب الشيوعي المشاركة في السلطة ليس خطأ وذلك للدور الرئيس الذي قام به هذا الحزب في استقرار الوضع ، إلا أنه اخطأ في الطريقة الصحيحة في طرح الشعار على الجماهير ولم يحسب النتائج المترتبة عليه مما أدى إلى فساد علاقته مع السلطة المركزية.

4. أن اختلاف البيانات الاجتماعية للأحزاب السياسية جعل لكل منها تصورات مستقبلية تختلف فيها الواحدة عن الأخرى مما جعل مواقفها متباينة حول الأمور المختلفة وبالتالي أوقعها في صراع حول شرعية

(1) د. مؤيد الوندائي، مصدر سابق ذكره، ص3.

(2) قابيل محسن الركابي، مصدر سابق ذكره، ص 300-304.

السلطة السياسية فبعضها كان يرى إنها تمثل الشعب وإنها سلطة ديمقراطية في حين نظرت لها أحزاب أخرى عكس ذلك وعدتها غير شرعية، مما أدى إلى انقسام الأحزاب السياسية إلى مؤيدة للنظام السياسي وأخرى معارضة وهذا يمثل بحد ذاته تطور وصحوة في الوعي السياسي للأحزاب مما جعل السلطة تفكر مليا بوجود رقيب عليها ، إلا أن الأحزاب المعارضة لم يكن لها نفوذ جماهيري ولم يكن لها برامج ثابتة ولم يكن لها وحدة فكرية أو سياسية فلذلك اتسمت بازدواجية المواقف مما جعلها تغطي فشلها برفع شعارات الوجودية ، فضلا عن إنها مرتبطة بجهات خارجية ليس من مصلحتها استقرار الوضع في العراق ، لذا فان الأحزاب تتحمل أسباب فشل الحياة الديمقراطية في العراق فضلا عن عدم قناعة عبد الكريم قاسم بحرية الأحزاب.

5. أن قانون الجمعيات الذي صدر عام 1960 ولد ميتا لعدم سماحه بإجازة الأحزاب المعارضة ، كما أن الأحزاب قد انشقت على نفسها بتأثير من السلطة كالحزب الشيوعي ، وقد يكون هدف السلطة من ذلك خلق التوازن.

6. أن السلطة عندما رفضت إجازة الحزب الإسلامي اتخذ الحزب السيد محسن الحكيم راعيا له مما ساعد على منحه الإجازة وهذا يدل على توحيد جميع اطراف الشعب العراقي في تلك الحقبة وعدم وجود خلافات طائفية.

7. اختلفت الأحزاب السياسية حول السياسة الخارجية ، فبعض القوى السياسية دعت إلى ضرورة الالتزام بسياسة الحياد الايجابي وان تكون العلاقات مع الدول الخارجية بما يضمن مصالح العراق في حين رفعت قوى سياسية أخرى شعار (اتحاد فيدرالي - صداقة شيوعية وأخرى رفعت شعار (الوحدة مع الجمهورية العربية المتحدة).

8. لم تمثل المرأة التي تشكل نصف المجتمع في الأحزاب السياسية العراقية إلا ما ندر ويظهر أن سبب ذلك عائدا إلى التقاليد الاجتماعية المفروضة على المجتمع في تلك الحقبة والتي تحد من حرية المرأة.

9. أن الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وشركات النفط العاملة في العراق قد تدخلت في العراق وكان لها دور كبير في انقلاب 8 شباط 1963 ، وقد ثبتت تاريخيا أن حزب البعث لم يكن قادرا على الاستيلاء بمفرده على السلطة ، وباعتراف قادته بانهم جاءوا إلى الحكم بقطار انكلو امريكي وبدعم ومساندة وكالة الاستخبارات الامريكية CIA.

10. الاسباب الرئيسة التي أدت إلى سقوط حزب البعث المتمثلة بصغر القادة والصراع بين الحرس القومي والجيش واعتماده نظام الحزب الواحد بالإضافة إلى الانشقاق الذي حصل في داخل الحزب ، والاساليب القسرية التي استعملها مع انصار الحزب الشيوعي.

11. أن الصراع الذي نشأ بين أعضاء حزب البعث في المراكز القيادية في السلطة والحزب لم يكن وليد هذه الظروف وإنما قبل وصول الحزب إلى السلطة.

12. أن الحزب الشيوعي خلال فترة الستينات كان كثير الأخطاء والتناحرات مما ساعد على اضعاف نشاطه السياسي وكيانه التنظيمي مما أفقده القدرة على التأثير في الساحة السياسية ، فضلا عن أن القوى السياسية الأخرى لم تكن راغبة بوصوله إلى دفة الحكم ، كما أن الثقافة العامة للجماهير كانت تنظر إلى الحزب الشيوعي بأنه إذا وصل إلى الحكم سيتنكر لعاداتهم وتقاليدهم وعقائدهم الدينية بالإضافة إلى الفتاوي الدينية التي صدرت من النجف الاشرف والتي كان لها الاثر الكبير في فشل الحزب الشيوعي من الوصول إلى دفة الحكم.

13. إما موقف الأحزاب السياسية من القضية الكردية فقد أوضحت الدراسة بان موقف الأحزاب السياسية كانت متباينة تبعا لتطورات القضية الكردية ، إلا أن معظم الأحزاب السياسية العراقية رفضت دعوات الانفصال التي تطلقها بعض الفصائل الكردية ودعت إلى الاخوة العربية الكردية . كما أوضحت الدراسة موقف الأحزاب السياسية من بيان 29 حزيران 1966 الذي اعلن فيه وقف القتال في شمال العراق وحل القضية الكردية بشكل يحقق طموحات الاكراد القومية.

14. في خصوص قضية الكويت كشفت الدراسة أن اغلب الأحزاب السياسية في العراق عارضت اسلوب مطالبة عبد الكريم قاسم بضم الكويت ، تلك الدعوى التي لم تحصل على التأييد العربي والدولي مما ساعد على خلق حاجز بين القوى السياسية والحكومة⁽¹⁾.

شكل إنهاء النظام الملكي والتحرر من الكولونيالية البريطانية نقلة تاريخية في بناء الدولة العراقية وفكر حياتها السياسية، حيث انتجت الإطاحة بالطبقات الإجتماعية القديمة وتبوء الطبقة الوسطى المشهد السياسي دفعا لنشاط الحياة السياسية وأغنت ركائز الفكر السياسي في العراق، إلا انه أشّر إنقلاب 14 تموز 1958 عدم إكمال القدرة التنظيمية والقوة الشعبية للأحزاب الناشطة في الحياة السياسية، الأمر الذي دفع المؤسسة العسكرية تسلم السلطة باعتبارها القوة الوحيدة المنضبطة والمسلحة في التشكيلة العراقية، وعلى الرغم من كل محاولاتها وبعض إجراءاتها السياسية والإجتماعية و الإقتصادية، إلا أن مركزية الدولة الشديدة وسياساتها السلبية ادى إلى إندلاع نزاعات سياسية وطنية بين الأحزاب العراقية إنطلاقاً من اسس أيديولوجية ذات شعارات استراتيجية ففي حين انطلق التيار القومي من شعار تحقيق الوحدة الفورية مع مصر تبنى التيار الإشتراكي شعارات فيدرالية مشروطة بصدقة الكتلة السوفينية مما أدى صراع الكتل السياسية إلى إنحياز قادة المؤسسة العسكرية إلى هذا أو ذاك من الكتل مما انعكس

(1) قابيل محسن الركابي، مصدر سابق ذكره، ص ص 300-304.

سلباً على منظومة البلاد السياسية وتفشى العنف و الإستبداد وسلسلة من الانقلابات والإنتقالات المضادة توجت بتسلم الحركة القومية لسلطة الدولة واحتكارها⁽¹⁾.

استمرت الشخصيات السياسية نهاية الحرب العالمية الثانية بتأسيس احزاب جديدة علنية واطافة إلى الحزب الشيوعي برز حزب البعث العربي الاشتراكي وقد ساهم حزب البعث في انتفاضات (1948-1952) ونشط ضد حلف بغداد وبشكل فاعل في قيادة الإحتجاجات الشعبية ضد العدوان (البريطاني-الفرنسي-الإسرائيلي) على مصر سنة 1956 وشارك في أول وزارة بعد تأسيس الحكم الجمهوري في 14 تموز 1958 قم قاوم حزب البعث سياسات قاسم ونجح في اسقاط حكمه في 8 شباط 1963 لكن تجربته انتهت في 18 تشرين الثاني 1963 حينما استولى المشير الركن عبد السلام محمد عارف على الحكم ثم استطاع جناح احمد حسن البكر وصادم حسين بتحالف مع ضباط من قادة لواء الحرس الجمهوري السيطرة على حكم العارفين في 17 تموز 1968⁽²⁾.

وكانت أوضاع الحياة الحزبية في العراق خلال الحكم البعثي (1968-2003) في غاية الخطورة حيث استحكم هذا الحزب قبضته على الحكم واستفرد به بعد انقلابه العسكري وقام بتصفية الأحزاب و التنظيمات ذريعة حمايه (الثورة) جميع خصومه وأعدائه⁽³⁾.

نشأ هذا الحزب على قواعد ايديولوجية ذات اهداف استراتيجية، وقد شكل النخب المثقفة قاعده الإجتماعية رغم ضبابية اهدافه ذات ثلاثة ركائز اولها الوحدة العربية المنطلقة من بناء دولة قطرية مركزية والحرية التي كانت عبارة عن شعار هلامي لاترطبه بالواقع أي ممارسة فعلية والإشتراكية المتمثلة بتأميم الثروات الوطنية واحتكار التجارة وتحويل الدولة إلى مالك فعلي لوسائل الإنتاج والتي اصطدم بالتنوع العراقي وقمع مطالباته ببناء دولة شرعية ديمقراطية وتبنيه دولة بوليسية معادية للتعددية السياسية وعنصرية رافضة لأي توازن سياسي بين مكوناته وتوسيعية عدوانية على الصعيد الإقليمي وطائفية المتجلية بعدائه الساخر للمكون الشيعي خاصة واخيراً تدرجت الفكر القومي البعثي الصدامي من شعارات الوحدة والحرية والإشتراكية إلى احتكار العشيرة بل شخص واحد إلى احتكار السلطة والثروة مانتهج عنه حروب وجرائم حرب داخلية وغزوات خارجية فضلاً عن حصارات اقتصادية إلى الغزو الإمبريكي وإنهيار دولته⁽⁴⁾.

(1) لطيف حاتم، الفكر السياسي الناظم لمراحل تطور الدولة العراقية، مصدر سابق ذكره، ص31.

(2) قائد محمد عبدالله، مصدر سابق ذكره، ص4.

(3) قائد محمد عبدالله، مصدر سابق ذكره، ص5.

(4) لطيف حاتم، الفكر السياسي الناظم لمراحل تطور الدولة العراقية، مصدر سابق ذكره، ص ص 30-31.

دشن عهد البعث نظام الحزب الواحد الشمولي المتميز بإلغاء تقسيم السلطات والتماس الشرعية الثورية والسيطرة على السياسة والإقتصاد والثقافة والمجتمع وحصر الحياة السياسية بالحزب الواحد والإيديولوجية الواحدة، وعلى الرغم من أن الفورة النفطية ساعدت على تقوية أركان نظام الحزب الواحد، الذي أمكن له تحسين الخدمات الاجتماعية ورفع مستوى مادخيل السكان، وتطوير الصناعة والتعليم، إلا أن المغامرات العسكرية والحصار اللاحق قضت على فترة الإزدهار الوجيز التي تراكفت مع إلغاء شبه تام للحريات السياسية والمدنية.

بقيت الأحزاب السياسية في هذه المراحل في العمل السري، غير الشرعي مهددة بجملة من أحكام الاعداد (قانون العقوبات) والصلاحيات المطلقة لاجهزة الامن بالقضاء على كل معارض او مخالف⁽¹⁾.

اما في كردستان العراق تعود بدايات الحياة احزبية الكوردية فيها إلى مابعد الحرب العالمية الأولى بعد ظهور حركات سياسية تهدف إلى اسقاط النظام العثماني في عهد السلطان عبد الحميد الثاني، وقد اشترك كا ابناء الشعوب العثمانية في ذلك بما فيهم العرب والكورد، الا أن الشعوب العثمانية لم ينالوا حقوقهم ومنهم الكورد، يقول الاستاذ جلال الطالباني في هذا الصدد:-

" كما انه حرمان الشعب الكوردي من تقرير مصيره بنفسه كان الدافع الأول والمؤثر في حركته التحررية في العصور السابقة والعصر الحديث، وكما هو حال الشعوب والأوطان المحتلة من قبل الإمبراطوريتين الفارسية والعثمانية. فقد بدأت الحركات والمنظمات السياسية الكوردية بالتشكل بعد الإنقلاب الدستوري العثماني سنة 1908 ومشاركتهم في جمعية الإتحاد و الترقى كما شارك ابناء الشعب الكوردي في غالبية الحركات والجمعيات والأحزاب العراقية ضد الاستعمار البريطاني والعهد الملكي، أي مشاركتهم على مستوى الدولة العثمانية بشكل عام ومن ثم بعد تقسيم بلاد الكورد بين الدول التركية والإيرانية والعراقية و سوريا والإتحاد السوفيتي السابق والشتات ناضل ابناء هذا الشعب على مستوى هذه الدول الحديثة ونشأ بحدودها السياسي والإستعماري الحديث، فالمعروف ان المشألة الكوردية في العراق ليست مسألة عراقية صرفاً انما هي جزء من مسألة الشعب الكوردي في جميع موطنه كوردستان وان فرقته السياسات الإستعماريه والرجعية الإقليمية⁽²⁾، والدولية الجائرة.

(1) اسماء جميل وفالح عبد الجبار، الأحزاب السياسية في العراق، مصدر سابق ذكره، ص2.

(2) جلال الطالباني، حول القضية الكوردية في العراق (محاضرة القيت من قبل الكاتب في يوم (5) تشرين أول 1988 في معهد (أيبلا) بمدريد، طبعت لأول مرة في بيروت، تشرين ثاني 1988) وهي جزء من كتاب: رفيق صالح أحمد (اعداد وتقديم)، كتابات في المشألة الكردية، ج1، اقليم كردستان العراق، السليمانية، مركز زين لأحياء التراث الوثائقي والصحفي الكردي، 2008، ص263.

ويضيف الأستاذ جلال الطالباني " بدأت الحركة اتحررية الكردية في مجتمع زراعي متأخر، مجتمع نصف رأسمالي لذلك فقد افتقدت هذه الحركة الطبقتين افجتماعيتين الحديتتين البرجوازية والعمالية من جهة وافتقدت الاعداد الكثيرة والكافية من المثقفين والمتعلمين من جهة ثانية، وهكذا ظهرت الحركة التحررية الكوردية حركة الجمهور الأمي الواقع تحت نفوذ رجالات الدين الأحرار ورؤساء العشائريين القوميين امثال الشيخ محمود البرزنجي واشيخ احمد البارزاني..."، ان افتقار إلى هاتين الطبقتين وشريحة واسعة من المثقفين قد أفقدتها العديد من الصفات العصرية ومستلزمات الانتصار وتحقيق الاهداف، ماجعلتها فريسة للتضليل والخداع وعدم الاستمرارية والعجز في ممارسة الاساليب السياسية والثورية الناجحة في الكفاح، فضلاً عن تعرفها للاتهامات الضالمة من قبل المستعمرين والحكام الغاصبين بأنها حركة عشائرية متخلفة على الرغم من أولاً: "ان الطابع القومي هو السائد بوجه عام" وثانياً: "ان العنصر القبلي يخلي مكانه بسرعة للتيار القومي"، وهذين الملاحظتين تكفيان لدحض كل الدعايات والاتهامات التي يبيتها الاستعمار و الحكومات الموالية له التي لاتعترف للحركات الكوردية بطابعها القومي والتحرري⁽¹⁾.

و"تطورت الحركة وانتقلت مركز ثقلها من الريف إلى المدينة، من القيادة الدينية والقبلية إلى العناصر الدينية والمتعلمة بعد انتفاضة 6 أيلول 1930 في مدينة السليمانية ضد المعاهدة البريطانية العراقية التي فرضها الاستعمار البريطاني على العراق عام 1030 والتي خلت من ذكر الحقوق الكردية التي التزمت بها الحكومة العراقية امام عصبة الأمم غداة قبولها قرار العصبة حول ضم الكوردستان إلى العراق. هذه الحقوق التي حتمت على الدولة العربية العراقية احترام وجود وحقوق الشعب الكوردي القومية وإدارية والثقافية" على أرضها كوردستان⁽²⁾.

وقد تم تأسيس العديد من الأحزاب سياسية الكوردية خلال الثلاثينات والاربعينات اضافة إلى الجمعيات والحركات السياسية، مثل حزب (هبوا-الأمل) 1939، وحزب (رزگار- التحرر) 1945، والحزب الديمقراطي الكردستاني 1946. علماً " بأن غالبية المثقفين والمتعلمين الكورد كانوا فاعلين في الحركة الوطنية العراقية آنذاك حين انظموا إلى الأحزاب السياسية العراقية السرية التي انشئت في تلك

(1) جلال الطالباني، حول القضية الكوردية في العراق، مصدر سابق ذكره، ص268.

(2) جلال الطالباني، حول القضية الكوردية في العراق، مصدر سابق ذكره، ص269.

الفترة مثل الحزب الشيوعي العراقي والحزب الوطني الديمقراطي و وصلوا إلى مراكز قيادية في هذه الأحزاب⁽¹⁾.

و"شهدت الحركة التحررية الكردية مزيداً من التطورات في الثلاثينات والاربعينات حتى غدت حركة تحررية ديمقراطية و تقدمية وتألقت الجمعيات العصرية والأحزاب الديمقراطية والتقدمية في كردستان العراق، وفيما بعد ظهرت الحركة العمالية والفلاحية ومنظمات الطلبة والنساء والشبيبة الديمقراطية والمعلمين"⁽²⁾.

لم تسمح النظام الملكي بتأسيس الأحزاب في كردستان رغم وجود والمحاولات الكثيرة، مثل جمعية (ههيه تي وطني) لكي يقومون النضال السياسي بدلاً من استخدام السلاح. وفي اثناء احداث الحرب العالمية الثانية إتجهت الحركة الكوردية نحو تأسيس الأحزاب السياسية مثل (كۆمهلهى ژيانه وهى كورد- جمعية انبعاث الكورد)

وفرع السليمانية للحزب الشيوعي العراقي و حزب (شۆرش- الثورة) وحزب (رزگارى- التحرر) والحزب الديمقراطي الكردستاني، وبشكل عام لم يسمح الانظمة السياسية العراقية بالمشاركة السياسية الاعتيادية لذلك اسس الأحزاب وشاركت في النضال المسلح ضد الانظمة بشكل السري.

إن الحزب الديمقراطي الكردستاني الذي تشكلت نواته سنة 1946 في مدينة مهاباد بإيران وعد مؤتمره التأسيسي في آب من السنة نفسها، وانتخب الملا مصطفى البارزاني رئيساً والشيخ لطيف محمود نائباً له والسادة صالح اليوسفي ورشيد عدالقادر وطه محي الدين معروف الذي اصبح عضواً في مجلس قيادة الثورة البعثية ونائباً لرئيس الجمهورية لغاية الاحتلال الامريكي وحمزة عبدالله وجعفر محمد كريم وعبدالكريم توفيق اعضاء في لجنته المركزية⁽³⁾.

والأحزاب السياسية في العراق خلال العهد الجمهوري الأول (1958-1963) وبعد إصدار قانون الجمعيات لسنة 1960، اجيزت العديد من الأحزاب من بينها الحزب الديمقراطي الكردستاني الذي كان مشاركاً في الوزارة التي شكلت في 1959/7/13، بممثله السيد عوني يوسف وفي سنة 1961 لم يبق حزب سياسي ويمارس نشاطه بشكل علني حيث عملت حكومة عبدالكريم قاسم على مراقبة هذه الأحزاب

(1) خالد عيسى طه، تعمق فكري وسياسي في حياة وتأريخ الأكراد، ورؤية شاملة وكاملة الأبعاد في الحياة الكوردية، الجزء الأول، موقع الحوار المتمدن، العدد 2861 في 2009/12/7، ص5، تاريخ الزيارة 2012/11/11 للمزيد انظر:

www.ahewar.org

(2) جلال الطالباني، حول القضية الكوردية في العراق، مصدر سابق ذكره، ص269.

(3) فائد محمد عبدالله، مصدر سابق ذكره، ص4.

خاصة بعد قيام الحركة المسلحة في كردستان بقيادة الملا مصطفى البارزاني كما كانت هناك احزاب غير مجازة خلال العهد الجمهوري الأول⁽¹⁾.

وقد تلقى الشعب الكوردي نصيبه من دكتاتورية الزعيم عبد الكريم قاسم ايضاً فبعد أن اتبشر ابناء الشعب العراقي كافة بثورة تموز 1958 بقيادة الزعيم عبدالكريم قاسم على امل ان ينال كل المكونات العراقية حقوقها وبوادرها الملموسة المتمثلة بأسناد الثورة ونجاحها وعلان الدستور المؤقت بعد خمسة عشرة يوماً من عمر الثورة والتي تضمنت الشراكة في القيادة والوطن وادارتها بين العرب والكورد ومشاركتهم في تشكيل مجلس السيادة في العراق والترحيب بعودة قائد الثورة (البارزاني) بحفاوة بعد اكثر من عشر سنوات في منفاه في الاتحاد السوفيتي السابق وانطلاقاً من مبادئ الثورة الديمقراطية من اطلاق الحريات والعمل الحزبي العلني للحزب الديمقراطي الكوردستاني واصدار جريدتها المركزية والناطقة بأسمها (خهبات- النضال)، الا ان هذه الإنجازات لم تدم طويلاً وفي نتيجة اصابة ثورة تموز بكبوات وما واجهتها من انقسامات وصراعات داخلية وانهيار جبهة الاتحاد الوطني التي كانت تضم تحت لوائها تطلعات وافكار جميع قوى الشعب العراقي بتنوعاتها ادى إلى انحراف قاسم ومبادئ الثورة التي اعلن عنها في بداية الثورة، الأمر الذي ادى إلى عدم سكوت القوى الوطنية الفاعلة في الساحة العراقية ومنها قوى الشعب الكوردي وعلى الرغم من المبادرات السياسية ومنها ما قدمه الحزب الديمقراطي الكوردستاني من المطالب الديمقراطية، الا ان قاسم اسكثر هذه المطالب التي لم تكن اكثر من مطالب أي شعب أو انسان يرغب في العيش السليم دون ان يتميز عليه ابناء عمومه أو منطقة اخرى وحق كل قومية ومواطن عراقي دون ادنى شك وأخر قاسم على غلق جميع ابواب السلم قاصداً بذلك ما كان ينوى اليه وهو القضاء على القومية الكوردية وصهرها واخسر نفسه سنداً ديمقراطياً قوياً للعراق وثورته، ما ادى إلى اندلاع ثورة ايلول 1961 بقيادة مصطفى البارزاني، كما تأمر القوميون العرب والبعثيين الذين كانوا يرافقونه الذين اوصلوا العراق إلى دمار يفوق كل التصورات⁽²⁾.

أما خلال العهد الجمهوري الثاني (1963-1968)، فإنه بعد تمكن حزب البعث وخلال خمس سنوات من العمل السياسي من هزيمة حكم عبد الكريم القاسم في 8 شباط 1963 سقطت الحكم البعثي ثانية ونفذ عبد السلام عارف حركة عسكرية اعادت حزب البعث إلى العمل السري بعد فترة ثمانية اشهر في السلطة وبعد احداث سياسية وانشاقات. إستغل حزب البعث العربي الإشتراكي جناح احمد حسن بكر

(1) قائد محمد عبدالله، مصدر سابق ذكره، ص4.

(2) سامان نجم الداودي، الحزب الديمقراطي الكوردستاني (البارتي)، قد تلقى نصيبه من دكتاتورية الزعيم عبد الكريم قاسم، موقع الحوار المتمدن، العدد 1719 في 2006/10/30، مصدر سابق ذكره.

وصدام حسين ضعف حكم الفريق عبد الرحمن عارف والغضب الشعبي منه والتدخلات الخارجية تم سيطرة على الحكم واقصاء الرئيس عبد الرحمن عارف يوم 17 تموز 1968 لتبدأ أحداث تاريخية جديدة في العراق انتهت بأسقاط نظام حكم البعث في 9 نيسان 2003.

وعلى الرغم من أن الأحزاب السياسية الكردية ولدت كرد افعال النظام الدكتاتوري وما رافق ذلك من تبعات مدة طويلة من العمل المسلح لهذه الأحزاب ضد الحكومات المتعاقبة في بغداد وحادثة عهد المشاركة التعددية في السلطة الا أن جميع هذه الأحزاب تؤمن بان الشعب مصدر السلطة وأن صناديق الاقتراع هو الحكم النهائي في انتقال السلطة وكذلك تؤمن هذه الأحزاب بأن اي حزب سياسي ومهما بلغ من سعة التأييد لايمكنه استيعاب جميع شرائح المجتمع⁽¹⁾.

ان الأحزاب الكردية في العراق لم تكن واضحة من حيث المنطلقات الفكرية إذ ضمت معظم هذه الأحزاب عناصر مختلفة في توجهاتها الفكرية السياسية، وعلى هذا الأساس يمكن القول ان ما تتطلبه ظروف الواقع كان غالباً ما يفرض نفسه على عمل هذه الأحزاب، بغض النظر عن المنطلقات الفكرية التي تدعيها. فالحزب الديمقراطي الكردستاني هو حزب قومي جماهيري ذو نهج ليبرالي ولكن ليبراليته ليست على صيغة الليبرالية الغربية. اما الاتحاد الوطني الكردستاني رغم كونه حزبا يرفع شعار الاشتراكية الديمقراطية في وقت نجد تحول قاداته الأوائل من الايمان بالفكر القومي إلى الفكر الماوي، ومن ثم التراجع بعض الشيء حسب ما تتطلبه ظروف الواقع الراهن⁽²⁾.

ان الإقتتال الداخلي والذي في رأينا تسببت به عوامل تاريخية وتأثيرات اقليمية، بالاضافة إلى عوامل الزعامات الشخصية والزعامات على النفوذ كذلك ضعف الخبرة في الإدارة الذاتية، أشرت نهاية مرحلة الاحتكام إلى السلاح، حيث اصبحت هذه القناعات راسخة لدى الجماهير الكردية التي تعتبرها الاحزاب الاساس الشرعي الذي تنبثق عنه السلطة في المجتمع على اختلاف منطلقاتها الفكرية، والتي نرى انها تعاني من القصور في معالجة الجوانب التفصيلية لمفهوم السلطة وذلك ما تبرزه هذه الأحزاب باستمرار حالة العنف الموجه ضدها من قبل الحكومات العراقية المختلفة وعدم السماح لها في ممارسة حقها في المشاركة الفاعلة التي يجب أن يكون تداولها وفق الاطر السلمية وبما تأتي به الانتخابات من نتائج⁽³⁾. والتي ناقشناه في المبحث السابق.

(1) ناهض حسن جابر، مصدر سابق ذكره، ص194.

(2) ناهض حسن جابر، مصدر سابق ذكره، ص194.

(3) ناهض حسن جابر، نفس المصدر السابق، ص194.

• المعارضة في إقليم كردستان

وبعد إجراء أول انتخابات المجلس الوطني في 19/5/1992 وتشكيل أول حكومة ائتلافية من الحزبين الرئيسيين برئاسة د. فؤاد معصوم والتي اتفق الحزبين على تقسيم الوزارات مناصفة واعطاء بعض الوزارات إلى الأحزاب من اجل اسكاتهم، لم تتشكل في هذه المرحلة معارضة سياسية، الا أنه كان مم الممكن الشعور بوجود عدداً من الآراء المختلفة في إدارة البلاد وعلى سبيل المثال كان هناك رأي خاص تتادي بالانسحاب من الحكومة وتشكيل معارضة برلمانية، لكنه لم يتم الأخذ بها داخل الاتحاد الوطني الكردستاني. وفي خارج البرلمان كان هناك معارضة راديكالية مسلحة مثلتها الحركة الإسلامية لكردستان العراق التي رفضت المشاركة في الحكومة، بل تصادمت وبصورة مسلحة مع الحزبين الرئيسيين وكان هذا الحزب معارضاً للنظام السياسي معارضة عقائدية رافضة لأي شكل من اشكال النظام السياسي خارج النظام الإسلامي، وبذلك ان هذه الحركة لاتعد معارضة سياسية لأنها لاتعترف بالنظام السياسي برمته⁽¹⁾. بأعتبار ان حكومة الاقليم حكومة ديمقراطية منتخبة من قبل الشعب الكوردي. ويمكن إجمال خصائص الحياة السياسية والمشاركة فيها في اقليم كردستان بعد سنة 1991 بعدة نقاط وهي:

1. شارك قرابه مليون منتخب ولول مرة في كرنفال سياسي انتخابات ديمقراطية تمخص عنها بعد يوم 19/5/1991 برلمان وحكومة اقليم كردستان وبمشاركة عدد من الأحزاب السياسية.
2. تراجع الخطاب القومي والوطني وغلبة الطابع العشائري و المناطق والمصالح الحزبية والتي تؤدي إلى اللجوء إلى السلاح والحرب الداخلية.
3. اتساع مجال المشاركة السياسية من حيث النوع والشكل والمستويات، مثل الأحزاب والمنظمات السياسية الجديدة ووسائل الاعلام الجماهيرية ومنظمات المجتمع المدني وعلى مستوى اقليم كردستان والعراق ايضاً بعد عام 2003.
4. ظهور المعارضة السياسية، متمثلة بمجموعة احزاب من ابرزها حركة (گوران- التغيير) بعد عام 2009.

(1) د. رشيد عمارة الزيدي يوسف محمد صادق، المعارضة السياسية في اقليم كردستان -العراق(النشأة والمستقبل) المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، معهد الدولة، تاريخ الزيارة (2012)، قطر الدراسة متاحة على موقع:-
www.dohainstitute.org

5. تجاوز الحزبين الكبيرين (وك و حدك) كل المشكلات فيما بينهما والاتفاق على معاهدة استراتيجية والتي ادى إلى اساس للاستقرار والأمن في الاقليم.

وخلال عشر سنوات من تأسيس حكومة الاقليم اظهرت نوعاً من الاستقرار مع وجود نظام حزبي محدود لتبدو وكأنها نظام اقدم من التسعينات للقرن الماضي وربما كان ذلك نابعه من طبيعة الشعب الكوردي ايضاً المتأثرة بنظام الأحزاب السياسية المتفاعلة والواجب الضروري لإدارة اقليم في منطقة جيوبوليتيكية متفجرة، وكانت هناك ضرورياً تحتاج إلى توازن جدلي بين مقتضيات إدارة ديمقراطية والقيم المدنية وكذلك تحمل مسؤولية الاعمال والخطوات التي تضمنت المستوى الراهن لنشاط النخب مع بعضها.

بعد حدوث تغيرات ودخول عناصر جديدة واصبح الفاعلون الرئيسيون في اقليم كردستان من الأحزاب السياسية بعد سنة 2009 وبالشكل التالي:-

اولاً:- الحزبان الرئيسيان.

أ. الحزب الديمقراطي الكردستان بقيادة الرئيس مسعود بارزاني.

ب. الاتحاد الوطني الكردستاني بقيادة الرئيس العراقي جلال الطالباني.

ثانياً:- حركة گۆران- التغيير، المنشقة عن حزب الاتحاد الوطني الكردستاني والتي تعتبر اكبر حزب معارض في البرلمان (25 مقعداً من اصل 111 مقعد). بقيادة السيد نوشيروان مصطفى أمين.

ثالثاً:- مجموعة الأحزاب الإسلامية والتي كانت متحالفة مع الحزبين الحاكمين سابقاً ومعارضة حالياً والأحزاب اليسارية والإشتراكية الديمقراطية.

1. الأحزاب الإسلامية متمثلة في:

أ. الإتحاد الإسلامي (يه كگرتوو) بقيادة السيد صلاح الدين بهالدين ومن ثم السيد محمد فرج.

ب. الجماعة الإسلامية الكردستانية بقيادة السيد علي بابير.

2. الحزب الإشتراكي الديمقراطي بقيادة السيد محمد حاج محمود.

3. الحزب الشيوعي الكردستاني.

4. مجموعة الأحزاب السياسية المتمثلة لتطلعات الاقليات الدينية والقومية في الاقليم (التركمانية

والاشورية و يزيديية). مع حزب الغد معارض وأحزاب صغيرة أخرى، اما الفاعلون من خارج الاقليم:-

1. الحكومة الاتحادية العراقية ومجمل القوى السياسية العراقية.

القوى الاقليمية والدولية المؤثرة على الحياة السياسية في الاقليم (تركيا، ايران، سوريا، الولايات المتحدة

الامريكية، بريطانيا، الاتحاد الاوروبي.

• المعارضة السياسية في اقليم كردستان

تعود فكرة المعارضة السياسية في كردستان العراق إلى بداية تأسيس الدولة العراقية عام 1921 غير أنها كانت معارضة ضد الانظمة السياسية العراقية التي تعاقبت على السلطة، وقد تخللتها في بعض الفترات نوع الهدنة أو حرية العمل الحزبي، الا أن الطابع العام كان معارضة ضد الانظمة السياسية وقد وصلت هذه الحالة إلى ذروتها مع النظام البعثي طوال تاريخ حكمه حتى سقوطه عام 2003 حيث كان النظام يجمع اية حركة سياسية حتى في مجرد وجوده واختلافة مع حزب البعث الحاكم، ففترة حكم هذا الحزب كان يشبه الانظمة الشمولية التي لاتعترف بل تقمع ايه حزب سياسي غير حزبه الوحيد الحاكم. وتعد فترة التي تقع بين 2005 إلى 2009 فترة ارهاصات تشكيل المعارضة السياسية، إلى فترة الدورة الثانية*، للمجلس الوطني لاقليم كردستان، فبعد سقوط النظام الدكتاتوري عام 2003 و سلسلة التحولات الديمقراطية التي حصلت في العراق والتي شاركت فيها الأحزاب الكردية بفعالية كبيرة في كل هذه التحولات، فضلاً إعادة توحيد الإدارتين التي سبقت هذه التحولات بعد اتفاقية الحزبين الرئيسيين في واشنطن سنة 1998.

تم اجراء الانتخابات في 2005/1/30 انتخابات الدورة الثانية للمجلس الوطني (البرلمان)، الكردستاني مع انتخابات مجالس المحافظات ومشاركة الحزبين الكبارين مع الأحزاب الأخرى وتوصل الحزبين إلى اتفاق في 2006/1/7 بشأن كيفية توزيع المناصب الرئيسية في الاقليم والحكومة الاتحادية وجرى تشكيل أول حكومة موحدة بعد احداث 31 آب 1996 وقد شاركت جميع الأحزاب الداخلة في المجلس الوطني في هذه الحكومة، غير أنه بقيت احزاب اخرى خارج المجلس الوطني ولم تشارك في الحكومة، مثال على ذلك الحركة الإسلامية وحزب الحل الديمقراطي، الا أنه بقيت مسألة عدم ظهور المعارضة السياسية، بسبب مشاركة كل الكتل البرلمانية في الحكومة و غياب قوى فاعلة مؤثرة خارجها⁽¹⁾.

كانت الخارطة القوى السياسية في اقليم كردستان قبل الانتخابات العامة في تموز 2009 وظهور المعارضة تقوم على قاعدة بسيطة، ألا وهي سيطرة الحزبين الرئيسيين على معظم المقاعد البرلمانية بين (75 و 90%) من المقاعد، بينما تذهب المقاعد المتبقية إلى القوى الإسلامية واليسارية، حيث كانت

* كان من المفروض ان تكون الدورة الرابعة للمجلس الوطني (البرلمان)، الا ان الأقتتال الداخلي أخر الانتخابات وبالتالي الدورات الانتخابية قرايه عشر سنوات.

(1) د. رشيد عمارة الزيدي يوسف محمد صادق، المعارضة السياسية في اقليم كردستان -العراق(النشأة والمستقبل)، مصدر سابق ذكره، ص11.

تمارس معارضتها في احد شكلين، اما ايديولوجياً أو خدماتياً، ولم تكن تقارب أبداً القضايا الجوهرية الحساسة في العملية السياسية العامة في الاقليم⁽¹⁾.

اثبتت نتائج الانتخابات العامة التي جرت في تموز 2009 حضوراً قوياً لتيار حركة (كۆران- التغيير)، برئاسة الشخصية الثانية بعد الرئيس الطالباني في حزب الاتحاد الوطني الكردستاني نوشيروان مصطفى وبحصول قائمته التغيير على اغلبيه نسبية في محافظة السليمانية (كبرى المحافظات الثلاث سكاناً في الاقليم) وعلى عدد كبير من الأصوات في العاصمة أربيل والمناطق الأخرى وبذلك إعيد تشكيل الخريطة ونمط الحياة الحزبية والسياسية في الاقليم برمته، فحصلت حركة التغيير على 25 في المئة من المقاعد البرلمانية وحصول الأحزاب الإسلامية واليسارية على قرابه 20 في المئة حول الأغلبيه المطلقة للحزبين. الرئيسيين إلى اغلبيه نسبية طفيفة، و بذلك جرى التحول من شكل (المعارضة الخدمائية) المهادنة إلى شكل (المعارضة السياسية) الحقيقية⁽²⁾.

كانت المعارضة السياسية في الاقليم بعد انتخابات برلمان ورئاسة اقليم كردستان في 2009/7/25 تشكل تياران احدهما علماني تمثله حركة التغيير والآخر اسلامي يمثله الاتحاد الإسلامي⁽³⁾:

اولاً: حركة التغيير (كۆران)

يعد نوشيروان مصطفى أمين نائب السكرتير العام للاتحاد الوطني سابقاً، ورئيس حركة التغيير حالياً بعد أن انسحب ورفاقه من الاتحاد الوطني الكردستاني المحرك الرئيسي للحركة الجديدة وبفضل ماله من تأريخ نضالي وسياسي و ثقافي زاخر، وقيادته لحركة النقد الذاتي والإصلاح داخل الاتحاد ومن ثم خارج الحزب بعد استقالته اضافة للحراك المدني والقافي والسياسي والاجتماعي للاقليم في المراحل السابقة من العملية السياسية ساهم في بلورة هذا التيار البديل.

الذي اكده نتائج انتخابات البرلمان ورئاسة الاقليم في 2009/7/25، ورغم خروقاتها استطاعت قائمة التغيير الحصول على(23,72%) من أصوات الناخبين، وتعتبر هذه النتائج بداية قوية للمعارضة السياسية وقد حافظت هذه الحركة نسبياً على جماهيرها واصواتها في نطاق الاقليم خلال انتخابات

(1) رستم محمود، آفاق المعارضة السياسية في اقليم كردستان العراق: صلابة البنى التقليدية و رهان التفكيك (المناطقية)، المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، معهد الدوحة، تاريخ الزيارة (تشرين أول 2012)، الدراسة المتاحة على موقع

المعهد: www.dohainstitute.org

(2) رستم محمود، آفاق المعارضة السياسية في اقليم كردستان العراق: مصدر سابق ذكره، ص 11.

(3) د. رشيد عمارة الزيدي يوسف محمد صادق، المعارضة السياسية في اقليم كردستان -العراق(النشأة والمستقبل)، مصدر سابق ذكره، ص ص 19-28.

مجلس النواب العراقي في آذار 2010، وقد لخص رئيس قائمة التغيير مبادئ خطابها السياسي أو أهدافها من خلال تفسيره لعدم مشاركة حركته في الحكومة بقوله " اننا نقدم البديل في كيفية إدارة الحكومة ومكافحة الفساد المالي والإداري والسياسي والأخلاقي، وإرساء دعائم العدالة الاجتماعية، وتحقيق الشفافية في ميزانية الاقليم في العلاقات السياسية، والحد من التدخل الحزبي في الإدارة اليومية لدوائر الحكومة، وفي السوق، والجامعة والمحاكم والمساجد، وتحويل قوات البشمركة والاسايش (قوات الأمن المحلية) من قوات حزبية إلى مؤسسات حكومية محايدة في الانتخابات والنزعات الحزبية، وتكريسها لحماية الشعب، وجرى تشكيل حكومة الإقليم الحالية بالمقاييس القديمة نفسها، وهي تحمل سلبيات الماضي، ولذلك لم نشارك فيها.

ثانياً: التيار الإسلامي:

تعود جذور الأحزاب الإسلامية إلى النصف الثاني من القرن العشرين، وحاربت النظام الدكتاتوري السابق، ورجت فيها انشقاقات عدة، كما دخلت بعض اجنحتها في صراع مسلح مع الأحزاب العلمانية، وانشقت عنها حركات ارهابية، واستقرت منذ التسعينات على ثلاث حركات رئيسية.

الاتحاد الإسلامي الكردستاني، والجماعة الاسلامية والحركة الاسلامية، ومع حركة التغيير اصبحت تتشكل المعارضة السياسية نحو ثلث مقاعد البرلمان في الاقليم واستطاعت قوى المعارضة تطوير علاقاتها والتنسيق فيما بينها وبين كتلها النيابية في برلمان الاقليم ومجلس النواب العراقي خاصة بعد 2011.

ولأسباب متعددة فإن التوزع التقليدي الحالي للخارطة السياسية الحزبية لاقليم كردستان هي كمايلي⁽¹⁾:

1. حضور كثيف للحزب الديمقراطي الكردستاني على التوالي في محافظة دهوك، أربيل، الموصل، والجزء الشمال والغربي من محافظة أربيل.

2. حضور كثيف للاتحاد الوطني الكردستاني في محافظة السليمانية ومحافظة كركوك والمنطقة الشرقية من محافظة أربيل وقسم كبير من محافظة أربيل نفسها (كوية والمناطق المحيطة بها).

3. حضور كثيف لحركة گۆران (التغيير) في محافظة السليمانية والبدان الشمالية للمحافظة ومدينة أربيل.

4. لا توجد للحركتين الاسلاميتين وكافة الحركات الاسلامية وباقي الأحزاب سيطرة مطلقة او أغلبية في أي من مناطق الاقليم.

(1) رستم محمود، آفاق المعارضة السياسية في اقليم كردستان العراق: مصدر سابق ذكره، ص7.

الا أن حزب الاتحاد الاسلامي يزاحم الأحزاب الرئيسية في جميع مراكز المدن الكبرى في الاقليم من جهتها للجماعة الاسلامية حضور فعال في المنطقة الجنوبية الشرقية من محافظة السليمانية محيطة بلدة حلبجة.

ان ضعف العدالة الإجتماعية وتردي الخدمات العامة و الاخفاق في حل القضايا المهمة مع الحكومة الاتحادية مثل ملف النفط والغاز والميزانية والبشمركة و ممثلات الاقليم في الخارج والمادة (140) من الدستور العراقي والحاجة إلى تيار معارض بديل للنظام السياسي وغيرها من الاسباب ادت إلى نشوء معارضة فاعلة في الاقليم ومن اهمها سلسلة من التظاهرات السياسية نتيجة جملة من الاحداث والوقائع في وقتها والتي استمرت شهرين ومن تلك الاحداث الضغط المستمر على الاعلام الحر والاعلاميين، حتى وصلت إلى القتل وعدم التعامل الجدي مع الفساد المستشري في المفاصل الاساسية لحكومة الاقليم وعدم العدالة السياسية واصدار قوانين حساسة تفتقر إلى اجماع وطني عليها واحداث الربيع العربي كانت من اهم الاسباب التي ادت إلى مظاهرات (17) شباط 2011 والتي قدمت فيها حركة التغيير والقوى المعارضة والمتظاهرون العديد من المطالب تستهدف اصلاحات سياسية في الاقليم قبل المظاهرات واثناؤها وبعدها، وعلى الرغم من المساعي والجهد التفاوضي الذي ابداه المعارضة فأنها لم تفلح في تحقيق اهدافها كاملة أو جزء منها على الأقل، فقد آل الامر بالحكومة إلى حسم الأمور بنشر القوات المسلحة في الشوارع والأماكن العامة ومنع التجمعات وممارسة الضغوط المادية على احزاب المعارضة وافرادها، وهكذا هدأت الأوضاع من دون إقرار تقدم يذكر على الصعيد السياسي.

ويرى البعض ان حركة التغيير ركبت موجة الأستياء الشعبي جراء تردي الخدمات العامة وغياب بعض الاصلاحات السياسية، كفصل الحزب عن الحكومة وترى السلطة ان المعارضة طالبت بتغييرات اصلاحية (تعجيزية) من الناحية الزمنية خلال بيانها الصادر في (2011/1/29) وخلال (3) أشهر فقط⁽¹⁾، واتهمت المعارضة باعتماد على الخارج وبتحويل مسار المظاهرات نحو العنف ورفع شعارات بإسقاط الحكومة التي شاركت قيادات هذه المعارضة نفسها سابقاً في بروز سلبيات السلطة والحكومة.

ولكن مع ذلك تحمل هذه المرحلة لبروز المعارضة السياسية قراءة مختلفة ونوعاً مختلفاً من النشاط السياسي والاجتماعي ومرحلة جديدة من المشاركة السياسية للمجتمع الكوردي بأفراده وناخبيه ومؤسساته،

(1) لقراءة تفاصيل البيان انظر: د. رشيد عمارة الزيدي يوسف محمد صادق، المعارضة السياسية في اقليم كردستان - العراق(النشأة والمستقبل)، مصدر سابق ذكره، ص30.

تشارك المعارضة ب(35) مقعداً، (25) مقاعد لقائمة (التغيير) و(6) مقاعد للاتحاد الاسلامي و (4) مقعد للجماعة الاسلامية في برلمان الاقليم⁽¹⁾.

واستطاعت المعارضة ان تستحدث العديد من النشاطات السياسية منها تقديم القوانين والجولات الميدانية ورقابة المؤسسات الحكومية ومسائل الوزراء وبالتالي تفعيل الدور الرقابي للبرلمان والضغط على السلطة في ممارسة سياسات جديدة افضل من السابق مثل عرض ميزانية الاقليم لسنة (2010-2011) على الرأي العام لأول مرة في تأريخ الاقليم و تحديد وتقليل ميزانية الأحزاب ب (90) مليار دينار قانونياً وخلق تقاليد برلمانية جديدة وتتوير الرأي العام اكثر لتشكل انجازات تدخل كلها في اطار التقدم في الديمقراطية عامة والتعددية الحزبية بشكل خاص. إلا أن السلطة كانت تنتظر إلى المعارضة (كجسم غريب) وتتعامل معها أحياناً بشكل عدائي والتي تزامنت مع قلة الخبرة وسوء الضن بالسلطة وكيفية الحفاظ على مكانتها السياسية وال جماهيرية و احياناً التوقعات الكثيرة والكبيرة لجماهيرها تضعها امام صراع و مهام اكبر من حجمها⁽²⁾.

تنتظر القائمة الكردستانية إلى المعارضة بانها ظاهرة مقبولة لكن في اطار مجموعة شروط وقيم، لذلك يجب ان تلعب دوراً ايجابياً مبرمجاً وان لا تقتصر عملها على اثاره الجماهير وأن تشير وتعترف بالنشاطات الايجابية للسلطة، وترى السلطة ان المعارضة الكوردية هذه ليست نابعة من الواقع السياسي والاجتماعي للاقليم، لذلك حاولت أن تفرض نفسها كنموذج (غربي) عن طريق تحريض و إثارة الجماهير ضد السلطة ولا تكثر في استخدام اي وسيلة من اجل الهجوم على السلطة واثارة الرأي العام وفي اطار قرارات مسبقة.

اما نظرة المعارضة للسلطة هي أن السلطة تتعامل بعقلية واحدة وهي عبارة المعادات ثم الاقتراب والمغازلة لكن كل ذلك من اجل تصغير وتحديد شأن المعارضة اما رؤيتها لمسألة السلبية والايجابية ترى ان الايجابية هي حماية الاختلافات والتنوع وجعلها قوة موحدة كبيرة وتوجيه سياسة الحكومة وترى السلطة ان الايجابية هي الدفاع المطلق لخطاب ومشاريع وقرارات السلطة ومن هنا ترى المعارضة ان هذه

(¹) تقرير (نوپوزسيون په رله مانی، به دواداچونیک بۆ بارودۆخ وئه دای نوپوزسيون له په رله مانی هه ريمى كوردستان- المعارضة البرلمانية، متابعة لضرورف آداء المعارضة في برلمان اقليم كردستان)، التقرير متاح على الموقع المنظمة (ASK): www.Ask.org ، والمنظمة (ASK) منظمة الامريكية كوردية، بدأت نشاطها منذ سنة 1999 وراقبت الانتخابات المختلفة في الاقليم وبرامج عمل حكومة الاقليم وأداء البرلمان وقد نشرت هذا التقرير في هذا الاطار.

(²) تقرير (نوپوزسيون په رله مانی، به دواداچونیک بۆ بارودۆخ وئه دای نوپوزسيون له په رله مانی هه ريمى كوردستان- المعارضة البرلمانية، متابعة لضرورف آداء المعارضة في برلمان اقليم كردستان)، مصدر سابق ذكره، ص2.

السلطة تريد وتقبل معارضة مصطنعة ومطبعة لها و ان تستخدمها لتجميل وجهها امام الرأي العام الداخلي والخارجي⁽¹⁾.

وقد قدمت منظمة (ASK)، تقيماً ومجموعة ملاحظات على ظروف واداء المعارضة في برلمان اقليم كردستان تتلخص في النقاط التالية⁽²⁾:-

1. ان المعارضة في الاقليم حاجة ضرورية وحديثة في نفس الوقت، لذلك لم تبلغ مكانتها في الحياة السياسية والبرلمانية وتحتاج إلى دفعة أخرى لتحتل كل القوى السياسية بكل اختلافاتها لمكانتها التي تستحق.

2. اقتصار دور المعارضة من قبل كتل المعارضة في اطار المعاداة و المقاومة والتمرد من النظام والتقاليد السياسية السائدة في المجتمع.

3. ترى قائمة التغيير نفسها كهدف والمعارضة كقيمة أي لا ترى نفسها كوسيلة و عامل الديمقراطي وأن تتمتع بخبرة في الإدارة وإذا لم تستطع تغيير هذه النظرة سوف تتعرض إلى الانكماش.

4. هناك ثلاثة رؤى في شكل التعامل والخطاب مع السلطة تمثل قائمة التغيير الرؤية المتشددة والمتمردوقائمة الاتحاد الاسلامي تمثل الاعتدال السياسي و تعرف نفسها كمعارضة اصيلة، اما الجماعة الاسلامية فعلى الرغم من أنها لاتملك موقفاً واضحاً وعلنياً الا أن من وجهة نظرها يجب أن تسمى (العمل الجيد جيداً، والعمل السيئ سيئاً).

5. يرى الناخبون الذين صوتوا للمعارضة كانوا يتوقعون الأكثر من المعارضة، لذلك يرى المواطنون ان المعارضة اضعف مماكان متوقعا، وفي الوقت الحاضر يرى هؤلاء ان المعارضة بحجمها الحالي لاتستطيع ان تكون في مستوى توقعات جماهيرها، لأن تمرير مشروع قانون ما في البرلمان تحتاج إلى (50%+1) من اصوات اعضاء البرلمان.

6. ترى كل من حزب الاتحاد الاسلامي والجماعة الاسلامية أنها شاركت في الحكومة سابقاً خارج إرادتهما بعكس مشاركتهما في المعارضة حيث شاركتا بحيوية سياسية ومشاركة سياسية كبيرة وأقوى من السابق.

(1) تقرير (نوپوزسيون پهله مانی، بهدواداچونیک بۆ بارودۆخ وئهدای نوپوزسيون له پهله مانی ههريمی كوردستان- المعارضة البرلمانية، متابعة لظروف أداء المعارضة في برلمان اقليم كردستان)، مصدر سابق ذكره، ص3.

(2) تقرير (نوپوزسيون پهله مانی، بهدواداچونیک بۆ بارودۆخ وئهدای نوپوزسيون له پهله مانی ههريمی كوردستان- المعارضة البرلمانية، متابعة لظروف أداء المعارضة في برلمان اقليم كردستان)، مصدر سابق ذكره، ص5.

7. وعلى الرغم من كل المشاكل والعوائق استطاعت المعارضة ان تشكل جانباً مهماً من الواقع السياسي في الاقليم، واجبرت السلطة على نوع من الاعتراف والحساب لدورها وأن تغير الانطباع عن اقليم كردستان على المستوى الدولي وان تمنح شكلاً جديداً لنظامها السياسي، الا أنهم يرون بانهم لم يستطيعوا العمل على تغيير عقلية وخطاب السلطة.

8. ان في اقليم كردستان لم يتم الانتقال بالعلاقة بين السلطة والمعارضة من اطار الشك والقلق لبعضها البعض إلى مستوى آخر من الصراع الشريف والشفاف إلى حد المساندة والتضامن. ويرى باحث ان اهم اشكاليات يختلف عليها السلطة وقوى المعارضة بشكل جوهري في شأنها وهي (1):-

اولاً:- دور الأحزاب السياسية في الحياة السياسية والعامه.

ان الأحزاب السياسية تعتبر المنظم الرئيسي وربما الوحيد، وفي مناطق سيطرتها السياسية في الاقليم، ووجود تداخلاً واسعاً بين الفعل الحكومي والفعل الحزبي، وعلى كل المستويات، فالشخصيات النافذة حزبياً هي ذاتها، النافذة حكومياً، في القرارات والجهاز الاقتصادي العام والخاص في تلك المناطق يدار من قبل الهيئات الحزبية، وثمة ولاء واضح للجهاز الامنية وقوى الجيش من وجهة نظر المعارضة وتطالب بالفصل الشفاف بين ما هو حزبي خاص وما هو حكومي عام، وبدونها لا يمكن تحقيق المنافسة السياسية الحقة بين التيارات السياسية ولقوى المعارضة مطالب رئيسية في هذا النطاق ومنها:

1. توحيد القوى الأمنية والعسكرية في الاقليم، وتحديد تابعيتها التامة للمبادئ الدستورية

لجهة الحكومة ومتميزة عن أي جهاز حزبي.

2. اعادة المقرات والمرافق العامة والممتلكات العامة التي تشغلها الجهات الحزبية (بما في ذلك التيارات السياسية من غير الحزبين الرئيسيين) إلى عهدة الحكومة واعادة تنظيمها وفق

القانون.

3. الكشف عن ميزان المصروفات في البيانات المالية السنوية والشهرية التي تصدرها

الحكومة.

ثانياً:- شكل النظام السياسي في الاقليم

بعد مرور اكثر من عقدين على تجريبية الحكم الكردي في الاقليم ومرور عقد من الزمن على سقوط النظام الدكتاتوري وبناء النظام الديمقراطي في العراق، فان صيغة النظام السياسي في الاقليم لاتزال غير

(1) رستم محمود، آفاق المعارضة السياسية في اقليم كردستان العراق: مصدر سابق ذكره، ص8.

واضحة تماماً حتى الوقت الراهن، فعدم وجود دستور دائم فاعل تشكل حالة نادرة و حرجة، كما ان مشروع الدستور الذي لم يجر التصويت عليه، يرى البعض بانها لم تحسم مسألة ما اذا كانت النظام السياسي برلمانياً أم رئاسياً، فحتى الانتخابات التشريعية لسنة 2009 كان النظام البرلماني هو الغالب وان رئيس الاقليم كان ينتخب من قبل البرلمان، الا أنه تم اصدار قانون بأجراء الانتخابات الرئاسية بالتصويت الشعبي المباشر وبالتزامن مع الانتخابات البرلمانية، كما انه هناك محاولات أو مؤشرات لنظام (التوريث السياسي) حيث يرى البعض أن (معظم الصف الأول من قيادات الحزبين الرئيسيين في اقليم كردستان العراق يهيئون ابناءهم لشغل مناصبهم في المستقبل) وترى قوى المعارضة ان ذلك ليس ببعيد عن سطوة المال وشراء الولاءات ويطالبون بأصدار قانون خاص يمنع التوريث السياسي.

ثالثاً:- العلاقة مع الدولة المركزية.

ترى قوى المعارضة انه لا يوجد في اقليم كردستان توازن سياسي موضوعي بينها و بين السلطة المتمثلة في الحزبين الكبارين حيث انهما يسيطران على المصادر الاقتصادية مباشرة، ولا وجود لدستور فاعل ومحكمة دستورية وقوى عسكرية حيوية تستطيع حماية الحياة السياسية والشرعية وافتقار الاقليم لاعراف وتقاليد سياسية تاريخية رصينه تنبذ العنف والأقتتال لذلك ترى المعارضة أن يناط بالهيئات المركزية في البلاد وبالذات المحكمة الدستورية والحكم في التصارع السياسي في الاقليم.

• الأطار القانوني للأحزاب بعد 2003 إلى سنة 2010

تختلف القوانين التي سنت بعد الإحتلال عام 2003 عن كل سابقتها في العراق لأنها لانطوي على اي تدخل من قبل الدولة في تشكيل الأحزاب أو في حياتها الداخلية، كما لم تحدد أي شروط لقيام أو عمل الأحزاب وأهم هذه الأنظمة والقوانين هي⁽¹⁾:-

1. قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية.
2. قرار سلطة الائتلاف المؤقت رقم (96) لعام 2004- القانون الانتخابي.
3. قانون الأحزاب أو الهيئات السياسية- الأمر رقم (97)، صدر هذا القانون عن سلطة الائتلاف المؤقتة في العراق ليشكل جزءاً مكملاً للإطار القانوني للإنتخابات.
4. دستور العراق الدائم 2005.

(1) اسماء جميل وفالح عبدالجبار، مصدر سابق ذكره، ص6.

وهذا جدول مقارنة بين المعايير الدولية بشأن الاعتراف بحق التجمع والاجتماع في اطار المواثيق والإتفاقات الدولية ومعايير الاعتراف بهذا الحق في إطار التشريع العراقي⁽¹⁾.

معايير الاعتراف بحق التجمع والاجتماع في إطار التشريع العراقي النافذ.	معايير الاعتراف بحق التجمع والاجتماع في اطار المواثيق والاتفاقيات الدولية.
1- منح التشريع العراقي الأفراد الحق في تكوين الأحزاب السياسية على أن ينظم ذلك بقانون المادة رقم 39/ أولاً من الدستور العراقي النافذ.	1- منحت المواثيق والاتفاقيات الدولية الأفراد الحق في تكوين الأحزاب والجمعيات السياسية. المادة 20/1 و2 من الإعلان، والمادة 21 من العهد، والمادة 21/أولاً وثانياً من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.
2- أشار المشرع العراقي لمثل هذا الشرط للاعتراف بحق التجمع والاجتماع وفق المادة 38 الفقرة الثالثة وحدد تنظيم ذلك بقانون من الدستور النافذ.	2- هدف التجمع والاجتماع سلمي وفق المواد 20 من الإعلان و 21 من العهد و 11 من الاتفاقية الأوروبية و 15 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.
3- حظر التشريع العراقي تكوين أي كيان او تجمع يدعو الى الكراهية والعنف	3- منع أي تجمع او اجتماع يحرص على الكراهية والعنف والتمييز على

(¹) دراسة خالد عليوي العرداوي، مدى مطابقة تشريعات الأحزاب السياسية في العراق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ص7، بحث متاح على الموقع: www.fcds.com

تحت أية مسميات وخص البعث الصدامي بالحظر في المادة 7/أولاً من الدستور العراقي النافذ.	أساس الجنس أو القومية أو العرق... وذلك في المواد 20 و 21 من العهد و 5/13 من الاتفاقية الأمريكية.
4- حظر على أفراد القوات المسلحة وقوى الأمن الترشيح لأي كيان سياسي سلمي في المادة 9/أولاً من الدستور العراقي النافذ.	4- منع أفراد القوات المسلحة وقوى الأمن من الترشيح لأي تجمع سياسي سلمي وفق المادة 16 من الاتفاقية الأمريكية والمادة 11 من الاتفاقية الأوروبية.
5- خلا التشريع العراقي من إمكانية اتخاذ تدابير ضرورية على أي كيان سياسي لاغراضه صيانة الأمن والسلم والآداب العامة وحقوق الآخرين.	5- إمكانية فرض تدابير ضرورية لصيانة الأمن العام والآداب العامة وحماية حقوق الآخرين... م/21 من العهد والمادة 2/21 من الاتفاقية الأوروبية والمادة 2/16 من الاتفاقية الأمريكية .
6- أكد التشريع العراقي على حرية الانتماء والانسحاب من الكيانات السياسية وفق المادة 39/ثانياً من الدستور العراقي النافذ	6- التأكيد على حرية الانتماء والانسحاب من الجماعات والجمعيات السلمية وفق المواد 16 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الانسان و 21 من الاتفاقية الأوروبية.

ويستنتج باحث انه هناك انسجام واتفاق بين التشريعين في مجال الأقرار للأفراد بحق التجمع والإجتماع السياسي في جوانب عديدة ويوصي بالاستمرار في التأكيد عليها وعدم جعلها موضوعاً لتعديلات مستقبلية مخالفة لهذه المعايير، إلا أن التشريع العراقي افتقر إلى الإشارة في نصوصه إلى فقرة التدابير اضورية التي وردت في المواثيق والاتفاقيات الدولية، بل أن المشرع العراقي ذهب بعيداً عندما أشار إلى عبارة (البعث الصدامي) لأنه لا يوجد نظير لهذه العبارة في المعايير الدولية ويوصي في وضع محدد للتدابير الضرورية ورفع الجملة خاصة بالبعث الصدامي مع الأخذ بنظر الإعتبار عمومية انص القانوني ومرونته حتى لا تستغل سياسياً بشكل يقود انتهاك هذا الحق⁽¹⁾.

(¹) خالد عليوي العرداوي، مدى مطابقة تشريعات الأحزاب السياسية في العراق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ص7-8، بحث متاح على الموقع: www.fcds.com

ويشكل غياب صدور قانون للأحزاب ينظم انتخابات مجلس النواب سنة 2010 خلاً مؤثراً لهذه الدورة الانتخابية لسنة 2010 حيث لازالت الحياة الحزبية مؤطرة ضمن قانون الأحزاب والهيئات السياسية رقم (97) لسنة 2004 من قبل سلطة غير منتخبة وتحتوي على مبدأ غريب وهو اعطاء الحق للأشخاص المنفردين أن يكونوا كيانات سياسية لغرض خوض الانتخابات كما أنها تأخرت كثيراً⁽¹⁾، وغيرها من الملاحظات والانتقادات.

ان صدور قانون جديد للأحزاب والذي تم تقديم مسودته بتاريخ 21 آب 2011 خارج نطاق بحثنا يعالج جملة من الأمور التي برزت في العراق منها العدد الهائل من الأحزاب السياسية و موثوقيتها ومعايير اقامتها وهيكلها التنظيمي وبرامجها السياسية ومصادر تمويلها وما إلى ذلك من شروط وضوابط تعددية الأحزاب السليمة والمجدية وفق الدستور⁽²⁾.

ان مسألة التعددية السياسية اصبحت مشار اهتمام الأوساط والقوى السياسية في العالم العربي والعالم الثالث عموماً اليوم واخذت تفرض نفسها كأحدى التحديات السياسية الأكثر أهمية، وفي الواقع العراقي هو واقع تنوعي وتعددي تتطلع إلى الاندماج داخل الشعب العراقي بألوانه واجناسه ومعتقداته لتحقيق التحرر الوطني الحقيقي والتحضر في العطاء من قبل الكل فهو ليس مجرد حديث نخبة او تيار سياسي انما هو وجود حقيقي طبيعي لمجتمعنا وليس فكرة مستعارة كما يضمن البعض وينشغل العراقيون اليوم بصياغته بنفسه ومن مكوناته و عاداته وتقاليدته وحاجاته كمواد اصيلة في بناءه وهذا هو جوهر الإصلاح السياسي الديمقراطي.

من المعروف ان النظام السياسي الذي ساد في العراق منذ العام 1968 وحتى عام 2003 لم يكن يندرج تحت النظم التنافسية الديمقراطية، فلم يكن ذلك النظام يسمح لا بالتعددية السياسية والفكرية أو بالتعددية الحزبية بل كان يمنع اي نشاط سياسي مخالف ويعدده من الخروقات لأمنية خطيرة. ولكن بعد عام 2003 شهد النظام السياسي العراقي تحولاً واتجاهاً واضحاً نحو التعددية الحزبية مهدت له عوامل عدة يمكن أن نلخصها بالآتي⁽³⁾:-

(1) نغم محمد صالح، التعددية الحزبية في العراق في ظل غياب القانون، مصدر سابق ذكره، ص68.

(2) نفس المصدر السابق، ص ص 69-70

(3) نغم محمد صالح، مصدر سابق ذكره، ص62-64.

1. كان لتبني النظام الديمقراطي الدور الواضح في الاتجاه نحو التعددية الحزبية، لأنها العنصر الجوهرى البارز والمتفاعل وذات العلاقة الوثيقة وشرطاً ضرورياً إل جانب الشروط الأخرى في الانظمة الديمقراطية.

2. فشل نظام الحزب الواحد في ايجاد الحلول للمشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية السيئة التي يعيشها هذه الانظمة وعلى الأخص العراق سبباً في اسقاط هذا النظام المحتكر للعمل السياسي فقد أثبتت أن أمور الحياة ومتطلباتها في اي مجتمع مهما كانت طبيعته هي من التعقيد والتشابك مما يستحيل معه أن يملك حزب واحد الصواب المطلق في معالجة هذه الأمور والمتطلبات لأن رأي واحد ينطوي على خطر الجمود وإفتقار الإبداع مما كانت نيات الحزب وكفائة قيادته، وخاصة عندما يتركز السلطة والدولة في يد شخص واحد.

3. انسجام نظام التعددية الحزبية في مجتمع تعددي من حيث تركيبته الدينية والقومية والإثنية مثل العراق من حيث المبدأ حيث ان التنوع في تركيبه المجتمع، بفرض التعددية في الحياة السياسية كإطار عام تتحرك في دالخ المكونات المختلفة للمجتمع و التي يجمع بينها عقد سياسي يحفظ لكل طرف حقوقه ودوره في كيان سياسي واحد تدار شؤونه وفق الآليات الديمقراطية.

4. ان شكل النظام الانتخابي اذي اعتمد النظام القائم على التمثيل النسبي كان سبب آخر ساهم في تبني نظام الحزبي القائم على التعددية الحزبية، فوفق التمثيل النسبي تتاح لكل حزب فرصة التمثيل في البرلمان، وما يستتبع ذلك من الأخذ بنظام تعدد الأحزاب. إذ يخصص لكل حزب عدد من المقاعد يتناسب مع عدد ما حصل عليه من أصوات. فالناخب يعطي صوته لمرشح الحزب الذي يفضله وكله ثقة من ان هذا الحزب سوف يمثل في البرلمان بعدد من المقاعد قل أو كثر. مثل هذا الوضع يشجع قيام أحزاب عديدة تحتفظ بوجودها المستقل عن بعضها البعض.

• القوائم والأحزاب الفائزة في انتخابات مجلس النواب العراقي 2010

اعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات العراقي النتائج النهائية و صادقت عليها المحكمة الاتحادية وتأتي هنا النتائج متسلسلة حسب القوائم الفائزة من الأكبر إلى الأصغر مع معلومات حول الأحزاب الرئيسية المكونة لها والمناطق التي نالت فيها أصواتها، حيث تظهر الخريطة السياسية الجديدة

حصول ثمان كتل كبيرة على النسبة الأعظم من مقاعد البرلمان البالغ عددها 325 مقعداً⁽¹⁾، وحسب الجدول (أ) التالي⁽²⁾:-

الجدول (أ) تظهر النتائج النهائية للانتخابات النيابية العراقية 2010 حسب المحافظات والأحزاب الفائزة.

المحافظة	القائمة العراقية	ائتلاف دولة القانون	الائتلاف الوطني العراقي	التحالف الكردستاني	حركة التغيير (كوران)	جبهة التوافق العراقية	ائتلاف وحدة العراق	الاتحاد الإسلامي الكردستاني	الجماعة الإسلامية الكردستانية	المجموع
بغداد	24	26	17	0	0	1	0	0	0	68
البصرة	3	14	7	0	0	0	0	0	0	24
نينوى	20	0	1	8	0	1	1	0	0	31
ذي قار	1	8	9	0	0	0	0	0	0	18
أربيل	0	0	0	10	2	0	0	1	1	14
صلاح الدين	8	0	0	0	0	2	2	0	0	12
بابل	3	8	5	0	0	0	0	0	0	16
النجف	0	7	5	0	0	0	0	0	0	12
الأنبار	11	0	0	0	0	2	1	0	0	14
كركوك	6	0	0	6	0	0	0	0	0	12
واسط	2	5	4	0	0	0	0	0	0	11
السليمانية	0	0	0	8	6	0	0	2	1	17
القادسية	2	4	5	0	0	0	0	0	0	11
ديالى	8	1	3	1	0	0	0	0	0	13
المتن	0	4	3	0	0	0	0	0	0	7
ميسان	0	4	6	0	0	0	0	0	0	10
كربلاء	1	6	3	0	0	0	0	0	0	10
دهوك	0	0	0	9	0	0	0	1	0	10
تلعفر	2	2	2	1	0	0	0	0	0	7
المجموع	91	89	70	43	8	6	4	4	2	317

(1) موقع (نقاش) الالكتروني، برلمان العراق، 2010، الأحزاب الراحبة تقرير خلود رمزي (2010/3/30)، التقرير متوفر

على موقع نقاش:- <http://www.niqash.org/ar/articles/politics.htm>

(2) للمزيد انظر الموقع الويكي بيديا الالكترونية:- <https://ar.wikipedia.org/wiki>

أولاً: القائمة العراقية (القائمة رقم 333)

عدد المقاعد التي حصل عليها (89) مقعد و (2) مقعد تعويضية، خاضت الكتلة العراقية الانتخابات في 15 محافظة عراقية وحصلت على (91) مقعداً في النتائج النهائية، توزعت حسب الجدول (أ) أعلاه، ولم تحصل القائمة على أية مقاعد في محافظات النجف وذي قار والمنتى وميسان ذات الأغلبية الشيعية.

• ابرز الكيانات المؤتلفة:

1. حركة الوفاق الوطني:

يتزعم هذه الحركة رئيس الوزراء العراقي الأسبق أياد علاوي، حيث تشكلت بعد سقوط نظام صدام حسين عام 2003 وشاركت في العملية السياسية منذ بدايتها وكان علاوي أحد أعضاء مجلس الحكم وترأس المجلس شهراً كاملاً، وهو اول رئيس حكومة بعد سقوط النظام السابق و عندما أجريت الانتخابات النيابية حصلت حركة الوفاق على 25 مقعداً مع الكيانات المؤتلفة معها، وشاركت في الحكومة التي شكلتها كتلة الأئتلاف لكنها انسحبت لاحقاً منها.

2. حركة التجديد:

تم تشكيل حركة تجديد من قبل نائب رئيس الجمهورية والأمين العام للحزب الاسلامي طارق الهاشمي الذي قدم استقالته من الحزب الاسلامي عام 2009 بعد ما خرج معه مجموعة من قيادات الحزب، وانضمت الحركة إلى القائمة العراقية بعد اعلانها رسمياً بأسبوع واحد.

3. الجبهة الوطنية للحوار الوطني

يتزعم هذه الجبهة النائب صالح المطلك وهي كانت جزءاً من مجلس الحوار الوطني الذي تأسس عام 2005 كأحد الأحزاب السنية لكنه انشق إلى شقين تزعم المطلك احدهما واطلق عليه جبهة الحوار الوطني، وشكل قائمة من أعضاء الجبهة حصدت (11) مقعداً في الانتخابات النيابية سنة 2005، شارك المطلك في انتخابات مجالس المحافظات الماضية وحصد بعض المقاعد، ثم عاد للائتلاف مع القائمة العراقية ويعرف عن المطلك مناوئته الشديدة لأيران، كما يتهم بأرتباطه بحزب البعث، وقد أدت قرارات هيئة المسائلة والعدالة إلى ابعاده ومجموعة من اعضاء الجبهة عن المشاركة.

4. تجمع عراقيون:

يتزعم هذا التجمع النائب اسامة النجيفي، ومقره الرئيسي في الموصل، والنجيفي هو احدى الشخصيات التي تعارض ضم المناطق المتنازع عليها في الموصل وباقي المحافظات العراقية إلى اقليم كردستان، وقد رشح النجيفي كشخصية مستقلة مع الكتلة العراقية في الانتخابات النيابية الماضية 2005، وبعد فوزه شكل

تجمع (عراقيون) الذي حاز على أكثر من نصف مقاعد محافظة نينوى في انتخابات مجالس المحافظات، فتمكن من تشكيل الحكومة المحلية هناك حيث فاز شقيقه أئيل النجيفي بمنصب المحافظ بعدها دخل التجمع في الانتخابات النيابية مؤتلفاً مع العراقية.

ومن أهم برامج هذه القائمة: محاربة الفساد المالي والإداري، اعتماد الكفاءة معياراً لاختيار المسؤولين في الدولة، بناء دولة قوية بعيدة عن المحاصصة الطائفية، اعتماد الكفاءة في القيادات الأمنية وبناء القوات المسلحة بشكل يسمح لها تامين الحدود، إعادة العمل بنظام التجنيد الإلزامي، وتكريس الوحدة الوطنية بين مختلف المكونات في العراق، والاهتمام بملف الخدمات والتركيز على الأحياء المهملة في العاصمة والمحافظات.

ثانياً: إئتلاف دولة القانون (رقم القائمة 337)

عدد المقاعد التي حصل عليها (87) مقعداً مع (2) مقاعد تعويضية.

خاض إئتلاف دولة القانون الذي يتزعمه رئيس الوزراء العراقي السابق نوري المالكي الانتخابات في (15) محافظة عراقية وحصل على (89) مقعداً وكانت نتائجه بالشكل الموضح في الجدول (أ) حيث لم يحصل الإئتلاف على أية مقاعد في محافظات الأنبار و صلاح الدين والموصل ذات الأغلبية السنية، كما لم يحصل على مقاعد في كركوك ولم يترشح الإئتلاف في محافظات اقليم كردستان الثلاث الكوردية ويتألف إئتلاف دولة القانون من أكثر من (40) كياناً سياسياً بين أحزاب وتيارات وكيانات فردية.

• ابرز كيانات في كتلة (إئتلاف دولة القانون) القائمة رقم 337.

1. حزب الدعوة الإسلامية:-

هو أحد الأحزاب الإسلامية الشيعية، اذ تأسس عام (1957) من قبل السيد محمد باقر الصدر الملقب (الصدر الأول)، واستقطب بعد تأسيسه عدد كبير من الشباب الشيعة المحافظين، وعمل حزب الدعوة لسنوات كحزب سياسي معن قبل ان يتم إعدام زعيمه الصدر في نيسان عام (1980)، حيث هاجرت قيادات الدعوة خارج العراق إثر اعتباره حزباً محظوراً واستمر في العمل في المهجر، وشهد الدعوة عدة إنشاقات لاحقة أدت إلى نشوء حزب الدعوة (تنظيم العراق) وحركة الدعوة الإسلامية وغيرها من التيارات التي تلاشت لاحقاً ولم يبق سوى حزب الدعوة تنظيم العراق و حزب الدعوة.

شارك حزب الدعوة في العملية السياسية منذ بدايتها عقب سقوط نظام صدام في العراق وكان له ممثلين في مجلس الحكم، ثم تولى رئاسة الحكومة الانتقالية في العراق برئاسة ابراهيم الجعفري عام 2005 وعاد ليتقلد رئاسة الحكومة مجدداً عقب الانتخابات النيابية آواخر العام 2005 واختير نوري المالكي رئيساً للوزراء في آواخر عام 2007.

عقد الحزب الدعوة مؤتمره الدوري و أقدم على تغيير النظام الداخلي للحزب واستحدث منصب الأمين العام للحزب وفاز المالكي بالانتخاب بالمنصب، الأمر الذي دفع رئيس وزراء العراق الأسبق ابراهيم الجعفري إلى الانشقاق على الحزب بسبب اعتراضه على النتيجة وتشكيله تيار الاصلاح.

2. حزب الدعوة تنظيم العراق

وهو احد الأحزاب الناتجة عن الانشقاقات التي اصابت حزب الدعوة، وتم تشكيله في مدينة البصرة، ودخل الانتخابات السابقة مع قائمة الائتلاف العراقي الموحد، لكن الحزب إنشق في الانتخابات 2010 فيما يدخلها في قائمتين، دخل زعيمه السابق عبدالكريم العنزي مع الائتلاف الوطني العراقي، فيما دخل باقي افراد التنظيم مع إئتلاف دولة القانون بزعامة المالكي.

3. تيار المستقلين:

يتزعم هذه الحركة وزير النفط السابق حسين الشهرستاني وهو من الشخصيات المقربة من المرجع الشيعي السيد علي السيستاني، دخل الانتخابات النيابية السابقة مع كتلة الائتلاف العراقي الموحد ثم انفصل بعد فوزه مشكلاً تيار المستقلين عام 2006 والذي ضم مجموعة من الشخصيات الشيعية المستقلة داخل البرلمان.

4. تجمع الديمقراطيين المستقلين.

يعد هذا التجمع بديلاً لتجمع الديمقراطيين المستقلين كان يتزعمه النائب عدنان الباججي والذي انخرط عام 2005 بعد الانتخابات النيابية، ثم عاد مهدي الحافظ الذي كان يشغل منصب وزير التخطيط في حكومة أياد علاوي إلى جمع شمل التجمع ليألف مع المالكي في الانتخابات الحالية.

5. التيار العربي المستقل.

يقود هذا التيار عبد المطلق الجبوري نائب رئيس الجمهورية الأسبق ويضم مجموعة من السنة القوميين، حيث دخل الانتخابات النيابية السابقة مع جبهة التوافق، ثم عاد للائتلاف مع المالكي.

وأهداف الائتلاف حسب برنامجه الانتخابي: التركيز على الاستقلال والسيادة الوطنية من خلال أخراج العراق من البند السابع، مواصلة السير في مشروع المصالحة الوطنية، تأهيل القوات المسلحة والشرطة الوطنية وقوات الأمن وحرس الحدود، مواصلة الحرب على الإرهاب ومعاينة المروجين للبعث والتطرف، تنويع الإيرادات المالية في الموازنة الاتحادية وتخطيط الإنفاق الاستثماري، خفض رواتب المسؤولين والنواب، محاربة الفساد الإداري، ملاحقة ومحكمة رموز النظام السابق، الاهتمام بالصناعة وتطوير القطاع الخاص، الاهتمام بقطاع الكهرباء وصولاً إلى كهرباء بدون انقطاع عام 2014، إنشاء مطار الفرات الأوسط الدولي.

ثالثاً: - الأئتلاف الوطني العراقي (القائمة رقم 316):

عدد المقاعد التي حصل عليها (68) مقعداً مع (2) مقاعد تعويضية خاض الأئتلاف الوطني العراقي لانتخابات في جميع المحافظات العراقية بينها محافظات اقليم كردستان (السليمانية وأربيل ودهوك) وحصل على (70) مقعداً في عموم البلاد انظر إلى الجدول (أ) حيث لم يتمكن الأئتلاف من الحصول على أية مقاعد في محافظات ديالى والأنبار وصلاح الدين وكركوك واطليم كردستان، ويبلغ الكيانات المؤتلفة (32) كياناً حزبياً وفردياً من مختلف المدن العراقية.

• ابرز الكيانات المؤتلفة في (الائتلاف الوطني العراقي)

1. المجلس الأعلى الاسلامي العراقي:

يتعبر الزعيم الروحي للأئتلاف العراقي الموحد صاحب اكبر كتلة نيابية سنة 2005 وهو من الأحزاب التي تم تشكيلها في إيران في ثمانينات القرن الماضي، بزعامة آية الله محمد باقر الحكيم الذي اغتيل فور عودته إلى العراق بعد سقوط نظام صدام حسين عام 2003، وبعد توليه زعامة الحزب أقدم عبد العزيز الحكيم شقيق محمد باقر الحكيم على تغيير إسم التنظيم من المجلس الأعلى للثورة الإسلامية إلى المجلس الأعلى الاسلامي العراقي وذلك في عام 2008، وقد تولى عبدالعزيز الحكيم في آب 2009 ليخلفه ابنه عمار الحكيم في قيادة التنظيم.

2. منظمة بدر

بدأت منظمة بدر بأسم (قوات بدر) وكانت تمثل الجناح العسكري للمجلس الأعلى للثورة الإسلامية، ويتزعمها النائب هادي العامري وهو من اهم القيايين في المجلس الأعلى، وفي نهاية عام 2005 وقبل الانتخابات النيابية اعلنت قوات بدر تحولها إلى منظمة سياسية، وذلك بعد توقيع تسعة من الأحزاب الداخلة في الحكومة على القرار (91) القاضي بحل الميليشيات ومنع المظاهر المسلحة خارج إطار القانون في البلاد.

3. تيار الإصلاح الوطني:

يتزعم هذا التيار رئيس الوزراء الأسبق ابراهيم الجعفري، وقد تم تشكيله عام 2008 بعد انشقاق الجعفري على حزب الدعوة مع مجموعة من القيايين بينهم القيادي فالح الفياض بعد إعتراضهم على اختيار المالكي اميناً عاماً للحزب وطعنهم بالتزوير في انتخابات اختيار المالكي.

4. المؤتمر الوطني العراقي

يعد المؤتمر الوطني العراقي واحد من الأحزاب الليبرالية في الوسط الشعبي وتزعمه احمد الجلبي الذي غادر العراق بعد استلام حزب البعث للسلطة عام 1958 وعاد إليه بعد سقوط النظام مرافقاً القوات

الأمريكية، وشارك في العملية السياسية منذ بدايتها وتبنى قضية إجنتاث البعث حيث تولى رئاسة هيئة إجنتاث البعث لسنوات.

5. حزب الفضيلة الإسلامي

يعد حزب الفضيلة واحداً من احزاب الداخل أسسه المرجع الشيعي محمد اليعقوبي بعد سقوط نظام صدام حسين، وإختار نديم الجابري زعيماً له، ثم قام لاحقاً بإعادة هيكلة الحزب وإستبدال بعض قاداته عام 2006 وحصل الحزب على (8) مقاعد في الانتخابات النيابية السابقة.

6. تجمع الأحرار

يضم هذا التجمع أنصار التيار الصدري الذين يحضون بمباركة السيد مقتدى الصدر ويعد أيضاً من أحزاب الداخل وحصل على المرتبة الرابعة في انتخابات مجالس المحافظات في العديد من محافظات الجنوب.

شمل البرنامج الانتخابي لهذه الكتلة الموزع على 102 صفحة، والذي أسهم في كتابته 80 خبيراً عراقياً، القضايا الاجتماعية والصحية، كحماية حقوق الإنسان، مكافحة الفساد، إطلاق سراح المعتقلين من السجون، وخصص البرنامج الانتخابي للائتلاف حيزاً واسعاً للموضوع الأمني والمؤسسات العسكرية ومكافحة الإرهاب، وبالنسبة إلى قضية كركوك أكد التحالف على ان هذه المدينة صورة مصغرة لحقيقة التنوع الأثني والديني والمذهبي في العراق، وانه ينبغي التعامل معها بما يضمن العدالة والإنصاف لجميع التنوعات القومية والمذهبية، ويسهم في تعزيز الوحدة الوطنية. وفي الموضوع النفطي يرى الائتلاف أن مستقبل العراق السياسي والاقتصادي والاجتماعي يعتمد اعتماداً كبيراً على الرؤية الإستراتيجية لتطوير قطاع صناعة النفط بكل أبعاده، أما قوات الاحتلال الأمريكي فان وجودها استثنائي مرفوض ومسؤولية الائتلاف الوطني العراقي، فقرة مخصصة للمرجعية الدينية العليا التي تعهد بالعمل على احترام توجيهاتها الرشيدة.

رابعاً:- يأتي قائمة جبهة التوافق العراقية (القائمة رقم 338) في المرتبة السادسة على مستوى العراق من حيث عدد المقاعد التي حصلت عليها البالغة (6) مقاعد، خاضعت الأنتخابات في ثمان محافظات وحصدت في كل من بغداد والموصل على مقعد واحد ومقعدين في كل من الأنبار وصلاح الدين وتتكون جبهة التوافق من أربعة كيانات رئيسية:

وهي الحزب الإسلامي والتجمع الوطني العشائري والتجمع الوطني لأهل العراق وحزب العدالة التركماني.

وأهم ما جاء في برنامجها الانتخابي هو: تسليح وتأهيل الجيش العراقي وإعادة بنائه وفق أسس وطنية والاستعانة بالضباط في الجيش العراقي السابق في هذا المجال، التمسك بإجراء التعديلات المطلوبة على بعض النقاط في الدستور العراقي، تشجيع الاستثمار في القطاعات اصناعية والزراعية والاقتصادية، منح ملف الخدمات الأولوية التي تستحقها في البرنامج الحكومي والتخصيصات، جدولة الانسحاب الأمريكي من العراق وإلغاء المليشيات، وإبعاد الأجهزة الأمنية عن سطوة الأحزاب والمليشيات.

خامساً: تأتي (إئتلاف وحدة العراق). في المرتبة السابعة من حيث حصولها على المقاعد البرلمانية البالغة (4) مقاعد فقط، خاض الائتلاف الانتخابات في (15) محافظة لكنه حصل على مقعدين في صلاح الدين و آخرين في الأنبار الموصل.

تشكل ائتلاف وحدة العراق في 28 تشرين أول 2009 ويضم (38) كياناً سياسياً مختلف منها:- الحزب الدستوري العراقي، التيار الإسلامي الديمقراطي، مؤتمر صحوة العراق بزعامة الشيخ عبد الستار ابو ريشة ومن ثم شقيقه احمد ابوريشة وتجمع الميثاق العراقي.

وأهم برامج هذا الائتلاف هي: بناء المؤسسات الدولة بعيدا عن أنظمة المحاصصة والاعتماد على الكفاءات العلمية والمتخصصة، دعم مشروع تملك الدولة للمواطن لتعزيز الروابط بين الدولة والمواطن وتوزيع قطعة ارض لكل عراقي عند بلوغه (18) عاما، توسيع دائرة المشاركة لكل العراقيين بغض النظر عن انتمائاتهم العرقية والطائفية، صيانة الحريات العامة والخاصة، تعزيز مشروع المصالحة الوطنية، ودعم الانفتاح الخارجي على دول العالم.

أما فيما يخص الأحزاب والكيانات في إقليم كردستان فقد اتفقت اعضاء التحالف الكوردستاني على تشكيل لجنة مشتركة تتولى توحيد خطابها ومواقفها إزاء التفاوض والتعامل مع القوى السياسية العراقية الأخرى فيما يتعلق بتشكيل الحكومة الاتحادية، وكذلك ظهورها ككتلة واحدة في البرلمان الإتحادي فضلاً عن سعيها لضم مقاعد المكونات غير السياسية اليها- المسيحيون والأيزيديون والشبك. لتمثل شعوب اقليم كردستان بجميع مكوناته وقد ساعد ذلك فعلاً على حصول الكورد منصب رئيس الجمهورية، وكذلك لم يخف التحالف الكوردستاني الخلافات بين هذه القوى ولاسيما بين (التغيير) و (الاتحاد الوطني الكوردستاني)، الا أنه ذكر بان ساحة الخلافات ستكون في اقليم كردستان فقط وبأن الجميع لا يخرجون عن الأجماع الكوردي وطنياً⁽¹⁾.

(1) م. د. انور سعيد الحيدري، الخطاب السياسي الكوردستاني والانتخابات العراقية الثالثة، الدراسة الموجودة على موقع جامعة بغداد، مصدر سابق ذكره، ص2.

- وكانت ابرز القضايا الانتخابية العامة على مستوى العراق في الاقليم تتلخص في الأمور التالية⁽¹⁾.
1. الألتزام بالدستور، كضمان لحقوق الجميع وخاصة حقوق المكونات ومنها الكورد والمسيحيين والشبك وغيرهم، مع التركيز على تطبيق المادة (140) من الدستور العراقي كأولويه للقوى الكوردية والشعب الكوردي الخاصة باعادة كركوك إلى اقليم كردستان.
 2. تشكيل الحكومة: بفترض أن يتم بضوابط واضحة وتلافي (الأخطاء السابقة) وعدم التحالف مع من لا يؤمن بالدستور، والاتفاق على البرنامج الحكومي قبل التحالف، ولا يوجد خط احمر امام من يشغل موقع رئيس الوزراء اذا ما جرى الاتفاق على الألتزام بتلك الضوابط.
 3. العلاقة مع القوى الرئيسية: وهناك تفاوت في الرؤية إزاء كل منها، أبرز ملامحه:-
 - أ. الأئتلاف الوطني العراقي: ويعد حليفاً اساسياً للقوى الكوردستانية.
 - ب. ائتلاف دولة القانون: حليف محتمل، ولكن هناك ملاحظات ومشكلات معه، يجب بحثها جيداً لعدم تكرارها في المستقبل.
 - ت. القائمة العراقية: ترى القوى الكوردستانية ان القائمة العراقية هي أيضاً حليف كخط عام، ولكن عن عناصر فيها (رفعت رايه العداة للشعب الكوردي)، في حين ان الشعب الكوردي لم يعد احدأ، وكان عدائهم للنظام الدكتاتوري السابق، وهناك عناصر في العراقية لا تستطيع التخلص من الأثر الماضي ومازالت تتبجح بعداء الشعب الكوردي.
 4. كركوك: وهي " جزء من كردستان"، والالتزام بالمادة (140) هو السبيل لحل مشكلتها. وهي ذات "أكثرية كردية"، ونتائج الانتخابات لا تعكس بالضرورة واقعها الديموغرافي وذلك لأسباب منها تشتت الأصوات الكوردية بين القوائم المتنافسة، وعمليات تزوير وقت لصالح (العراقية)، لاسيما في (الحويجة). وإن مبدأ الحوار هو الأساس في حل المشكلة، ولكن بعد تطبيع الأوضاع فيها، وحيث يجري الاستفتاء لتحديد مصير المدينة.
 5. المناطق المتنازع عليها: مشكلتها ليست محلية كما ترى (العراقية) التي دعت إلى التفاوض معه بشأنها، بل هي مشكلة وطنية تحل في بغداد. أما فيما يتعلق ببنينوى فإن على(الحدباء) التخلي عن الاستفزاز "أولا، وقبول الشراكة المتوازنة مع" بنينوى المتأخية"، ذلك أن الأخيرة لن تلتحق بالأولى.
 6. اجتثاث البعث: طبق بطريقة معكوسة، ويفترض أن لا يعني الاجتثاث قطع الأرزاق، وإنما اجتثاث فكر البعث وثقافته، بمعنى اجتثاث فكرة الدكتاتورية، وثقافة الحزب الواحد والرأي الواحد والزعيم الواحد مع

(1) م. د. انور سعيد الحيدري، مصدر سابق ذكره، ص3.

التأكيد على رفض أن يتولى البعثيون مناصب مهمة ومواقع مرموقة في الدولة، لاسيما في الأجهزة الأمنية.

7. العلاقات مع الدول العربية: لم تقم الدول العربية بواجبها حيال العراق، ولم تكن هناك جدية منهم لتحسين العلاقات معه، ومرد ذلك يعود إلى شعورها بأن استعادة العراق لوضعه الطبيعي سيكون على حساب نفوذها، مثلما أن كل دول الإقليم، دون استثناء، تدخلت بالشأن العراقي، وإليها يعزى سبب التدهور الأمني، وعلى العراق أن يفتح باب الحوار معها ومصارحتها، وهو من مهام الحكومة العراقية. اما القوائم الفائزة في اقليم كردستان لانتخابات مجلس النواب العراقي هي (1):-
أولاً: كتلة التحالف الكردستاني

عدد المقاعد التي حصلت عليها الكتلة (42) مقعد مع مقعد واحد تعويضي وهي تأتي في المرتبة الرابعة على مستوى العراق من حيث عدد المقاعد التي حصلت عليها خاضت كتلة التحالف الكردستاني الانتخابات في ثمان محافظات عراقية وحصلت على (43) مقعداً منها (10 مقاعد) في أربيل، و(8 مقاعد) في السليمانية، و(9 مقاعد) في دهوك و(8 مقاعد) في الموصل و(6 مقاعد) في كركوك ومقعد واحد في ديالى، ولم تحصل القائمة على أية مقاعد في بغداد وصلاح الدين. ويضم هذه الكتلة (13) كياناً سياسياً كوردستانياً، وبتوجهات مختلفة ليبرالية، اشتراكية وشيوعية وديمقراطية واسلامية او وطنية وعلى رأسها الحزبان الكبيران الحزب الديمقراطي الكوردستاني والإتحاد الوطني الكوردستاني و خاضت الانتخابات بخطاب واحد.

• ابرز مكونات كتلة (التحالف الكردستاني)

بالإضافة للحزبين الكرديين الكبيرين الحزب الديمقراطي الكوردستاني والإتحاد الوطني الكوردستاني تضم هذه الكتلة كلاً من الحزب الشوعي الكوردستاني وحزب الكادحي كوردستان والحركة الاسلامية والحزب الاشتراكي والشخصية السياسية المستقلة محمود عثمان.

ابرز الكيانات المتألفة فيها هي:

1. الحزب الديمقراطي الكوردستاني:

تأسس هذه الحزب عام 1946 بزعامة الملا مصطفى البرزاني والد رئيس الاقليم مسعود البرزاني. وكان الحزب يفرض سيطرته على مدينتي أربيل ودهوك، ومنذ عام 1994 وحتى عام 1998 دخل الحزب في حرب دموية مع منافسه حزب الإتحاد الوطني الكوردستاني، لكن الحزبين تحالفا بعد سقوط

(¹) موقع (نقاش) الالكتروني، برلمان العراق، 2010، الأحزاب الراححة تقرير خلود رمزي(2010/3/30)، تاريخ الزيارة (2012/1/10) ، التقرير متوفر على موقع نقاش:- <http://www.niqash.org/ar/articles/politics.htm>

نظام صدام حسين وحصلاً على (53) مقعداً في انتخابات 2005 النيابية، ويتزعم هذا الحزب حالياً مسعود البرزاني، وابن أخيه نيجيرفان البرزاني نائب له في الحزب وهوشييار زيباري عضو مكتب سياسي الذي شغل منصب وزير خارجية العراق.

2. الإتحاد الوطني الكردستاني:

تأسس عام 1975 وتمركزت مناطق نفوذه في مدينة السليمانية ومناطق كرميان في إقليم كردستان، وينتهج هذا الحزب سلوكاً ليبرالياً ناتج عن التوجهات التي يحملها زعيمه رئيس الجمهورية السيد جلال الطالباني، وهو من المشاركين في العملية السياسية منذ بدايتها، حيث كان رئيس الحزب السيد جلال الطالباني عضواً في المجلس الحكم المنحل ثم تولى رئاسة الجمهورية في الحكومة الانتقالية التي رأسها ابراهيم الجعفري، ثم أعيد انتخابه مجدداً كرئيس للجمهورية.

ورغم الخلافات التاريخية بين الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني إلا أنهما حافظا على تحافهما داخل البرلمان منذ عام 2005.

تعرض الاتحاد الوطني الكردستاني لأنشقاق مفاجئ في صفوفه نهاية عام 2008 نتج عنه إنبثاق حركة التغيير التي يتزعمها نوشيروان مصطفى أمين.

وأهم ما جاء في برنامج هذه الكتلة الانتخابي هو: تطبيق المادة(140) الخاصة بكركوك لإعادة الوضع إلى ما هو عليه في المدينة قبل سبعينيات القرن الماضي وضمها إلى إقليم كردستان، ضم المناطق ذات الغالبية الكردية في المحافظات الموصل وديالى وصلاح الدين إلى الإقليم، دعم الملف الاقتصادي في البلاد، وفتح باب الاستثمار الأجنبي بما يخدم جميع الجوانب، تحسين الخدمات المقدمة إلى المواطنين لاسيما فيما يتعلق بملف الكهرباء وغيرها.

ثانياً: كتلة التغيير (كوران)

عدد المقاعد التي حصلت عليها (8 مقاعد) وتأتي في المرتبة الخامسة على مستوى العراق والثانية على مستوى إقليم كردستان، خاضت التغيير الانتخابات النيابية 2010 في إقليم كردستان وكركوك وحصلت على (6 مقاعد) في السلمانية و (2 مقاعد) في أربيل ولم تتمكن من الحصول على أصوات تؤهلها بمقاعد في محافظة دهوك وكركوك.

• مكونات كتلة التغيير

تتكون الكتلة من حركة التغيير وهي حركة كردية ناشئة تم تأسيسها من قبل نوشيروان مصطفى ثاني ابرز قيادي سابق في حزب الإتحاد الوطني الكردستاني بعد انفصاله عن الحزب مع بعض من القياديين الآخرين وطيف واسع من الكوادر والمتقنين والشباب داخل حزب الإتحاد الوطني الكردستاني وخارجه

قبل نهاية عام 2008، إحتجاجاً على عدم المضي بخطوات إصلاحية داخل الحزب وتدعو الحركة إلى الإصلاح والتغيير في النظام السياسي الكوردي وتتبذ التفرد بالسلطة داخل الحزب، كما تدعو لوضع حدٍ للتدخل الحزبي في شؤون الحكومة وخاصة إقتصاد الإقليم ولمزيد من الشفافية في موازنة الإقليم، وشاركت الحركة في انتخابات برلمان كوردستان وحصلت على ربع عدد المقاعد الأمر الذي شجعها على الترشح في الإنتخابات النيابية كمثل عن الكورد حيث حصدت ثمانية مقاعد في البرلمان الاتحادي.

وأهم أهداف هذه الكتلة وحسب برنامجها الانتخابي هو: ضم جميع الأراضي الكردية إلى كردستان واعتبار كركوك مدينة كردية ولا يمكن التنازل عنها بأي شكل من الأشكال، ضرورة تعزيز الواقع الخدمي في المناطق الكردية ومساعدة المعوزين عن طريق توسيع شبكة الرعاية الاجتماعية، والنهوض بالاقتصاد والزراعة.

ثالثاً: قائمة الإتحاد الإسلامي الكردستاني

عدد المقاعد التي حصل عليها (4 مقاعد) وتأتي مع ائتلاف وحدة العراق بالمرتبة السابعة على مستوى العراق، شارك مرشحو الحزب في محافظات إقليم كوردستان، وحصل على مقعد واحد في أربيل وآخر في دهوك ومقعدين في السلمانية.

- مكونات الكتلة:

تتألف القائمة من الإتحاد الاسلامي الكردستاني فقط، وقد تأسس الحزب عام 1994، ويعتبر فرع حركة الأخوان المسلمين في العراق ويتزعمه صلاح الدين محمد بهاء الدين، ويصف نفسه بأنه حزب سياسي إسلامي إصلاحى " يسعى إلى حل مشكلات الشعب الكوردي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية من منظور إسلامي" وقد حصل الحزب في الانتخابات البرلمانية الماضية عام 2005 على ستة مقاعد.

والحزب يرى نفسه ايضاً حزباً اسلامياً وطنياً اصلاحياً ولا يمكن احتسابه من القوى الأصولية الإسلامية كونه يتطلع إلى دستور مدني، ويرى في الحكومة محايدة، وله حضور في المؤسسات التشريعية والتنفيذية والاتحادية والإقليمية⁽¹⁾.

شارك مرشحو هذه القائمة في محافظات إقليم كردستان وتدعو هذه القائمة في برنامجها الانتخابي إلى اللحمة ورص الصفوف بين أبناء القوميتين الرئيسيتين في العراق العرب والكرد، وتطالب بترسيم حدود إقليم كردستان وضم كركوك إليها. والاستفادة من البعد الاسلامي لدعم مطالب الشعب الكوردي. رابعاً: الجماعة الإسلامية الكردستانية.

(1) د. انور سعبد الحيدري، الخطاب السياسي الكوردستاني والانتخابات العراقية الثالثة، مصدر سابق ذكره، ص3.

خاضت الانتخابات النيابية في اقليم كردستان وحصلت هذه القائمة على مقعدين فقط في الانتخابات النيابية 2010 إحداهما في أربيل لصالح أمير الحزب والثانية في السليمانية. مكونات القائمة: تتكون من حزب الجماعة الإسلامية فقط بقيادة أمير الحزب السيد علي بابير والتي إنشقت من حركة التوحيد الإسلامي عام 2001. وتعد الجماعة الإسلامية الكردستانية حزباً سلفياً يسعى لتطبيق الشريعة الإسلامية، لكنه يؤمن (المدارة) التي تعني له مسايرة الأمر الواقع دون تقديم تنازلات في المبادئ تؤدي إلى (المداهنة)، وله حضوره في المؤسسات التشريعية العراقية، الاتحادية والاقليمية⁽¹⁾. وأهم ما جاء في برنامجها هو: إلغاء القوانين التي لا تتفق مع أسس الشريعة الإسلامية، العمل على تنفيذ المادة (140)، وحل مشكلة كركوك والمناطق الأخرى المتنازع عليها.

(1) د. انور سعبد الحيدري، الخطاب السياسي الكردستاني والانتخابات العراقية الثالثة، مصدر سابق ذكره، ص2.

الفصل الرابع البحث الميداني

مضامين

التغطيات الإخبارية للعملية الإنتخابية

المبحث الأول: المؤشرات العامة للبحث الميداني

المبحث الثاني: التغطية الاخبارية الإنتخابية في الصحف الاربع

(محل البحث)

المبحث الأول: المؤشرات العامة للبحث الميداني

• تمهيد

يبدو إن ما شرحناه في الفصول النظرية للإطار المنهجي والإطر المعرفية النظرية لموضوع التغطية الإخبارية للانتخابات و الديمقراطية ودور مساهمة الإعلام والصحافة على المستوى الدولي والمحلي. كان لها ضرورتها الإضافية في هذا الفصل الميداني على مستوى أداء الصحافة الكوردية في مجالات التغطية الإخبارية الانتخابية ومضامينها ومصادرها وأشكالها وأتجاهاتها وحجم الإهتمام، وذلك بتحليل وشرح كافة هذه الجوانب للأخبار التي تتطوي على المضامين المحددة الثمانية (المحور الرئيسي لهذا البحث) والتي من المفروض أن تتضمن الصحافة الكوردية تلك الأخبار الانتخابية حيث بعد الدراسة الإستطلاعية الكشفية الأولية استنتجنا ثمانية فئات كمضامين إنتخابية اتفق عليها الخبراء وكذلك عدد ومساحات الصور المرافقة للأخبار والصور الأخرى المتعلقة بالانتخابات والإعلانات السياسية لما لها من دور سياسي واجتماعي في تغيير أو توضيح الصورة السياسية للانتخابات وتأثيرها على السلوك السياسي للقارئ الناخب من خلال الصحافة.

وهذا ما ستظهره نتائج تحليل (992) خبراً إنتخابياً من أصل (2382) خبراً صحفياً عاماً و بمساحة (341،634) سم²، من أصل (648،024) سم²، المنشورة على إمتداد كافة صفحات الجرائد الأربع والتي تمثل واقع الصحافة الكوردية وإتجاهاتها الأساسية وهي بذاتها وفي نفس الوقت تمثل الإتجاهات السياسية الأساسية المشاركة والمتنافسة في العملية الإنتخابية، سواء كانت في السلطة أو المعارضة أو الإسلامية فضلاً عن الصحافة المستقلة، (كوردستاني نوى اليومية، رۆژنامه، ئاوينه، يه كگرتوو الاسبوعية)، وعمدنا تحليل ومناقشة و مقارنة ما بين كل هذه المباحث، كل على حدى، وجميعها، لمعرفة مدى التزام الصحف الأربع بالإهتمام بالتغطية الإخبارية العامة والإنتخابية والتي حددناها بثمانية مضامين وهي عبارة عن مجموعة مضامين إذ يجب أن تغلب احداها في خبر انتخابي واحد، حيث لاتخرج الأخبار التي تتناول موضوعة الإنتخابات عن هذه المضامين. قد تم إختيار هذه المضامين بوصفها انموذجاً للمضامين المفترضة تغطيتها في الأخبار الإنتخابية ويمكن تعميم نتائجها على مجتمع البحث الأصلي اي الصحافة الكوردية.

1. بيانات الجرائد الأربعة

تساهم وسائل الإتصال الجماهيري عموماً والصحافة خاصة من خلال وظائفها في الإهتمام بالقضايا المختلفة التي يواجهها المجتمع وعلى رأسها القضايا الديمقراطية المتمثلة في جوهرها قضية الإنتخابات وما تتناوله هذه الوسائل في اخبارها مضامين تساعد كثيراً في معرفة ووعي وسلوك الناخب وحتى خياراته وخاصة خلال الفترة التي تحيط بالإنتخابات وتمثل الجرائد الأربعة (كوردستاني نوى اليومية، رۆژنامه، ئاوينه، به كگرتوو الاسبوعية) واقع الصحافة الكوردية في اقليم كوردستان العراق لذلك من الأفضل تقديم الصورة العامة التي تتكون منها الحيز الزماني والمكاني لهذه المجموعة المعبرة عن الواقع الصحفي في اقليم كوردستان من خلال عرض استهلاكي لغالبية البيانات العامة للتغطية الإخبارية للجرائد الأربعة لتشكل مدخلاً عاماً لتوضيح المشهد الواسع لنتائج هذه الدراسة المتمثلة بالجدول رقم (1).

حصرت هذه الدراسة كل الأخبار المنشورة في الجرائد الأربعة، وتتكون من (77) عدداً و مقسمة على (1712) صفحة. وشملت الدراسة كل الأعداد الصادرة خلال مدة الشهرين التي تحيط بيوم الإقتراع وبمعدل شهر قبل الإنتخابات وشهر بعد الإنتخابات وحصرت جميع الأخبار المنشورة في الجرائد الأربعة من يوم (2010/2/6) إلى يوم (2010/4/8)، فيما عدى مدة الصمت الإنتخابي* بلغت المادة الإخبارية في كل الجرائد المدروسة (2382) خبراً وبمساحة (648,024) سم² مكونة من (1368) خبراً و (1014) تقريراً إخبارياً عاماً وكان (992) خبراً وتقريراً إخبارياً تحتوي مضموناً انتخابياً** على الأقل و بمساحة (341,634) سم².

* وذلك لمصادفة هذه المدة عدم صدور بعض الصحف الأسبوعية ما بطلت جدوى دراسة الصحف الأربعة مجتمعة في فترة الصمت الإنتخابي.

** وبلغت حجم الورق للجرائد الأربعة ما بين (45 سم طولاً x 32 سم عرضاً) لذلك تعد هذه الجرائد من الصحف النصفية (التابلويد)، وعدد الصفحات فيما بين الصحف الأربعة تختلف إلا أنها تتراوح في المعدل بين (16) صفحة إلى (32) صفحة.

والجرائد الأربع محل البحث هي:

1. جريدة (كوردستاني نوي) اليومية التي تمثل الحزبين الرئيسيين في السلطة وهما الحزب الديمقراطي الكوردستاني والإتحاد الوطني الكوردستاني وقد دخلا الإنتخابات بصفة إئتلاف موحد تحت أسم (التحالف الكوردستاني).

2. جريدة (رؤزنامه)، الأسبوعية التي تمثل قوى التغيير (گۆران) المعارضة.

3. جريدة (ئاويته)، الأسبوعية التي تمثل الإتجاه المهني المستقل.

4. جريدة (يه كگرتوو) الأسبوعية التي تمثل الإتجاه الإسلامي في اقليم كوردستان.

وكما قلنا نشرت الجرائد الأربع خلال مدة البحث (2382) خبراً وتقريراً اخبارياً خلال الشهرين (مدة البحث) وبمساحة (648,024) سم²، ونشرت (1729) صورة صحفية عامة وبمساحة (186727) سم².

وكانت المادة الإخبارية الإنتخابية (اي التي تضم مضموناً انتخابياً) كما هو مبين في الجدول رقم (1) من الأخبار (992) خبراً انتخابياً وبمساحة (341634) سم²، ترافقها (1131) صورة صحفية (اي الصور المصاحبة للأخبار والتقارير الإنتخابية) وبمساحة (73586) سم²، وتكشف لنا التحليل البدائي للصور الفوتوغرافية التي تتكون منها غالبية الصور المنشورة عن اهتمام ملحوظ بنشرها الصور المعبرة عن مجريات الحدث الإنتخابي ولكن بزوايا تقليدية في غالبيتها وخاصة في الصحف رؤزنامه، ئاويته، يه كگرتوو ويغلب فيها إضهار الجانب الإحتفالي والدعائي والتعبوي في جريدة كوردستاني نوي مع توظيف الصور الأرشيفية، وتتكون مصادر المادة الإخبارية الإنتخابية البالغة (992) خبراً والتي جمعتها الجرائد الأربع من المصادر المختلفة كان (60) خبراً انتخابياً فقط جاءت من المصادر الخارجية و (872) خبراً من المصادر الداخلية للجرائد و (60) خبراً من الغير مذكورة المصدر، وهذا يدل على أن الصحف الأربع اعتمدت بشكل أساسي على المصادر المحلية والداخلية الخاصة بكل جريدة و اعتماداً على مراسليها بالدرجة الأولى وقلة اهتمامها بالمصادر الخارجية في رصد مختلف جوانب الحدث الإنتخابي ومن بينها ردود الفعل وتداعيات الإنتخابات اقليمياً و دولياً، وذلك لقلة إهتمام تلك الصحف بهذا الجانب و لعدم وجود مراسلين خارجيين لأغلب تلك الصحف، صحيح أن الإنتخابات نشاط سياسي محلي إلا أن الإهتمام بموافق الدول والمؤسسات الدولية المعنية والمتخصصة وغيرها تشكل احد مؤشرات أو معايير ديمقراطية تلك الإنتخابات وكان الأجدر الإهتمام بهذا الجانب، كما أن اكثر من (6%) من الأخبار كانت غير مذكورة المصدر!.

وتتكون المادة الإخبارية البالغة (992) خبراً وتقريراً منها (329) خبراً مجرداً وبمساحة (56845) سم²، و (663) خبراً تفسيرياً بمساحة (284789) سم²، ان هذا الحجم الكبير من الإهتمام بالأخبار التفسيرية

وليست الأخبار الموضوعية المجردة في اغلب صحف العينة تشكل وتعبّر عن مدى ضعف الأخبار المجردة مما يشجع على الأتجاه نحو القناعة بالتوظيف الدعائي للأخبار والتقارير ذلك ما سنكشفه أكثر في الصفحات والمحاوّر التالية، وفيما يتعلّق بحقل اتجاهاً الأخبار فقد كانت الأخبار الإنتخابية موزعة على اتجاهاً الأخبار بالشكل التالي

كان (510) خبراً تناولت المضمون الإنتخابي بايجابية وبمساحة (227000) سم²، و(114) خبراً تناولتها بسلبية وبمساحة (40031) و(368) خبراً وتقريراً تناولتها بحيادية وبمساحة (74603) سم²، ولعل حيادية (368) خبراً وتقريراً اخبارياً فقط من (992) خبراً يشكل مؤشراً خطيراً على مهنية تحرير وتغطية الإخبار الإنتخابية والتي نتناولها بالتفصيل خلال تحليل كل هذه المباحث في الصفحات التالية. وذلك بتجزئة وتوضيح الجدول رقم (1) لكل متغير حسب متطلبات تحليل مضمون تلك المفردات وشرحها وتفسيرها.

2. الأخبار العامة والإنتخابية

تبين الجدول رقم(2) ان مجموع الأخبار العامة المنشورة في الجرائد الأربع خلال مدة البحث بلغت (2382) خبراً وبمساحة (648،024) سم²، كان(992) خبراً منها تتطوى على مضمون انتخابي وبمساحة (341،634) سم²، شكل عدد الأخبار الإنتخابية نسبة (41,6%) من كل الأخبار المنشورة في الصحف الأربع.

جدول رقم (2)

يمثل حجم التغطية الإخبارية الانتخابية من أصل كل الأخبار المنشورة لكل جريدة وحدها وجميعها في الصحف الأربع

المرتبة	النسبة %100		عدد الأخبار العامة		اسم الجريدة	ت
	نسبة العدد	مساحة الأخبار الانتخابية	عدد الأخبار العامة	عدد الأخبار الانتخابية		
الثالثة	40,7	435,255	1739		جريدة كوردستاني نوى	1
	52,7	229,465	709			
الثانية	42,6	104,930	258		جريدة رؤزنامه	2
	45,2	47,497	110			
الرابعة	36,1	67,773	227		جريدة ناويته	3
	55,3	37,479	82			
الأولى	57,5	40,066	158		جريدة يه كگرتوو	4
	67,8	27,193	91			
	41,6	648,024	2382		المجموع	
	52,7	341,634	992			

ونسبة المساحة المخصصة للأخبار الانتخابية من ضمن مساحة كل الأخبار المنشورة في الصحف الأربع بلغ (52,7%)، وهذا يدل على ان الصحافة الكوردية خصصت نصف مساحتها الإخباري للشأن الانتخابي، ونسبة (41,6%) من عدد اخبارها العامة كانت متعلقة بالانتخابات والسبب في ذلك طبعاً يعود إلى ضخامة الحدث الإستثنائي ألا وهو الانتخابات النيابية العراقية وإهتمام تلك الصحف بها وهو انعكاس لدور هذه الصحف في تعبئة الرأي العام وحثها على المشاركة في العملية الانتخابية من التوجهات السياسية لذلك الصحف في العملية السياسية الانتخابية.

اما على مستوى التغطية الإخبارية الانتخابية من الأخبار العامة لكل صحيفة على حدى، أي الأخبار التي تحتوى أحد المضامين الانتخابية الثمانية المحددة في هذه الدراسة في كل من الجرائد الأربع كما تبين الجدول رقم (2)*، فقد احتلت جريدة (يه كگرتوو) المرتبة الأولى من حيث نسبة التكرارات، و

* وذلك بتقسيم الجزء على الكل مضروب في (100) (الجزء * 100) = حجم التغطية الإخبارية للانتخابات،
الكل

في كل جريدة على حدى. اي نسبة عدد الأخبار العامة إلى الأخبار الانتخابية في كل الجريدة.

حصلت على نسبة (57,5%)، من اخبارها العامة اخباراً إنتخابية، ثم تأتي جريدة (رؤؤنامه) في المرتبة الثانية بنسبة (42,6%)، من تكرارات اخبارها عامة، ثم تأتي جريدة (كوردستاني نوى) في المرتبة الثالثة بنسبة (40,7%) وتأتي جريدة (ناويته) في المرتبة الرابعة والأخيرة بنسبة (36,1%) من اخبارها تشكل اخباراً انتخابية. فضلاً عن أن الجدول رقم (2) تبين نسب مساحات الأخبار العامة والإنتخابية. ويلاحظ في المساحات إن الجرائد الأربع ركزت اكثر على اعطاء مساحات أوسع للأخبار الإنتخابية اكثر من الإهتمام بأعداد الأخبار الإنتخابية.

وعلى العموم تكشف البيانات السابقة عن توجه واضح لسياسات التحرير لكل جريدة من الجرائد الأربع محل الدراسة عن ملامح تغطيتها الاخبارية المتمثلة باعداد و مساحات الأخبار الإنتخابية من الأخبار العامة ويرى الباحث ان نسبة الأخبار الإنتخابية لمجموع الأخبار في الجرائد الأربع البالغة (41,6%) نسبة تحمل الكثير من الجدل ويحتاج إلى تفسير ذلك ما ناقشه في المباحث القادمة إلا أنه يبدو ظاهرياً أن هذه النسبة نسبة صحية ومتوقعة بشكل عام حيث من الصعب إيلاء الإهتمام إلى الأخبار الإنتخابية اكثر من هذه النسبة فالحياة يجب أن تستمر والصحافة يجب أن لا تنسى تغطية الشؤون الأخرى في المجتمع حتى في اوقات الإنتخابات كما فعلت في الواقع، كما أن غالبية الأخبار الإنتخابية احتلت الصفحات الأولى من الصحف الأربع خاصة والصفحات الداخلية و حضيت الأخبار بمزيد من الإبراز في الجرائد الأربع بحيث زاحمت الفنون الصحفية الأخرى وخاصة مع الإعلانات السياسية سواء كانت الخدمية منها مثل الإعلانات التي تنشرها المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات أو الإعلانات السياسية التي تنشر لصالح كيان سياسي معين حيث أن الجمع بين تكرارات ونسب ومساحات الأخبار الانتخابية والإعلانات السياسية تشكل حجم الإهتمام من قبل الجرائد الأربع من حيث تخصيص اعداد ومساحات لكل من الأخبار من ناحية، والإعلانات السياسية من ناحية أخرى لتشكل كل المساحة المخصصة لكل جريدة للشأن الإنتخابي لتعبر عن حجم إهتمام الصحافة الكوردستانية بالشأن الإنتخابي والمتمثلة بالصحف الأربع، اضافة إلى أنه لا يوجد تفاوت كبير جداً بين نسبة عدد تكرارات الأخبار الإنتخابية بين الصحف الأربع*.

* يجب هنا أن لاناخذ نسبة عدد ومساحة كل الأخبار الإنتخابية أي (992) خبر وتقرير انتخابي ونقسم عليها عدد ومساحة الأخبار والتقارير الإخبارية في كل جريدة ونظرها في (100) وذلك لأن جريدة كوردستاني نوى هي جريدة يومية وبالتالي لديها فرصة نشر الأخبار سبعة أضعاف أية واحدة من الصحف الأسبوعية الأخرى. وفي هذه الحالة نكون امام مشكلة حسابية وتكون حلها بتقسيم عدد ومساحات كوردستاني نوى إلى سبعة وحدات حتى تساوى مع عدد ومساحات الأخبار في الجرائد الثلاث الباقية ولكن عند التركيز على نسبة عدد ومساحة الأخبار ضمن الأخبار الإنتخابية لكل صحيفة ستحل هذه المشكلة حيث أن في هذه الحالة النسبة تعبر عن الإهتمام وليس ولكن مع ذلك يمكن القول أن نسبة

3. الإعلانات السياسية**:

أما مفهومى الإعلانات السياسية الخاصة والعامة فإن الاعلانات السياسية العامة نقصد بها الإعلانات السياسية التي تنشر لصالح عامة الناس أو الناخبين أو تلك الإعلانات التي تنشرها الجريدة لصالح مرشحي وكيانات سياسية أخرى غير قائمتها إن كانت الجريدة تمثل قائمة معينة اي الإعلانات السياسية المدفوعة الثمن. أما الإعلانات السياسية الخاصة فالمقصود بها الإعلانات السياسية التي تنشرها الجريدة لصالح القائمة التي تمثلها الجريدة أو تمتلكها القائمة المعنية وهي عادةً بدون ثمن.

الجدول رقم (3) يوضح اعداد ومساحات الإعلانات السياسية الخاصة والعامة في الصحف الأربع

اسم الجريدة	عدد الإعلانات السياسية العامة	مساحات الإعلانات السياسية العامة	المساحة الكلية للإعلانات السياسية	عدد صور الإعلانات العامة	مساحة الصور للإعلانات العامة
عدد الإعلانات السياسية الخاصة	عدد الإعلانات السياسية الخاصة	مساحات الإعلانات السياسية الخاصة	عدد صور الإعلانات الخاصة	مساحة الصور للإعلانات الخاصة	
كوردستانى نوى 164 اعلان سياسي	30	15492	89922	2	286
	134	74,430		293	59163
رؤژنامه 4 اعلان سياسي	صفر	صفر	8938	صفر	صفر
	4	8938		19	5223
ئاوئنه 26 اعلان سياسي	26	13632	13632	10	1620
	صفر	صفر		صفر	صفر
يه كگرتوو 34 اعلان سياسي	صفر	صفر	25595	صفر	صفر
	34	25,595		1	360
المجموع	56	29,124	138087	12	1906
	172	108,963		313	64746
	228	138,087		325	66652

عدد الأخبار الإنتخابية الأرقام. ولكن مع ذلك يمكن القول أن نسبة عدد الأخبار الإنتخابية التي نشرتها الصحف الأربع بلغ (71,4%) وجريدة (رؤژنامه) (11%) وجريدة يه كگرتوو (9,1%) وئاوئنه (8,2%).

**الإعلانات السياسية تختلف طبعاً عن التغطية الإخبارية، إلا ان الجمع بين عدد ومساحات التغطية الإخبارية والإعلانات السياسية تعطي لنا حجم الإهتمام بالشأن الإنتخابي ككل أي مجمل ما نشرت الجرائد الأربع عن الإنتخابات قياساً بباقي الموضوعات والأخبار والشؤون الأخرى عبر مختلف الفنون الصحفية.

يظهر لنا الجدول رقم (3) البيانات الخاصة بالإعلانات السياسية التي نشرتها الجرائد الأربع، وكان مجموع الإعلانات السياسية قد بلغ (228) تكراراً وبمساحة (138087) سم²، والتي رافقتها (325) صورة إعلانية سياسية وبمساحة (66652) سم²، وهي مساحة كل الصور الإعلانية السياسية التي ترافق الإعلان السياسي التحريري أو الصور المستقلة الدعائية السياسية والتي على الأغلب تنشرها الصحف لصالح حزبها أو تحالفها أو لصالح كيان سياسي آخر مثل الإعلانات السياسية المدفوعة الثمن التي تنشرها الصحف وهنا مثل صحيفة (ناوئيه) التي نشرت عدداً من الإعلانات السياسية لصالح مرشحين أو كيانات سياسية مشاركة في الانتخابات.

والمقصود بالإعلانات السياسية هنا وفي هذا البحث كل الإعلانات السياسية الخاصة بالدعاية الانتخابية المنشورة في الصحف الأربع والتي تستهدف أو تحاول التأثير في خيارات الناخب المدفوعة الثمن وكذلك الإعلانات السياسية الخدمية التي تنشرها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق أو أي منظمة محايدة ولا تستهدف ولا تؤثر في خيارات الناخب.

ويلاحظ بشكل عام محدودية عدد ومساحات الإعلانات السياسية مقارنة بعدد ومساحات الأخبار الانتخابية بشكل عام، أما على مستوى كل جريدة لوحدها نشرت جريدة (ناوئيه) وتميزت من حيث نشرها لإعلانات سياسية لمختلف المرشحين والقوائم وذلك لأنها جريدة مستقلة وتمثل الصحافة المستقلة في إقليم كردستان.

وكان نسبة 100% من الإعلانات السياسية التي نشرتها مهنية محايدة، حيث أنها لا تمثل أو تدافع عن أي كيان سياسي وقد نشرت إعلانات سياسية مدفوعة الثمن لصالح التحالف الكوردستاني (13) إعلاناً سياسياً و(6) إعلانات سياسية لصالح قائمة (گۆران- التغيير) و(3) إعلاناً سياسياً لصالح حزب كادحي كردستان و(3) إعلان سياسي لصالح حزب الجماعة الإسلامية فقط ولم تنشر إعلانات سياسية خدمية. ثم تأتي جريدة (كوردستاني نوي) التي نشرت (30) إعلاناً سياسياً خدمياً من المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق أو منظمات خيرية غير ربحية التي تنشر الإعلانات السياسية ليستدل بها الناخب إلى المشاركة في الانتخابات، وبمساحة (15492) سم²، وبذلك تصبح جريدة (كوردستاني نوي) متميزة من حيث نشرها إعلانات سياسية خدمية لصالح المواطن الناخب وتنشرها المفوضية أو المنظمات غير الربحية ولكن لم تنشر إعلانات سياسية لغير صالح قائمتها أي إعلانات سياسية مدفوعة الثمن.

أما جريدة (رؤؤنامه) وجريدة (به گوتو) فلم تنشر إعلانات سياسية خدمية أي أن هاتين الجريدتين لم تهتما لا بنشر الإعلانات السياسية الخدمية أو إعلانات سياسية لأحزاب أو قوائم أو مرشحين آخرين غير القائمة أو الحزب التي تمثلها.

ومن الملاحظ أن جميع الجرائد ما عدى جريدة (ناويته) نشرت اعلانات سياسية حصراً لصالح قوائمها أو تحالفها أو حزبها أو مرشحها فقط، والتي نتناولها في الصفحات التالية عند الحديث عن كل جريدة لوحدها.

والمقصود هنا ليس دراسة الإعلانات السياسية إنما المقصود هو اخراج حجم اهتمام الصحافة الكوردية بالشأن الإنتخابي المتمثلة في الجرائد الأربع محل الدراسة. من حيث المساحة المخصصة للشأن الإنتخابي

فإذا كانت بيانات الجدول رقم (1) والجدول رقم (2) تدلان على حجم الإهتمام الإخباري بالجانب الإنتخابي فأن الجدول رقم (3) يحدد حجم اهتمام الصحف الأربع بالإعلانات السياسية. والجمع بين عدد ومساحات الأخبار والإعلانات السياسية يحدد حجم الإهتمام بالشأن الإنتخابي في اي جريدة من الجرائد الأربع كما هو موضح في الجدول رقم (4) و(5).

جدول رقم (4) يظهر الإهتمام بالتغطية الإخبارية و الإعلانات السياسية المنشورة في الصحف الأربع

اسم جريدة	عدد الاخبار العامة عدد الاخبار الإنتخابية	مساحة الاخبار العامة مساحة الإنتخابية	النسبة 100% نسبة العدد نسبة المساحة	الإعلانات السياسية		صور الإعلانات السياسية	
				عدد الإعلانات السياسية بالقائمة	مساحة الإعلانات السياسية بالقائمة	عدد صور الإعلانات السياسية العامة	مساحة صور الإعلانات السياسية الخاصة
جريدة كوردستاني نوى	1739 709	435,255 229,465	40.77 52,71	30 134	15,492 74430	2 293	286 59,163
جريد رؤژنامه	258 110	104,930 47,497	42.63 45,26	صفر 4	صفر 8938	صفر 19	صفر 5223
جريدة ناويته	227 82	67,773 37,479	36.12 55,30	26 صفر	13632 صفر	10 صفر	1620 صفر
جريدة به كگرتوو	158 91	40,066 27,193	57.59 67,87	صفر 34	صفر 25595	صفر 1	صفر 360
المجموع	2382 992	648,024 341,634	41.64 52.71	56 172	29124 108963	12 313	1906 64746 66652

يوضح الجدول رقم (5) حجم الإهتمام للصحافة الكوردية المتمثلة بالصحف الأربعة للأخبار والإعلانات السياسية مجتمعةً فبلغت عدد الإعلانات السياسية والأخبار الإنتخابية (1220) خبراً انتخابياً واعلاناً سياسياً وبمساحة (479,721) سم²، في الصحف الأربعة وإذا قمنا بإستخراج المساحة الكلية للأخبار والإعلانات السياسية التي احتلتها ضمن المساحة الكلية التي نشرتها الصحف لكافة الفنون الصحفية الأخرى أي مجموع المساحة الكلية للصحف الأربعة المكونة من (1721) صفحته وهي مجموع الصفحات التي نشرتها الصحف الأربعة وكانت مساحتها (2,041,608) سم²، وعند تقسيم (الجزء ÷ الكل × 100)

ستظهر لنا ان (479,721) سم² × 2,041,608 = 23,49%

جدول رقم (5) يمثل الإهتمام الورقي بالأخبار والإعلانات السياسية للصحف الأربعة خلال مدة البحث

اسم جريدة	عدد الصفحات مساحة الصفحة الواحدة	عدد الاخبار العامة مساحة الاخبار العامة	عدد الاخبار الانتخابية مساحة الاخبار الانتخابية	عدد الاعلانات السياسية مساحة الاعلانات السياسية	مجموع عدد الاخبار الانتخابية والاعلانات السياسية مجموع مساحة الاخبار والاعلانات السياسية
كوردستاني نوى	<u>1152</u> 1189 سم ² (1,369728) سم ²	<u>1739</u> 435,255	<u>709</u> 229465	<u>164</u> 89922	<u>873</u> 319,387
رؤژنامه	<u>220</u> 1148 (252560)	<u>258</u> 104930	<u>110</u> 47497	<u>4</u> 8938	<u>114</u> 56435
ناوينه	<u>180</u> 1334 (240120)	<u>227</u> 67,773	<u>82</u> 37,479	<u>26</u> 13,632	<u>108</u> 51,111
يه كگرتوو	<u>160</u> 1120 (179200)	<u>158</u> 40,066	<u>91</u> 27,193	<u>34</u> 25595	<u>125</u> 52788
المجموع	<u>1712</u> 2,041608	<u>2382</u> 648024	<u>992</u> 341634	<u>228</u> 138087	<u>1220</u> 479,721

اي ان حجم المساحة الحقيقية التي احتلتها الأخبار والإعلانات السياسية على مدى المساحة الورقية في الصحف الأربعة خلال مدة البحث كليه اي كل المساحة المكونة من (1712) صفحة، بلغت (23,49%) اي ان المساحة الإخبارية الإنتخابية والإعلانات السياسية الإنتخابية بلغت حوالي ربع المساحة

الورقية التي نشرت الصحف الأربع والثلاثة ارباع الباقية من المساحة الورقية تعود إلى الفنون الصحفية الأخرى، وهذا هو حجم الإهتمام التي اولتها الصحف الأربع للأخبار الانتخابية والإعلانات السياسية، من ناحية المساحة الورقية المخصصة للشأن الانتخابي والفرق بين حجم الإهتمام الإخباري والإعلانات السياسية وبين الحجم الورقي تعود لوجود اعلانات تجارية و الفنون الصحفية الأخرى والصفحات المتخصصة.

وقد اولت جريدة (كوردستاني نوي) 23,31% من مساحتها العامة الورقية* خلال مدة البحث للإخبار والإعلانات السياسية وجريدة (رؤژنامه) خصصت (22,34%) من مساحتها العامة الورقية للإخبار والإعلانات السياسية. أما جريدة (ئاويته) فقد خصصت (21,28%) من مساحتها العامة الورقية للأخبار والإعلانات السياسية. واخيراً جريدة (يه كگرتوو) حيث خصصت (29,45%) من مساحتها العامة الورقية للأخبار والإعلانات السياسية ويلاحظ هنا ايضاً تميز جريدة (يه كگرتوو) إلا أنه بشكل عام هناك تقارب وتوازن بتخصيص مساحات ورقية في الصحف الأربع الباقية .

4. المضامين الانتخابية

اما بخصوص المضامين الانتخابية (المحور الرئيسي لهذا البحث) سوف نقدم ونشرح الجدول رقم (6) الذي يبين رتب ونسب التكرارات للمضامين الإخبارية الانتخابية الثمانية على مستوى جميع الصحف الأربع وكل جريدة على حدى ونحاول تفسير وشرح بياناتها ومن ثم نأتي على تفصيل أكثر لهذه البيانات في الشهر الذي يسبق يوم الإنتخابات والشهر الذي يأتي بعد هذا اليوم اي الشهرين (مدة البحث) ولكن قبل ذلك نقدم تعريف المضامين الثمانية الانتخابية المحددة في الصحف (كوردستاني نوي ، رؤژنامه، ئاويته، يه كگرتوو) نورد هنا المضامين الانتخابية وفق تسلسلها المنطقي الذي يتطابق مع خطوات سير العملية الانتخابية وكل مضمون انتخابي يحمل رقمه الخاص وفق الترتيب التالي:

أ. **المضمون رقم (1):** القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين، ويقصد به كل خبر يتناول

القضايا المتعلقة بالقوانين والأنظمة التي ترعى ضبط السيرورة الانتخابية وإيفاء المواطن الناخب

فيما يتعلق بإجراءات التسجيل حتى يتهيئ قانونياً واصولياً إلى الإنتخاب زماناً ومكاناً.

* النتيجة ناتجة عن قياس مساحة وجه الصفحة الواحدة مضروباً بعدد الصفحات، بالمساحات البيضاء والصفحات المتخصصة والأعلانات التجارية والقنوات الصحفية الأخرى والوحدات الطباعية والتبوغرافية.

ب. **المضمون رقم (2):** التعريف بالدوائر الانتخابية، ويقصد به كل المعلومات و الأخبار المتعلقة بالدائرة الانتخابية اي التقسيم الجغرافي للبلد لأغراض انتخابية التي يشملها في الإنتخاب، ويشمل مراكز الإقتراع واجراءات القانونية للإنتخاب التي تسبق عملية التصويت بأيام وأسابيع.

ت. **المضمون رقم (3):** التعريف بالكتل و المرشحين والبرامج، ويقصد به كل ما ينشر من الأخبار التي تتعلق بتعريف الناخب بالكيانات السياسية أو الأحزاب والمرشحين والبرامج الانتخابية لهذه القوى السياسية التي تخوض الصراع الانتخابي.

ث. **المضمون رقم (4):** الحث على المشاركة وحق التصويت، ويقصد به كل الأخبار التي تحت الناخب على المشاركة في الإنتخابات وممارسة حقه في التصويت.

ج. **المضمون رقم (5):** وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى مابعد اعلان النتائج، ويقصد به كل ما لا يشتمل على باقي المضامين السبعة، والتي تتعلق بأمر انتخابية إلا أنها لا تشمل هذه التصنيفات ولكنها اخبار تتعلق بالحدث الانتخابي حيث لا يمكن حصر كل مايتعلق بالإنتخابات داخل الأخبار في المضامين السبعة فقط والتي عادة ما تخصص مثل هذا التصنيف تحت حقل (أخرى). وهي تتعلق بتداعيات الإنتخابات.

ح. **المضمون رقم (6):** إدارة الإنتخابات ودور المفوضية، ويقصد به الأخبار التي تتعلق بإدارة الإنتخابات كجهاز مشترك في كل الأنظمة الديمقراطية وتتولى ادارة العملية الانتخابية وهنا المقصود نشاطات المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في العراق.

خ. **المضمون رقم (7):** المراقبة المحلية والدولية، ويقصد به كل الأخبار المتعلقة بعملية المراقبة الانتخابية التي تراقب سير عملية الإقتراع من بدايته إلى نهايته من قبل منظمات وهيئات محلية أو دولية وترصد وتنقد العملية الانتخابية.سواء على المدى القصير (يوم الإقتراع) أو على المدى البعيد (قبل وبعد الإقتراع).

د. **المضمون رقم (8):** التقييم والمعايير الدولية، ويقصد به كل الأخبار التي تتناول تقييم مدى صحة ونجاح وسير العملية الانتخابية وذلك لغرض تقييمها وفق المعايير الدولية من قبل المنظمات والجهات المختصة.

وتعريف الخبر الانتخابي هو الخبر الصحفي الذي يتناول اية شأن من شؤون الانتخابات يسمى هنا في هذا البحث خبراً انتخابياً*.

5. الأخبار العامة والانتخابية:

أشرنا سابقاً إلى أن مجموع الأخبار المنشورة على امتداد كافة صفحات الجرائد الأربع هي (2382) خبراً انطوت (992) منها على الأخبار التي تتناول مضموناً انتخابياً، وبذلك تكون نسبة عدد الأخبار الانتخابية بالنسبة للمجموع الكلي للأخبار والتقارير الإخبارية المنشورة في الصحف الأربع بلغت (41,6%) وبمساحة (341,634) سم²، والمساحة الكلية للأخبار والتقارير بلغت (648024) سم²، التي شكلت نسبة (52,7%) من هذه المساحة للأخبار الانتخابية.

* من المعروف ان الأخبار الصحفية هي اخبار صحفية ولا فرق بين الأخبار، إلا أن الباحث هنا استعمل تعبير أو مصطلح (الخبر الانتخابي) أو الأخبار والتقارير الانتخابية لمجرد التمييز بين الأخبار الصحفية العامة عن الأخبار التي تتناول شأناً من شؤون الانتخابات.

جدول رقم (6) يبين تكرارات ونسب ورتب المضامين الثمانية في الجرائد الأربع خلال مدة البحث لكل جريدة لوحدها وجميعها.

المرتبة	النسبة %100	المجموع الكلي للتكرار	جريدة يده كورتو			جريدة ناونيه			جريدة روژنامه			جريدة كوردستاني نوئ			المضامين الانتخابية	ت
			المرتبة	النسبة	التكرار	المرتبة	النسبة	التكرار	المرتبة	النسبة	التكرار	المرتبة	النسبة	التكرار		
6	%6,0	60	4	8,7	<u>8</u> 3152	7	2,4	<u>2</u> 775	4	12,7	<u>14</u> 5046	6	5	<u>36</u> 7704	القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين	1
8	1,9	19	7	2,1	<u>2</u> 861	5	3,6	<u>3</u> 2183	8	0,9	<u>1</u> 616	8	1,8	<u>13</u> 2850	التعريف بالدوائر الانتخابية	2
2	29,4	292	2	15,3	<u>14</u> 4281	2	21,2	<u>17</u> 1782	5	7,2	<u>8</u> 2775	1	35,6	<u>253</u> 10081 6	التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج	3
5	6,3	63	5	4,3	<u>4</u> 580	4	6,9	<u>5</u> 3209	7	2,7	<u>3</u> 992	3	7,1	<u>51</u> 16527	الحث على المشاركة وحق التصويت	4
1	38,9	386	1	47,2	<u>43</u> 11499	1	53,6	<u>44</u> 19036	1	46,3	<u>51</u> 24107	2	34,9	<u>248</u> 73129	وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج	5
4	6,8	68	5	4,3	<u>4</u> 1935	6	3,6	<u>3</u> 1238	3	12,7	<u>14</u> 5184	4	6,6	<u>47</u> 9476	إدارة الانتخابات ودور المفوضية	6
3	7,7	77	3	14,2	<u>13</u> 3265	3	9,7	<u>8</u> 3856	2	13,6	<u>15</u> 5949	5	5,7	<u>41</u> 11511	المراقبة المحلية والدولية (الرصد والنقد)	7
7	2,7	27	6	3,2	<u>3</u> 1620	<u>صفر</u> 8	<u>صفر</u> صفر	<u>صفر</u> صفر	6	3,6	<u>4</u> 2828	7	2,8	<u>20</u> 5452	التقييم والمعايير الدولية	8
		992		%100	91		%10 0	82		%10 0	110		%10 0	709	المجموع الكلي للمضامين	
		341634			27193			37479			47497			229505		

الجدول رقم (6) يشرح مجموع المضامين الانتخابية للأخبار والتقارير المنشورة في الصحف الأربع خلال مدة البحث وذلك بالتكرارات والنسب والمراتب لكل الجريدة أولاً ووفق المحاور أو المضامين الثمانية وحسب تسلسلها الثابت والإختلاف مراتب المضامين الثمانية عند كل صحيفة عمدنا إلى الاحتفاظ بتسلسل المضامين على مستوى كل جريدة، كما أن هذه المضامين تتوافق مع سلسلة العمليات والإجراءات الانتخابية وحوادثها والتي من المتوقع ان تكون تسلسل وكثافة مضامين الأخبار تأتي بذلك الترتيب.

أولاً: رتب المضامين الانتخابية على مستوى الجرائد الأربع:

1. إحتل المضمون رقم (5) وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج المرتبة الأولى على مستوى جميع الجرائد الأربع حيث حصل هذا المضمون على (386) تكراراً من أصل (992) خبر وتقرير انتخابي وبنسبة (38,9 %) من كل الأخبار الانتخابية. وهذا يدل على أن الصحافة الكوردية وخاصة الصحف الأربع اولت جل اهتمامها بالحوادث والتداعيات التي لاتشتمل على قيم والمجريات الخاصة بالانتخابات والتي من المفترض ان تأخذ المراتب الأولى وبدلاً عن ذلك اهتمت بالحوادث المجتمعية والإنسانية والمثيرة أو الطريفة.

2. جاء المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في المرتبة الثانية في الجرائد الأربع حيث حصل هذا المضمون على (202) تكراراً من أصل (992) تكرار ونسبة (29,4%) من كل الأخبار الانتخابية ولكن عند التدقيق في مضمون اخبار هذه الفئة نرى أن غالبية هذه الصحف لم تهتم بشكل متوازن بتعريف كافة الكتل والمرشحين والبرامج.

انما اهتمت بتعريف كتلها وبرامجها فقط ولم تهتم كثيراً بالكتل والبرامج والمرشحين الآخرين ماعدى جريدة ناويئة.

1. حصل المضمون رقم (7): المراقبة المحلية والدولية (الرصد والنقد) على المرتبة الثالثة في الجرائد الأربع وبواقع (77) تكرار من اصل (992) تكرار وبنسبة (7,7%) من الأخبار الانتخابية اي (992) خبر.

2. جاء المضمون رقم (6): ادارة الانتخابات ودور المفوضية، بالمرتبة الرابعة حيث حصل هذا المضمون على (68) تكراراً من أصل (992) خبر وتقرير انتخابي وبنسبة (6,8%)

3. وحضي المضمون رقم (9): الحث على المشاركة وحق التصويت، بالمرتبة الخامسة وبواقع (63) تكرار من الأخبار والتقارير وبنسبة (6,3%) من كل الأخبار الانتخابية بالبالغة (992) خبراً.

4. اما المضمون رقم (1): القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين فقد حصل على المرتبة السادسة ضمن اهتمام الجرائد الأربعة بالأخبار الانتخابية وبواقع (60) تكراراً من اصل (992) خبراً والذي يشكل نسبة (6%) من الأخبار الانتخابية.
5. حصل المضمون رقم (8) التقييم والمعايير الدولية، على المرتبة السابعة وبواقع (27) تكرار ونسبة (2,7%) من الأخبار والتقارير الانتخابية البالغة (992) خبراً وتقريباً.
6. وجاء المضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الانتخابية في المرتبة الثامنة والأخيرة وبواقع (19) تكرار ونسبة (1,9%) من الأخبار والتقارير الإخبارية البالغة (992) خبراً وتقريباً اخبارياً.

ثانياً:- المضامين الانتخابية على مستوى كل جريدة من الجرائد الأربع (الجدول رقم 6).

1. محور المضمون رقم (1): القانون الانتخابي و نظام تسجيل الناخبين، لم يحرز هذا المضمون مرتبة عليا لدى ايه من الجرائد الأربع، إلا أنها حلت في المرتبة الثالثة في جريدة **رؤؤنامه** وقد بلغ عدد الأخبار (التكرارات)، (14) تكراراً ونسبة (12,7%) من جميع المضامين الثمانية التي غطيتها هذه الجريدة مما يدل على إهتمامها بالقضايا والأحداث التي تتعلق بالقانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين والتي من المفترض ان تحل مرتبة عليا عند جميع الصحف الأربعة وخاصة في بداية الفترة الانتخابية أو الحملة الانتخابية. وتأتي بعد جريدة **رؤؤنامه** جريدة **يه كگرتوو** التي اهتمت بهذا المضمون حين حلت في المرتبة الرابعة عندها وبواقع (8) تكرار من الأخبار ونسبة (8,7%) من اخبارها الانتخابية ثم تأتي جريدة **كوردستاني نوئ** و **ناوينه**، لتحل فيها هذا المضمون رقم (1) عند كلا الجريدتين في المرتبة السادسة وبواقع (36) تكراراً ونسبة (5%)، من المضامين الثمانية التي غطتها **كوردستاني نوئ** اما عند جريدة **ناوينه** فقد كانت هناك (2) تكراراً، إلا أن هذين التكرارين شكلا نسبة (2,4%) من جميع المضامين الثمانية عندها. وقد حل هذا المضمون في المرتبة السادسة على مستوى الصحف الأربع
2. محور المضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الانتخابية، حل هذه المضمون في جريدة **ناوينه** المرتبة الخامسة وبواقع (3) تكرار ونسبة (3,6%) من المضامين الثمانية التي غطتها وجاءت بالمرتبة السابعة عند كل من جريدة **يه كگرتوو** وبواقع (2) تكرار ونسبة (2,1%) ، من المضامين الثمانية وجريدة **رؤؤنامه** وبواقع (1) تكراراً ونسبة (0,9%) ، وجاء هذا المضمون بالمرتبة الثامنة لدى جريدة **كوردستاني نوئ** وبواقع (13) تكراراً ونسبة (1,2). وجاءت بالمرتبة الثامنة على مستوى جمع الصحف
3. محور المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج، وقد جاء هذا المضمون عند الصحف الأربع بمرتبة عليا حيث حل هذا المضمون في جريدة (**كوردستاني نوئ**) في المرتبة الأولى وبواقع (253)

تكراراً ونسبة (35,6%)، من مجموع المضامين وهذا يدل من الناحية المبدئية على اهتمام الجريدة بتعريف الكيانات السياسية المتنافسة في الإنتخابات.

إلا أنه عند التدقيق في فحوى هذه الأخبار نرى اغلبها لصالح مالك الجريدة أو الكيان أو الحزب المقرب من الجريدة وسنعرض تفاصيل ذلك في المحاور التالية.

وقد جاء المضمون رقم (3) عند كل من جريدة (ناوينه، يه كگرتوو) بالمرتبة الثانية وبواقع (17) تكراراً وبنسبة (21,2%) من المضامين الثمانية في جريدة (ناوينه) و (14) تكراراً ونسبة (15,3%) في جريدة (يه كگرتوو) وهذه دلالة واضحة بالإهتمام بهذا المضمون عند هاتين الجريدتين أيضاً إلا أن جريدة (ناوينه) كانت مهنية محايدة في تعريفها بالكتل والمرشحين والبرامج لكافة القوائم أما جريدة (يه كگرتوو) فقد خصصت هذا المضمون في اخبارها لصالح قائمتها فقط قائمة الإتحاد الإسلامي التي تصدر الجريدة، ونوضح ذلك أكثر في المحاور التالية أيضاً. كما أنها جاءت بالمرتبة الثانية على مستوى الصحف الأربع.

4. محور المضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت، حل هذه المضمون في الأخبار الإنتخابية لجريدة (كوردستاني نوي) المرتبة الثالثة وبواقع (51) تكراراً ونسبة (7,1%) والمرتبة الرابعة في جريدة (ناوينه) وبواقع (5) تكرار ونسبة (6,9%) وفي جريدة (يه كگرتوو) في المرتبة الخامسة و(4) تكرار ونسبة (4,3%) أما هذا المضمون رقم (4) حل في الجريدة (روژنامه) في المرتبة السادسة وبواقع (3) تكرار فقط ونسبته (2,7%). وحل هذا المضمون في المرتبة الخامسة على مستوى الصحف الأربع.

5. محور المضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج، فقد حل في المرتبة الأولى عند كل من (ناوينه، يه كگرتوو، روژنامه) بالتسلسل من حيث النسبة إلى المضامين الثمانية الأخرى عند الجرائد الثلاث، فقد كان في جريدة (ناوينه) بنسبة (53,6%) من الأخبار الإنتخابية أي المضامين الثمانية وبواقع (44) تكرار وفي جريدة (يه كگرتوو) بنسبة (47,2%) وبواقع (43) تكراراً وفي جريدة (روژنامه) كان هذا المضمون بنسبة (46,3%) وبواقع (51) تكراراً. كما أنها حصلت على المرتبة الأولى على مستوى الصحف الأربع.

أما في جريدة (كوردستاني نوي) وقد حل هذا المضمون في المرتبة الثانية وبنسبة (34,9%) وبواقع (248) تكراراً، يعزى ذلك إلى اهتمام الجرائد الأربع بالأخبار التي لاتدخل ضمن المضامين الثمانية انما اهتمت بأحداث أخرى جانبية في العملية الإنتخابية، أو تداعيات العملية الإنتخابية وسنوضح ذلك في تفصيل الأخبار المتعلقة بهذا المضمون وتجدر الإشارة هنا أن غالبية أخبار هذا المضمون تقع في الشهر الذي يلي الإنتخابات.

6. محور المضمون رقم (6): إدارة الانتخابات ودور المفوضية، وقد حل هذا المضمون في المرتبة الثالثة في جريدة (رؤؤنامه) وبنسبة (12,7%) و بواقع (14) تكرار و احرزت جريدة (كوردستاني نوئ) المرتبة الرابعة لنشرها اخباراً تجسد المضمون و بواقع (47) تكراراً و بنسبة (6,6%) و ياتي هذه المضمون في كل من جريدة (يه كگرتوو) و (ئاوئنه) في المرتبة الخامسة ولكن في جريدة (يه كگرتوو) جاء المضمون بواقع (4) تكرار و بنسبة (4,3%) و في جريدة (ئاوئنه) جاء المضمون بواقع (3) تكرار و بنسبة (3,6%). وقد حصل هذا المضمون على المرتبة الرابعة على مستوى الصحف الأربع.

7. محور المضمون رقم (7): المراقبة المحلية والدولية، جاء هذا المضمون في المرتبة الثانية في جريدة (رؤؤنامه) و بنسبة (13,6%) و (15) تكراراً، ثم ياتي هذا المضمون في جريدة (يه كگرتوو) في المرتبة الثالثة و بنسبة (14,2%) و (13) تكراراً و بنفس المرتبة في جريدة (ئاوئنه) و بواقع (8) تكرار و بنسبة (9,7%) من جميع المضامين الثمانية و في جريدة (كوردستاني نوئ) جاء المضمون في المرتبة الخامسة و بنسبة (5,7%) و بواقع (41) تكراراً. ولكن حصل هذا المضمون على المرتبة الثالثة على مستوى الصحف الأربع.

8. محور المضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية، جاء هذا المضمون في المرتبة الخامسة في جريدة (رؤؤنامه) بواقع (4) تكراراً و بنسبة (3,6%) من المضامين الثمانية ثم بالمرتبة السادسة في جريدة (يه كگرتوو) بواقع (3) تكراراً و بنسبة (3,2%) و في جريدة (كوردستاني نوئ) جاء المضمون بالمرتبة السابعة بواقع (20) تكراراً و بنسبة (2,8%) و في جريدة (ئاوئنه) لم تحرز اي مرتبة لأنها لم تنشر اخباراً تحتوي هذا المحتوى أو المضمون. وقد حصل هذا المضمون على المرتبة السابعة على مستوى الصحف الأربع.

6. التغطية الإخبارية الإنتخابية قبل وبعد الإنتخابات

ان تتبع خطوات التحليل والتفسير وفق مبدأ من العام إلى الخاص يساعد كلا الطرفين أي الباحث والقارئ لإكتشاف وفهم الحقائق خاصة في إطار نتائج هذه الدراسة وبغرض إكتشاف أهم الفروقات في مفردات التغطية الإخبارية الإنتخابية بين الفترة (الشهر) التي تسبق يوم الإقتراع والشهر الذي يلي هذا اليوم في الجرائد الأربعة. نعرض هنا شرح وتحليل هذين الشهرين كل على حدى

1. الشهر قبل الإنتخابات

تظهر لنا الجدول رقم (7) كافة بيانات التغطية الإخبارية للجرائد الأربعة في الشهر قبل الإنتخابات، فقد نشرت الجرائد الأربعة (1213) خبراً مكونه من (563) خبراً و (650) تقريراً اخبارياً عاماً وقد كان نسبة عدد الأخبار العامة المنشورة في الجرائد الأربعة في هذا الشهر مقابل كل الأخبار العامة المنشورة خلال الشهرين هي (50,9%) .

أي ان اكثر من نصف الأخبار والتقارير نشرت خلال الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع والنصف الثاني نشرت خلال الشهر ما بعد يوم الإقتراع، وهذا يعني تقارب اعداد الأخبار والتقارير العامة خلال الفترتين موزعة على (38) عدداً من الجرائد الأربعة وبواقع (864) صفحة، وهذا يدل على تقارب عددي للأخبار العامة وتوفير كبير للمساحة المخصصة للأخبار العامة، في هذا الشهر مقابل الشهر الذي يلي يوم الإقتراع ولكن يلاحظ المساحة والعدد الكبير للتقارير الإخبارية.

فقد نشرت الصحف الأربعة نسبة (64,1%) من التقارير الإخبارية العامة خلال هذا الشهر.

اما فيما يتعلق بالأخبار الإنتخابية فقد بلغ مجموع الأخبار ذات المضمون الإنتخابي (616) وبنسبة (62%)، من مجموع الأخبار الإنتخابية وبالتالي يبقى (38%) من الأخبار الإنتخابية نشرت خلال شهر ما بعد يوم الإقتراع وهذا فارق ملحوظ فيما بين الفترتين، اي تركزت اهتمام الصحف الأربعة بالأخبار الإنتخابية خلال الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع.

بشكل واضح إلى أن الصحف الأربعة اهتمت بتكرار ومساحات الأخبار في هذا الشهر وهو اهتمام متوقع تدل على قوة الحدث الإنتخابي وإصرار الصحف على نشر الأخبار في هذه الفترة اكثر من فترة ما بعد الإنتخابات، اما مصادر الأخبار الإنتخابية فقد كان (27) خبراً جاءت من الأخبار الخارجية و (541) خبراً من المصادر الداخلية للجرائد و(47) خبراً من مصادر غير مذكورة المصدر، ان مؤشر تكرارات الأخبار الداخلية متوقعة و ممتازة حيث تشكل نسبة (87,8%) من مجموع الأخبار الإنتخابية في هذا الشهر ولكن في المقابل تشكل (47) خبر انتخابي غير مذكورة المصدر مؤشراً خطيراً في الإعتماد على مثل هذه الأخبار.

اما الأخبار الخارجية فإن عددها تدل على عدم الإعتماد على المصادر الخارجية مثل وكالات الأنباء، كما أن غالبية الأخبار الخارجية مأخوذة من وسائل الاعلام الأخرى وليس من الوكالات مباشرة.

وبخصوص عدد الأخبار والتقارير الإخبارية توزعت مجموع المادة الإخبارية الإنتخابية البالغة (616) خبراً وتقاريراً، فقد كان (322) منها خبراً و (294) تقريراً اخبارياً اي أن نسبة عدد الأخبار كان (52%)، من

مجموع الأخبار والتقارير الإخبارية وبمساحة (52274) سم²، في مقابل مساحة التقارير التي بلغت (157,142) سم². و(48%) من العدد بقيت للتقارير الإخبارية ان تتبع تدفق مسار الأخبار و التقارير بهذه النسبة المذكوره اعلاه اي (52 %) للأخبار و(48 %) للتقارير يلاحظ خلال تحليلها ان بدايات الحملة تشهد نشرًا مكثفًا و واسعاً للتقارير على حساب المساحات المخصصة للأخبار حيث أن (75%) من المساحة الكلية للمادة الإخبارية قد خصصت للتقارير الإخبارية في هذا الشهر كما أن مساحة التقارير في هذا الشهر يشكل (61,2%) من المساحة الكلية للأخبار الإنتخابية مدة البحث اي خلال الشهرين.

أما فيما يتعلق بالصور كان مجموع الصور الصحفية العامة (1040) ، صورة صحفية عامة (138) صورة مرافقة للأخبار الإنتخابية و (678) صورة مرافقة للتقارير الإخبارية ومجموعها (816) صورة مرافقة للمادة الإخبارية الإنتخابية. مما يعزز اهتمام الصحف بالصور المرافقة للتقارير الإخبارية الإنتخابية التي هي الأخرى حضيت بأعداد ومساحات اكبر من الأخبار.

وكان ضمن (616) اخبار إنتخابية (183) خبراً مجرداً وبمساحة (20994) سم²، (433) خبراً تفسيرياً وبمساحة (178422) سم².

ويتبين ان نسبة 65,30 % من عدد الأخبار التفسيرية تقع في هذه الفترة اي الشهر الذي يسبق يوم الاقتراع على حساب الأخبار الموضوعية المجردة كما كانت المساحة بنفس النسبة تقريباً حيث كان نسبة المساحة (62,65 %) الا أن الصحف الأربع لم تكتف بنشر الأخبار التفسيرية حتى في فترة ما بعد يوم الاقتراع مما يدل على انتهاجها العام لهذه الفلسفة في نشر الأخبار اي أن نشر الأخبار ليست مرتبطة بالإنتخابات والدعاية الإنتخابية فحسب إنما يمكن أن يتعدى ذلك.

اما الأخبار ذات الاتجاه الإيجابي فقد بلغ (265) خبراً محرراً بإيجابية وبمساحة (139931) سم²، والأخبار السلبية فقد كان مجموعها (93) خبراً وبمساحة (31128) سم²، والأخبار المحايدة فقد كان مجموعها (198) خبراً انتخابياً محرراً بحيادية فقط و بمساحة (38357) سم². وهذا يدل على أن عدد الأخبار المحايدة في هذا الشهر بالنسبة لكل الأخبار مدة البحث (19,95 %) وهذه تشكل نسبة قليلة جداً و خطيرة من الناحية المهنية حيث أن الأخبار الإيجابية والسلبية تقع ضمن الأخبار غير المحايدة حتى وإن حررت بشكل ايجابي كما أن النسبة الأكبر من الأخبار السلبية تقع في هذه الفترة حيث تشكل (81,57 %) وهذه النسبة من الأخبار السلبية مؤشر آخر على عدم مهنية تحرير ونشر الأخبار عامة والأنتخابية خاصة.

2. الشهر بعد الإنتخابات

تظهر لنا الجدول رقم (8) كافة بيانات التغطية الإخبارية للجرائد الأربعة للشان الإنتخابي في الشهر بعد الإنتخابات، فقد نشرت هذه الجرائد (1169) خبراً عاماً مكونة من (805) خبراً و (364) تقريراً اخبارياً عاماً، ويلاحظ هنا ارتفاعاً ملحوظاً لعدد الأخبار مقابل عدد التقارير ويعكس الشهر الذي يسبق عملية الإقتراع حيث كان عدد الأخبار والتقارير متقاربة وتشكل نسبة الأخبار العامة مقابل كل الأخبار والتقارير العامة في هذا الشهر في الصحف الأربعة (68,8%) وهذا تراجع كبير في عدد التقارير الإخبارية، وهذا يدل على تفوق الأخبار مع تصاعد الحمى الإنتخابية وتغطياتها الإخبارية حيث تتطلب سرعة التغطيات الإخبارية التي تتحكم بمستويات الإهتمام في التغطية الإخبارية العامة.

وفيما يتعلق بالأخبار الإنتخابية فقد تراجع عدد الأخبار والتقارير الإنتخابية في هذا الشهر إلى (376) خبراً وتقريراً اخبارياً انتخابياً الذي يشكل نسبة (37,90%) من مجموع الأخبار والتقارير الإنتخابية خلال الشهرين وشكل نسبة (32,1%) من مجموع عدد الأخبار والتقارير العامة في هذا الشهر و (15,7%) من مجموع عدد الأخبار مدة البحث.

أما مصادر الأخبار خلال الشهر بعد الإنتخابات وكما يشير الجدول رقم (8) بقيت العدد المتدني من الأخبار التي حصلت عليها الجرائد الأربعة من المصادر الخارجية البالغة (33) خبراً فقط، إلا أنه قلت أعداد الأخبار الغير مذكورة المصدر إلى (12) خبر فقط، وهذا يدل على أن الأخبار الغير مذكورة المصدر كانت مرتبطة بفترة ما قبل يوم الإقتراع وبصحيفة معينة من بين الصحف الأربعة غالباً، ويعزى ذلك إلى أن (الجرائد الأربعة) لم تعد تحتاج إلى مثل هذه الأخبار التي غالباً تكون غير موثوقة ولا مصداقية لها فالإنتخابات انتهت ولم تعد الصحف بحاجة كبيرة إلى الأخبار غير الموثوقة!! والأخبار ذات المصدر الداخلي كان (331) خبراً ونسبة (88%) من مصادر الأخبار والتقارير الإخبارية الإنتخابية في هذا الشهر بعد الإنتخابات.

وعن عدد الأخبار الإنتخابية (376) خبر وتقرير خبري في الشهر بعد الإنتخابات تتكون من (206) خبر و (170) تقرير اخباري. ويلاحظ هنا أن نسبة عدد التقارير إلى مجموع الأخبار والتقارير الإنتخابية في هذا الشهر ما بعد يوم الأقتراع كان نسبته (45,2%) والباقي تعود إلى نسبة عدد الأخبار في هذا الشهر بعد الإنتخابات والبالغة نسبته (54,7%)

وعن الصور الصحفية تراجعت عدد الصور العامة إلى (662) صورة خلال هذا الشهر من بينها (83) صورة مرافقة للأخبار الإنتخابية و (232) صورة مرافقة للتقارير الإخبارية الإنتخابية.

أما عدد الأخبار المجردة (146) خبراً مجرداً والتفسيرية توزعت ما بين (230) خبراً تفسيرياً و (185) خبراً ايجابياً و (21) خبراً سلبياً و (170) خبر محايد.

أي أن الأخبار التفسيرية هي الغالبة في هذا الشهر بعد الإنتخابات ايضاً في الصحف الأربع بلغ نسبة (61,1%) من الأخبار الإنتخابية في هذا الشهر اخباراً تفسيرية على حساب الأخبار الموضوعية المجردة وشكلت مساحة الأخبار التفسيرية نسبة اخطر حيث بلغت (81,1%) من مجموع مساحة الأخبار التفسيرية!. أما اتجاهات تحرير الأخبار ايجابياً أو سلبياً أو محايداً فقد بلغ نسبة عدد الأخبار المحايدة في هذا الشهر ما بعد الإنتخابات بالنسبة لكل الأخبار التي نشرتها الصحف الأربع مدة البحث كان (7%) وهذه نسبة قليلة للغاية وحظيرة للغاية حيث وكما قلنا في تحليل الشهر الذي يسبق الإنتخابات أن الأخبار الإيجابية والسلبية تقع ضمن الأخبار غير محايدة والموضوعية حتى وإن حررت بشكل ايجابي ولكن بيانات الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة في الجدول رقم (8) اي الشهر بعد الإنتخابات تقول بان (70) خبراً وتقريراً اخبارياً محايداً يشكل (18,6%) من مجموع الأخبار والتقارير الإخبارية في هذا الشهر و تبقى (5,5%) للأخبار السلبية البالغة (21) خبراً وتقريراً إخبارياً.

وهذا تراجع ملحوظ لنسب اعداد ومساحات الأخبار والتقارير الإخبارية في هذا الشهر بعد الإنتخابات اما بالنسبة للأخبار المحررة بشكل ايجابي فقد كانت (185) خبراً وتقريراً اخبارياً في هذا الشهر وشكل نسبة (49,2%) من مجموع الأخبار والتقارير الصحفية الإنتخابية في هذا الشهر مقابل نسبة عدد الأخبار والتقارير الإخبارية خلال الشهر الذي يسبق يوم الاقتراع الذي نسبته (52,7%) الأمر الذي يدل على أن الأخبار الإنتخابية المحررة بإيجابية خلال الشهرين اي مدة البحث متقاربة يضيف دلالات اكبر لنسب عدد ومساحات الأخبار المحررة بسلبية خلال الشهرين وخاصة خلال الشهر الذي يسبق يوم الأنتخابات وهذا مؤشر ملحوظ لتورط الصحف الأربع عامة في نشر الأخبار السلبية.

المبحث الثاني: المضامين الإنتخابية في الصحف الأربعة (محل البحث)
أولاً: - جريدة كوردستاني نوى

1. المضامين الانتخابية في أخبار جريدة كوردستاني نوى:-

الجدول رقم (9) تظهر لنا بالأرقام نتائج تحليل محتوى (709) خبراً انتخابياً وبمساحة (229505) سم²، وهي منشورة على كافة صفحات الجريدة مدة البحث كأخبار تحتوي احد المضامين الانتخابية الثمانية الأبرز ونحاول أن نستعرض ونشرح النتائج حسب المرتبة التي حصلت عليه المضمون المعين في كل جريدة من الجرائد الأربع محل البحث.

أولاً:- المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج:-

احتل هذا المضمون في جريدة كوردستاني نوى المرتبة الأولى حيث بلغ عدد تكراراتها أو اخبارها التي تحتوي هذا المضمون (253) خبراً من أصل (709) خبراً انتخابياً في هذه الجريدة والتي تشكل (35,6%) من كل اخبارها الانتخابية ويوحى ذلك في المؤهلة الأولى أن هذه الصحيفة اهتمت كثيراً بتعريف مختلف الكتل والمرشحين والبرامج إلا أنه عند التمعن في فحوى الأخبار يتبين بأن الصحيفة اكتفت بتعريف الكتلة أو القائمة القريبة منها فقط وهي قائمة التحالف الكوردستاني التي تشكلت من الحزبين الرئيسيين في السلطة ولم تنشر أخبار اخرى تذكر عن القوائم أو الكتل أو المرشحين أو برامج الأحزاب الأخرى.

ويلاحظ ان الجريدة لم تنشر الأخبار التي تحتوي هذا المضمون في بداية الشهر الذي يسبق الانتخابات وحتى في الأسبوع الأول من مدة البحث إنما من نشر مثل هذه الأخبار في منتصف ويفسر ذلك تحفظها من خرق تعليمات المفوضية وقانون الانتخابات، فقد اكتفت بنشر خبر وتقرير اخبارها واحد في الأسبوع الأول من فترة البحث التي تسبق الفترة الرسمية للحملة الانتخابية بأسبوع وقد بدأت بنشر أخباراً تحتوي هذا المضمون من العدد (5099) الذي يصادف اليوم الثاني من الأسبوع الثاني للشهر الذي يسبق يوم الإقتراع.

فإذا كانت جريدة كوردستاني نوى قد نشرت خبرين فقط تحتوي هذا المضمون في العدد المذكور فقد إرتفعت فجأة عدد الأخبار التي تحتوي هذا المضمون في الأسبوع الثاني إلى (59) خبراً وتقريراً اخبارياً تحتوي هذا المضمون من مجموع الأخبار الانتخابية في الأسبوع الثاني البالغ (127) خبراً انتخابياً* . اي (46,4%) من مجموع الأخبار الانتخابية في الأسبوع الثاني من الشهر الي يسبق يوم الإقتراع.

* بداية الأسبوع الثاني من الشهر الأول قبل الانتخابات يصادف العدد (5098) التي نشرت في يوم (2010/2/12) وهو اليوم الأول لبداية الحملة الانتخابية رسمياً وقد نشرت جريدة كوردستاني نوى خبر اعلان بدء الحملة الانتخابية في هذا العدد.

اما في الأسبوع الثالث من الشهر قبل الإنتخابات فقد وصلت الأخبار التي تحتوى هذا المضمون إلى (81) خبراً توزعت ما بين (38) خبراً و (43) تقريراً اخبارياً.

وشكلت نسبة الأخبار التي تضم المضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج (50,9%) اي اكثر من نصف الأخبار الإنتخابية في الأسبوع الثالث من الشهر قبل الإنتخابات.

وفي الأسبوع الرابع وصل عدد الأخبار التي تضم هذا المحتوى إلى (106) خبراً والذي (58,8%) من مجموع الأخبار الإنتخابية في هذا الأسبوع وبذلك تكون مجموع الأخبار التي تحتوى المضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج والذي حصل على المرتبة الأولى في كوردستاني نوى (248) خبراً والذي يشكل (98%) من مجموع الأخبار الإنتخابية التي تحتوى هذا المضمون خلال الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع ويبقى (5) اخبار وتقرير اخباري انتخابي تحتوى هذا المضمون قد نشرتها الجريدة في الشهر الذي يلي يوم الإقتراع.

وهذه نماذج من عناوين تتضمن المضمون رقم (3):- التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج الذي احتل المرتبة الأولى ونحاول ان نجسد الصورة العامة لكل مضمون من خلال ايراد عدداً كافياً منها:-

- تشكيل لجان الدفاع عن مرشحي (أ.و.ك) العدد (5099)، وهو خبر داخلي، تفسيري، ايجابي.
- العمال يريدون برنامج التحالف الكوردستاني. العدد (5100)، وهو خبر تفسيري، ايجابي.
- الشباب والعشاق يدافعون عن قائمة التحالف الكوردستاني. العدد (5101) وهو خبر داخلي تفسيري، ايجابي.
- كورد المانيا يعملون لنصرة قائمة التحالف. العدد (5101) وهو خبر داخلي تفسيري، ايجابي.
- التركمان ايضاً يدافعون عن قائمة التحالف الكوردستاني. العدد (5102) خبر تفسيري، ايجابي.
- قرداغ حليفة التحالف والإتحاد الوطني، العدد (5102) وهو خبر داخلي تفسيري، ايجابي.
- عشائر العرب يساندون قائمة التحالف، العدد (5101) وهو خبر داخلي تفسيري، ايجابي.
- مام جلال: التحالف والإتحاد الوطني تدافع عن العمال، العدد (5104) وهو خبر داخلي تفسيري، ايجابي.
- عناصر كؤران عادوا إلى صفوف التحالف، العدد (5106) وهو خبر تفسيري، سلبي.
- واثقون من أن كورد الخارج سيصوتون لصالح التحالف، العدد (5106) وهو خبر داخلي تفسيري، سلبي.

- قائمة كوئران تجتمع مع اعداء القوائم الكوردستانية، العدد (5115) وهو خبر داخلي تفسيري سلبي.
 - أهالي الشهداء والمؤنفلين كسوا ثورتهم بالون الأخضر، العدد (5117) وهو خبر داخلي تفسيري، ايجابي.
 - دعم القائمة (372) ومرشحي الإتحاد الوطني مستمرة، خبر داخلي تفسيري، ايجابي، العدد (5117) يوم (5/03/2017) وهو خبر تفسيري، ايجابي.
 - أقامت اكبر احتفال وفي مدينة الشهداء قائمة التحالف هي الأولى، وهو خبر داخلي تفسيري، سلبي. العدد (5120) في (2017/03/9) الذي يصادف الأسبوع الأول بعد يوم الاقتراع وفي يوم الثاني ما بعد يوم الاقتراع.
- اما في الشهر الذي يلي يوم الاقتراع يلاحظ ان الجريدة لم تنشر اخباراً تحتوى هذا المضمون سوى (5) أخبار والذي يشكل (2%) من اخبارها الإنتخابية التي تحتوى المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج.
- فقد نشرت الجريدة خبرين تحتوى هذا المضمون في الأسبوع الأول من الشهر الذي يلي يوم الإقتراع وثلاث اخبار في الأسبوع الثاني من نفس الشهر ولم تنشر ايه اخبار تحتوى هذا المضمون في الأسبوعين الأخيرين من الشهر الذي يلي يوم الإقتراع.
- وهنا يمكن ان نستنتج من نشر جريدة كوردستاني نوى للمضمون رقم (3) النقاط التالية:-

1. احتل هذا المضمون المرتبة الأولى والقارىء والدارس يتوقع هذه النتيجة في كوردستاني نوى إلا ان النظر في فحوى الأخبار الإنتخابية التي تحتوى هذا المضمون يرى أن الجريدة سخرت هذا المضمون لصالح قائمتها فقط ولم تهتم بتعريف الكتل والمرشحين والبرامج للأحزاب والكيانات الأخرى المشاركة في الإنتخابات.
2. تحفظت الجريدة في نشر مثل هذه الأخبار في البداية الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع ولكن صعدت في نشر الأخبار التي تحتوى هذا المضمون منذ اليوم الثاني من بداية الحملة الإنتخابية في الأسبوع الثاني من الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع وبشكل طردي إلى الأسبوع الرابع أي أيام الذروة في الدعاية الإنتخابية وقد فاجئتنا بعدم نشر هذا المحتوى في بداية ونهاية مدة البحث

3. بدأت **كوردسغاني نوى** بمخاطبة وتعريف الشرائح الكبرى بقائمتها ومرشحيها مثل العمال والفلاحين والشباب و الأقليات القومية والدينية والمدن والعشائر، وعوائل الشهداء والمؤنفلين.

وقد شارك العديد من مسؤولي الحكومة والحزب في تعريف وحث الناس على تقبل والتصويت لصالح قائمة التحالف الكوردستاني ولكن ركزت في الأسبوعين الأخيرين من الشهر الذي يسبق الإنتخابات على مرشحي حزبيها حزب الإتحاد الوطني الكوردستاني من خلال الأخبار التي تحتوى هذا المضمون.

4. نشرت (14) خبراً سلبياً كان جميعها تقريباً موجهة ضد حركة كوران المعارضة ولاستندت غالبيتها إلى الحقائق أو لاتسلم من النزعة الدعائية ان لم نقل النزعة العدائية وخطاب الكراهية.

2. مصادر الأخبار والمضمون رقم (3):- التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في جريدة **كوردسغاني نوى** نشرت **كوردسغاني نوى** (253) خبراً تحتوى هذا المضمون وكان (235) خبراً جاءت من المصادر الداخلية للجريدة وبمساحة (97309) سم²، والذي يشكل (92,8%) من عدد الأخبار التي تحتوى هذا المضمون وهذا يدل على أن الجريدة بشكل عام تعتمد على امكانياتها الذاتية في جمع الأخبار وخاصة في جمع الأخبار التي تحتوى هذا المضمون

ان المصدر هي الفئة التي تعني البحث عن مختلف المنابع التي تغذي المضمون محل التحليل ويعتبر المصدر البشري عموماً اساس اقتناء المعلومة في الصحافة وقد قام الباحث بتصنيف مصادر الأخبار في الصحف الأربع محل الدراسة إلى مصادر داخلية أساسها قدرات المؤسسة الإعلامية وطاقمها البشري (الصحفي) ومصادر خارجية وهي مصادر عامة وخارجة عن نطاق المؤسسة الإعلامية وتمتد لتشمل وكالات الأنباء و صحف وقنوات تلفزيونية أو اذاعات سواء كانت محلية أو دولية وهيئات ومنظمات... الخ ويعكس التنوع في المصادر لدى الصحيفة اهتمامها بالموضوع المعالج كما أنه مؤشر مفيد لتقييم مدى مصداقيتها في إستقاء وبث الأخبار أو المعلومات من الناحية النظرية والصنف الثالث من الأخبار التي اعتمدت في هذا البحث هي الأخبار غير مذكور المصدر وطبعاً كل ذلك بناءً على دراسة استكشافية قام بها الباحث لأختيار التصنيف المناسب لمصادر الأخبار.

فالعديد الكبير بين المصادر الإخبارية التي احتوت هذا المضمون متفاوتة للغاية (235) خبر داخلي للجريدة وبمساحة (97309) سم² مقابل (4) خبر خارجي وبمساحة (741) سم² فقط و(14) خبر غير مذكورة المصدر يشكل ارباكا قوياً في توازن مصادر الأخبار فإذا كانت الأخبار الداخلية تؤشر إلى وفرة الإمكانيات الداخلية البشرية إلا انها لاتفسر على أنها ميزة جيدة دائماً وخاصة مع هذا المضمون وكان من الأجدر للجريدة ان تحت مواطني الخارج والداخل عبر هذا المضمون في

تعريفهم ببرنامجهما الانتخابي من خلال أصداء الانتخابات في مختلف وسائل الإعلام والوكالات الدولية، إلا أنها ركزت على تعريف مرشحي حزب الإتحاد الوطني الكوردستاني بالدرجة الأولى وقائمتها بالدرجة الثانية خلال المصادر الداخلية. ولم تهتم كثيراً بالبرنامج الانتخابي للقائمة (372) أي قائمة التحالف الكوردستاني القريبة من الجريدة وتمتلكها وتصدرها الإتحاد الوطني الكوردستاني ضمن هذا المضمون وفي مقابل ذلك نشرت جريدة **كوردستاني نوى** (4) اخبار خارجية ضمن هذا المضمون طوال مدة البحث لذلك يمكن القول إن هذه الجريدة لم تدرك بشكل كاف أهمية الأخبار الخارجية وخاصة الأخبار المتعلقة بهذا المضمون

ولم تكلف نفسها عناية التغطية الكافية والمناسبة لشرح وتوضيح برنامجها الانتخابي ولا تعريف كتلتها الانتخابية المتمثلة بالحزبين الرئيسيين من خلال تنوع المصادر الإخبارية.

حيث كان من الأجدر أن تنشر جريدة **كوردستاني نوى** الأخبار الخارجية من الوكالات الإخبارية ضمن هذا المضمون حيث لا يمر يوم ولم تنشر الوكالات الدولية اخباراً عن الانتخابات عامة واخباراً تحتوى على هذا المضمون.

أما الأخبار غير مذكورة المصدر فقد بلغ (14) خبراً بمساحة (2766) سم²، والذي يشكل (5,5%) من مجموع الأخبار الانتخابية التي احتوت هذا المضمون ينظر الجدول رقم (9) ويشكل هذه النسبة من الأخبار غير مذكورة المصدر ضمن هذا المحتوى دليلاً آخر عدم مهنية نشر وتغطية الأخبار الانتخابية وهذه نماذج لعناوين أخبار ذات المصادر الداخلية للصحيفة والخارجية وغير مذكورة المصدر ضمن هذا المضمون:-

سعدة أحمد بييرة اجتمع مع اهالي شمامك وقراها، خبر داخلي تفسيري ايجابي. العدد (5099) في 2/14.

عدد من كوادر كوژان وعدوا بالتصويت لصالح التحالف، خبر داخلي مجرد، حيادي، العدد (5104) في 2/19.

رؤساء عشائر كوردستان يتعهدون للدفاع عن قائمة التحالف الكوردستاني، وهو خبر داخلي مجرد حيادي، العدد (5110) في 2/26.

في السويد واستراليا ايضاً التحالف في الصدارة، خبر داخلي، مجرد حيادي، العدد (5125) في 2010/3/15.

أما مصادر التقارير الإخبارية الانتخابية، فهذه نماذج منها ضمن المضمون رقم (3) الحاصل على المرتبة الأولى من المضامين الإخبارية الانتخابية في جريدة **كوردستاني نوى** مدة البحث:-

آزاد برواري: الكورد ليس مع الإنتقام، تقرير اخباري خارجي، تفسيرى، ايجابى، العدد (5098) في 2/12.

في اجتماع مع الحقوقيين والمهندسين كوسرت رسول: لسنا ضد أي جهة وانتصارنا في أبريل مضمون.

موقف التحالف ثابت تجاه القضايا المصيرية للشعب الكوردستاني، خبر غير مذكورة المصدر، تفسيرى، ايجابى، العدد (5110) في 2/26.

استنتاجات حول مصادر الأخبار ضمن المضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج أ. تظهر الجدول رقم (9) ان الأخبار التي تحتوى المضمون رقم (3) جاءت معظم مصادرها من المصادر الداخلية للصحيفة الأمر الذي كشف فلسفة استقاء الأنباء من قبل جريدة كوردستاني نوى وهي أن غالبية الأخبار الانتخابية هي لصالح الأخبار الداخلية للجريدة حيث اكدت ذلك غلبة الأخبار الانتخابية الداخلية في جميع المضامين الثمانية المعتمدة في هذا البحث.

وتتفاوت مرتبة مصادر الأخبار الخارجية والأخبار غير مذكورة المصدر مابين المرتبة الثانية أو الثالثة على طول فترة البحث و المضامين الانتخابية الثمانية في الأخبار. ب. التقصير في الإعتماد على التنوع المتوازن لمصادر الأخبار وخاصة الأخبار الخارجية ضمن هذا المضمون وباقي المضامين السبعة في هذا البحث.

ت. شكلت الأخبار غير مذكورة المصدر ثاني اعلى عدداً ونسبة ومساحة في هذا المضمون مقارنة بالمضامين الأخرى حيث حصلت المضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات على المرتبة الأولى من بين المضامين الثمانية وتقع غالبيتها في المضمونين خلال الفترة التي تسبق الإنتخابات إي الشهر الذي يسبق الإنتخابات في جريدة كوردستاني نوى.

3. الأخبار والتقارير الإخبارية* والمضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في جريدة كوردستاني نوى والحاصل على المرتبة الأولى.

نشرت جريدة كوردستاني نوى (113) خبراً ومساحة (18593) سم²، من اصل (253) خبراً وتقريراً اخبارياً ضمن هذا المضمون ومساحتها (100816) سم²، ويشكل الأخبار نسبة (44,6%) من

* نشر في هذا البحث إلى التقارير الإخبارية فقط عند ضرورة التمييز بين الأخبار والتقارير الإخبارية اما فيما عدى ذلك فغالباً المقصود كلاهما أي الأخبار والتقارير >

مجموع الأخبار التي احتوت هذا المضمون اي اقل من نصف عدد الأخبار من المادة الإخبارية وأكثر من نصف عدد المادة الإخبارية ضمن هذا المضمون كانت لصالح التقارير الإخبارية البالغة عددها (140) تقريراً اخبارياً وبمساحة (82223)سم²، وبذلك شكل نسبة عدد التقارير الإخبارية (55,3%) من مجموع المادة الإخبارية ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة التي احتلتها التقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون (81,5%) الأمر الذي يدل على دلالة قوية للعدد والمساحة الهائلة التي إحتله هذا المضمون وخاصة اذا ما عرفنا ان عدد التقارير شكل نسبة (42%) من مجموع التقارير الإخبارية الإنتخابية ولمجموع تقارير المضامين الثمانية المحددة في هذا البحث في جريدة **كوردستاني نوى** وينسبة (43,9%) من المساحة الكلية للمادة الإخبارية وعلى مستوى كافة المضامين الثمانية الأمر الذي يفسر لنا السبب الأول لأحتلال هذا المضمون المرتبة الأولى فقد كانت تقارير هذا المضمون مخصصة لتعريف مرشحي حزب الإتحاد الوطني الكوردستاني ومعززة بالصور الفوتوغرافية الهائلة والمرافقة للتقارير والبالغة (513) صورة فوتوغرافية وبمساحة (25961) سم² مقابل (58) صورة فوتوغرافية مرافقة للأخبار وبمساحة قليلة جداً والبالغة (2987) سم²، قياساً بمساحة الصورة المرافقة للتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون.

اما على مستوى الشهرين قبل وبعد الإنتخابات فقد نشرت جريدة **كوردستاني نوى** خبراً واحداً وتقريباً اخبارياً واحداً ضمن هذا المضمون في الأسبوع الأول من الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع. ثم زادت من عدد الأخبار ضمن هذا المضمون إلى (28) خبراً وبمساحة (4707) سم² و(31) تقريراً اخبارياً وبمساحة (15,074) سم²، في الأسبوع الثاني من الشهر قبل يوم الإقتراع وفي الاسبوع الثالث نشرت (38) خبراً وبمساحة (5544) سم² و (43) تقريراً اخبارياً وبمساحة (28116) سم²، معززة (192) صورة صحفية وبمساحة (8958) سم².

اما في الأسبوع الرابع أي ذروه الدعاية الإنتخابية فقد نشرت جريدة **كوردستاني نوى** (43) خبراً وبمساحة (6977) سم².

و (63) تقريراً اخبارياً وبمساحة (38509) سم² ومعززة ب(270) صورة صحفية مرافقة لهذا التقارير والبالغة مساحتها (12,194) سم².

ويلاحظ من تحليل ارقام ونسب اعداد ومساحات الأخبار والتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون الطابع الطردي في زيادة اعداد التقارير الإخبارية خاصة ضمن هذا المضمون رقم (3) الذي احتل المرتبة الأولى في سلم اهتمام جريدة **كوردستاني نوى** بالمضامين الإنتخابية الثمانية وخاصة خلال الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع.

اما في الشهر الذي يلي يوم الإقتراع فقد نشرت جريدة **كوردستاني نوى** عدداً قليلاً للغاية من الأخبار والتقارير الإخبارية التي تحتوى المضمون رقم (3) وبالغلة (3) خبراً وتقريرين اخباريين في الأسبوع الأول والثاني من الشهر الذي يلي يوم الإقتراع اما الأسبوعين الأخيرين من نفس الشهر فلم تنشر جريدة **كوردستاني نوى** ايه اخبار تحتوى هذا المضمون.

فذلك يمكن القول ان علاقة الأخبار والتقارير لاتحمل ايه دلالة بالنسبة لهذا المضمون على مستوى مدة البحث بأكمله بعد المضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت الذي لم تنشر الجريدة سوى خبراً واحداً تحتوى المضمون رقم (4) خلال الشهر الذي يلي يوم الإقتراع.

وهذه نماذج من عناوين الأخبار والتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون:

• **التحالف تكسب دعوى قضائية في المحكمة الفيدرالية، وهو خبر مجرد، حيادي.**

• **تنظيمات الخارج تستعد للإنتخابات، وهو تقرير اخباري تفسيري، ايجابي.**

4. الصور الصحفية والمضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في جريدة **كوردستاني نوى**. نشرت جريدة **كوردستاني نوى** (571) صورة فوتوغرافية مصاحبة للأخبار والتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون واحتلت المرتبة الثانية من حيث عدد الصور المرافقة للأخبار والمرتبة الأولى من حيث عدد الصور الفوتوغرافية المصاحبة للتقارير الإخبارية على مستوى كافة الأخبار الإنتخابية خلال مدة البحث في جريدة **كوردستاني نوى** ليشكل نسبة عدد ومساحات الأخبار والتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون سبباً آخر لإحتلالها المرتبة الأولى ضمن المضامين الثمانية.

وقد شكلت نسبة عدد الصور الصحفية المصاحبة للأخبار ضمن مجموع اعداد الصور الصحفية المصاحبة للأخبار الإنتخابية على مستوى المضامين الثمانية جميعها بلغت (33,7%) انظر الجدول رقم (9) وهذا يدل أن ثاني اكبر عدد من الصور الصحفية المصاحبة للأخبار الإنتخابية وقعت ضمن المضمون رقم (3) الحاصل على المرتبة الأولى ضمن المضامين الإنتخابية الثمانية في الأخبار بعد المضمون رقم (5) وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج.

كما أن الصور الصحفية المصاحبة للتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون رقم (3) خضيت باكبر عدد ومساحة وبالغلة (513) صورة صحفية وبمساحة (25961)سم².

اما على مستوى الشهر قبل الإنتخابات فقد نشرت جريدة **كوردستاني نوى** ابتداءً من الأسبوع الثاني وبشكل طردي وصولاً إلى الأسبوع الرابع من الشهر المذكور صوراً صحفية مرافقة للأخبار والتقارير وخلال الذي يلي يوم الإقتراع فقد نشرت خمسة اخبار وتقارير اخبارية فقط.

5. شكل التغطية الإخبارية للأخبار الانتخابية والمضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في جريدة **كوردستاني نوى**.

نشرت جريدة **كوردستاني نوى** خلال مدة البحث (48) خبراً مجرداً وبمساحة (7,444) سم² والذي يشكل (18,9%) من شكل التغطية الإخبارية المجردة ضمن هذا المضمون في جريدة **كوردستاني نوى** وهذا يشكل عدداً متدنياً وغير متوقع في جريدة **كوردستاني نوى** وضمن هذا المضمون خاصةً ذلك لأن الأخبار المجردة هي أخبار محطة والتي تقترب أكثر من الوظيفة الإخبارية على حساب الوظيفة المعرفية والتثويرية القريبة من الأخبار التفسيرية وان غلبة الأخبار المجردة تعني أيضاً المعالجة الإخبارية المجردة من التعمق وتصف الوقائع والأحداث الانتخابية كما هي دون اضافة أو شرح أو توضيح لتلك الأحداث أو الأخبار والتقارير الإخبارية فالأخبار المجردة تقتصر على ايراد حقائق ووقائع الحدث والتي حصلت فعلاً ودون التوسع والتعمق في مسببات الحدث وخلفياته أو تقديم وجهات نظر أطراف مختلفة مرتبطة بوقائع الحدث فهي عادة ما تجيب عن الاستفهامات (من، ماذا، أين، متى) دون الإجابة عن (لماذا، كيف) من الاستفهامات السئة المعروفة في تغطية الأخبار عامة والأخبار الانتخابية أيضاً لاتخرج عن هذه القاعدة.

اما الأخبار التفسيرية، فهي باقي الأخبار الانتخابية التي تصف وقائع الانتخابات وتفاصيله وكذلك تعليقات أو وجهات نظر أو مسببات الحدث ونتائجه المحتملة او خلفياتها وتعبّر عن رأي صناع الحدث أو الخبراء أو المحللين إلا أن اعطاء الخلفيات للحدث بغرض تثوير المتلقي بمعلومات سابقة أو إضافية تتداخل فيها عناصر و عوامل مختلفة قد تشكل في النهاية رأياً أو اتجاهاً وقد تؤثر وتبدل من آراء وقناعات وخيارات جمهور القراء والناخبين أيضاً بطبيعة الحال وفي جريدة **كوردستاني نوى** كثرت مثل هذه الأخبار التفسيرية وخاصة تلك الأخبار التي تعدت الحدود المهنية للأخبار التفسيرية ودخلت ضمن الأخبار الغير الموضوعية وكذلك ضمن المضمون رقم (3) الذي حصل على المرتبة الأولى من سلم اهتمامات جريدة **كوردستاني نوى** بالأخبار الانتخابية حيث نشرت الجريدة (205) خبراً وتقريراً تفسيرياً وبمساحة (93,372) سم²، وهذا اكبر رقم للأخبار التفسيرية ضمن المضامين الانتخابية الثمانية خلال مدة البحث وتشكل (44,3%) من الأخبار الانتخابية التفسيرية على مستوى كافة المضامين الانتخابية الثمانية.

كما تشكل نسبة (81%) من عدد الأخبار ضمن هذا المضمون ونسبة (92,6%) من المساحة الكلية للمضمون رقم (3).

اما على مستوى الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع وضمن هذا المضمون فقد نشرت **كوردستاني نوى** في الأسبوع الأول خبر واحد مجرد وتقرير واحد مجرد ولم تنشر اخباراً تفسيرية.

اما في الأسبوع الثاني فقد نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (15) خبراً مجرداً بمساحة (2402) سم² و(44) خبراً تفسيرياً وبمساحة (17379) سم².

اما في الأسبوع الثالث فبقيت عدد الأخبار والتقارير المجردة (15) خبراً وتقريراً مجرداً وبمساحة (2617) سم² اما الأخبار الإخبارية التفسيرية خلال هذا المضمون وفي الأسبوع الثالث ايضاً ارتفعت إلى (66) خبراً وبمساحة (31043) سم².

اما في الأسبوع الرابع بقيت الأخبار المجردة (15) خبراً وبمساحة (2248) سم².

- اما الأخبار التفسيرية في هذا الأسبوع الرابع من الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع فقد وصلت إلى ذروتها من حيث العدد والمساحة حيث كان عددها (91) خبراً تفسيرياً وبمساحة (43238) سم²، الأمر الذي يفسر لنا الإهتمام الأستثنائي للأخبار التفسيرية ضمن هذا المضمون بأن الجريدة من خلال تناولها خلفيات الحدث الإئتخابي ذات المضمون رقم (3) في اغلبها تورطت مع الأخبار التي توحى بالنزعة الدعائية والغير الموضوعية في الأخبار التفسيرية ضمن المضمون وخلال الشهر الذي يسبق يوم الإئتخابات.

اما خلال الشهر الذي يلي يوم الإئتخابات فلا يوجد ارقام ذات دلالة تستحق تحليلها وقد فسرنا اسباب ذلك في الفحات السابقة.

وهذه نماذج عناوين من الأخبار والتقارير المجردة والتفسيرية ضمن هذا المضمون خلال مدة البحث في جريدة **كوردستاني نوى**، كما أنها تجسد اتجاهات التغطية من الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة.

- **مرشحي التحالف هم داخل الجماهير**، خبر داخلي مجرد، ايجابي.
- **بالحشود الخضراء كركوك تستعد إلى بغداد**، خبر تفسيري، ايجابي.
- **اصواتهم لقائمة التحالف البتوينيون يفضلون مرشحي التحالف إلى بغداد**، خير تفسيري،

ايجابي، العدد (5105) في 21/2

- **لجنة تنظيم النمسا تطالب بمحاكمة عدنان عثمان**، خبر غير مذكور المصدر، تفسيري، سلبي،

العدد (51129) في 28/2

- الهوراميون يشكلون لجنة لدعم مرشحي الإتحاد الوطني الكوردستاني وقائمة التحالف، تقرير اخباري، تفسيري، ايجابي.
- (سبئية) اصبحت موقعا للكذابين، فالحكومة زارت حلبجة قبل وبعد الإنتخابات. تقرير اخباري، تفسيري، سلبي، العدد (5105) في 21/2/2010.
- التحالف الكوردستاني وحدها تنفذ المهمات الغير المكتملة، (13) منظمة ومركز للمجتمع المدني تنتخب قائمة التحالف (372).
- أنصار التحالف يمارسون دعايتهم الإنتخابية بهدوء وديمقراطية، تقرير خبري، تفسيري، سلبي. العدد (5106) في 22/2
- التحالف في أحضان الجماهير، تقرير اخباري مطول من عدة مراسلين، تفسيري ايجابي. العدد (5110) في 26/2.
- الشباب ويافعي الكورد في الخارج: كوردستان صوتنا معك ايضاً، تقرير اخباري غير مذكور المصدر، تفسيري، ايجابي، العدد (5112) في 28/2.
- إلى الذين لم يروا لا الرياح ولا الأمطار، ان العرب المثقفون يريدون الحل الكوردي لكرموك*، لماذا أنتم لا؟ تقرير داخلي تفسيري، سلبي، العدد (5112) في 28/2
- اطباء ومنتسبي الصحة في أربيل! دواء داء الكورد عند التحالف! تقرير اخباري داخلي تفسيري، ايجابي، العدد (5114) في 3/2

6. اتجاه التغطية (ايجابي- سلبي- محايد) للأخبار والمضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين و البرامج في جريدة كوردستاني نوى.

نشرت الجريدة (253) خبراً وبمساحة (100816) سم²، ضمن هذا المضمون رقم (3) وكان (193) خبراً نشرت وحررت بأسلوب ايجابي وبمساحة (88741) أي العدد والمساحة الأكبر للأخبار و ضمن هذا المضمون حيث بلغت نسبة عدد اخبارها (76,2%) من اتجاه الأخبار أي ان غالبية الأخبار ضمن

* تشير كوردستاني نوى بهذا العنوان التعليق على حركة **گۆران** المعارضة بانها لم تتذوق الطوة والمرة اي لم تتعب وتضحى كما ضحت الإتحاد الوطني الكوردستاني وقائمة التحالف الكوردستاني، كما تتهمهم بانهم أي حركة **گۆران** لاترضى بالحل الكوردي لمدينة كركوك.

هذا المضمون حررت بشكل ايجابي الأمر الذي لايعني حيادية اتجاه الأخبار انما تعد أفضل من الأخبار السلبية.

كما أن نسبة مساحة الأخبار ضمن هذا المضمون بلغت (88%) من المساحة الكلية التي احتلتها المضمون رقم (3) وهذه نسبة غير اعتيادية وكانت عدد الأخبار المحررة بحيادية (46) خبراً من أصل (253) والذي يشكل (18,8%) من مجموع عدد الأخبار ضمن هذا المضمون.

اما نسبة الأخبار والتقارير الإخبارية المحررة بسلبية فقد بلغت (5,5%) من مجموع الأخبار والتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون والذي كان عددها (14) خبراً وبمساحة (4876) سم² والتي شكلت نسبة (4,8%) من مساحة التغطية ضمن هذا المضمون.

ان اتجاه التغطية الإخبارية للمضامين الانتخابية الذي تسمى في دراسات تحليل محتوى وسائل الإعلام (اتجاه المحتوى) أو (اتجاه المضمون) تعد اكثر الفئات استعمالاً في هذا المجال وفائدتها تتعدى مجرد التعرف على حجم ومراكز الإهتمام في هذا البحث خاصة اذ لايد أن يكون لتلك المراكز للإهتمام اتجاه معين إما ايجابي أو سلبي أو محايد، وذلك لكشف نوعية التوجه أو التوجيه الذي تمارسه عملياً على القارئ.

يوضح الجدول رقم (9) اتجاهات المضامين الإخبارية الإنتخابية لجريدة كوردستاني نوى من خلال معالجتها للمضمون رقم (3) الحاصل على المرتبة الأولى في هذه الجريدة.

ان اتجاه المحتوى هي عبارة عن معرفة المواقف المتعددة داخل الخبر أو التقرير الإخباري الواحد من الأطراف المتنافسة في العملية الإنتخابية لإنتخابات مجلس النواب العراقي سنة 2010 وقد تم تصنيفها وفق سلم من ثلاث درجات:

1. اخبار ايجابية: اي المفردات والتعابير داخل الأخبار التي تروج لقائمة أو طرف سياسي ولكن بشكل ايجابي لا السلبي والتي تعد ضمن الأخبار غير المحايدة.

2. أخبار سلبية: المفردات والتعابير داخل الأخبار التي تنتقد أو تهاجم قائمة أو طرف سياسي أو مرشح منافس.

3. أخبار محايدة: المفردات والتعابير داخل الأخبار بطريقة محايدة فلا تحمل بعداً سلبياً أو ايجابياً حيال الطرف السياسي المعني.

ويفسر الباحث غلبة الأخبار والتقارير الإيجابية وعموم اتجاه التغطية ضمن هذا المضمون إلى عدة عوامل:-

أ. إظهار الجوانب الإيجابية نسبياً أو مطلقاً في تغطية هذا المضمون الذي يتضمن التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج وقد تدخلت الجريدة بشكل ايجابي محاولة تجنب الوقوع في المزيد من التغطيات السلبية والتي لم تسلم منها.

ب. سخرت الجريدة جانباً لابساً به لأستعمال اللغة ايجابية بدلاً من الوقوع في سلبيات، كما أنها لم تسلم ايضاً من حذف أو اضافة أو حتى المبالغة أو التشويه ينظر إلى نماذج عناوين الأخبار اعلاه في الصفحات السابقة.

ت. قلت مسألة ذكر الأطراف المشاركة في الحدث الإنتخابي وخاصة الأطراف المنافسة والمشاركة في صناعة الحدث في تغطيتها الإنتخابية عامة وفي هذا المضمون خاصة كما أنه لم تهتم بتنوع الآراء داخل التقارير الإخبارية بشكل عام وضمن هذا المضمون خاصة.

ث. استغلال العديد من الفرص والمناسبات والأحداث من خلال الأخبار خاصة لنشر اخبار سلبية عن الخصوم وخاصة حركة التغيير المعارضة على الأخص فقد اينتلت الصحيفة بالتوضيف واللاموضوعية من خلال نشر العديد من التقارير والأخبار ضد حركة **گۆران** المعارضة

ج. شكلت الأخبار المحايدة نسبة قليلة وغير متوقعة من جريدة **كوردستاني** نوى الأمر الذي يعده الباحث مأخذاً مهنيماً سلبياً وخاصة اذا ما عرفنا إن الأخبار الإيجابية والسلبية لاتدخل ضمن الأخبار المحايدة.

وبعد شرح وتفسير كافة متغيرات وحقول الجدول رقم (9) والمضمون رقم (3) الذي احتل المرتبة الأولى في سلم اهتمامات جريدة **كوردستاني** نوى للأخبار الإنتخابية. كان لابد من إيراد خبراً أو تقريراً اخبارياً أو اكثر وذلك لكي يجسد ويعبر عن المضمون الحاصل على المرتبة الأولى ودلالات أرقام اعداد ومساحات هذا المضمون وهذه ترجمة تقرير اخباري مطول نشر في العدد (5118) في (2010/3/5) وهو تقرير اخباري نفسي، ايجابي. بعد الأتيان بعدد كبير من عناوين أخبار وتقارير التي احتوت هذا المضمون وفق متغيرات وحقول الجدول رقم (9) وقد تجسدت العديد من هذه العوامل اعلاه في التقرير الإخباري التالي:

عنوان التقرير الإخباري:

" الشباب والنسوة في كردستان داعمين دوماً لقائمة التحالف الكردستاني ومرشحي أ.و.ك "

مصدر التقرير: داخلي، " أربيل، كريكار تحسين "

مقدمة التقرير:

" دعماً لقائمة التحالف الكردستاني رقم (372) ومرشحي (أ.و.ك) في محافظة أربيل تم اقامة حفل عائلي في مدينة أربيل.

يوم 2010/3/4 وبغرض المزيد من الدعم لقائمة التحالف الكردستاني رقم (372) ومرشحي الإتحاد الوطني الكردستاني نظمت مركز أربيل لمنظمة حرية شباب كردستان وبمعاونة فرع أربيل لإتحاد نساء كردستان حفلاً عائلياً في قاعة (روناكي) في مدينة أربيل و بحضور سعدي أحمد بيبة المرشح رقم (4) وخمان زرار المرشحة رقم (12) ود. شوان عثمان المرشح رقم (24) وجمال مولود أحمد المرشح رقم (26) للإتحاد الوطني الكردستاني وجماهير غفيرة من الشباب و النسوة في أربيل.

وفي بداية الحفل قدم ناجي عمر بأسم منظمة حرية شباب كردستان وفرع أربيل لإتحاد نساء كردستان كلمة الترحيب ثم تم تقديم كلمة المنظمات الديمقراطية والتي عرضت خلالها أهمية وحساسية هذه الإنتخابات للخضور من خلال عدة محاور:

عنوان فرعي: " يخصص 20% من راتبه لذوي الشهداء والإحتياجات الخاصة جراء الخنادق".

ومن ثم قدم ممثلي كل من مركز أربيل لمنظمة حرية شباب كردستان وفرع أربيل لإتحاد نساء كردستان اكاليل ورد تقديرية لمرشحي أ.و.ك الحاضرين في الحفل.

وبعد ذلك تحدث سعدي أحمد بيبة المرشح رقم (4) ل (أ.و.ك) في قائمة التحالف الكردستاني في كلمة له عن الإهتمام بطيقة الشباب واليافعين دون تمييز وقال: كفى لمشاكل الشباب فقد حان الوقت لعمل كل شىء لهذه الطبقة الفعالة.

وفي جانب آخر من كلمته طلب سعدي أحمد بيبة التصويت لقائمة التحالف الكردستاني وخاصة مرشحي الإتحاد الوطني الكردستاني لأنهم اشخاص قادرين على إصابة واجباتهم وأتعهد أن دخلت البرلمان العراقي أن اخصص 20% من راتبي لذوي الشهداء والإحتياجات الخاصة جراء الخنادق ثم الفت المرشحة رقم (12) عن (أ.و.ك) كلمة لها وأشارت خلالها أهمية دور الشباب والنسوة في هذه الإنتخابات وقالت: إنني كقانونية أسخر كل محاولاتي وعنائتي لتثبيت القانون والعمل وفق الدستور العراقي وبذلك وبالدرجة الأولى تتال اقليم كردستان حصة الأسد منها.

تم بعد ذلك تحدث د. شوان عثمان مصطفى المرشح رقم (24) ل (أ.و.ك) عن دور النسوة والشباب في هذه الإنتخابات، وطلب ايضاً انتخاب قائمة التحالف الكوردستاني ومرشحي (أ.و.ك) واردف قائلاً: بأن نسخر جل قدرتنا لمواجهة كل العقبات التي تواجه شعبنا.

عنوان فرعي " يجب ان نمارس دورنا لقومية".

وفي النهاية القى جمال مولود أحمد المرشح رقم (26) ل(أ.و.ك) في كلمة له الضوء على حقوق ومكتسبات الكورد في العراق وقال: ان القومية الكوردية في العراق كقومية رئيسية والإعتراف رسمياً باللغة الكوردية حتى في البرلمان العراقي وكافة المؤسسات الحكومية وقد اشار جمال مولود إلى الثروات العراقية ايضاً و أكد ضرورة توفير نسبة (17%) من حصة الأقليم من الميزانية العراقية دون نقصان والحيل إذ إن ذلك موثق في الدستور العراقي وعدم تنفيذ الدستور العراقي يعني عدم رسوخ وحدة العراق ونحن نمتلك الأرض والبرلمان وقوى البيشمركة والثقافة والنشيد الوطني, انن ماذا ننتظر حتى لانلعب دورنا كقومية واحدة.

عنوان فرعي:

" اجتمع مع الجماهير المناضلة لمنطقة باله كايه تي"

اجتمع فرياد رواندوزي المرشح رقم (8) ل(أ.و.ك) في مدينة أربيل مع شخصيات ووجهاء وشباب و نسوة هضبة باله بيان و ناحية قهسرى.

وأعلن رواندوزي خلال الإجتماع: إنني اليوم اجتمع مع الجماهير المناضلة في منطقة باله كايه تي وانني سعيد بذلك لأنكم أنتم تعرفون كيف تم الحصول على هذه المكتسبات وبأي عناء قد تحققت. وأنتم تعرفون كيف يجب أن نحافظ على هذه المكتسبات ويجب أن تطورها وأوضح ان عملية ديمقراطية العراق تحتاج إلى اتخاذ خطوات لاحقة كبيرة، وإن مشاركة الكورد في العملية السياسية العراقية تسد الطريق امام أولئك الذين يسعون إلى اعادة الدكتاتورية إلى المسرح السياسي العراقي وإن ذلك ليست في مصلحة الشعب الكوردي أبداً واصاف قائلاً:

انتم اكثر الناس علماً بحقيقة وجود سلطة فردية دكتاتورية لاتجلب الأمن والهدوء للشعب.

واشار إلى أن القائمة (372) للتحالف الكوردستاني تعمل لتحقيق الديمقراطية في العراق والشعب الكوردي تنال حقوقها من خلال عراق ديمقراطي قوى ومستقل وانتم تعلمون ان مثل هذه الأمور ليست بالسهلة ولا تتحقق بالشعارات والمزيدات السياسية بل أن ذلك تتطلب معركة قانونية ودبلوماسية في العراق وطلب قائلاً مثلما استطعتهم بإستمراركم في نضالكم المشاركة الرئيسية في ادامة مسيرتكم

ادعمونا الآن ايضاً وذلك لتحقيق اهداف شعبنا بجهود الجميع، ثم جدد الحضور دعمهم لقائمة التحالف الكوردستاني ومرشحي الإتحاد الوطني الكوردستاني.

عنوان فرعي: " وزار الكسبة".

وفي جانب آخر زار سعدي أحمد بييرة المرشح رقم (4) ل (أ.و.ك) من قائمة التحالف الكوردستاني في مدينة أربيل المقر (4) التابع لمركز (3) ل (أ.و.ك) وبعد جلسة قصيرة زار برفقة مسؤولي وكوادر المقر سوق (تهيراوه) في مدينة أربيل وقد استقبلوا بحفاوة من قبل الصناعيين والكسبة وفي هذه الزيارة استمع إلى مشكلات جماهير السوق ومن ثم حثهم على المشاركة في التصويت.

عنوان فرعي: " زار ذوي شهداء"

وفي جانب آخر زار فرياد رواندوزي المرشح رقم (8) ل (أ.و.ك) في قائمة التحالف الكوردستاني مدينة (قهسرى) وفي اجتماع داخل لجنة (قهسرى) ل (أ.و.ك) اجتمع مع عدد كبير من البيشمركة وذوي الشهداء والشباب والطلاب في المنطقة.

وخلال الاجتماع أشار فرياد رواندوزي إلى نضال قوى البيشمركة واهالي المنطقة وقال: ان منطقة **بالهكايهتي** بشكل عام كانت مهذاً لإشعال الثورة والحركة التحررية لشعبنا في المراحل المختلفة ومن اجل ذلك قدمت نهراً من دماء الشهداء ولذلك اذا ما منحتموني ثقتكم ثانية فإنني كمرشح لقائمة التحالف الكوردستاني اعمل في المستقبل لمزيد من خدمة المنطقة وذوي الشهداء فيها.

وأخيراً وفي سياق زيارته للعديد من العوائل وذوي الشهداء في المنطقة وبلدة **قهسرى** وضواحيها وإستماعه عن قرب لآراء ووجهات نظر مواطني المنطقة وعد بكل أنواع المساعدة التي يستطيع تحقيقها لهم في المستقبل.

ثانياً:- المضمون رقم (5) وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى مابعد إعلان النتائج جريدة (كوردستاني نوى)

إحتل هذا المضمون المرتبة الثانية في جريدة **كوردستاني نوى**، وبواقع (248) تكراراً من الأخبار وبمساحة (73,129) سم²، وبنسبة عدد قدره (34,9%) من تكرارات الأخبار ونسبة المساحة قدره (31,8%)، وهذا ثاني اكبر عدد ومساحة يحتله هذا المضمون بين المضامين الثمانية، وهذا يدل على أن جريدة **كوردستاني نوى** بالدرجة الثانية وباقي الجرائد الثلاثة الأخرى (محل البحث) بالدرجة الأولى، أولت الإهتمام بالتداعيات والحوادث الإنتخابية التي لا تشمل القيم والمجريات الخاصة بمراحل تطور العملية الإنتخابية وسيرها بنجاح. إنما اهتمت بتداعيات قضايا وحوادث لا تدخل مباشرة ضمن السياق المعروف للعملية الإنتخابية وأولت جل اهتمامها بما هو خلاف ذلك مثل الحوادث المجتمعية والإنسانية والمثيرة أو

الطريقة والقصاص الإنسانية أو حوادث تعبر عن الرضا أو السخط من بعض الأفراد أو الجماعات من أمور تتعلق بأيام الدعاية الانتخابية أو الفترة التي يلي يوم الإقتراع على الأخص حيث وردت غالبية الأخبار التي تحتوى هذا المضمون في الشهر الذي يلي يوم الإقتراع، وهذه الأخبار عادةً لها صفة خاصة ولا تكون صفة كل الانتخابات ولا تتكرر بنفس الطريقة، كما أن هناك بعض الأخبار في هذا المضمون توحى في قرائتها لأول وهلة وكأنها تدخل ضمن المضامين الأخرى إلا أنها عند التمعن في مضمون الخبر نرى أنها لا تشير صراحة إلى المضامين الأخرى بشكل واضح وتحوم حول قضايا خارج المضامين السبعة الأخرى.

أما على مستوى الشهرين نشرت الجريدة خلال الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع ضمن هذا المضمون في الأسبوع الأول ستة أخبار تحتوى المضمون رقم (5): وقائع الانتخابات تتعلق بالإستعدادات الحزبية لخوض الانتخابات و بإشراف مام جلال تم إعلان عن تشكيل لجنة تنفيذية للانتخابات⁽¹⁾، وزيادة وفد من وزارة البيشمركة لبغداد (بغرض التنسيق لحماية الانتخابات) وأخباراً عن قرار هيئة التمييز أبعاد بعض المرشحين المدانين بقانون اجتثاث البعث وعوده بعض عناصر حركة **گۆران** إلى (البيت الكبير) أي إلى أحضان الإتحاد الوطني الكوردستاني.

أما في الأسبوع الثاني من نفس الشهر فقد وصلت عدد الأخبار ضمن هذا المضمون إلى 20 أخباراً فقط ولم تشهد الجريدة تصعيداً فجائياً في نشر أخبار عن هذا المضمون كما فعلت في المضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج ويفسر ذلك ان هذا المضمون يتعلق أكثر بتطور تداعيات الانتخابات كلما تقدم في الزمن الذي يحيط بالانتخابات سواء كانت قبل يوم اجراء الإقتراع أو بعده فنرى تصاعد وتيرة عدد ومساحات هذا المضمون في الأخبار وهي تتصاعد تدريجياً وبيبطاء من الأسابيع الأربعة الأولى للشهر الذي يسبق الانتخابات للتطور أكثر عدداً ومساحة في الشهر الذي يلي يوم الإقتراع إلى آخر اسبوع وایام فترة البحث.

وقد نشرت الجريدة في الأسبوع الثاني أخباراً تمهد تجسيد الطابع العام لتغطية هذا المضمون في الأخبار لتتحول إلى الطابع العام لتغطية العديد من المضامين السبعة الأخرى وخاصة ضد حركة **گۆران** ضمن الأخبار التفسيرية والسلبية والتي بدأت بها بنشر تداعيات الفعل ورد الفعل حول مسائل مثل الاتهامات المتبادلة في تمزيق بوسترات الدعاية الانتخابية أو تحول بعض الناخبين من نفوذ أو عناصر أو أعضاء حزب المعارضة إلى قائمة التحالف الكوردستاني وتبادل تهمة أخرى أو أخباراً عن فتح مواقع الكترونية أو

(¹) كوردستاني نوى ، العدد (5096) في 2010/02/10

اخباراً عن تكريم بعض المرشحين أو ضحايا الدعاية الانتخابية، مثل إعلان الجريدة خبر سقوط شهيد لقائمة التحالف الكردستاني⁽¹⁾.

أما في الاسبوع الثالث قبل يوم الإقتراع فقد بقي المضمون رقم (5) يحافظ على وتيرة تصعيد عدد ومساحات الأخبار في الإنتخابات لهذا المضمون بشكل تدريجي هادىء يناسب الفترة والمرحلة التي وصلت اليه في الإنتخابات، فقد نشرت (38) خبراً وبمساحة (11,871)سم²، حيث تشكل عدد الأخبار نسبة مقدارها (23,8%) من مجموع عدد المضامين الانتخابية التي نشرتها الصحيفة في هذا الاسبوع وبنسبة (21,8%) من المساحة التي احتلها هذا المضمون البالغة (54233)سم²، في هذا الاسبوع.

بدأت الجريدة هذا الاسبوع خلال نشرها الأخبار التي تحتوى المضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى مابعد إعلان النتائج، بنشر اخباراً عن الإعلان عن توقيع القوى الرئيسية في العراق على التعهد بالتداول السلمي للسلطة في بغداد والتأكيد المتتالي لقوات الأمن في حماية أمن الدعاية الانتخابية والمواطنين دون تمييز وبقيت مسألة الصراع مع حزب كورن المعارض وتبادل الإتهامات وادعاء الهجرة لعناصر واطباء كورن إلى الإتحاد الوطني الكردستاني وكرست اخباراً عن تصريح البرلمانى عدنان عثمان عضو البرلمان الكردستاني لقائمة كورن تصريحه بان البيشمركة هي قوة ميليشيا وليست قوات نظامية وتعمل لصالح احزابها بالدرجة الأولى.

وجعلت جريدة **كوردستاني نوى** هذه التصريحات وكأنها حملة أخرى بموازاة الحملة الانتخابية كما كثفت الجريدة اخباراً دعائية صرفة عن إنتهاء حركة **گورن** وعدم حصوله على الأصوات مثلما حصلت عليها في انتخابات برلمان كوردستان السابق (اي ربع عدد مقاعد برلمان كوردستان)، كما يبدو أن جريدة **كوردستاني نوى** باتت تركز على أمرين في نطاق هذا المضمون:

1. التركيز الأول على الصراع مع حركة **گورن** المعارضة على حساب الدعاية الانتخابية.

2. تراجع الإشارة إلى قائمتها والإشارة اكثر إلى الإتحاد الوطنى الكردستاني.

اما في الاسبوع الرابع من الشهر الذي يسبق الإنتخابات فقد نشرت الجريدة (39) خبراً والذي شكل (21,6%) من مجموع الأخبار الانتخابية التي نشرتها الجريدة من أصل 180 خبراً انتخابياً في هذا الاسبوع وبنسبة مساحة (14,6%) حيث أن المساحة التي احتلتها هذا المضمون كان (9759) سم²، من أصل (66467)سم²، اي مساحة كل الأخبار الانتخابية في هذا الاسبوع، الذي يدل على تقدم بسيط وهو خبر واحد عن عدد أخبار هذا المضمون مقارنة بالاسبوع الثالث من هذا الشهر وتراجع المساحة

(¹) كركوك تدعم قائمة (372) قائمة التحالف تضحى بأول شهيد لها، جريدة **كوردستاني نوى**، العدد (5101) في

المخصصة للأخبار التي تضم هذا المحتوى أو المضمون البالغة (2112) سم². ولتبدأ الجريدة بالتوسع في نشر الأخبار التي تضم هذا المضمون في فترة الشهر الذي يؤكد تفسير الباحث إرتباط هذه المضمون بالتداعيات المختلفة للإنتخابات بالدرجة الأولى وعدم إرتباطها بالقيم و المضامين المرتبطة بسير ومراحل العملية الإنتخابية والمصنفة ضمن المضامين السبعة الأخرى في هذا البحث.

أما الشهر الذي يلي الإنتخابات يرتفع أخبار هذا المضمون في الأسبوعين الأخيرين بشكل ملحوظ الأمر الذي يفسر إرتباط هذه المضمون بتداعيات والقصص الإنسانية للإنتخابات، ففي الأسبوع الأول من هذا الشهر تنشر الجريدة (36) خبراً وبمساحة (10866) سم² والذي يشكل (18,3%) من عدد الأخبار الإنتخابية المنشورة في الأسبوع الأول بعد الإنتخابات وهذه نسبة عدد ومساحة قريبة من الأسبوع الرابع بعد الإنتخابات ولكن ظهر أن نسبة عدد الأخبار الإنتخابية التي تحتوى هذا المضمون شكل نسبة (54,5%) من كل الأخبار الإنتخابية في هذا الأسبوع الأول من الشهر الذي يلي الإنتخابات والذي يفسر إن المضمون رقم (5) وقائع الإنتخابات بقيت على وتيرتها عدداً ومساحة على الرغم من تراجع اعداد ومساحات المضامين السبعة الأخرى بشكل عام.

وهذا يدل على بقاء وقائع الإنتخابات في تصعيد رغم انتهاء عملية التصويت. أما مضمون القضايا والوقائع التي ركزت عليها الأخبار التي تحتوى هذا المضمون فقد بدأت بصريحات رئيس الجمهورية السيد جلال الطالباني ورئيس الأقليم ورئيس الحكومة الإقليم بمناسبة (8 مارس) اليوم العالمي للمرأة وأمنياتهم بلعب المرأة دورها في المجتمع واخبار عن خرائط التحالفات مع القوى العراقية الفائزة ولكن تأجيل التحالفات إلى ما بعد اعلان نتائج الإنتخابات ولكن بقيت الصراع مع المعارضة أو حزب المعارضة **گۆران** مستمرة وخاصة على مستوى مدينة كركوك. وتحاول الجريدة التمهيد إلى اعادة انتخاب مام جلال رئيساً للعراق في هذا الأسبوع على الأحص وقد وردت عدة اخبار في هذا السياق ضمن هذا المضمون.

أما في الأسبوع الثاني من الشهر الذي يلي يوم الإقتراع فقد تراجعت عدد ومساحة أخبار هذا المضمون إلى (18) خبراً وبمساحة (5840) سم²، ولكن بقيت اعدادها ومساحتها قوية على مستوى الأخبار الإنتخابية في هذا الأسبوع حيث شكل عدد الأخبار نسبة مقداره (42,8%) من كل الأخبار الإنتخابية في هذا الأسبوع ونسبة المساحة (48,5%) من أصل (42) خبر في هذا المضمون ومساحة (12038) سم² المساحة الكلية للأخبار الإنتخابية في هذا الأسبوع.

أما اهم القضايا التي ركزت عليها اخبار جريدة **كوردستاني** نوى الإنتخابية في هذا الأسبوع على قضية اعادة انتخاب مام جلال رئيساً للجمهورية العراقية وتراجع الصراع مع حزب **گۆران** المعارض وتصريحات

تؤكد مشاركة هذا الحزب في اطار المصلحة العامة للشعب الكوردي وقلق عن تأخر اعلان نتائج الانتخابات.

اما في الاسبوع الثالث بعد يوم الاقتراع فقد نشرت الجريدة (48) خبراً عن هذا المضمون رقم (5) وقائع الانتخابات الذي يشكل (58%) من عدد الأخبار الانتخابية التي نشرتها في هذا الاسبوع وهذا يشكل نسبة كبيرة جداً على حساب اعداد الأخبار الانتخابية الأخرى.

ولكن هذا أمر طبيعي لأنه نصف المضامين الانتخابية مرتبطة بقضايا ومضامين تتعلق بالإجراءات والأحداث التي تتعلق بفترة ما قبل الانتخابات والنصف الآخر تتعلق بفترة ما بعد الانتخابات ويبقى المضمون رقم (5): وقائع الانتخابات تمتد من بداية الشهر الذي يسبق يوم الاقتراع إلى آخر أيام الشهر الذي يليه حيث نرى في هذه الفترة اي فترة ما بعد يوم الاقتراع غياب المضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت منذ الاسبوع الأول من الشهر الذي يلي يوم الاقتراع وفي الاسبوع الثاني من نفس الشهر غاب المضمون رقم (2): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج وفي هذا الاسبوع الثالث غاب مضمونين آخرين وهما المضمون رقم (1): القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين والمضمون رقم (2) التعريف بالدوائر الانتخابية اي لم تنتشر الجريدة اخباراً تحمل نصف عدد المضامين الانتخابية وبقيت باقي المضامين اي كل من المضمون رقم (5) ورقم (6) ورقم (7) ورقم (8) منذ الاسبوع الثالث من شهر ما بعد يوم الاقتراع.

اما اهم القضايا والتداعيات التي نشرتها الجريدة ضمن المضمون رقم (5): وقائع الانتخابات في هذا الاسبوع فقد احتلت قضية المحادثات إلى تشكيل حكومة توافقية من القوى الفائزة واخباراً كثيرة عن ارقام التصويت والحصول على مقاعد البرلمان غير الرسمية إلى أن تم نشر النتائج الرسمية في العدد (5136) في 2010/03/30 باللغة العربية وتكرارها في العدد التالي الجريدة كورستاني نوى التي سبق واعلنت النتائج باللغة الكوردية قبل يومين من هذا التاريخ.

وإختفاء الأخبار التي تعادي حزب **گۆران** المعارض

أما في الاسبوع الرابع ما بعد يوم الاقتراع فبات هذا المضمون رقم (5): وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج تحتل اعداد ومساحات الجريدة حيث نشرت (43) خبراً عن هذا المضمون الذي يشكل (86%) من عدد الأخبار الانتخابية التي نشرتها الجريدة في هذا الاسبوع البالغة (50) خبراً و (10551) سم² من المساحة الكلية للأخبار الانتخابية والبالغة (12374) سم²، والتي نشرتها الجريدة في هذا الاسبوع ويشكل المساحة (85,2%) من المساحة الكلية للأخبار الانتخابية في هذا الاسبوع والتداعيات الانتخابية التي ركزت عليها الجريدة في هذا الاسبوع ضمن المضمون رقم (5)

التركز على نشاطات مام جلال في إطار جهوده لتشكيل حكومة شراكة وطنية وبروز ظاهرة أزمة تشكيل الحكومة والتأكيد على ان الكورد سيشكلون كتلة واحدة في البرلمان العراقي واستمرار رئيس الإقليم في الإجتماع بالقوائم الفائزة في اقليم كردستان. وهذه مجموعة عناوين أخبار انتخابية تحتوي المضمون رقم (5) والذي حصل على المرتبة الثانية في جريدة كورستاني نوى.

- **مظاهرة ضد قرار هيئة التمييز، كورستاني نوى، العدد (5095) في 2/9 وهو تقرير خبري من الوكالات، تفسيري، ايجابي.**
- **كامران محمد: لأنني لم أسمح لهم بعلق بوستراتهم دمر عناصر گۆران كاشي محلي، تقرير داخلي، تفسيري، سلبي، كورستاني نوى، العدد (5099) في 2/14.**
- **لوگو حركة گۆران مسروقة دون أي تغيير. تقرير خبري خارجي، تفسيري، سلبي، كورستاني نوى، العدد (5103) في 2/18.**
- **بث قنوات KNN الداخلية في أربيل عبر قانونية، خبر داخلي، مجرد، سلبي، العدد (5104) في 2010/02/19.**
- **مسيرة عودة عناصر (ووشة) مستمرة. تقرير خبري، داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5105) في 2010/02/21.**
- **ببشمركة كوردستان غاضبون من شركة ووشة: نحن لسنا ميليشيات ، تقرير خبري، تفسيري، سلبي، العدد (5106) في 2/22.**
- **الجهة التركمانية وقائمة گۆران أصبحتا متحالفتان، خبر، خارجي، مجرد، حيادي، العدد (5108) في 2010/02/24.**
- **مرشحين لقائمة شركة ووشة في دهوك عادا إلى صفوف الإتحاد الوطني، مع وصول نوشيروان إلى كركوك، عاد عدد كبير من ناشطي گۆران إلى البيت الكبير، تقرير خبري، داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (5109) في 2010/02/25.**
- **فشل مصالب إعادة الميزانية إلى الحكومة واجتماعات البرلمان بصدد إقرار الميزانية مستمرة، تقرير غير مذكور المصدر، مجرد، حيادي، العدد (5112) في 2010/02/28.**

- لانسمح لأحد أن يهين أسم البيشمركة المقدسة. خبر داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (5112) في 2010/02/28.
- من جريدة (هتوال) حملة الدفاع عن كرامة الكركوكيين وجمع تواقيع ضد تصريحات نوشيروان مصطفى. خبر، داخلي، مجرد، حيادي. العدد (5113) في 3/1.
- النساء زيينن الإنتخابات بالملابس الكوردية، خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5120) في 2010/03/9.
- الخطاب الكوردي كخطاب لكل العراقيين مام جلال لايجتاج منصب رئيس الجمهورية إنما رئاسة الجمهورية تحتاج إلى مام جلال. تقرير خبري، داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5125) في 2010/03/15.
- د. برهم صالح: المادة 140 ستكون من اولويات عمل التحالف الكوردستاني. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5132) في 2010/03/25.
- ئوكامبو: الإنتخابات في السودان كإنتخابات في ظل هتلر. خبر خارجي من الوكالات، مجرد، حيادي، العدد (5132) في 2010/03/25.
- كثرة المناسبات سببت بعدم إستمرار اجتماعات البرلمان، خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5133) في 3/26.
- الرئيس مام جلال يجتمع مع رئيس الجمهورية الإيرانية وشارك في مناسبه نوروز العالمية: المرحلة القادمة سنشكل حكومة اتحاد وطنية قوية، تقرير خبري، داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5134) في 2010/03/28.
- حفلة انتصار قائمة التحالف الكوردستاني، خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5134) في 2010/03/28.
- توجه جون مكين: ولادة الديمقراطية في العراق، خبر خارجي، مجرد، محايد، العدد (5136) في 2010/03/30.
- الحكومة الجديدة في العراق ومشكلة الغاز والمياه. تقرير خبري داخلي، تفسيري، حيادي، العدد (5136) في 2010/03/30.

- أخسروا الكورد عشرات الآلاف من الأصوات، تقرير خبري داخلي، تفسيري، سلمي.
- كرسى رئاسة الوزراء تتأرجح، المالكي والعراقية يجتمعان وصدر يجري إستفتاء، خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5138) في 2010/04/1.
- ضحايا العراق في تزايد، خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5142) في 2010/04/06.
- بعد هزيمة المتمردين سرلانكا تستعد للسلام والانتخابات. خبر، خارجي، مجرد، حيادي، العدد (5144) في 2010/04/08.

1. مصادر الأخبار والمضمن رقم (5): وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج في جريدة كورستاني نوى.

نشرت جريدة كورستاني نوى في إطار المضمون رقم (5) (248) خبراً انتخابياً من أصل (709) خبراً انتخابياً مدة البحث، وقد توزعت مصادر الأخبار ضمن هذا المضمون (إنظر الجدول رقم 9) بالشكل التالي:-

أ. (35) خبر خارجي أي من خارج الجريدة وشكل نسبة 14% من كل الأخبار الانتخابية المنشورة ضمن هذا المضمون في جريدة كورستاني نوى وقد زاد عدد ومساحة الأخبار الخارجية في المضمون رقم (5) عن المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج بل وإتخذ المرتبة الأولى من حيث الإعتماد على المصادر الخارجية انظر الجدول رقم (9) وهذا يدل على أن الجريدة اعتمدت في تغطية المضمون رقم (5) على الأخبار الخارجية اكثر من كل مصادر الأخبار الانتخابية الأخرى وعلى مدى مدة البحث، اما على مستوى تفاصيل الأخبار الانتخابية الخارجية فقد كان اكثر الأخبار جاءت مما يسمى ب(وكالات) كمصدر أول للأخبار في هذا المضمون، ومن المعروف ان مصدر (وكالات) تعني ان الجريدة اما نقلت عبارة الوكالات مباشرة من أحد وسائل الإتصال الجماهيرية الخارجية أو تابعت عدة قنوات إعلامية أو عدة وكالات- ولكن عن طريق عدة قنوات اعلامية حيث ان الجريدة لايمكنها الإستراك في عدة وكالات للأنباء على الرغم من أن الجريدة كورستاني نوى تتمتع بإمكانات مادية وبشرية اكبر وأوسع من الجرائد الثلاث الأخرى محل البحث، وقد كان أكثر اخبار (وكالات) تقع في الشهر الذي يلي يوم الإقتراع. وذلك نتيجة الأهتمام الدولي بالانتخابات العراقية وإرتباط تداعيات

الانتخابات بهذا الشهر اكثر من الشهر الذي قبله وقد كان تسلسل الأخبار الانتخابية الخارجية ضمن هذا المضمون من حيث التكرار بالشكل التالي، PUK media، نيويورك، تايمز، ولايرس، FP، BBC، رويترز، المؤسسات الحزبية، قنوات ومواقع محلية وعراقية واجنبية. وهذا يختلف كثيراً مع مصادر اخبار المضمون رقم (3) السابق الذي احتل المرتبة الأولى من الأخبار الانتخابية حيث لم نجد أخباراً فيها جاءت من (الوكالات) أو حتى من القنوات والمواقع الأجنبية، بل كانت غالبية مصادر الأخبار عن الأحداث الخارجية جاءت من شبكة المراسلين و المحررين للجريدة والمؤسسات الحزبية التابعة للإتحاد الوطني الكوردستاني.

ب. (194) خبر داخلي الذي وشكل نسبة (78,2%) من كل الأخبار الانتخابية المنشورة ضمن هذا المضمون في جريدة **كوردستاني نوى**، وهذا يدل على أن الجريدة كعادتها تعتمد أكثر على الإمكانات الذاتية للجريدة من شبكة مراسليها في الداخل والخارج عامة وضمن هذا المضمون ايضاً وقد جاءت الأخبار الداخلية بالمرتبة الثانية في هذا المضمون بعد المضمون رقم (3) وكذلك على مستوى كل المضامين الانتخابية للأخبار.

ت. (19) خبر غير مذكور المصدر وشكل نسبة (7,6%) من كل الأخبار الانتخابية المنشورة ضمن هذا المضمون رقم (5) وقائع الانتخابات... لذلك جاء في المرتبة الأولى من حيث عدد ومساحة الأخبار الغير مذكورة المصدر على مستوى هذا المضمون وعلى مستوى كل الأخبار الانتخابية لجريدة **كوردستاني نوى** مدة البحث وقد كان (11) خبر من الأخبار الغير مذكورة المصدر مرتبطة بالصراع والمنافسة مع حزب **گۆران** المعارض وبقية الأخبار غير مذكورة المصدر الباقية، كل واحدة منها مرتبطة بقضايا وحوادث متفرقة ويمكن تفسير ذلك في نقطتين:

الأول:- ان جريدة **كوردستاني نوى** تعمدت نشر أخبار غير مذكورة المصدر خلال صراعها مع حزب أو قائمة **گۆران** المعارضة، وهذا يدل على النهج الدعائي والغير الموضوعي في تغطية **كوردستاني نوى** للأخبار المتعلقة بقائمة **گۆران** فضلاً عن التقصير المهني في نشر الأخبار الغير المذكورة المصدر.

الثاني: إرتباط نشر **كوردستاني نوى** للأخبار الغير مذكورة المصدر بالمضمون رقم (5): وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى مابعد إعلان النتائج حيث احتلت المرتبة الأولى من حيث العدد

والمساحة، وهذا يدل على العلاقة الدالة بين المضمون وهذا النوع من المصادر الإخبارية وعدم مهنتها وفضلاً عن عدم التوازن في الإستفادة من المصادر الأخرى حيث هناك تفاوت كبير في نوع المصادر الإخبارية.

2. الأخبار والتقارير الإخبارية والمضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج في جريدة **كوردستاني نوى** .

(ينظر الجدول رقم 9) نشرت جريدة **كوردستاني نوى** (248) خبراً وتقريراً إخبارياً ضمن هذا المضمون وقد توزعت ما بين الأخبار والتقارير الإخبارية بالشكل التالي:

أ. نشرت الجريدة (146) خبراً إنتخابياً ضمن هذا المضمون الذي شكل (58,8%) من كل الإخبار الإنتخابية ضمن هذا المضمون وبمساحة نسبة (25911) سم²، وشكلت هذه المساحة نسبة (35,4%) من كل المساحة المخصصة للأخبار الإنتخابية ضمن هذا المضمون رقم (5) أي أن نسبة عدد ومساحات الأخبار الأنتخابية ضمن هذا المضمون احتل المرتبة الأولى في جريدة **كوردستاني نوى** مدة البحث ولكن وقعت غالبية الأخبار عدداً ومساحة لهذا المضمون في فترة الشهر الذي يلي يوم الإقتراع مما يعني ان الجريدة اهتمت بهذا المضمون من ناحية عدد ومساحة الأخبار خلال مدة البحث أي الشهرين قبل وبعد يوم الإقتراع بالدرجة الأولى ولكن ركزت اكثر على عدد ومساحة اخبار هذا المضمون خلال الشهر الذي يلي يوم الإقتراع.

اما على مستوى الأسابيع خلال الشهرين فقد نشرت الجريدة اخبار هذا المضمون بوتيرة تصاعدية من الأسبوع الأول إلى آخر ايام فترة ما بعد يوم الإقتراع.

ب. نشرت الجريدة (102) تقريراً إخبارياً إنتخابياً ضمن هذا المضمون الذي شكل (41,1%) من كل التقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون وبمساحة (47218) سم²، وشكلت هذه المساحة نسبة (64,5%) من كل المساحة المخصصة للتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون اي ان نسبة عدد ومساحة التقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون جاءت بالمرتبة الثانية بعد المضمون رقم (3) في الجريدة وخلال مدة البحث ووقعت ايضاً غالبية التقارير الإخبارية عدداً ومساحة لهذا المضمون في فترة الشهر الذي يلي يوم الإقتراع، وكذلك على مستوى الأسابيع خلال الشهرين، فقد نشرت الجريدة التقارير الإخبارية لهذا المضمون بوتيرة تصاعدية خلال مدة البحث ايضاً.

3. الصور الصحفية والمضمون رقم (5): وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى مابعد إعلان النتائج في جريدة كوردستاني نوى.

ينظر الجدول رقم (9)، نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (195) صورة صحفية مرافقة للأخبار والتقارير الإخبارية وقد توزعت ما بين الصور الصحفية المرافقة للأخبار والتقارير الإخبارية بالشكل التالي:

أ. نشرت الجريدة (73) صورة صحفية مرافقة للأخبار وبمساحة (5970) سم²، وهذا أكبر عدد ومساحة للصور الصحفية المرافقة للأخبار على مستوى كل الأخبار الانتخابية الأخرى للجريدة مدة البحث ويعزى ذلك إلى أن الجريدة حرصت على نشر الصور الصحفية مع الأخبار بالدرجة الأولى ضمن هذا المضمون خلال مدة البحث والمتعلقة بتداعيات الانتخابات.

ب. أما فيما يتعلق بالتقارير الإخبارية فقد نشرت الجريدة (122) صورة صحفية مرافقة للتقارير الإخبارية وبمساحة (11112) سم²، وهذه ثاني أكبر عدد ومساحة للصور الصحفية المرفقة للتقارير الإخبارية مدة البحث بعد عدد ومساحة الصور الصحفية المرافقة للتقارير الإخبارية الانتخابية ضمن رقم (3) والسبب الرئيسي للإختلاف في نشر عدد الصور يعود لسببين:- الأول: تفوق عدد ومساحة الصور المرافقة للأخبار ضمن المضمون رقم (5) أي هذا المضمون يعود إلى حرص الصحيفة لنشر أكبر عدد للصور المرافقة للأخبار ضمن هذا المضمون ومع ذلك لم تنجح الصحيفة في إرفاق كل خبر ضمن هذا المضمون بصورة صحفية وبقيت نصف الأخبار تقريباً بدون صورة.

الثاني:- ان تفوق المضمون رقم (3) في نشر الصور المرافقة للتقارير الإخبارية تعود لكثرة صور الشخصية (البوترية) للمرشحين بالدرجة أولى وبالدرجة الثانية إلى صور الناخبين و الصور الإحتفالية للحملة الانتخابية ولم تقع مثل هذه الصور مع المضمون رقم (5). وهذا هو السبب الرئيسي لتفوق المضمون رقم (3) في نشر الصور الصحفية المرافقة للتقارير الإخبارية بل و حصل في المعدل كل تقرير إخباري في المضمون رقم (3) على أكثر من ثلاثة صور صحفية، وهذه دلالة إخبارية وسيكولوجية وإخراجية كبرى لصالح المضمون رقم (3) وخاصة بتعريف قائمة التحالف الكوردستاني و مرشحي الإتحاد الوطني الكوردستاني بالدرجة الأولى. أما

بالنسبة للرسوم فإن حالها كان سييء مع المضمونين (3) و(4)، إذ لم يتجاوز عددها بضعة اعداد من الكاريكاتير والخرائط والرسوم البيانية.

4. شكل التغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية) و المضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج، في جريدة **كوردستاني نوئ**.
نشرت جريدة **كوردستاني نوئ** ضمن هذا المضمون (248) خبراً وقد توزعت ما بين الأخبار المجردة والتفسيرية بالشكل التالي (إنظر الجدول رقم 9):-

أ. الأخبار المجردة: نشرت الجريدة (101) خبراً مجرداً وبمساحة (17,919) سم²، وشكل ذلك (40,7%) من كل الأخبار المنشورة ضمن هذا المضمون ونسبة المساحة كان قدره (24,5%) من مساحة الأخبار المجردة ضمن هذا المضمون، ويلاحظ قلة مساحة وعدد الأخبار المجردة وخاصة مساحتها ويعزى ذلك إلى سببين الأول يتعلق بمحدودية مساحة الأخبار المجردة وذلك لطبيعتها التحريرية والفنية حيث ان تلك الأخبار لاتدعم بخلفيات ومعلومات إضافية مما يجعل مساحتها أقل كما أن الأخبار المجردة لاتدخل فيها عبارات وأفكار تمييزية غالباً إنما تكفي بتغطية الأسئلة الستة فقط للأخبار، أما قلة عدد الأخبار المجردة ضمن هذا المضمون فالباحث لا يرى أن 40% من عدد الأخبار قليلة إنما عدد كافي و خصوصاً في سياق سياسة جريدة **كوردستاني نوئ** الذي بات تظهر للعيان طبعة ملامحها في تغطية الأخبار الإنتخابية والذي سنشير إليها في استخلاص طبيعة التغطية الإخبارية الإنتخابية العامة على مستوى الجريدة ككل وذلك في الصفحات القادمة.

اما فيما يتعلق بمستوى الأخبار المجردة من كل الأخبار افنتخابية على مستوى كافة المضامين فقد نشرت جريدة **كوردستاني نوئ** (101) خبراً مجرداً وبذلك تكون نسبة عدد الأخبار المجردة ضمن هذا المضمون يشكل (40,8%) من كل الأخبار المجردة على مستوى كافة المضامين الإنتخابية في الأخبار وهذه اعلى نسبة على مستوى كل الأخبار المجردة الإنتخابية وهذا يعني أن جريدة **كوردستاني نوئ** اولت الإهتمام بنشر الأخبار المجردة ضمن المضمون رقم (5) وقائع الإنتخابات الذي يتعلق بتداعيات الإنتخابات.

ب. الأخبار التفسيرية: نشرت الجريدة (147) خبراً تفسيرياً و بمساحة (55210) سم²، وشكل ذلك (59,2%) من كل الأخبار المنشورة ضمن هذا المضمون رقم (5) ونسبة المساحة كان قدره (75,4%) من مساحة الأخبار التفسيرية ضمن هذا المضمون، ويلاحظ غلبة عدد ومساحة الأخبار التفسيرية وخاصة مساحة الأخبار التفسيرية ويعزى ذلك إضافة إلى طبيعة الأخبار التفسيرية الأوسع مقارنة بالأخبار المجردة حيث تتمتع مثل هذه الأخبار بمساحة أوسع لإضافة خلفيات ومعلومات تدعم إغناء الخبر اما الجانب الأكبر لسعة المساحة والأعداد الكثيرة للأخبار في مثل هذا النوع من الأخبار تعود لتورط إخبار والتغطية الإخبارية لهذه الجريدة في نشر اخبار غير موضوعية ودعائية بل وتعدت ذلك احياناً وخاصة في صراعها مع حزب **گۆران** المعارض حيث أكدنا ذلك خلال شرح وتحليل علاقة مصادر الأخبار وهذا المضمون رقم (5)، وقد عجت الجريدة بالأخبار بالآراء المسبقة ودعائية ووجهات نظر لاتخلو من الكراهية ونسف وجود المنافس المعارض على حساب الحقيقة والموضوعية في الأخبار ولكن من دون التعرض للمنافسين والمعارضين الآخرين. ويفسر ذلك ان **كوردستاني نوى** يبدو أنها لم نكتفي بكونها ناقلاً للخبر بشكل مجرد بل رأت نفسها في مكان المعالج الأيديولوجي للصراعات الحزبية، فقد كانت نسبة عدد ومساحة الأخبار التفسيرية ضمن هذا المضمون ثاني اكبر عدد للأخبار التفسيرية مدة البحث حيث وصلت إلى نسبة (31,8%) اما المساحة فقد شكل (29,4%) اي أن ثلث اعداد ومساحات الأخبار والتقارير الإخبارية التفسيرية مدة البحث تقع ضمن هذا المضمون وذلك يعني أن هذا المضمون عدداً و مساحة احتل المرتبة الثانية من ناحية نشر الأخبار التفسيرية مدة البحث في الجريدة.

5. إتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية و المحايدة) والمضمون رقم (5): وقائع غلائتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج في جريدة **كوردستاني نوى**

نشرت جريدة **كوردستاني نوى** (248) خبراً تحتوى على المضمون رقم (5) وقد توزعت هذه الأخبار فيما بين الأخبار التي حررت بشكل ايجابي وسلبى ومحايد كما هو مبين في الجدول رقم (9) بالشكل التالي:
أ. الأخبار والتقارير الإيجابية، نشرت الجريدة (82) خبراً حررت بطريقة ايجابية وبمساحة (32274) سم²، فهذا العدد من الأخبار الإيجابية شكل نسبة (33%) من كل الأخبار ضمن

المضمون رقم (5) اما مساحتها فقد شكل (44,1%) وهذا ثاني اكبر عدد ومساحة ونسبة من الأخبار ضمن هذا المضمون بعد المضمون رقم (3) ويفسر ذلك تدخل الجريدة ايجابياً في تحرير الأخبار و نشرها ولكن من خلال التركيز على الإيجابيات أو المدح الدعائي أو إظهار المبالغ فيه في احد جوانب الحدث والمبالغة في إبراز قائمتها وإحرازها على اكبر الأصوات وإيحاء بأن الخصوم لا يحصلون على أصوات كثيرة كما حصلت في تغطية حركة **گۆران** حيث أكدت الجريدة الإنتهاء التام لأعضاء وعناصر **گۆران** وخاصة من خلال التحريف والتحيز اللغوي ضمن الأخبار الإيجابية الأمر الذي اكد غير ذلك عند فرز الأصوات على سبيل المثال.

اما نسبة عدد الأخبار الإيجابية في هذا المضمون مقارنة بعدد كل الأخبار الإيجابية مدة البحث في الجريدة فقد شكل نسبة (22,9%) من كل الأخبار الإيجابية مدة البحث، ونسبة المساحة شكل نسبة قدرها (21,1%) ولاننسى ان بالمحصلة النهائية فإن الأخبار الإيجابية ايضاً تدخل في مجال الأخبار غير الحيادية.

ب. الأخبار السلبية:- نشرت جريدة **كورستاني نوى** (59) خبراً محرراً بأسلوب سلبي الذي شكل نحو (23,7%) من اتجاهات التغطية الإخبارية ضمن هذا المضمون وبالبالغة (248) خبراً ومساحتها شكل نسبة (27,5%) حيث كانت مساحة الأخبار السلبية (20130) اما على مستوى كل الأخبار السلبية مدة البحث فقد شكل عددها نسبة (69,4%) وهذا اكبر نسبة عدد للأخبار السلبية كما بلغ نسبة المساحة (72,6%) وبذلك شكل نسبة عدد ومساحة الأخبار المحررة بشكل سلبي بالدرجة الأولى تقع ضمن هذا المضمون اي في سياق وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج.

ويفسر ذلك ان الجريدة تورطت في سوء الإستفادة من تغطية وقائع الإنتخابات لتمرر غالبية الأخبار السلبية خلالها وكانت جل تركيزها على حركة **گۆران** المعارضة المنشقة اساساً من نفس الحزب الذي يصدر الجريدة.

وذلك بتغطية نشاطات ومناسبات وحوادث وصفتها الجريدة بسلبية عن هذا الحزب ويرى الباحث ان المبالغة في التركيز السلبي على تغطية الأخبار والحوادث المتعلقة بحركة **گۆران** ربما كانت على

حساب كسب المزيد من الأصوات من خلال الإستمرار بالتغطية المتوازنة والمنصفة على الأقل لأن الناخب في التحليل الأخير يميل إلى التغطيات الإعلامية الموضوعية ويفضل الخيار الموضوعي. ث. الأخبار المحايدة: نشرت جريدة **كوردستاني نوى** (107) خبراً محررة بشكل محايد وبمساحة (20725) سم²، ينظر إلى الجدول (رقم 9) وشكل نسبة عدد الأخبار المحايدة (43,1%) من كل الأخبار ضمن هذا المضمون رقم (5) وشكل نسبة المساحة (28,3%) فقد شكل ذلك نسبة قليلة من عدد الأخبار ونسبة أقل جداً من مساحة الأخبار ويلاحظ ان نسبة مساحة الأخبار المحايدة اقل بكثير من نسبة عددها الأمر الذي يفسر فضلاً عن الأعداد قليلة ولكن خصصت مساحة اقل للأخبار المحايدة ولم تنجح الجريدة في تغطيتها الإخبار أن تجرد نفسها بل تدخلت على حساب الحيادية.

اما علاقة الأخبار والتقارير المحايدة بكل الأخبار المحايدة مدة البحث فقد شكل نسبة العدد (40%) اي أن الأخبار في هذا المضمون شكل نسبة (40%) من كل الأخبار المحايدة اما مساحتها فقد شكل (42,2%) الأمر الذي لا يفسر قلة الأخبار المحايدة ضمن هذا المضمون فقط إنما قلة مثل هذه الأخبار على مستوى الجريدة في إطار تغطيتها للمضامين الإنتخابية مدة البحث.

ومن هنا يمكن القول بأن قضية حركة **گۆران** اثرت كثيراً على الجريدة مما أربك مهنتها بالكامل. وكثافة الأخبار السلبية تقع في الأسبوعين الأخيرين من الشهر ماقبل الإنتخابات، اما على مستوى الشهر ما بعد الإنتخابات فلم تنشر الجريدة سوى (5) أخبار اثنين منها تتعلق بحركة **گۆران** وهذا يدل على ان الجريدة متورطة بموافق واحكام مسبقة في تحريرها الإخبار وخاصة فيما يتعلق بأخبار هذا الحزب المذكور.

وهذا نموذج خبر تفسيري سلبي، ضمن المضمون رقم (5) نشرت في جريدة كوردستاني نوى العدد

(5113) في 2010/03/01

المصدر: ريبوار ههزار- بريطانيا

العنوان: عناصر التلة*

إختلطت عليهم بولتون بريطانيا

مع (سههوله كه) * السليمانية

مقدمة الخبر " بعد بداية الحملة الإنتخابية في إقليم كوردستان حاول رموز شركة (ووشة) بكل امكانياتهم سعوا إلى رمي الناس في الشوارع وذلك لخلق الفوضى وتشوية الإستقرار الذي يتميز بها اقليم كوردستان عن باقي المناطق العربية ودون الإهتمام بالقانون وقواعد الدعائة الإنتخابية".

المتن:

" فهذا الكسر للقوانين وصلت إلى بريطانيا ايضاً، ففي الأيام الماضية وكأنهم في شارع (سههوله كه) السليمانية يقطعون طرق بريطانيا بعدة سيارات وبأعلام نيبلية يواصلون دق الهورنات وكأن الإنجليز ايضاً من عناصر **گوران** ويصوتون لقائمة شركة (ووشه)

ومن أغرب الضواهر التي حدث أنه في مدينة بولتون البريطانية تجمعت مجموعة من السيارات التي أنتت من عدة مدن جاقلين من أنفسهم حملة راية التغيير طافوا شوارع المدينة بدق الهورنات فذلك بحد ذاته كسر للقوانين لأن ذلك يعبر عن اشخاص جاهلين وسلوك غير عادي هناك، وبعد إزعاج الناس تماماً، تقوم احدي السيارات بعلم نيليلي بالإستدارة وسط الشارع وفي نفس الوقت كان احد المواطنين منشغلاً بتعلم السياقة تتطفأ سيارته، ويقوم الأخ (داعية التغيير) ودون ايه اعتبار للقانون بإيقاف سيارته وإظهار بطولته بالضرب المبرح للمواطن.

تحدث هذه الحادثة في شارع يسمى (دارى ستريت) قرب رستورانت كاني وبعد وصول الشرطة إلى المكان يختفي الأخ داعية للتغيير ولايزال.

وبعد محاولة رجال الشرطة الحصول على معلومات من المواطن الإنجليزي عن الشخص الهارب، يقول لهم ذلك الشخص بان السيارة كانت تحمل علم نيليلي طائناً أنهم من أتباع نادي (جيلسي) الإنجليزي، لأن

* **گرده كه** أي (التلة) وهي التسمية الشعبية لمقر الحزب **گوران** الذي يقع على تلة كبيرة داخل مدينة السليمانية.

* **(سههوله كه)** تعني التلج، وهو الإستعمال الشعبي لشارع سالم في السليمانية، والتسمية جاءت من وجود معمل التلج قديم في الشارع ولا تزال باقية حتى الآن.

النادي تحمل نفس اللون للعلم، وأخيراً يتضح للشرطة بان هؤلاء ليسوا من نادي جيلسي انما هؤلاء من عناصر شركة ووشه في كوردستان!!.

ثالثاً:- المضمون رقم (4): الحث على المشاركة و حق التصويت، في جريدة كوردستاني نوى.
احتل هذا المضمون في جريدة كوردستاني نوى المرتبة الثالثة، بعد المضمون رقم (3) والمضمون رقم (5).

فقد نشرت (51) خبراً تحتوى هذا المضمون الذي يشمل ما تتطوي عليه الأخبار من حث اناخبين على مشاركة الإنتخابات وممارسة حقهم في التصويت وانتخاب ممثليهم في انتخابات مجلس النواب العراقي في اقليم كوردستان وقد شكل هذا العدد نسبة (7,1%) من كل الأخبار الإنتخابية التي نشرتها الجريدة وبلغ مساحتها (16527)سم²، والذي شكل نسبة (7,2%) من مساحة كل الخبار الإنتخابية وبذلك اصبح ثالث اكبر مساحة وعدد يحتلها هذا المضمون رقم (4) من بين المضامين الثمانية.

وهذا يعني أن الجريدة اتخذت من مبدأ الحث على المشاركة وحق التصويت في المرتبة الثالثة بعد التعريف بالكتل و المرشحين والبرامج وبعد وقائع الإنتخابات والمغزى هنا ليس في المرتبة فقط إنما في نسبة أخبار هذا المضمون، فالمضمونان رقم (3) ورقم(5) احتلتا (70%) من الأخبار الإنتخابية أما المضمون (4) الحث على المشاركة وحق التصويت احتلت فقط نسبة (7,1%) فقط وعلى الرغم من التأثير الكبير للصحافة في تثقيف الناخبين وحثهم على المشاركة وحق التصويت، فإن الجريدة لم تول اهتمام كافٍ كما أولتها للمضامين السابقة مما يدل على قلة الإكتراث وقلة الوعي بإرتفاع نسبة المشاركة، فلو اهتمت الجريدة بهذا المضمون بقدر ما اهتمت بمنافسيه لكان الفرص في كسب المزيد من الأصوات افضل بكثير.

وعلى مستوى اسابيع الشهرين (مدة البحث)، فقد نشرت الجريدة (7) أخبار فقط في الأسبوع الأول من الشهر الذي يسبق الإنتخابات ونشرت في الأسبوع الثاني (20) خبراً والثالث (12) خبراً والرابع (11) خبراً ولم تنشر اخباراً تحتوى هذا المضمون في الشهر الذي يلي الإنتخابات، وبشكل عام فإن توزيع اخبار هذا المضمون فضلاً عن أنه غير متوزان ترى الجريدة فيما يبدو إن الحث على المشاركة تدخل ضمن الدعاية الإنتخابية فقد وأن عدد ومساحة ونسب أخبار هذا المحتوى ليس بالكمية المطلوبة قياساً بالأخبار والمضامين التي سبقتها وحدائه التجربة الديمقراطية واحتياج المواطنون إلى التثقيف والتوعية في مجال المشاركة وممارسة هذا الحق.

1. مصادر الأخبار والمضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت في جريدة كوردستاني نوى

نشرت جريدة كوردسغاني نوى (51) خبراً ضمن هذا المضمون (5) أخبار خارجية و(39) خبر داخلي و(7) اخبار غير مذكورة المصدر، ولا يوجد دلالة بحثية في مصادر أخبار هذا المضمون.

وهذه نماذج لعناوين اخبار من المصادر الإخبارية لهذا المضمون:

* الإعلان عن بداية الحملة الإنتخابية، تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5098) في 2010/02/12.

* قضية الإنتخابات ومستقبلنا، تقرير خبري، داخلي، مجرد، محايد، العدد (5106) في 2010/02/22 .

* الإنتخابات تخلق مرحلة جديدة للشعب الكوردي، خبر، غير مذكور المصدر، مجرد، محايد، العدد (5110) في 2010/02/26.

2. الأخبار والتقارير والمضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت في جريدة كوردسغاني نوى.

نشرت الجريدة (51) خبراً وتقريراً إخبارياً تحتوي هذا المضمون وتوزعت ما بين (19) خبراً و (32) تقريراً اخبارياً وشكل عدد الأخبار (37,2%) من هذا المضمون وبمساحة (2512) سم²، والذي يشكل (15,1%) من المساحة فقط ضمن هذا المضمون الأمر الذي يدل على محدودية عدد ومساحة الأخبار التي تحتوي مضامين تحث الناخب على المشاركة في الإنتخابات وممارسة حقه في التصويت عبر الأخبار الإنتخابية. أما التقارير فقد كان عددها (32) الذي شكل (62,7%) من الأخبار والتقارير الذي تحتوي هذا المضمون وبمساحة قدره (14015) سم²، والذي شكل (84,8%) من مساحة الأخبار الإنتخابية ضمن هذا المضمون.

وهذا يعني أن الجريدة فضلاً عن قلة نشرها للأخبار والتقارير الإخبارية التي تحتوي هذا المضمون، أنها ركزت اكثر على نشر التقارير الإخبارية ذات المساحات الأوسع من الأخبار وبذلك ضيقت اهتمامها لهذا المضمون خلال المساحات فقط وليس اعداد الأخبار. وذلك يتضح اكثر عندما نعرف إن نسبة هذا المضمون مقارنة بعدد ومساحات الأخبار الإنتخابية في هذه الجريدة التي بلغت (7,1%) فقط من عدد الأخبار الإنتخابية في هذه الجريدة مدة البحث ونسبة مساحة بلغت (5,5%) من مساحة كل الأخبار الإنتخابية مدة البحث.

3. الصور الصحفية والمضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت في جريدة كوردسغاني نوى.

نشرت الجريدة (51) خبراً وتقريراً إخبارياً تحتوي هذا المضمون وقد رافقتها (48) صورة صحفية فقط وبمساحة (3769) سم²، الذي يشكل (7,6%) من المساحة الكلية للصور الصحفية المرافقة للأخبار الإنتخابية وقد رافقت الصور الأخبار ضمن هذا المضمون (7) صور فقط، اما التقارير فقط رافقتها

(41) صورة صحفية، وبذلك تكون الصور الصحفية لاتناسب عدد و مساحة الخبر والتقارير مع صورها ضمن هذا المضمون مقارنة بالمضمونين الذين سبقاه و كذلك كل الأخبار الإنتخابية للجريدة وخلال مدة البحث.

4. شكل التغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية) والمضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت، توزعت الأخبار ضمن هذا المضمون فيما بين الأخبار المجردة والتفسيرية بالشكل التالي:

أ. نشرت الجريدة (16) خبراً مجرداً وبمساحة (2561) سم²، و (35) خبراً تفسيرياً وبمساحة (13,966) سم²، وشكل عدد الأخبار المجردة نسبة (31,3%) من الأخبار ضمن هذا المضمون وشكل مساحتها (15,4%) منها.

اما على مستوى كل المضامين الإنتخابية مدة البحث فقد شكل هذا العدد (6,4%) من كل المضامين الإنتخابية للأخبار المجردة وشكل مساحتها (6,1%) من مساحة كل الأخبار المجردة.

ب. أما الأخبار التفسيرية ضمن هذا المضمون فقد شكل عددها نسبة (68,6%) من مجموع الأخبار ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة (84,5%) من المساحة ضمن هذا المضمون وعلى مستوى عدد ومساحة الأخبار التفسيرية مدة البحث في الجريدة فقد شكل عددها نسبة (7,5%) ومساحتها شكلت (7,4%) وبذلك تكون الأخبار الإخبارية ضمن هذا المضمون ثالث اكبر عدد ومساحة ونسبة للأخبار الإنتخابية. وقد وقعت كل الأخبار الإنتخابية لهذا المضمون في الشهر الذي يسبق الإنتخابات ما عدى خبر واحد وقع في الشهر التالي ليوم الإقتراع، متوزعة على الأسابيع الأربعة للشهر الأول بشكل متوازن ففي الأسبوع الأول نشرت الجريدة (7) خبراً وفي الأسبوع الثاني (20) والثالث (12) والرابع (11) خبراً.

وهذه نماذج من عناوين الأخبار والتقارير المجردة ضمن هذا المضمون:

- المرأة والمشاركة في الإنتخابات، خبر مجرد، حيادي، العدد (5093) 2010/02/07.
- والسودان بعد (24) سنة تخوض الإنتخابات، خبر غير مذكور المصدر، مجرد، محايد، العدد (5099) في 2010/02/14.
- الإنتخابات تخلق مرحلة جديدة للشعب الكوردي، خبر، غير مذكور المصدر، محايد، العدد (5110) في 2010/02/26.

- وهذه نماذج من عناوين الأخبار والتقارير التفسيرية في هذا المضمون:
- مام جلال: الديمقراطية ضرورة لكل العراق، تقرير خبري، داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5094) في 2010/02/08.
 - الفنانين يدعون الجميع في مشاركة الإنتخابات، خبر داخلي، مجرد، محايد، العدد (5102) في 2010/02/17.
 - صوتنا تحدد مستقبل الكورد، تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5108) في 2010/02/24.
7. اتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة) والمضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت في جريدة كوردستاني نوى.

توزعت الأخبار ضمن هذا المضمون فيما بين (الإيجابية والسلبية والمحايدة) بالشكل التالي (أنظر الجدول رقم 9):-

أ. الأخبار الإيجابية، نشرت الجريدة (26) خبراً ايجابياً ضمن هذا المضمون وشكل ذلك (50,9%) من اتجاهات الأخبار الإنتخابية وشكل مساحتها البالغة (11544) سم²، نسبة (69,8) من مساحة الأخبار الإيجابية وعلى مستوى كل الأخبار الإيجابية شكل عددها نسبة (7,2%) ومساحتها شكل نسبة (7,5%) وهذا يعني أن الجريدة رغم نشرها عدداً ومساحة قليلة للأخبار التي تحتوي الحث على المشاركة الإنتخابية وحق التصويت إلا أنها نشرت غالبية أخبارها بشكل ايجابي ومتوازن مع الأخبار المحايدة خصوصاً اذا علمنا أن الجريدة لم تنشر اخبار سلبية ضمن هذا المضمون.

ب. الأخبار السلبية: نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (51) خبراً وبمساحته (16527) سم²، ولكن لم تنشر ايه اخبار محررة بشكل سلبي، وبذلك يكون المضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت المضمون الذي حصل على المرتبة الأولى من حيث عدم نشرها الأخبار المحررة بشكل سلبي والمضمون الوحيد على مستوى الجريدة مدة البحث. ويفسر ذلك ان الجريدة في هذا المضمون ركزت على الأخبار المحايدة والإيجابية بدلاً من التركيز على نشر الأخبار السلبية.

ج. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة (25) خبراً وتقريراً اخبارياً محايداً ضمن هذا المضمون والذي يشكل قرابه نصف أخبار هذا المضمون والذي يشكل (9,3%) من كل الأخبار والتقارير المحايدة مدة البحث في الجريدة وهذه نسبة عالية مقارنة بالعدد والمساحة المحدودة لهذا المضمون حيث كانت مساحتها (4983) سم².

وهذه نماذج من الأخبار والتقارير المحايدة المنشورة في الجريدة ضمن هذا المضمون:-

- فيكتوريا نوكوفيتش أصبح رئيس اوكرانيا فغير الأضواء البرتقالية لتيموسينكو إلى اللون الأزرق. تقرير اخباري، خارجي، تفسيري، حيادي، العدد (5095) في 2010/02/09.
 - علماء الدين: يرون أن المشاركة في الانتخابات واجباً دينياً وقومياً. خبر داخلي، مجرد، محايد، العدد (5100) في 2010/02/15.
 - فناني كردستان يرون أن مشاركة الانتخابات هو حجر الأساس، تقرير اخباري، داخلي، تفسيري، حيادي، العدد (5109) في 2010/02/25.
- وهذ نموذج خبر ضمن المضمون رقم(4): الحث على المشاركة وحق التصويت.
العنوان " علماء الدين، يرون أن المشاركة في الانتخابات واجب ديني وقومي".
المصدر: إعلام وزارة الأوقاف

المقدمة: " في يوم 2010/02/12، كانت الغالبية العظمى من خطب المساجد خاصة بأهمية الانتخابات النيابية العراقية وضرورة المشاركة الواسعة لشعبنا في هذه الانتخابات".

لقى الأستاذ الملا مصطفى حسين إمام وخطيب مسجد عبدالله لطفي في مدينة السليمانية فضلاً عن وصفه المشاركة في الانتخابات واجباً دينياً و وطنياً الضوء على المضالم التي لقاها الشعب الكوردي على طول التاريخ وإعتبر المشاركة في الانتخابات النيابية في يوم 2010/03/07، فرصة تاريخية إستعادة الحقوق المسلوبة لشعبنا، وأضاف: وإذا كنتم تريدون عودة المناطق المعرية إلى اقليم كردستان، يجب علينا جميعاً الحضور يوم الانتخابات أمام صناديق الإقتراع. وفي خطبة سوران اكد الأستاذ الملا عبدالله ملا سعيد إمام وخطيب جامع ديانا الكبير خلال خطبته مشاركة شعب كردستان في انتخابات مجلس النواب العراقي المقرر إجراءه في الشهر المقبل بواجب جميع المسلمين والمكونات الدينية الأخرى وقال: إن مصير شعبنا وتجربته التي

سالت من اجله بحراً من دماء ابناءه ينتظركم حتى تريحون ارواحهم وذلك بمشاركتهم الواسعة في الإنتخابات.

وفي بلدة (بحركة) القريبة من مدينة أربيل طلب الملا رشيد **گهردي** من كافة طبقات وشرائح كوردستان المشاركة بروح كوردية و بعيداً عن أي عنف أو تعصب في الدعاية الإنتخابية ومن ثم المشاركة الواسعة في انتخابات يوم 2010/03/07، وإثبات أن الشعب الكوردي صاحب إرادة وعامل الديمقراطية والسلام في العراق والمنطقة لكل الأصدقاء والأعداء على حد سواء.

رابعاً:- المضمون رقم (6) :- ادارة الإنتخابات ودور المفوضية في جريدة **كوردستاني نوى** نشرت جريدة (47) خبراً تحتوى مضمون ادارة الإنتخابات ودور المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في العراق، وبذلك حصل هذا المضمون على المرتبة الرابعة بين المضمين الثمانية المحددة في هذه الجريدة اي أن الجريدة أولت اهتمامها بنشاطات المفوضية وكيفية إدارة الإنتخابات على طول مدة البحث بعد المضمين رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج ورقم(5) وقائع الإنتخابات ورقم (4) الحث على المشاركة وحق التصويت وقد شمل هذا المضمون العديد من القضايا المرتبطة بإدارة الإنتخابات وقد توزعت محتويات هذا المضمون على الشهرين قبل وبعد الإنتخابات بالشكل التالي.

ففي الشهر الأول قبل يوم الإقتراع، ونشرت في الأسبوع الأول (6) أخبار فقط عن هذا المضمون، في الأسبوع الثاني نشرت (9) اخبار عن هذا المضمون وقد ركزت في تلك الاسبوعين على قضايا تعليمات المفوضية وتدريب موظفيها وزياراتهم إلى المحافظات في اقليم كوردستان ومساعدة قوات الأمن الداخلي لضمان سلامة الإنتخابات وحث المفوضية للصحفيين ومنظمات المجتمع المدني مساعدة المفوضية العليا للإنتخابات وتوزيع مراكز الإنتخابات في الداخل والخارج.

اما في الأسبوعين الثالث والرابع قبل يوم الإقتراع فقد نشرت الجريدة (11) خبراً وتقريراً إخبارياً في الأسبوع الثالث و(3) اخبار فقط في الأسبوع الرابع، وهذا يدل على أن الجريدة لم تول اهتماماً كافياً بنشاطات وتعليمات ومعلومات إدارة الإنتخابات بقدر انشغالها بقضايا القائمة

القريبة منها أي قائمة التحالف الكوردستاني وقد نشرت بعض الأخبار السلبية عن حركة **گۆران** المعارضة وتشديد الإجراءات الأمنية وفتح دورات لمنسقي ومدراء المحطات للإقتراع. اما في الشهر الذي يلي يوم الإقتراع فقد نشرت الجريدة (18) خبراً ضمن هذه المضمون وقد توزعت على الأسابيع الأربعة للشهر المذكور وقد شكل عدد الأخبار التي تحتوى المضمون رقم (6)، إدارة الإنتخابات ودور لمفوضية والتي حصلت على المرتبة الرابعة نسبة (6,6%) من كل الإخبار الإنتخابية في الجريدة مدة البحث وحصلت المساحة على نسبة (4,1%) وهذا رابع اكبر عدد ومساحة للإخبار الإنتخابية في جريدة **كوردستاني نوى**.

1. مصادر الأخبار والمضمون رقم (6): إدارة الإنتخابات ودور المفوضية في جريدة **كوردستاني نوى**. نشرت الجريدة (4) أخبار خارجية وقد شكل ذلك نسبة (7,4%) من كل الخبار الخارجية مدة البحث وهذه نسبة كبيرة مقارنة بالمضامين التي حصلت على مراتب عليا السابقة، إلا أن غالبيتها جاءت من المؤسسات الحزبية أو الحكومية المحلية. أما الأخبار الداخلية فقد نشرت الجريدة (41) خبراً وتقريراً إخبارياً من شبكة مراسليها ومحرريها والذي شكل نسبة (8,6) من الأخبار الداخلية للجريدة.

اما الأخبار غير مذكورة المصدر فقد نشرت الجريدة خبرين فقط من هذا النوع من الأخبار إلا أن هذين الخبرين شكلا نسبة (3,3%) من كل الأخبار الإنتخابية غير مذكورة المصدر خلال البحث في الجريدة.

2. الأخبار والتقارير والمضمن رقم (6): إدارة الإنتخابات ودور المفوضية في جريدة **كوردستاني نوى**. نشرت الجريدة (47) خبراً وتقريراً إخبارياً تحتوى المضمون رقم (6) وكان (33) منها اخباراً و (14) الباقية تقارير إخبارية وكان مساحة الأخبار (4890) سم²، وبذلك شكل عدد الأخبار ضمن هذا المضمون نسبة (11,8%) من كل التقارير الإخبارية الإنتخابية التي نشرتها الجريدة خلال مدة البحث ونسبة مساحة هذه الأخبار كانت (7,9%) من كل الأخبار الإنتخابية دون التقارير الإخبارية مدة البحث في جريدة **كوردستاني نوى**. وهذا ثالث اكبر عدد ونسبة للأخبار ضمن هذا البحث. أي أن عدد ونسبة للأخبار احتلت المرتبة الثالثة وتوقت على المضمون رقم (3) الحث على المشاركة وحق التصويت، مما يدل على أن الجريدة ركزت في هذا المضمون على عدد الأخبار اكثر من التقارير الإخبارية.

أما التقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون فقد نشرت الجريدة (14) تقريراً إخبارياً ضمن المضمون رقم (6) وبمساحة (4586) سم²، والذي شكل عدد التقارير (4,2%) من كل التقارير الإخبارية الإنتخابية

المنشورة في الجريدة ومساحتها شكل نسبة (2,7 %) وهذا يدل على أن الجريدة ركزت على عدد الأخبار وليس على التقارير الإخبارية لذلك كانت مساحة التقارير قليلة لهذه الدرجة.

3. الصور الصحفية والمضمون رقم (6):- إدارة الإنتخابات ودور المفوضية في جريدة **كوردستاني نوى**. نشرت الجريدة (20) صورة صحفية مرافقة للإخبار والتقارير الإخبارية وقد كان (9) صورة ترافق الأخبار و(11) صورة ترافق التقارير الإخبارية وهذا أقل عدد للصورة الصحفية حتى الآن وكذلك مساحة الصور حيث كان مساحة الصور المرافقة للأخبار (1019) سم²، والتقارير (1058) سم²، وقد شكل ذلك نسبة (8,3%) من مساحة كل الصور الصحفية المصاحبة للأخبار ونسبة (2,8%) من كل مساحة الصور الصحفية المصاحبة للتقارير الإخبارية مدة البحث في الجريدة، أما نسبة الصور المصاحبة للأخبار فقد بلغ (5,2%) من كل الصور المصاحبة للأخبار ونسبة (1,4%) من كل الصور المصاحبة للتقارير الإخبارية بحيث أن أكثر من نصف الأخبار والتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون لاتحتوى على صورة صحفية، وهذا يدل على قلة الإهتمام انتخابياً وإخراجياً بهذا المضمون حتى الآن.

4. شكل التغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية) والمضمون رقم (6): إدارة الإنتخابات ودور المفوضية في جريدة **كوردستاني نوى**.

توزعت (47) خبر لهذا المضمون بين الأخبار المجردة والتفسيرية بالشكل التالي:-

أ. الأخبار المجردة: نشرت الجريدة (26) خبراً مجرداً والذي شكل نسبة (10,5%) من كل الأخبار المجردة في الجريدة مدة البحث وبمساحة قدره (4099) سم²، وشكل ذلك (9,7%) من مساحة كل الأخبار الإنتخابية المجردة. وبذلك شكل عدد ومساحة الأخبار المجردة المرتبة الثالثة بعد المضمونين رقم (3) ورقم (5) وهذا يعني أن الجريدة إهتمت بالأخبار المجردة ضمن المضمون رقم (6): إدارة الإنتخابات ودور المفوضية بعدد لا بأس به على مستوى المضمون وعلى مستوى كل الأخبار الإنتخابية المجردة مدة البحث.

ب. الأخبار التفسيرية: نشرت الجريدة (21) خبراً تفسيرياً وبمساحة (5377) سم² وشكل عدد الأخبار التفسيرية نسبة (44,6%) من هذا المضمون ونسبة (4,5%) من كل الأخبار التفسيرية مدة البحث، وبذلك حازت الأخبار التفسيرية المرتبة الرابعة من حيث العدد والمساحة على مستوى

كل الأخبار التفسيرية مدة البحث في الجريدة وهذا يدل على تركيز الجريدة ضمن هذا المضمون على عدد الأخبار المجردة ومساحة الأخبار التفسيرية وعدداً قليلاً جداً من الأخبار الدعائية أو غير موضوعية ضمن هذا المضمون بشكل عام.

5. اتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة) والمضمون رقم 6: إدارة الانتخابات ودور المفوضية.

نشرت الجريدة (47) خبراً (أنظر الجدول رقم 9) ضمن هذا المحتوى الإخباري الانتخابي وقد توزعت الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة بالشكل التالي:

أ. الأخبار الإيجابية: نشرت الجريدة (12) خبراً حررت بشكل ايجابي ضمن هذا المضمون وبمساحة (3130) سم²، وشكل نسبة عدد الأخبار ضمن هذا المضمون (25,5%) وشكل نسبة المساحة (33%) ضمن هذا المضمون رقم (6). اما على مستوى كل الأخبار الانتخابية الإيجابية فقد شكل عددها نسبة (3,3%) من كل الأخبار الانتخابية الإيجابية مدة البحث ومساحتها شكل (2%) من مساحة كل الأخبار الانتخابية الإيجابية مدة البحث في الجريدة.

ب. الأخبار السلبية، نشرت الجريدة (6) أخبار حررت بشكل سلمي وشكل ذلك نسبة (12,7%) من اخبار هذا المضمون وبمساحة (12296) سم²، والذي شكل نسبة (13,6%) من المساحة ضمن هذا المضمون رقم (6).

اما على مستوى كل الأخبار السلبية فقد شكل العدد نسبة (7%) منها أما مساحتها شكل نسبة (4,6%) من مساحة كل الأخبار السلبية مدة البحث في الجريدة، وهذا ثالث عدد ونسبة ومساحة للأخبار السلبية مدة البحث في الجريدة وهذه مساحة وعدد للأخبار السلبية غير متوقعة مع هذا المضمون.

ت. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (29) خبراً محايداً وبمساحة (5050) سم²، وقد شكل هذا العدد نسبة (61,7%) من أخبار هذا المضمون وشكل مساحة نسبة (53,2%) من مساحة هذا المضمون وعلى مستوى كل الأخبار الانتخابية المحايدة فقد شكل العدد نسبة (10,8%) أما المساحة فقد شكل (10,3%) من كل الأخبار الانتخابية المحايدة، وبذلك تكون عدد ومساحة الأخبار المحايدة ثالث اكبر عدد ومساحة حتى الآن خلال مدة البحث

وهذا يشكل نسبة قليلة وغير متوقعة مع هذا المضمون الذي يتعلق بإدارة الإنتخابات المضمون الذي لايشجع لنشر الأخبار السلبية أو حتى الإيجابية بل كان من المتوقع نشرأ أغلب اخبار هذا المضمون ضمن الأخبار المحايدة.

ومن الجدير بالذكر غياب كل الأخبار الإيجابية والسلبية خلال الأسبوع الأخير من الشهر الأول قبل يوم الإقتراع والأسبوعين التاليين ليوم الإقتراع!.

وهذه نماذج من عناوين أخبار وتقارير هذا المضمون:-

- فريق من المفوضية العليا يصل لندن. خبر، داخلي، مجرد، محايد، العدد (5093) في 2010/02/07.
- المفوضية تفتح (4) مراكز للتصويت في بريطانيا، خبر، داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5099) في 2010/02/14.
- في بتوين وبشدر وخانقين يتخذ إجراءات أمنية مشددة. تقرير، داخلي، تفسيري، حيادي، العدد (5104) في 2010/02/19.
- الإستدلال على مراكز الإقتراع لإنتخابات مجلس النواب حسب فئات المصوتين. خبر خارجي، مجرد، حيادي، العدد (5113) في 2010/03/01.
- رفع اكثر من (90) طعنأ والمفوضية تقول تم ارتكاب أقل الأخطاء، تقرير، داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5138) في 2010/04/01.

وهذا نموذج خبر للمضمون رقم (6): إدارة الانتخابات ودور المفوضية.

العنوان " إفتتاح دورة تدريبية (150) من موظفي مركز العد والفرز "

المصدر: " فتاح قة لاني "

بغرض التدريب على كيفية عدد وفرز الأصوات سيتم إفتتاح دورة تدريبية ل(150) موظف لمركز العدو والفرز

أخبرنا مصدر من مديرية إعلام دائرة أربيل للمفوضية العليا للانتخابات انه بغرض اغناء خبرة الموظفين عن تعليمات المفوضية العليا والتدريب على كيفية عد وفرز الأصوات، أقامت دائرتهم دورة تدريبية واسعة لحوالي (150) موظف ولمدة شهر واحد يبدأ من 2/15 إلى 3/15.

وأضاف: سيتم تدريب كافة موظفيها خلال الدورة عن عدو فرز الأصوات من بدء نقل صناديق الإقتراع لمراكز العدو وفرز إلى صدور النتائج النهائية للانتخابات كما يجب على موظفي الدورة العمل في إطار تعليمات وقرارات المفوضية العليا وبكل إستقلال وعدالة خلال عمليات العدو والفرز وتحدث عن صعوبة تنفيذ واجب العد وفرز الأصوات في مراكز الانتخابات في يوم التصويت الخاص لذلك سيقومون بعد و فرز الأصوات عن طريق هذا المركز.

خامساً: المضمون رقم (7): المراقبة المحلية و الدولية (الرصد والنقد) في جريدة كوردستاني نوى. احتل هذا المضمون المرتبة الخامسة ضمن المضامين الانتخابية لأخبار جريدة كوردستاني نوى الانتخابية، ويتضمن هذا المحتوى كل الأخبار التي تتحدث عن الجهات والمؤسسات والمنظمات التي تنشط في مجال مراقبة الانتخابات سواء كانت داخلية أو خارجية، وقد نشرت الجريدة (41) خبراً تحتوى هذا المضمون وبمساحة (11511) سم²، والذي شكل عددها نسبة (5,7%) من كل الأخبار الانتخابية خلال مدة البحث في الجريدة و شكل مساحتها نسبة (5%) من مساحة كل الأخبار الانتخابية.

وفي الشهر الأول قبل يوم الإقتراع نشرت الجريدة في اسبوعها الأول خبرين فقط عن هذا المضمون، اما في الأسبوع الثاني فقد نشرت الجريدة (10) خبر تحتوى هذا المضمون، وقد

دارت معظم الأخبار عن دور أجهزة الإعلام والصحفيين والفرق والمنظمات في مراقبة الانتخابات وفي الأسبوع الثالث والرابع تم التركيز على أخبار مشكلة انتخابات مدينة الموصل وبعض الخروقات والدورات عن مراقبة الانتخابات والمراكز المسموح تصويرها من قبل الصحفيين.

اما في الشهر ما بعد يوم الإقتراع ركزت الأخبار على دور منظمات المراقبة والوكلاء ونشاطات الأمم المتحدة وزيارتها إلى مدينة كركوك وتأكيدها على وجود عمليات التزوير في مدينة الحويجة.

لتختفي أخبار هذا المضمون في الأسبوعين الأخيرين من الشهر الذي يلي يوم الإقتراع فجأة بدلاً من تكثيف نشر مثل هذه الأخبار خلال الأسبوعين الأخيرين حيث الفترة ومرحلة سير العمليات الانتخابية تتطلب نشر المزيد من هذا المضمون وتفسير ذلك ان الجريدة لم توازن في الأخبار التي تحتوى هذا المضمون حيث كان من المفروض ان تتوزع مثل هذه الأخبار تصاعدياً إلى الأيام الأخيرة وحتى ما بعد إعلان النتائج.

1. مصادر الأخبار والمضمون رقم (7): المراقبة المحلية والدولية (الرصد والنقد) في جريدة كوردستاني نوى.

نشرت جريدة كوردستاني نوى (41) خبراً تحتوى مضمون المراقبة المحلية والدولية (أنظر الجدول رقم 9) وقد توزعت مصادر الأخبار لهذا المضمون بالشكل التالي:-

أ. المصادر الخارجية: نشرت جريدة ضمن هذا المضمون (4) أخبار خارجية بمساحة (1725) سم²، وشكل ذلك (9,7%) من أخبار هذا المضمون وشكلت المساحة (14,9%) من المساحة التي احتلها الأخبار الخارجية ضمن هذا المضمون. اما على مستوى الأخبار الخارجية لكل الأخبار الانتخابية مدة البحث في الجريدة فقد شكل عدد الأخبار الخارجية نسبة (7,4%) من كل الأخبار الانتخابية الخارجية مدة البحث في الجريدة وشكلت المساحة نسبة (9,5%).

ب. الأخبار الداخلية: نشرت الجريدة (32) خبراً داخلياً وبمساحة (8446) سم²، وشكل عدد الأخبار (78%) من كل الأخبار ضمن هذا المضمون أما المساحة فقد شكل نسبة (73,3%) من كل أخبار هذا المضمون.

وعلى مستوى الأخبار الداخلية مدة البحث في الجريدة فقد شكل العدد نسبة (5,3%) من كل الأخبار الانتخابية الداخلية وشكل المساحة نسبة (4,2%) منها.

ت. الأخبار غير مذكورة المصدر: نشرت الجريدة (7) أخبار غير مذكورة المصدر ضمن هذا المضمون وبمساحة (2428) سم²، وبذلك شكل عدد الأخبار نسبة (12,1%) ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة نسبة (11,6%) منها.

أما على مستوى كل الأخبار الانتخابية غير مذكورة المصدر فقد شكل هذا العدد بنسبة (8,4%) وشكلت المساحة (10,8%) منها وبذلك نسبة عدد ومساحة مصادر الأخبار في هذا المضمون و على مستوى كل الأخبار الانتخابية مدة البحث لا تتمتع بمغزى بحثي بمعنى ذات دلالة تميزها عن باقي المضامين المدروسة حتى الآن.

4. الأخبار والتقارير الإخبارية والمضمون رقم (7): المراقبة المحلية والدولية (الرصد والنقد)

في جريدة كوردستاني نوى.

توزعت الأخبار من التقارير الإخبارية في هذا المضمون بالشكل التالي:

أ. الأخبار: نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (20) خبراً صحفياً انتخابياً وشكل ذلك (48,7%) من كل الأخبار ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة (31,7%) من المساحة الكلية لأخبار المضمون. وعلى مستوى كل الأخبار الانتخابية مدة البحث في الجريدة فقد شكل العدد (7,1%) أما المساحة فقد شكل نسبة (5,9%). (أنظر الجدول رقم 9)

ب. التقارير الإخبارية: نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (21) تقريراً إخبارياً من كل أخبارها وتقاريرها البالغة (41) وشكل عدد التقارير نسبة (51,2%) أما مساحتها البالغة (7855) سم²، شكلت نسبة (58,2%) من هذا المضمون.

وعلى مستوى كل التقارير الإخبارية الانتخابية مدة البحث فقد شكل العدد نسبة (6,3%) ومساحتها شكلت نسبة (4,6%) وبذلك تدل نسبة العدد والمساحة على مستوى المضمون وكل المضامين مدة البحث على أنها متوازنة تناسب المرتبة التي حصل عليها المضمون.

5. الصور الصحفية والمضمون رقم (7): المراقبة المحلية والدولية في جريدة كوردستاني

نوى.

نشرت الجريدة (20) صورة صحفية مصاحبة للأخبار والتقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون الذي حصل على المرتبة الخامسة من المضامين الإنتخابية مدة البحث في الجريدة وتوزعت الصور بين (5) صورة صحفية مصاحبة للأخبار أي ربع عدد الصور ضمن هذا المضمون و(15) صورة صحفية للتقارير الإخبارية أي (75%) من صور هذا المضمون وشكل عدد الصور نسبة (2,9%) من كل الصور المصاحبة للأخبار الإنتخابية مدة البحث وشكلت المساحة (10,7%) منها. اما الصور المصاحبة للتقارير الإخبارية فقد شكل العدد نسبته (2%) ومساحتها شكلت نسبة (4,5%) من كل الصور الصحفية المصاحبة للتقارير الإخبارية مدة البحث.

6. شكل التغطية (الأخبار والتقارير المجردة والتفسيرية) والمضمون رقم (7): اراقبة

المحلية والدولية في جريدة كوردستاني نوى.

نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (18) خبراً مجرداً وبمساحة (3698) سم²، و(23) خبراً تفسيرياً وبمساحة (7813) سم² وبذلك شكل عدد الأخبار المجردة نسبة (43,9%) من اخبار هذا المضمون وشكلت نسبة المساحة (32,1%) من الأخبار ضمن هذا المضمون. وعلى مستوى كل الأخبار المجردة مدة البحث فشكل هذا العدد (7,2%) منها وشكلت المساحة نسبة (8,8%).

اما الأخبار التفسيرية فقد شكل عدد الأخبار (56%) من مجموع الأخبار ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة (27,8%) منها

وعلى مستوى كل الأخبار الإنتخابية التفسيرية شكل هذا العدد نسبة (4,9%) من كل الأخبار التفسيرية وشكلت المساحة نسبة (4,1%) من مساحة الأخبار التفسيرية مدة البحث.

7. اتجاه التغطية (الأخبار والتقارير الإيجابية والسلبية والمحايدة) والمضمون رقم (7):

المراقبة المحلية والدولية.

توزعت الأخبار فيما بين اتجاهات التغطية بالشكل التالي:-

أ. الأخبار الإيجابية: نشرت الجريدة (18) خبراً محرراً بشكل ايجابي وبمساحة (6194)

سم2، وشكل نسبة العدد (43,9%) من الأخبار ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة نسبة (53,8%) اما على مستوى كل الأخبار الإيجابية مدة البحث فقد شكل العدد نسبة (5%) والمساحة نسبة (4%) خلال مدة البحث.

ب. الأخبار السلبية: نشرت الجريدة (3) أخبار محررة بشكل سلبي وبمساحة (775) سم2، وشكل العدد نسبة (7,3%) من الأخبار ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة نسبة (6,7%) من الأخبار ضمن هذا المضمون. وعلى مستوى كل الأخبار السلبية شكل هذا العدد نسبة (3,5%) وشكلت المساحة (2,7%) منها.

ت. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة **كوردستاني نوى** (20) خبراً محرراً بطريقة حيادية وبمساحة (4542) وبذلك شكل نسبة العدد (48,7%) من مجموع أخبار هذا المضمون وشكلت مساحتها نسبة (39,4%) منها وعلى مستوى كل الأخبار المحايدة قد شكل العدد نسبة (7,4%) أما المساحة كان ينسبه قدره (9,2%).

ث. وهذه نماذج من عناوين أخبار وتقارير إخبارية للمضمون رقم (7): المراقبة المحلية والدولية التي احتلت المرتبة الخامسة بين المضامين الإنتخابية في جريدة **كوردستاني نوى**.

- تم التأكيد على انتخابات شفافة ونزيهة. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5097) 02/11.
- شارك ممثلي (23) قناة اعلامية، جلسة لضمان شفافية عمل الصحفيين اثناء الإنتخابات، تقرير، داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5101) في 02/16.
- خمسة قوائم في السلمانية سجلت شكاوي. تقرير، داخلي، تفسيري، حيادي، العدد (5101) في 02/16.
- تم فتح العديد من الدورات لمراقبة الإنتخابات وشارك (19) مراقب سياسي للإتحاد الوطني في أربيل، تقرير داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5113) في 2010/03/1.

- دعوة للكيانات السياسية لتفعيل دور وكلائها في مراقبة الإنتخابات. خبر، داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5113) في 03/01 .
- آراء الدول حول الإنتخابات خطوة نحو بناء الديمقراطية، تقرير خبري من الوكالات، تفسيري، ايجابي، العدد (5120) في 03/09 .
- (UN) تعتقد وجود عمليات التوزيع في مدينة الحويجة، تقرير، داخلي، تفسيري، ايجابي. العدد (5129) في 03/09 .
- خبر نموذجي للمضمون رقم (7) للمراقبة المحلية والدولية، العدد (5100) في 2010/02/15 .
خبر، داخلي، مجرد، حيادي.

العنوان " المفوضية العليا تدعو تضامن الصحفيين المجتمع المدني "
هتولير: طه عبدالله

تحت شعار (لتتخب ممثلنا الحقيقي لمجلس النواب) نظمت فرع المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في أربيل سمناراً في اليوم الثالث للحملة الإنتخابية للكيانات المشاركة في انتخابات 03/07 العراقية لوسائل الاعلام ومنظمات المجتمع المدني.

وأدار السمنار كل من هندرين محمد مدير المفوضية في أربيل وعبد الرحمن خليفة مدير العلاقات الجماهيرية للمفوضية وعرض خلالها كيفية حث المواطنين على التصويت ومراقبة العملية، كما تم الحديث عن اهداف وأهمية هذا الواجب وتم التأكيد على مراقبة اجهزة الاعلام ومنظمات المجتمع المدني.

كما تم خلال السمنار الحديث عن تعليمات المفوضية والأطر القانونية كما تم الحديث عن كيفية تصويت المواطن وإملاء كارتات التصويت وخاصة هذه المرة التي تتم فيها الإنتخابات بالقائمة المفتوحة وقال هندرين محمد في تصريح له للصحفيين:

اننا في اطار توعية الناخبين التي تقوم به دائرة أربيل للمفوضية مع شريحتين مهمتين وهما الإعلاميون وناشطو منظمات المدتمع المدني، الذين يتعبران مشاركين رئيسين للمفوضية في إدارة العملية الإنتخابية والغرض الرئيسي لمثل هذا السمنار هو التنظيم والتنسيق فيما بيننا وخاصة في حث الناخب في المشاركة الفعالة في الإنتخابات القادمة واضاف: ان الهدف الآخر

لهذا السمنار هو مراقبة العملية الانتخابية والتي يجب أن تؤديها الطرفين لكي تتم العملية الانتخابية بنجاح.

سادساً: المضمون رقم (1): القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين في جريدة كوردستاني نوى. احتل المضمون رقم (1): القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين المرتبة السادسة من بين المضامين الثمانية حيث نشرت الجريدة (36) خبراً وتقريراً إخبارياً وبمساحة (7704) سم²، تحتوى المضمون المذكور كما يبين الجدول رقم (9) ومن أصل الجريدة مدة البحث، ويرتبط هذه المضمون بحوادث وقضايا متعلقة بالقوانين والأنظمة التي ترعى ضبط السيرورة الانتخابية وإيفاء المواطن الناخب فيما يتعلق بإجراءات التسجيل حتى يتهىء قانونياً لممارسة حقه في التصويت فيما بعد.

وقد شكل عدد الأخبار والتقارير التي تحتوى هذا المضمون نسبة (5%) من كل الأخبار الانتخابية في الجريدة مدة البحث وشكل مساحتها نسبة (3,3%) فقط.

وهذه نتيجة غير متوقعة لأن هذا المضمون في الأساس يتعلق بالإجراءات القانونية التي تسبق عملية الإقتراع وتسجيل الناخبين ويمكن أن يفسر قلة عدد الأخبار والتقارير الإخبارية لهذا المضمون صعف إدراك الجريدة لأهمية إستدلال الناخبين في الصحافة حتى يتسنى للناخب معرفة الإجراءات القانونية التي تسبق عملية الإقتراع مثل تسجيل الناخبين ونص القانون والتعليمات للسيرورة الناجحة للعملية والناخبين الجديد، بداية ومدة ونهاية الحملة وحصيلة الأصوات ولوائح انتخابية ونظام القوائم المفتوحة أو المغلقة... الخ.

وقد بدأت الجريدة بنشر الأخبار والتقارير التي تحتوى هذا المضمون من الأسبوع الأول من الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع ولكن بعدد قليل من الأخبار وفي الأسبوع الثاني نشرت (8) أخبار وتقارير ضمن هذا المضمون وتراجعت إلى (3) أخبار في الأسبوع الثالث، ثم (10) أخبار في الأسبوع الرابع وباقي الأخبار والتقارير توزعت على الأسبوعين الأولين من الشهر الذي يلي يوم الإقتراع حيث إختفت مثل هذه الأخبار في الأسبوعين الأخيرين منها وقد ركزت الجريدة من خلال أخبار هذا المضمون في البداية على نشاطات هيئة التمييز وعلاقتها بإبعاد بعض المرشحين و إنطلاق مظاهرات ضد قرارها وتصريحات المفوضية العليا المستقلة

للانتخابات في العراق وتأكيدها بان هيئة التمييز لاتمتلك صلاحية تأجيل الانتخابات والنشاطات الأخرى للمفوضية في سياق هذا المضمون مثل إجراءاتها القانونية لتسجيل المهجرين وتصويتهم وتوزيع مراكز الإقتراع واحصاءات الناخبين و فتح دورات تدريبية لتسجيل الناخبين ومشكلة الناخبين الذين لم تظهر أسماءهم في قوائم الناخبين والسجلات... الخ.

وهذه مجموعة عناوين تحتوى المضمون رقم (1): القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين.

• هيئة التمييز تراجع ملفات المرشحين المستبعدين، خبر، داخلي، مجرد، محايد، العدد (5094) في 2/8.

• الحيدري: هيئة التمييز لاتمتلك صلاحية تأجيل الانتخابات. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5098) في 2/12.

• تم خفض ناخبي محافظة كركوك. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (5109) في 2/25

• اكثر من 94 ألف ناخب مهجر من المسجلين يدلون بأصواتهم والسماح لغير المسجلين بالتصويت، تقرير خبري، داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5113) في 3/1.

• إبطال 4 بلاف صوت بقرار، خبر تفسيري، العدد (5124) في >3/14

1. مصادر الأخبار والمضمون رقم (1): القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين، نشرت

جريدة كوردستاني نوى

(36) خبراً وبمساحة (7704) سم²، وشكل العدد نسبة (5%) من الأخبار الانتخابية في الجريدة مدة البحث وشكلت المساحة نسبة (3,3%) وبذلك احتل هذا المضمون المرتبة السادسة في المضامين الانتخابية في الأخبار مدة البحث. وقد توزعت مصادر هذه الأخبار ما بين المصادر الخارجية والداخلية وغير مذكورة المصدر بالشكل التالي:

أ. المصادر الخارجية:-

نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون خبراً واحداً خارجياً لذلك لم تستفيد الجريدة من المصادر الخارجية ضمن هذا المضمون ويشكل هذا الخبر نسبة (2,7%) من عدد الأخبار ضمن هذا المضمون ومساحتها شكلت نسبة (5,4%) حيث كانت مساحة هذا الخبر (420) سم².

وعلى مستوى مجموع المضامين الانتخابية في الجريدة شكل مصدر هذا الخبر الوحيد نسبة (0,14) وشكلت المساحة نسبة (0,18) وهذا أقل عدد ومساحة للأخبار الانتخابية على مستوى المضمون وجميع المضامين الانتخابية في أخبار جريدة كوردستاني نوى حتى الآن.

ويفسر ذلك عدم اهتمام الجريدة من الأخبار الخارجية ضمن هذا المضمون وإباعتبار أنه هناك وسائل أخرى لإستدلال الناخب والأطراف المشاركة للأمر المتعلقة بهذا المضمون في داخل البلد.

ب.المصادر الداخلية: نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (32) خبراً وتقريراً إخبارياً جمعتها بإمكانيتها الذاتية وبمساحة (6989) سم²، فشكل العدد نسبة (88,8%) وشكلت المساحة نسبة (90,7%) من عدد الأخبار والتقارير ضمن المضمون رقم (1) أما على مستوى جميع الأخبار الانتخابية الداخلية مدة البحث فشكل العدد نسبة (5,3%) وشكلت المساحة نسبة (3,5%) وهذا أقل نسبة ومساحة للمصادر الداخلية للأخبار مدة البحث.

ج. الأخبار الغير مذكورة المصدر:- نشرت الجريدة (3) أخبار غير مذكورة المصدر، وشكل هذا العدد نسبة (8,3%) من أخبار هذا المضمون وشكل المساحة (3,8%) من مساحة أخبار هذا المضمون. أما على مستوى كل الأخبار غير مذكورة المصدر مدة البحث في الجريدة فقد شكل العدد نسبة (5%) من نفس النوع من الأخبار والمساحة شكلت نسبة (2,3%) وهذا اقل نسبة للعدد والمساحة للأخبار غير مذكورة المصدر بعد المضمون رقم (6) إدارة الإنتخابات.

2. الأخبار والتقارير والمضمون رقم (1) القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين.

أ. الأخبار

توزعت الأخبار والتقارير في هذا المضمون بين (27) خبراً و بمساحة (3466) سم²، و(7) تقارير إخبارية بمساحة (4238) سم²، وقد شكل الأخبار نسبة (75%) من الأخبار والتقارير ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة نسبة (44,9%) أما على مستوى كل الأخبار مدة البحث في الجريدة فشكل العدد نسبة (7,1%) وشكلت المساحة (5,6%) وهذا اقل عدد ومساحة للأخبار بعد المضمون رقم (4) الحث على المشاركة وحق التصويت الذي احتل المرتبة الثالثة من المضامين الانتخابية مدة البحث. ويفسر ذلك ان الجريدة ركزت على نشر عدد الأخبار اكثر من المساحات المتمثلة بنشر التقارير الإخبارية ضمن هذا المضمون.

ب.التقارير:- نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (7) تقارير فقط وبمساحة (4238) سم²، وبذلك تكون عدد التقارير اقل الاعداد حتى الان ضمن هذا المضمون. فقد شكل العدد نسبة (19,4%) ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة (55%) ضمن هذا المضمون. أما على مستوى كل التقارير وشكلت

المساحة (2,5%) وهذا اقل نسبة لعدد التقارير حتى الآن وعن المساحة ايضاً إلا أنها اقتربت من مساحة تقارير المضمون رقم (6) التي احتلت المرتبة الرابعة من المضامين الإنتخابية مدة البحث في الجريدة.

3. الصور الصحفية والمضمون رقم (1): القانون الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين في جريدة **كوردستاني نوى**.

نشرت الجريدة (25) صورة صحفية مصاحبة لأخبار وتقارير هذا المضمون وكان (13) منها مصاحبة للأخبار وبمساحة (545) سم²، شكل العدد (7,5%) وشكلت المساحة (4,4) من عدد الصور المصاحبة للأخبار مدة البحث و(12) صورة المصاحبة للتقارير بمساحة (1451) فشكل العدد نسبة (1,6%) وشكلت المساحة نسبة (3,9%) وهذا اقل عدد ومساحة للصور بعد المضمون رقم (6): ادارة وهذا اقل عدد ومساحة للصور الصحفية بعد الصور المصاحبة للتقارير الإخبارية في أخبار المضمون رقم (6) حتى الآن.

4. شكل التغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية) والمضمون رقم (1): القانون الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين في جريدة **كوردستاني نوى**

توزعت الأخبار ما بين المجردة والتفسيرية في المضمون رقم (1) بالشكل التالي:

أ. الأخبار المجردة: نشرت الجريدة (22) خبراً مجرداً وبمساحة (3675) سم²، وشكل العدد (61,1%) وشكلت المساحة (47,7%) من أخبار هذا المضمون، أما على مستوى كل الأخبار المجردة مدة البحث في الجريدة فقد شكل العدد نسبة (8,9%) وشكلت المساحة نسبة (8,7%) وهذا اقل عدد نسبة بعد الأخبار المجردة للمضمون رقم (4) الحث على المشاركة وحق التصويت الذي حصل على المرتبة الثالثة في المضامين الإنتخابية في الأخبار حتى الآن والسبب يعود إلى أن هذا المحتوى يحتاج إلى دعم الخبر بخلفيات اضافية توضيحية لأن قوانين واصلت تسجيل الناخبين يحتاج إلى ذلك، فلا تكتفي الصحف بنشر الأخبار المجردة إلا أن الجريدة بشكل عام قصرت في نشر أخبار هذا المضمون.

ب. الأخبار التفسيرية: نشرت الجريدة (14) خبراً تفسيرياً فقط وبمساحة (4029) سم²، وشكل العدد نسبة (38%) وشكلت المساحة (52,2%) من أخبار هذا المضمون أما على مستوى كل الأخبار التفسيرية مدة البحث فقد شكل العدد (3,2%) وشكلت المساحة (2,1%) فالنسبة لصالح المساحة على مستوى المضمون ولصالح العدد على مستوى كل الأخبار التفسيرية مدة البحث.

5. إتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة) والمضمون رقم (1): القانون الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين في جريدة كوردستاني نوى.

توزعت الأخبار فيما بين الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة في الجريدة بالشكل التالي:
أ. الأخبار الإيجابية: (12) خبر ايجابي وبمساحة (3242) سم²، فشكل العدد نسبة (33%) وشكلت المساحة (42%) من أخبار هذا المضمون فالنسبة لصالح المساحة أما على مستوى كل الأخبار الإيجابية مدة البحث فقد شكل اعدد (3,3%) وشكلت المساحة نسبة (2,2%) فالنسبة لصالح العدد.

ب. الأخبار السلبية: خبر يلبي واحد وبمساحة (450) سم²، وعلى مستوى المضمون شكل العدد نسبة (2,7%) وشكلت المساحة (5,8%) فالنسبة لصالح المساحة، أما على مستوى كل الأخبار السلبية مدة البحث شكل العدد نسبة (1,1%) وشكلت المساحة نسبة (1,9%) والنسبة لصالح المساحة أي أنه على الرغم من وجود خبر واحد الا أنه يشكل رؤماً في مساحتها خاصة على مستوى البحث. وهذا ثاني أقل نسبة عدد ومساحة للأخبار السلبية بعد الأخبار السلبية للمضمون رقم (4): الحث على المشاركة والذي حصل على المرتبة الثالثة في سلم ترتيب المضامين الإنتخابية في الأخبار حيث لم تنتشر الجريدة أخباراً سلبية.

ت. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (23) خبراً محايداً وبمساحة (4012) سم²، وشكل العدد نسبة (63,8%) وشكلت المساحة نسبة (52%) على مستوى أخبار المضمون ولصالح العدد اما على مستوى كل الأخبار المحايدة في الجريدة مدة البحث فقد شكل العدد نسبة (8,6%) وشكلت المساحة نسبة (8,1%) لصالح العدد الأمر الذي يعني ثاني أقل النسب للعدد والمساحة للأخبار المحايدة بعد الأخبار المحايدة للمضمون رقم (4): الحث على المشاركة وإرتباط غالبية أخبار هذا المضمون بالأخبار الداخلية والمجردة والمحايدة نوردهنا نموذج لخبر داخلي، مجرد، حيادي، منشور في العدد (5098) في 2010/02/12، في جريدة كوردستاني نوى.

العنوان: الحيدري: هيئة التمييز لاتمتلك صلاحية تأخير الإنتخابات

المصدر: كوردستاني نوى

اعلن فرج الحيدري رئيس المفوضية العليا للإنتخابات في العراق في تصريح صحفي: لاتستطيع هيئة التمييز تأخير الإنتخابات إلى وقت آخر بأي شكل من الأشكال وأضاف ايضاً: ان تأخير الحملة الإنتخابية جاءت بغرض منح المزيد من الوقت لهيئة التمييز بشأن الدعاوي المسجلة من قبل المرشحين المبعدين في الإنتخابات في العراق، وفيما عدى المفوضية العليا للإنتخابات، لاتمتلك هيئة التمييز صلاحية وقدرة تأخير الإنتخابات، وحسب قرار المفوضية العليا للإنتخابات من المقرر أن تجري الإنتخابات في السابع من الشهر القادم في عموم العراق.

سابعاً:- المضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية في جريدة كوردستاني نوى.

احتل هذا المضمون المرتبة السابعة في سلم مراتب المضامين الإنتخابية في أخبار جريدة كوردستاني نوى حيث نشرت الجريدة (20) خبراً تحتوى هذا المضمون وبمساحة (5452) سم²، وشكل عدد أخبار هذا المضمون نسبة (2,8%) من كل المضامين الإنتخابية مدة البحث في الجريدة والبالغة (709) خبراً إنتخابياً. وشكلت مساحتها نسبة (2,3%) من مساحة كل الأخبار الإنتخابية. انظر (الجدول رقم 9). ويرتبط هذا المضمون بمدى حرية ونزاهة و سير العملية الإنتخابية، وذلك بغرض تقييمها وفق المعايير الدولية من قبل المنظمات والجهات المختصة من خلال نشر الجريدة للأخبار التي تتعلق بهذا المضمون ومدى التزام الصحيفة بتغطية هذا الجانب من العملية الإنتخابية.

وعلى مستوى الشهرين التي تحيط بيوم الإقتراع (مدة البحث) بدأت الجريدة بعدم نشر أية أخبار تحتوى هذا المضمون في الأسبوع الأول ونشرت خبراً واحداً في الأسبوع الثاني وخبرين في الثالث واربعة أخبار في الأسبوع الرابع وهذا يدل على أن غالبية الأخبار ضمن هذا المضمون وقعت في الشهر الذي يلي يوم الإقتراع وقد توزعت اغلبها في الأسبوعين الأولين في الشهر ما بعد يوم الإقتراع، وقد توقع الباحث نشر اخبار اكثر من هذا الرقم ضمن هذا المضمون وخاصة الأخبار التي تحتوى على تقييم التجارب الإنتخابية السابقة على الأقل.

وهذه نماذج من عناوين أخبار المضمون رقم (8) الذي حصل على المرتبة السابعة ضمن المضامين

الإنتخابية في أخبار جريدة كوردستاني نوى

• بانكي مون: الإنتخابات ضمانة الديمقراطية في العراق.

• خبر، غير مذكور المصدر، مجرد، حيادي، العدد (5104) في 02/26.

• مرشحي قائمة **گوران** وضعوا لخاطر أصحاب الخواطر.

خبر، غير مذكور المصدر، تفسيري، يلبي، العدد (5113) في 3/01.

- الرئيس ساركوزي هنا الرئيس الطالباني لنجاح الإنتخابات
- خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (5121) في 03/10.
- مام جلال وسفراء امريكا وبريطانيا يقيمون الإنتخابات.
- خبر داخلي، مجرد حيادي، العدد (5131) في 03/24.
- الشباب اصبح عضواً دائماً في (SI) وأ.و.ك تقييم الإنتخابات.
- خبر داخلي، مجرد، حيادي العدد (5134) في 03/28.

1. مصادر الأخبار والمضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية في جريدة كوردستاني نووى وقد

توزعت مصادر الأخبار بالشكل التالي:-

أ. الأخبار الخارجية: نشرت الجريدة خبراً واحداً خارجياً وبمساحة (315) سم²، وشكل الخبر نسبة (5%) من أخبار المضمون وشكلت المساحة (5,7%) لصالح المساحة وعلى مستوى كل الأخبار الخارجية مدة البحث شكل العدد نسبة (1,8%) وشكلت المساحة نسبة (1,7%) لصالح العدد وهذا أقل نسبة للأعداد والمساحات بعد المضمون رقم (2) الحاصل على المرتبة الثامنة والمضمون رقم (1) الحاصل على المرتبة السادسة.

ب. الأخبار والتقارير في المضمون رقم (8) التقييم والمعايير الدولية

أ. الأخبار:

نشرت الجريدة (11) خبراً وبمساحة (1687) سم²، وشكل العدد نسبة (55%) وشكلت المساحة نسبة (30,9%) لصالح العدد على مستوى المضمون أي أن الجريدة ركزت على عدد الأخبار اكثر من مساحة الأخبار. أما على مستوى كل الأخبار مدة البحث فشكل العدد نسبة (2,9%) وشكلت المساحة نسبة (2,70%) لصالح العدد ايضاً.

ب. التقارير: نشر الجريدة (9) تقارير وبمساحة (3765) سم²، فشكل العدد نسبة (45%)

وشكلت المساحة نسبة (69%) لصالح المساحة على مستوى المضمون أما على مستوى كل

التقارير الإخبارية مدة البحث فقد شكل العدد نسبة (2,7%) وشكلت المساحة نسبة (2,2%)

لصالح العدد الأم الذي يعني أن الجريدة ركزت أكثر على المساحة على مستوى المضمون و على عدد الأخبار على مستوى كل التقارير الإخبارية مدة البحث.

3. الصور الصحفية والمضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية في جريدة **كوردستاني نوى** نشرت الجريدة (5) صور مصاحبة للأخبار وبمساحة (315) سم²، فشكل العدد نسبة (2,9) من الصور المصاحبة للأخبار وشكلت المساحة نسبة (2,5%) لصالح العدد. أما صور التقارير، فقد نشرت الجريدة (6) صور مصاحبة للتقارير وبمساحة (600) سم²، فشكل العدد نسبة (0,8%) وشكلت المساحة نسبة (1,6%) لصالح المساحة وهذا إقل عدد ومساحة الصور المصاحبة للأخبار بعد المضمون رقم (2) ذات المرتبة الثامنة على مستوى الصور المصاحبة لأخبار المضامين وعلى مستوى كل الصور المصاحبة للتقارير مدة البحث.

4. شكل التغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية) والمضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية.
أ. الأخبار المجردة:

نشرت الجريدة (10) خبراً مجرداً وبمساحة (1759) سم²، و(10) خبراً تفسيرياً وبمساحة (3693) سم²، فشكل العدد نسبة (50%) وشكلت المساحة نسبة (32%) من مساحة المضمون لصالح العدد أما على مستوى كل الأخبار المجردة شكل العدد نسبة (4%) وشكلت المساحة (4,1%) لصالح المساحة.

ب. الأخبار التفسيرية: نشرت الجريدة (10) أخبار تفسيرية وبمساحة (3693) سم²، وشكل العدد نسبة (50%) من أخبار المضمون وشكلت المساحة نسبة (67%) لصالح المساحة على مستوى المضمون. أما على مستوى كل الأخبار التفسيرية. فقد شكل العدد نسبة (2,1%) وشكلت المساحة نسبة (1,9%) لصالح العدد وهذا يعني أن الجريدة ركزت على المساحة ضمن هذا المضمون في الأخبار التفسيرية أما على مستوى كل الأخبار التفسيرية ساهمت في زيادة العدد.

5. اتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة) والمضمون رقم (8): المراقبة المحلية والدولية في جريدة **كوردستاني نوى**

توزعت اخبار هذا المضمون على اتجاهات التغطية بالشكل التالي:

أ. الأخبار الإيجابية: نشرت الجريدة (8) خبراً إيجابياً وبمساحة (3293) سم²، فشكل العدد نسبة (40%) على مستوى المضمون وشكلت المساحة (60%) منه اما على مستوى كل

الأخبار الإيجابية فقد شكل العدد نسبة (2,8%) وشكلت المساحة (2,1%) لصالح العدد وهذا يعني ان الجريدة ركزت على المساحة على مستوى المضمون ساهمت اكثر في نسبة العدد على مستوى كل الأخبار الإيجابية مدة البحث.
ب. الأخبار السلبية:-

نشرت الجريدة خبراً سلبياً واحداً وبمساحة (112)سم²، وشكل العدد نسبة (5%) من اتجاهات الأخبار وشكلت المساحة (2%) منها وعلى مستوى كل الأخبار السلبية مدة البحث فقد شكل هذا الخبر الواحد نسبة (1,1%) وشكلت المساحة نسبة (0,4%) لصالح العدد وهذا ثالث أقل نسبة عدد ومساحة على مستوى المضمون وعلى مستوى كل الأخبار السلبية مدة البحث.
ت. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة (11) خبراً وتقريراً اخبارياً حياً وبمساحة (2047)سم²، وقد شكل العدد نسبة (55%) من أخبار هذا المضمون وشكلت المساحة (37,5%) أما على مستوى كل الأخبار المحايدة مدة البحث، فقد شكل العدد نسبة (4,1%) وشكلت المساحة (4,1%) ايضاً وهذا اقل نسبة للعدد والمساحة للأخبار المحايدة على مستوى المضمون و مدة البحث ايضاً.

ثامناً: المضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الانتخابية في جريدة كوردستاني نوى احتل هذا المضمون: التعريف بالدوائر الانتخابية المرتبة الثامنة والأخير في سلم ترتيب المضامين الانتخابية في جريدة كوردستاني نوى. فقد نشرت الجريدة (13) خبراً تحتوى هذا المضمون وبمساحة (4850) سم²، (إنظر الجدول رقم9) ومن أصل (709) خبراً وبمساحة (229505) سم²، تحتوى المضامين الانتخابية في أخبار جريدة كوردستاني نوى. فشكل العدد نسبة (1,8%) و شكلت المساحة نسبة (2,1%) يرتبط هذه المضمون، بتغطية الأحداث والمعلومات المتعلقة بالدوائر الانتخابية مثل توزيع وإحصاءات عن مراكز ودوائر الإقتراع والمرشحين في المناطق والمدن... الخ وعلى الرغم من أن الانتخابات الحالية محل البحث اعتبر فيها العراق كله دائرة انتخابية واحدة إلا أن أخبار هذا المضمون لا تنحصر في ذلك انما هناك العدد من الأحداث والتطورات تتعلق بهذا المضمون من الإحصاءات والأرقام تتعلق بالتوزيع الجغرافي للمناطق للانتخابات.

وقد بدأت الجريدة بنشر خبرين فقط في الأسبوعين الأولين من الشهر الأول وستة أخبار في الأسبوع الثالث وخبرين في الأسبوع الرابع والباقي خلال الأسبوعين الأولين من الشهر الذي يلي يوم الإقتراع لتخفي أخبار هذا المضمون والسبب عدم اهتمام الجريدة بمثل هذا المضمون خلال الأخبار إلا بعدد محدود.

1. مصادر الأخبار والمضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الإنتخابية ولم تنشر الجريدة أخباراً جاءت من المصادر الخارجية ضمن هذا المضمون ونشرت الأخبار الداخلية وغير مذكورة المصدر بالشكل التالي:-

أ. الأخبار الداخلية: نشرت الجريدة (11) خبراً خارجياً وشكل هذا العدد نسبة (84,6%) من الأخبار ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة (94%) من مصادر الأخبار ضمن هذا المضمون حيث كانت مساحة الأخبار الداخلية (4562) سم²، وعلى مستوى الأخبار الداخلية فقد شكل العدد (1,8%) وشكلت المساحة (2,2%) من كل الأخبار الداخلية مدة البحث وهذا ثاني اقل نسبة للعدد والمساحة على مستوى المضمون البحث بعد الأخبار الداخلية للمضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية.

ب. الأخبار غير مذكورة المصدر: نشرت الجريدة (2) خبر غير مذكور المصدر وبمساحة (288) سم²، وشكل العدد (15,3%) من أخبار هذا المضمون وشكلت المساحة (5,9%) وعلى مستوى كل الأخبار المجهولة المصدر شكل العدد (3,3%) وشكلت المساحة (2,3%) من الأخبار المجهولة المصدر مدة البحث، وهذا اقل عدد لمثل هذه الأخبار وهي متساوية مع أخبار المضمون رقم (6) إدارة الإنتخابات وثاني أقل مساحة بعدها.

2. الأخبار والتقارير والمضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الإنتخابية في جريدة كوردستاني نوى. نشرت الجريدة ضمن (13) خبراً وتقريراً (8) أخبار و (5) تقارير وبمساحة (1038) سم²، للأخبار و (3812) سم²، للتقارير فتشكل العدد نسبة (61,5%) من الأخبار ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة نسبة (21,4%) من العدد والمساحة لهذا المضمون أما على مستوى كل الأخبار والتقارير مدة البحث في الجريدة فقد شكل عدد الأخبار نسبة (2,1%) وشكلت المساحة نسبة (1,6%). أما التقارير فقد شكل العدد نسبة (38,4%) ومساحتها شكلت نسبة (78,5%) من نسبة عدد ومساحة التقارير على مستوى المضمون، أما على مستوى جميع التقارير مدة البحث فقد شكل العدد نسبة (1,5%) وشكلت المساحة نسبة (2,2%) وهذا اقل نسبة للعدد والمساحة على مستويين بعد اخبار والتقارير المضمون رقم (8) التقييم والمعايير الدولية حيث كان مساحة التقارير اقل من هذا المضمون.

3. الصور الصحفية والمضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الإنتخابية في جريدة كوردستاني نوى. نشرت الجريدة (2) صورة مرافقة للأخبار و (14) صورة مرافقة للتقارير وبمساحة (136) سم لصور المرافقة للأخبار و(1598) سم، للصور المرافقة للتقارير فتشكل بذلك العدد نسبة (1,1%) من كل الصور المرافقة للأخبار وشكلت المساحة نسبة (1,1%) من جميع الصور المرافقة للأخبار مدة البحث في الجريدة. أما بخصوص الصور المرافقة للتقارير فقد شكل اعدد نسبة (1,9%) وشكلت المساحة (4,3%) من جميع الصور المرافقة للتقارير مدة البحث.

4. شكل التغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية) والمضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الإنتخابية.

توزعت الأخبار ما بين الأخبار المجردة والتفسيرية ضمن هذا المضمون بالشكل التالي:

أ. الأخبار المجردة: نشرت الجريد (6) أخبار مجردة وبمساحة (737) سم، فشكل هذا العدد نسبة (46%) من أخبار هذا المضمون وشكلت المساحة نسبة (15,1%) أما على مستوى جميع الأخبار المجردة فقد شكل العدد نسبة (2,4%) وشكلت المساحة نسبة (1,7%).

ب. الأخبار التفسيرية: نشرت الجريدة (7) أخبار تفسيرية وبمساحة (4113) سم، وشكل العدد نسبة (53,8%) من عدد الأخبار ضمن هذا المضمون وشكلت المساحة نسبة (84,8%) على مستوى المضمون أما على مستوى كل الأخبار التفسيرية مدة البحث في الجريدة فقد شكل العدد نسبة (1,5%) وشكلت المساحة نسبة (2,1%).

5. اتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة) والمضمون رقم (2): التعريف

بالدوائر الإنتخابية، توزعت الأخبار فيما بين الإيجابية والسلبية والمحايدة ضمن هذا المضمون بالشكل التالي:

أ. الأخبار الإيجابية: نشرت الجريدة (6) أخبار ايجابية وبمساحة (4033) سم، فشكل العدد نسبة (46,1%) وشكلت المساحة نسبة (83,1%) وعلى مستوى كل الأخبار الإيجابية مدة البحث فقد شكل العدد نسبة (1,6%) وشكلت المساحة نسبة (2,6%).

ب. الأخبار السلبية: نشرت الجريدة (1) خبر سلبي وبمساحة (80) سم، وشكل هذا الخبر واحد نسبة (7,6%) وشكل مساحته نسبة (1,6%) على مستوى هذا المضمون.

أما على مستوى كل الأخبار السلبية فقد شكل الخبر نسبة (1,1%) وشكلت المساحة نسبة (0,2%) من كل الأخبار السلبية مدة البحث في الجريدة.

ت. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (6) أخبار محررة بطريقة محايدة وبمساحة (737) سم²، وعلى مستوى المضمون شكل عددا نسبة (46,1%) وشكلت المساحة نسبة (15,1%).

أما على مستوى كل الأخبار المحايدة مدة البحث في جريدة **كوردستاني نوئ** فقد شكل هذا العدد نسبة (2,2%) وشكلت المساحة نسبة (1,5%).

وهنا لا بد من القول ونظراً لضخامة أرقام ونتائج جريدة **كوردستاني نوئ** وتجنباً لإحتمالات الخطأ تعتمد الباحث شرح أرقام ودلالات أرقام جريدة **كوردستاني نوئ** بهذه السعة نتيجة لتحليل متغيرات حقول الجدول الأساسي كل على حدى ولكي يوضح المنهجية التي تسير عليها البحث.

أما فيما يتعلق بالصحف الثلاث الأخرى محل البحث وتجنباً للإطالة ولكونها صحف أسبوعية وأرقامها قليلة عمد الباحث الإكتفاء بتحليل مجاميع متغيرات حقول الجدول الأساسي والتعويض عنها بالأرقام والنسب بالتفصيل على الجداول لذلك نلخص هنا تحليل تغطية **كوردستاني نوئ** وتزواجها ودمجها مع تحصيل تغطية الصحف الأخرى للمضامين الانتخابية في أخبار الصحف محل الدراسة.

• خلاصة تحليل المضامين الانتخابية في أخبار جريدة **كوردستاني نوئ** الجدول رقم (9-أ) يمثل

التسلسل الرتبي للمضامين الانتخابية في أخبار جريدة **كوردستاني نوئ**

ت	مضمون الخبر الانتخابي	التكرار	النسبة %	المرتبة
		العدد/ المساحة	العدد/ المساحة	العدد/ المساحة
1	المضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج	<u>253</u> 100816	<u>35,6%</u> 43,9%	<u>الأولى</u> الأولى
2	المضمون رقم (5) وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى مابعد اعلان النتائج	<u>248</u> 73129	<u>34,9%</u> 31,8%	<u>الثانية</u> الثانية
3	المضمون رقم (4) الحث على المشاركة وحق التصويت	<u>51</u> 16527	<u>7,1%</u> 7,2%	<u>الثالثة</u> الثالثة
4	المضمون رقم (6)	<u>47</u>	<u>6,6%</u>	<u>الرابعة</u>

الرابعة	4,1%	9476	إدارة الانتخابات ودور المفوضية	
الخامسة	5,7%	41	المضمون رقم (7)	5
الخامسة	5,0%	11511	المراقبة المحلية والدولية	
السادسة	5,0%	36	المضمون رقم (1)	6
السادسة	3,3%	7704	القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين	
السابعة	2,8%	20	المضمون رقم (8)	7
السابعة	2,3%	5452	التقييم والمعايير الدولية	
الثامنة	1,8%	13	المضمون رقم (2) التعريف بالدوائر الانتخابية	8
الثامنة	2,1%	4850		
	99,5%	709	المجموع	
	99,5%	229505		

1. ملخص المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج.

يبين (الجدول رقم 9-أ) بعد إخضاع (709) خبراً في جريدة **كوردستاني** نوى على اساس اعتماد الفكرة الأساسية في الأخبار / الخبر فئة تعبر عن المضمون السائد وبعد قيامنا بإعادة ترتيب الجدول رقم (9) بأسلوب التدرج الرتبى مبتدئين بعرض المضمون الذي أحرز المرتبة الأولى ثم الأقل مرتبة وهكذا لجميع الجداول الأساسية الخاصة بكل الجريدة من الجرائد الأربع محل البحث.

ان المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج إحتل المرتبة الأولى وبرزت (253) خبراً من المجموع الكلي للأخبار والبالغ (709) خبراً انتخابياً أي الأخبار التي تحتوى أحد المضامين الانتخابية وبأسلوب الحصر الشامل. فبلغت نسبة عدد الأخبار التي تحتوى مضمون التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج مقداره (35,6%) من المجموع الكلي للأخبار الانتخابية في جريدة **كوردستاني** نوى التي انفردت في إبراز هذا المضمون من دون الجرائد الثلاثة الأخرى ولمخاطبة الشرائح الإجتماعية الكبرى وبمساحة قدره (100816) والذي بلغ نسبة (43,9%) من المساحة الكلية للأخبار الانتخابية في الجريدة مدة البحث. بنظر إلى الجدول رقم (9) والجدول رقم (9-أ).

ويفسر ذلك ان صحف أحزاب السلطة المتمثلة بصحيفة **كوردستاني** نوى وسياسة تحريرها أولت اهتماماً استثنائياً وبالدرجة الأولى بتعريف كتلتها وبرنامجها الانتخابي فقط ومن ثم ركزت أكثر على تعريف

مرشحي حزبها خلال مراحل الحملة الانتخابية ومستقبة غالبية اخبارها من الإمكانيات الذاتية للجريدة مركزة على تخصيص مساحات واسعة من التقارير الإخبارية وذات صور صحفية كبيرة واحتفالية وبعدد ومساحة حافلة لهذه الصور وخاصة الصور الصحفية المصاحبة للتقارير الإخبارية التفسيرية الغير الموضوعية وأخبار محررة بطريقة سلبية. أنظر (الجدول رقم9) وورد عدد من نماذج عناوين الأخبار ضمن هذا المضمون فيما بعد الجدول رقم (9).

وعند تفحص اسلوب التحرير هذه الأخبار وعناوينها خاصة فأنها تقيدت بالطريقة الدعائية التقليدية وهي إبراز إسم ورقم (372) لقائمتها الانتخابية والإبتعاد عن إبراز هذا المضمون بطرق واساليب متنوعة وعلى سبيل المثال توظيف **لوغو** الإنتخابي المتمثلة برأس حصان وديع يرمز إلى معاني السلام والديمقراطية والطبيعة.

8. ملخص المضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج

في جريدة **كوردستاني نوى**

يبين لنا التحليل أن المضمون رقم (5):

وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج استحوذ على المرتبة الثانية في سلم اهتمامات أخبار جريدة **كوردستاني نوى**، إلا أنها استحوذت على المرتبة الأولى عند الجرائد الثلاث الأخرى، وقد عبر عن المرتبة الثانية عند **كوردستاني نوى** حيث بلغ عدد تكرار هذا المضمون (248) مرة و بمساحة (72,129)سم²، وبنسبة (34,9%) ونسبة المساحة (31,8%)، وقد كثفت **كوردستاني نوى** من أخبار هذا المضمون في الشهر ما بعد يوم الإقتراع ويفسر ذلك أن خصصت جل إهتمامها خلال الدعاية الانتخابية إلى التعريف بكتلتها وبرنامجها ومرشحيها وأجلت قضايا وتداعيات الإنتخابات إلى ما بعد يوم الإقتراع.

ولكن دون الإلتزام الجريدة بتغطية المضامين الانتخابية المرتبطة بمراحل سير العملية الانتخابية المتمثلة بتسلسل أرقام المضامين اثمانية المحددة في البحث في نفس الوقت الأمر يفسره ايضاً استمرار تكثيف أخبار هذا المضمون خلال الشهر الذي يلي يوم الإقتراع وحتى على حساب المضامين التي تتعلق أكثر بفترة ما بعد يوم الإقتراع مثل المضامين الخاصة بالمراقبة المحلية والدولية والمضامين الخاصة بتقييم هذه الإنتخابات وفق المعايير الدولية بل تنازلت الجريدة عن مساحات واسعة لتغطية شؤون الإنتخابات إلى أخبار خارج نطاق الإنتخابات. بنظر إلى الجدول رقم (9) والجدول رقم (9-أ) وقد ورد نموذج كخبر كامل لهذا المضمون.

وقد استقت الجريدة أخبار هذا المضمون من مصادر مختلفة غير أن غالبية الأخبار جاءت من المصادر الداخلية في هذا المضمون أيضاً بنسبة (78,2%) كما هو الحال في المضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج الذي احتل المرتبة الأولى إلا أن مصادر أخبار هذا المضمون استحوذت على أكبر عدد ومساحة من الأخبار الخارجية وغير مذكورة المصدر ويعزى ذلك إلى استفادة الجريدة من المصادر الخارجية (الوكالات) بالنسبة لمصادر الأخبار الخارجية والنزعة الدعائية وغير الموضوعية ونشر أخبار غير موثوقة عن حزب المعارضة وكذلك التقصير المهني بعدم الإشارة إلى المصدر في عدد من الأخبار حتى الموثوقة منها.

وكل ذلك بالتركيز على أكثر عدد الأخبار وخاصة في فترة ما بعد يوم الإقتراع مقارنة بالمضمون رقم (3) مدة البحث. معززة بأكثر الصور المرافقة للأخبار وثاني أكبر عدد ومساحة للصور المصاحبة للتقارير وقد ارتبطت هذه الصور بالجانب الاحتفالي لتداعيات الانتخابات في الأخبار وكثرة الصور الشخصية لمرشحي الإتحاد الوطني الكوردستاني بالدرجة الأولى، ومركزة على عدد الأخبار المجردة أكثر من التقارير. والعدد والمساحة الطاغية للطاغية للأخبار السلبية ضمن هذا المضمون مسخرة مساحة واسعة من تداعيات الانتخابات ضد حزب المعارضة على حساب الإنصاف والتوازن في إبراز الجانب الإنساني في هذا المضمون.

9. ملخص المضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت في جريدة **كوردستاني**

نوى. ينظر إلى (الجدول رقم 9) و(الجدول رقم 9-أ)

إحتل هذا المضمون في جريدة **كوردستاني** نوى المرتبة الثالثة في سلم اهتمامها بالمضامين الانتخابية في أخبارها وذلك بنشرها (51) خبراً (تكراراً) تحتوى مضمون الحث على المشاركة وحق التصويت وقد شكل هذا العدد من الأخبار نسبة (7,1%) من كل الأخبار الانتخابية مدة البحث وشكلت مساحتها نسبة (7,2%) من مساحة كل الأخبار الانتخابية مدة البحث. ويلاحظ النسبة المتدنية للمضمون انظر (الجدول رقم 9-أ) وقد ركزت وكثفت أخبار تحتوى هذا المضمون في فترة الدعاية الانتخابية أي الأسابيع الثلاثة التي تسبق يوم الإقتراع وكان من المفروض ان تغطي هذا الشأن أو المضمون الانتخابي في بداية الشهر أي في الأسبوعين الأولين منها بل والبيع وشهوراً قبل ذلك لما لهذا المضمون من أهمية في حث الناخبين على المشاركة في الانتخابات وممارسة حقهم بالتصويت لممثلين هم يختارونه وتحريك الرأي العام للناخبين خاصة في هذا المجال، كما أن نسبة (7,1%) يمثل نسبة

ضئيلة لهذا المضمون ولا يتناسب ولا يقترب مع نسبة المضمونين السابقين التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج ووقائع الإنتخابات، وأهم من كل ذلك احتياح الناخب على مستوى البلد بأسسه إلى التثقيف والتوعية في مجال مشاركة وومارسة هذا الحق من قبل الناخب العراقي والمحلي على طول السنة تقريباً.

معززة كالعادة بغلبة الأخبار الداخلية وصور صحفية اقل من المضمونين السابقين وعدد أخبار أقل وغير متوقع مع المضمون الذي يعد محتوى دائم في أخبار الدول الحديثة العهد بالديمقراطية حيث الحاجة إلى حث المواطنين للمشاركة السياسية والإنتخابية خاصة. وقد ورد في الصفحات السابقة نماذج عناوين للأخبار المجردة والتفسيرية ومن الجدير بالذكر ان اخبار هذا المضمون تقاسمت نصفين بين الأخبار الإيجابية والمحايدة ولم تنتشر أخباراً سلبية وتفرد هذا المضمون بهذه الصفة. وقد ورد نماذج من العناوين الأخبار المحايدة ونموذج كامل لخبر يحتوى هذا المضمون. ينظر إلى (الجدول رقم 9) و(الجدول رقم 9-أ).

10. ملخص المضمون رقم (6): إدارة الإنتخابات ودور المفوضية في جريدة **كوردستاني نوي** حصل هذا المضمون على المرتبة حيث نشرت (47) خبراً إحتوى احداث تتعلق بإدارة الإنتخابات ودور المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في العراق وشكل هذا العدد (6,6%) من كل الأخبار الإنتخابية في الجريدة مدة البحث و شكلت مساحة هذا العدد من الأخبار نسبة قدره (4,1%) منها، جمعت غالبية أخبار هذا المضمون من المصادر الداخلية للجريدة، غالبيتها أخبار وليست تقارير ونصف الأخبار والتقارير في هذا المضمون لا تحتوى على صور صحفية وتركز على عدد الأخبار المجردة وقد ورد نماذج لعناوين هذا المضمون وخبر نموذجي ضمن هذا المضمون ايضاً. ينظر الجدول رقم (9) والجدول رقم (9-أ).

11. ملخص المضمون رقم (7): المراقبة المحلية والدولية في جريدة **كوردستاني نوي** احتل هذا المضمون المرتبة الخامسة من المضامين الإنتخابية لأخبار جريدة **كوردستاني نوي** وذلك بنشرها (41) خبراً تحتوى هذا المضمون وبمساحة (11511) سم²، وقد شكل هذا العدد نسبة (5,7%) من كل الأخبار الإنتخابية في الجريدة مدة البحث وشكلت مساحتها نسبة (5%) انظر الجدول رقم (9) والجدول رقم (9-أ) ووقعت معظم الأخبار في

الأسبوعين الأولين ما بعد يوم الإقتراع وبعده قليل من المصادر الخارجية ونسب عدد متقارب للأخبار والتقارير الإخبارية المجردة والتفسيرية التي كانت نصفها أخباراً محايدة تقريباً.

12. ملخص المضمون رقم (1):- القانون الإنتخابي و نظام تسجيل الناخبين في جريدة **كوردستاني نوى**.

احتل هذا المضمون في جريدة **كوردستاني نوى** المرتبة السادسة وذلك بنشرها (36) خبراً وبمساحة (7704) للأخبار التي احتوت على مضمون القانون الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين ونسبة (5%) من المضامين الإنتخابية مدة البحث ونسبة مساحة قدره (3,3%) ينظر إلى (الجدول رقم9) والجدول رقم (9-أ) ومنتوزعة على مدة البحث ووقعت غالبيتها في الشهر السابق ليوم الإقتراع وخبر خارجي واحد وثلاثة أخبار غير مذكورة المصدر قليل من التقارير وصور القليلة أيضاً ونسبة (8,63%) من أخبارها محايدة وقد وردت نماذج من عناوين أخبار هذا المضمون مع خبر نموذجي.

13. ملخص المضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية في جريدة **كوردستاني نوى**

احتل هذا المضمون المرتبة السابعة وبرزت (20) خبراً فقط تحتوى هذا المضمون وبمساحة (5452) سم2، و (7) اخبار قبل اسبوعين من يوم الإقتراع و الباقي في الأسبوعين الأولين بعد يوم الإقتراع وكان من المتوقع نشر اكثر الأخبار في الأسابيع الأخيرة نظراً لأن تقارير تقييم التجارب الإنتخابية عادة تتأخر، وتساوي عدد الأخبار والتقارير مع صور نادرة ونصف الأخبار التفسيرية وغالبية الأخبار محايدة ينظر إلى (الجدول رقم9) والجدول رقم (9-أ) وقد وردت عد عناوين ضمن هذا المضمون وخبر نموذجي واحد.

14. ملخص المضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الإنتخابية في جريدة **كوردستاني نوى**

احتل هذا المضمون المرتبة الثامنة والأخيرة في سلم ترتيب المضامين الإنتخابية في جريدة **كوردستاني نوى** بنشرها (13) خبراً فقط و بمساحة (4850) سم2، وشكل هذا العدد نسبة (1,8%) من الأخبار الإنتخابية ونسبة مساحة قدره (2,1%) منها، وغالبية الأخبار جاءت

مفاجئة عند نشرها في الأسبوعين الأولين بعد يوم الإقتراع وأصبح هذا المضمون بأقل النسب للأخبار والتقارير و شكلها واتجاهها وصورها المرافقة.

ثانياً:- ملخص مصادر الأخبار والمضامين الإنتخابية في جريدة كوردستاني نوى

تبين (الجدول رقم 9) ان مصادر الأخبار في الجريدة فيما بين المصادر الخارجية و الداخلية وغير مذكورة المصدر توزعت بالشكل التالي:

أ. الأخبار الخارجية: نشرت الجريدة (54) خبر خارجي وبمساحة (18002) سم²، فشكل العدد نسبة (7,6%) من مجموع الأخبار الإنتخابية مدة البحث وشكلت المساحة نسبة (7,8%) أي جاءت بالمرتبة الثانية بعد الأخبار الداخلية والمرتبة الثالثة من حيث المساحة بعد مساحة الأخبار الغير مذكورة المصدر وجاء الأخبار الخارجية مرتبطة اكثر أخبارها بالمضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات.

ب. الأخبار الداخلية:

نشرت الجريدة (596) خبراً جاءت من المصادر الداخلية للجريدة وبمساحة (199097) سم²، وشكل العدد نسبة (84%) من كل الأخبار الإنتخابية مدة البحث في الجريدة و البالغة (709) خبراً إنتخابياً. وقد ارتبطت اكثر الأخبار الداخلية بالمضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج والحائز على المرتبة الأولى في الجريدة ثم بالمضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات الحائز على المرتبة الثانية مع تناسب نسبي ومرتبة المضامين الإنتخابية الأخرى في الجريدة.

ت. الأخبار غير مذكورة المصدر:

نشرت الجريدة (59) خبراص غير مذكورة المصدر وبمساحة (12366) سم²، فشكل العدد نسبة (83%) وشكلت المساحة نسبة (5,3%) من كل الأخبار الإنتخابية مدة البحث في الجريدة وقد إرتبطت أكثر الأخبار الغير مذكورة المصدر بالمضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات والمضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج لإرتباط مثل هذه المصادر المجهولة بالأخبار الدعائية وغير الموضوعية أو التقصير نتيجة عدم الإشارة إلى المصدر.

ثالثاً:- ملخص الأخبار والتقارير والمضامين الانتخابية في جريدة كوردستاني نوى
توزعت الأخبار الانتخابية البالغة (709) خبراً وتقريراً إخبارياً وبمساحة (229505) سم²، ما بين الأخبار والتقارير الإخبارية بالشكل التالي:
أ. الأخبار: نشرت الجريدة (379) خبراً انتخابياً وبمساحة (61,863) سم²، فشكل العدد نسبة (53,4%) وشكلت المساحة (26,9%) من الأخبار الانتخابية مدة البحث في الجريدة وقد إرتبطت أكثر الأخبار بالمضمون رقم (5): وقائع الانتخابات.

ب. التقارير الإخبارية: نشرت الجريدة (330) تقريراً إخبارياً وبمساحة (167602) سم²، وبذلك شكل العدد نسبة (46,5%) وشكلت المساحة (73%) من عدد ومساحة الأخبار الانتخابية مدة البحث وقد إرتبطت أكثر اعداد التقارير بالمضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج.

رابعاً: ملخص الصور الصحفية والمضامين الانتخابية في أخبار جريدة كوردستاني نوى
نشرت الجريدة (906) صورة صحفية وبمساحة (49228) سم²، مدة مدة البحث وقد توزعت ما بين الأخبار والتقارير الإخبارية بالشكل التالي:
أ. الصور المصاحبة للأخبار وعددها (172) صورة وبمساحة (12,167) سم²، وشكل العدد (18,9%) وشكلت المساحة نسبة (24,7%) من مجموع الصور الصحفية المنشورة برفقة المادة الإخبارية مدة البحث في الجريدة وقد إرتبطت أكثر عدد الصور بالمضمون رقم (5) ورقم (3).
ب. الصور المصاحبة للتقارير: نشرت الجريدة ضمن كل الصور الصحفية (734) صورة صحفية مصاحبة للتقارير الإخبارية وبمساحة (37061) سم²، وشكل العدد نسبة (81%) وشكلت المساحة نسبة (75%) من الصور المرافقة للمادة الإخبارية المدروسة.

خامساً: ملخص شكل التغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية) في جريدة كوردستاني نوى
توزعت الأخبار في الجريدة ما بين الخبر المجردة منها والتفسيرية بالشكل التالي:
أ. الأخبار المجردة: نشرت الجريدة (247) خبراً مجرداً وبمساحة (41,892) سم²، وشكل عددها نسبة (34,8%) من كل الأخبار الانتخابية في الجريدة مدة البحث وشكلت المساحة نسبة

(18,2%) وقد إرتبطت اكثرها بالمضمون رقم (5) وقائع الإنتخابات والمضمون رقم (3):
التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج.

سادساً: ملخص إتجاه التغطية في مضامين أخبار جريدة كوردستاني نوى
توزعت الأخبار الإنتخابية على اساس اتجاه التغطية بالشكل التالي:
أ. الأخبار الإيجابية: نشرت الجريدة (357) خبر انتخابي ايجابي وبمساحة (152718) سم²،
فشكل العدد نسبة (50%) وشكلت المساحة النسبة (66,5%) على مستوى كل الأخبار
الإنتخابية للجريدة مدة البحث وقد ارتبطت اكبر من الأخبار الإيجابية بالمضمون رقم (3) ذات
المرتبة الأولى.

ب. الأخبار السلبية: نشرت الجريدة (85) خبراً سلبياً وبمساحة (27719) فشكل العدد نسبة
(11,9%) وشكلت المساحة نسبة (12%) وقد ارتبطت اكبر عدد ونسبة من الأخبار السلبية
بالمضمون رقم (5) وقائع الإنتخابات.

ت. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة (267) خبراً محرراً بطريقة حيادية وبمساحة (49028) سم²
وشكل هذا العدد نسبة (37,6%) من الأخبار الإنتخابية مدة البحث في الجريدة اما مساحتها فقد
شكلت نسبة (21,3%).

ثانياً: جريدة رۆژنامه

1. المضامين الإنتخابية في جريدة (رۆژنامه) يظهر لنا الجدول رقم (10) بالأرقام نتائج تحليل محتوى (110) خبراً صحفياً تحتوى على المضامين الإنتخابية الثمانية المحددة في البحث وبمساحة (47497) سم²، وهي منشورة على كافة صفحات جريدة (رۆژنامه) مدة البحث أي الشهرين وبمعدل شهر قبل يوم الإقتراع وشهر بعد هذا اليوم ونستعرض هنا شرح نتائج البحث والتحليل حسب المرتبة التي حصلت عليها المضمون الإنتخابي في (رۆژنامه).

أولاً: وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج حصل هذا المضمون على المرتبة الأولى سلم إهتمامات أخبار جريدة (رۆژنامه) الإنتخابية وقد عبر عن ذلك بروز (52) خبراً إنتخابياً في الجريدة مدة البحث وبمساحة (24107) سم²، (انظر الجدول رقم 10).

وشكل نسبة العدد (47,2%) من العدد الكلي للأخبار الإنتخابية مدة البحث وشكلت المساحة نسبة قدره (50,7%) من مساحة كل الأخبار الإنتخابية مدة البحث وقد كثفت جريدة (رۆژنامه) من أخبار هذا المضمون في الشهر الأول وقد بدأت في نشر أخبار هذا المضمون منذ الأسبوع الثالث من الشهر الأول ما قبل يوم الإقتراع وقد ضاعفت العدد إلى (14) خبراً في الأسبوع الأول ما بعد يوم الإقتراع وبمعدل (10) خبراً في الأسبوع أو بالأحرى في العدد الواحد لأن جريدة (رۆژنامه) وباقي الجريدتين اسبوعيتان، والسبب فيما يبدو أن هذه الجريدة تأثرت بالتطور الدراماتيكي لتداعيات الإنتخابات وسير عملها، الأمر الذي يؤكد استمرار تطور نشرها و تغطيتها لهذا المضمون إلى آخر أيام الشهر ما بعد الإنتخابات.

وقد استقت الجريدة غالبية أخبارها من المصادر الداخلية والبالغة نسبتها (94,2%) وبنسبة متقاربة بين عدد الأخبار والتقارير معززة بعدد لا بأس به من الصور وبأشكال واتجاهات مختلفة في تغطيتها لهذا المضمون.

وهذه بعض عناوين أخبار وتقارير هذا المضمون

- رئيس الجمهورية يوزع المسدسات، خبر داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (570) في 02/23
- لاتحالف في قائمة التحالف، خبر داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (571) 2010/03/02
- نسيان اليوم العالمي للمرأة. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (572) في 03/09

• التحالف مع العلاوي يثير خلافات بين الإتحاد والبارتي، تقرير داخلي، تفسيري، إيجابي، العدد (574) في 03/24.

• نيجيرفان بارزاني: لو كنت رئيساً للحكومة لمنعت قطع أزراق الناس. خبر داخلي، مجرد، حيادي

• الأطفال ايضاً، صوتوا، في 03/07

وهذا نموذج لخبر ضمن المضمون رقم (5) وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج الذي حصل على المرتبة الأولى في جريدة (رؤؤنامه)

الأمس كان اليوم العالمي للمرأة، ولكن لم يول أحد أي اهتمام ولم تعتقد اي تجمع لهذا الغرض في إقليم كردستان، وبذلك اكد سياسيو الإقليم أنهم يسعون وراء النتائج التمهيدية للإنتخابات أكثر من التفكير في اليوم الوحيد للمرأة صرح السيد عدالة عمر الناشط في مجال حقوق الإنسان ل(رؤؤنامه) وقال: " نتيجة لتصادف اليوم العالمي للمرأة التي وقعت في اليوم التالي للإنتخابات مجلس النواب العراقي ذلك ما أدى إلى شعف الكثيرين للسعي وراء النتائج اتمهيدية ومعرفة عدد ما يحصل عليه الكورد من مقاعد بدلاً من الإهتمام باليوم العالمي للمرأة.

وأشار الناشط في مجال حقوق الإنسان إنه يفضل أن تحصل النسوة على نسبة جيدة في انتخابات 03/07 وأضاف " اتمنى في اليوم العالمي للمرأة أن تتمكن العراقية داخل البرلمان العراقي تكوين كتلة قوية من نسوة وسط وجنوب وشمال العراق حتى تستمر المرأة اكثر وراء تحقيق واكتساب حقوقهن في كافة مناطق العراق".

ثانياً: المضمون رقم(7): المراقبة المحلية والدولية في جريدة (رؤؤنامه).

احتل هذا المضمون المرتبة الثانية من اهتمام جريدة (رؤؤنامه) حيث بلغ تكرارها (15) مرة وبمساحة (5949) سم²، جعلها بالمرتبة الثانية من حيث العدد والمساحة فبلغ نسبة العدد (13,6%) من الأخبار الإنتخابية وبلغت نسبة المساحة (12,5%) (انظر الجدول رقم 10)، فهذا المضمون يعالج الجانب والوظيفة الرقابية للعملية الإنتخابية التي تقوم بها المنظمات والهيئات المعنية المحلية والدولية ويعد هذا المضمون من المضامين المتعلقة اكثر بيوم الإقتراع وما بعدها، وقد تجسد ذلك بنشر خبرين فقط في الأسبوعين ماقبل يوم الإقتراع ثم كثفت في الأسبوعين الأولين ما بعد يوم الإقتراع واستمرت في نشر هذا المضمون إلى الأسبوع الأخير.

وقد جمعت الجريدة كل أخبار هذا المضمون من شبكة مراسليها ومحرريها ومعزز بعدة صور تتناسب عدد الأخبار وبأخبار مجردة وتفسيرية وبعض الأخبار السلبية وهذه نماذج من عناوين أخبار تحتوى هذا المضمون رقم (7).

● مراقبي الانتخابات استغلال المنصب الرسمي للدعاية الانتخابية غير قانوني، خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (571) في 03/02.

● السليمانية مدينة مخيفة للصحفيين، تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (570) في 03/23. ثالثاً: المضمون رقم (6): إدارة الانتخابات ودور المفوضية (انظر الجدول رقم 10).

حصل هذا المضمون على المرتبة الثالثة في جريدة (رؤىنامه) وذلك بنشرها (14) تكرار وبمساحة (5148) سم²، وبنسبة (12,7%) لعدد الأخبار يحتوى هذا المضمون الذي يتناول قضايا الإدارة الانتخابية من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق المؤسسة الوحيدة المشرفة على كافة عمليات الانتخابات و الإستفتاءات والمؤسسة المشتركة في كل الأنظمة الديمقراطية وبحصول هذا المضمون على المرتبة الثالثة تكون سلم اهتمامات الجريدة أولاً بقضايا وتداعيات الانتخابات المتمثلة بالمضمون رقم (5) ثم المراقبة الانتخابية والثالث إدارة الانتخابات وقد بأث الجريدة في تغطية هذا الجانب من العملية الانتخابية منذ بداية الشهر الأول إلا أنها ركزت أكثر من الأسبوع الثالث من الشهر الذي يسبق عملية الإقتراع.

وهذا تناول واقعي وذكي لأن المضمون الإداري الانتخابي يتعلق بما قبل الانتخابات لكثير من ما بعده ولعل إيراد بعض العناوين خير دليل على ذلك.

● احتمال تأجيل الانتخابات، خير داخلي، مجرد، حيادي، العدد (568) في 2010/02/09.

● المعارضة تطالب المفوضية حماية استقلاليته. تقرير خبري، داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (570) في 02/23.

● يضعون حداً للدعاية الانتخابية في السليمانية بقرار سياسي، تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (570) في 02/23.

● خلال 18 يوم من الدعاية الانتخابية القوائم تنتقد بعضها والمفوضية تنتقد الجميع. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (570) في 02/23.

- الكورد لايمارس الدعاية الانتخابية وسط مدينة الموصل. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (570) في 02/23.
 - المفوضية تفشل عدة محاولات تزوير الحزب الديمقراطي والإتحاد الوطني. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (571) في 03/05.
 - المفوضية تبطل اصوات آلاف المقترعين في الخارج، خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (573) في 03/16.
- وقد نشرت الجريدة هذا المضمون عبر (9) أخبار و خمسة تقارير معززة بعشرة صور وعشرة أخبار تفسيرية وبغالبية الأخبار المحايدة ودون أخبار سلبية.
- وهذا نموذج لخبر في مضمون الإدارة الانتخابية.
- العنوان:

شبكة العين: قائمة التحالف طردوا مراقبينا

المصدر: (رؤؤنامه)

- اعلن شبكة العين لمراقبة الانتخابات في العراق وبحسب تقرير للمراقبين تعرض " بعض مراقبيها للضرب وخاصة في مدينة الموصل وفي نفس الوقت تم الضغط على بعض المقترعين التصويت لصالح قوائم معينة".
- وأضافت شبكة العين بهذا الصدد.
- " في قضاء سنجار التابعة لمحافظة الموصل قام وكلاء قائمة التحالف الكوردستاني بطرد المراقبين في مدرسة الأندلس للتصويت ومنعوا دخول أي ناخب لم يصوت لثالح قائمة التحالف الكوردستاني وقد لاحظ مراقبي شبكة العين ايضاً عدة حالات للتصويت المكرر و التصويت العائلي وخاصة في بعض مراكز مدينة الموصل.
- وأكد سردار عبدالكريم عضو مجلس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات: اي مركز تطرد ممثلي الكيانات والمنظمات المراقبة سيتم إبطال اصوات هذا المركز.

رابعاً: المضمون رقم (1): القانون الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين في جريدة (رؤؤنامه).
حضي هذا المضمون بالمرتبة الرابعة من إهتمامات جريدة (رؤؤنامه) الإنتخابية وذلك بنشرها (14) تكرارا من أصل (110) تكرار وبمساحة (5046) سم²، وشكل العدد نسبة (12,7%) ونسبة مساحة قدره (10,6%) حيث حضي بمساحة اكبر من المضمون السابق . (انظر الجدول رقم 10) يشمل هذا المضمون الأخبار التي تعالج أو تغطي العمليات المرتبطة بالقوانين التي تنظم الإنتخابات واستعداداتها من تسجيل للناخبين والمشاكل المتعلقة بها... الخ، وقد تناولت فعلا جريدة (رؤؤنامه) اكثر أخبارها في فترة ما قبل يوم الإقتراع.

ولعل هذه العناوين تعبر عن تناول الصحيفة لأهم القضايا المرتبطة بالإدارة الإنتخابية:

- تراجع لجنة التمييز من قرار تأخير ملف البعثيين. تقرير داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (568) في 02/09.
 - شطب أسماء الناخبين من سجل الناخبين الخاص. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (569) في 02/16.
 - مجلس محافظة السليمانية: يجب أن لاتشارك القوات المسلحة في الدعاية الإنتخابية. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (570) في 02/23.
 - يتم تبليغ المفوضية بتزويرات الإتحاد الوطني والبارتي.
- وهذا نموذج إخباري ضمن المضمون رقم (1) القانوني الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين والذي حصل على المرتبة الرابعة في جريدة (رؤؤنامه)

العنوان: شطب أسماء الناخبين من سجل الناخبين الخاص

اعلنت المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات أنها شطبت أسماء جميع المعجرين داخل العراق وقوى الأمن الداخلي الذين يشملهم التصويت الخاص في سجل الناخبين العام. وأن عدد المهاجرين العراقيين في الخارج نحو مليون و (900) ألف شخص في (16) دول الخارج ويتمتعون بحق التصويت.

وصرحت حمديّة الحسيني رئيسة دائرة الإنتخابات في المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات " وفقاً لإحصائيات وزارة الداخلية أن عدد مهجري الداخل حولي (97) الف شخص وسيصوتون في

مركز خاص لهم ووفق سجل خاص وقد تم شطب جميع أسماء قوى الأمن الداخلي والجيش من السجل العام وخصص لهم سجل الخاص بذلك".

وحسب الحسيني إن هذه الإجراءات هي لمنع إعادة تصويت المسلحين في السجل العام والخاص.

وفق احدث احصاءات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات سيشارك (297) كيان سياسي (54) كيان فردي (242) كيان على شكل قائمة وقد تم قبول (159) تحالف و انسحب (31) كيان من الانتخابات.

وفضلاً عن إبعاد المرشحين اذين يشملهم قانون المساواة والعدالة تم إستبعاد (55) مرشح بسبب الشهادات المزورة و (44) من موظفي قوى الأمن الداخلي والقوات المسلحة (22) شخص بسبب الإجرام استبعدوا من المشاركة في الانتخابات. ولم تعلن المفوضية أسماء هؤلاء خوفاً من تعرضهم للإهانة والطعون واكتفت المفوضية بإبلاغهم عن طريق المكالمات الهاتفية والبريد الالكتروني.

ومن جانب لآخر وحسب ممثل المراقبين الدوليين لمراقبة انتخابات مجلس النواب سيصل إلى العراق(1000) مراقب دولي بغرض مراقبة العملية ويتوزعون على محافظات العراق كما يراقبون تصويت الخارج.

وفضلاً عن المراقبين الدوليين قد سجلت (57660) مراقب تابعة لمنظمات المجتمع المدني أسمائهم لمراقبة العملية الانتخابية وهم اعضاء (226) منظمة المجتمع المدني وتتوقع المفوضية إرتفاع عدد المراقبين إلى (100) ألف مراقب مع اقتراب موعد الانتخابات.

خامساً: المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في جريدة (رؤؤنامه)

نشرت جريدة (رؤؤنامه) (8) أخبار تتضمن هذا المضمون وبمساحة (2775) سم²، لذلك حصل هذا المضمون المرتبة الخامسة من سلم اهتمامات أخبار جريدة (رؤؤنامه) وقد شكل العدد نسبة (7,2%) وشكلت المساحة نسبة (5,8%) من كل الأخبار الانتخابية مدة البحث في الجريدة.

وقد تجسد بعض العناوين اهم القضايا التي ركز عليها الجريدة ضمن هذا المضمون منها:

- **گوربان:** في السليمانية وكركوك سننتصر وفي أربيل ودهوك سنحصل على المزيد من الأصوات، خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (569) في 02/16.
- الجماعة والإتحاد: المعارضة ستحصل على المزيد من الأصوات، خبر داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (569) في 02/16.
- جوهر نامق: برنامج قائمة **گوربان** أفضل برنامج، خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (570) في 02/23.
- **گوربان** لا تنتازل عن حق الشعب، خبر داخلي، تفسيري، سلبي. وهذا نموذج خبر للمضمون رقم (3) : التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج؟
العنوان:

جوه نامق: برنامج قائمة التغيير أفضل برنامج.

المصدر: (رؤؤنامه)

يرى جوهر نامق/ السياسي الكوردي، أن وجود ايه صغوط على المعارضة، سوف تنعكس سلباً على السلطة نفسها، فكلما مارست الضغط على المعارضة ستكون السلطة هي الخاسرة ايضاً. وأضاف جوهر نامق الذي كان سكرتيراً للمكتب السياسي للحزب الديمقراطي ورئيساً للبرلمان " بعد 7/25 ، أصبحت الجماهير اكثر وعياً تجاه الإنتخابات ونزاهتها ويعرفون قيمة اصواتهم، لذلك إن لم تستقي السلطة دروساً من الإنتخابات السابقة فإن عليهم الإستفادة من هذه الإنتخابات، لا أن ليطخوا أنفسهم وأن يشوبوا تجربتنا أيضاً".

وعن مدى نجاح برنامج قائمة التغيير يؤكد جوهر نامق على أن برنامج قائمة التغيير أفضل برنامج لمحاولة إفهام الشارع الكوردستاني والجهات الأخرى بأن هذه القوة الجديدة تسعى للمشاركة في إعادة بناء هذا العراق عن طريق عرضه لهذا البرنامج.

سادساً: المضمون رقم (8): التقييم و المعايير الدولية في جريدة (رؤؤنامه)

حضي هذا المضمون بالمرتبة السادسة وذلك باحتواء ثلاثة أخبار فقط هذا المضمون وبمساحة (2828) سم²، الذي شكل العدد نسبة (0,9%) وشكلت المساحة نسبة (5,9%) وهذا عنوانين لهذا المضمون.

• طغيان الشكوك على نتائج الإنتخابات البرلمانية في العراق/ تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (573) في 03/16.

• من يجب أن يذهب إلى بغداد، تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (568) في 02/09.

سابغاً:- المضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت في جريدة (رؤؤنامه)

نشرت الجريدة (رؤؤنامه) (3) أخبار تتضمن مبدأ الحث على المشاركة السياسية للمواطنين وممارسة حق التصويت وبمساحة لا تتجاوز (992) سم²، وبذلك اصبحت نسبة هذه الأخبار (2,7%) ونسبة المساحة (2%) وهذا يدل على محدودية هذا المضمون في تغطية من قبل جريدة (رؤؤنامه) مما يدل على قلة اهتمامها بهذا الموضوع الذي يعبر عن سياسة الجريدة والحزب القريب منها أيضاً، حين نرى أن الطابع العام للجريدة لا تشبه جريدة (كوردستاني نوي) من حيث نشر الصور الكبيرة وإظهار الطابع الإحتفالي للإنتخابات انما تبدو الجريدة وكأنها ليست في حملة انتخابية من الناحية الإخراجية وهذا عدم استغلال وسيلة الجريدة وقلة الخبرة في هذا المجال وحتى الأخبار الثلاثة التي نشرتها لا توحي إلى حث الناس مباشرة إنما بشكل غير مباشر.

وهذه نموذجين من عناوين أخبار تحتوي مضمون الحث على المشاركة.

• رئيس قائمة **گوربان** في دهوك: البادينيون مستائين من الفساد، خبر داخلي، تفسيري ايجابي، العدد (569) في 02/16.

• منظمات المجتمع المدني: مشاركة الجماهير، منع للتزوير في الإنتخابات، تقرير داخلي، تفسيري ايجابي، العدد (568) في 02/09.

ثامناً: المضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الإنتخابية في جريدة (رؤؤنامه)

نشرت الجريدة خبراً واحداً عن هذا المضمون وبمساحة (616) سم²، وقد شكل هذا الخبر الوحيد نسبة (0,9%) ومساحة الخبر شكل نسبة (1,2%) وبذلك احتل المرتبة الثامنة والأخير بين المضامين الإنتخابية في أخبار جريدة (رؤؤنامه) وقد وقع هذا الخبر في الفترة السابقة ليوم الإقتراع. وعنوان هذا الخبر هو الآتي:

• مدينة بغداد ساحة الصراع على رئاسة الوزراء.

تاسعاً: بيانات التغطية للإخبارية في جريدة (رؤؤنامه)

1. مصادر الأخبار في جريدة (رؤؤنامه).

نشرت جريدة (رؤؤنامه) (110) خبراً خلال تغطيتها الإخبارية لشؤون الانتخابات وقد توزعت الأخبار الانتخابية على مصدرين رئيسين فقط وهما المصادر الداخلية والمصادر الخارجية اي دون أن تنتشر أخبار مجهولة أو غير مذكورة المصدر. وكانت المصادر الخارجية ثلاثة أخبار فقط وبمساحة (2072) سم²، جريدة الشرق الأوسط مرتين ومجلة التايم مرة واحدة.

اما المصادر الداخلية، فقد كان كل مصادرها داخلية أي محرري وشبكة مراسلي الجريدة وعددها (107) خبر وتقرير صحفي وبمساحة (44277) سم²، وبذلك شكل نسبة عدد الأخبار الخارجية (97,2%) وشكلت المساحة نسبة (93,2%) ومن الجدير بالمدح أن جريدة (رؤؤنامه) لم تنتشر أخباراً بدون مصادر إخبارية وهذه نقطة مهمة في مستوى مهنية ومصداقية الجريدة تجاه مصادرها الإخبارية. وقد ابدعت في الاستفادة من اسم الجريدة وتوظيفها للإشارة إلى مصدر الخبر حين استعارت الثلاثة نقاط من حرف (ژ) الموجود في إسم (رؤؤنامه) التي تعني (الجريدة) ووظفتها كشاره أو (لؤگؤ) مصدر الخبر وتكتب بالشكل التالي: (...رؤؤنامه) أو (...الشرق الأوسط).

2. الأخبار والتقارير في جريدة (رؤؤنامه)

نشرت الجريدة خلال تغطيتها الشأن الانتخابي ومضامينها عبر نشر (53) خبراً و (57) تقريراً إخبارياً وكانت مساحة الأخبار (13037) سم²، وبذلك شكل عدد الأخبار نسبة (48,1%) وشكلت مساحة الأخبار نسبة (27,4%).

اما التقارير فكانت مساحتها (34460) سم² وقد شكلت نسبة (72,5%) وعدد التقارير شكل نسبة (51,8%) وهذا يدل على أن الجريدة ركزت على مساحات التقارير بنسبة كبيرة جداً (انظر الجدول رقم 10) وخاصة في فترة ما بعد الانتخابات.

3. الصور الصحفية في جريدة (رؤؤنامه)

نشرت الجريدة (88) صورة مرافقة للأخبار الانتخابية وقد رافقت (18) من هذه الصور الأخبار الانتخابية وبمساحة (1395) سم² فقط و (70) صورة مرافقة للتقارير الإخبارية وبمساحة (7559) سم²، وهذا يدل على أن غالبية الأخبار الانتخابية كانت بدون صور بل أن ثلثي الأخبار الانتخابية نشرت بدون صور أما تقارير الإخبارية فقد خضيت بأكثر من صورة لتقرير واحد وقد لاحظ الباحث ان اسلوب نشر الصور في الجريدة تقليدي للغاية كما أن اسلوب إخراج الجريدة ليست أفضل حالاً فهو اسلوب إخراجي رأسي

تتولى الأخبار و المواد الصحفية الأخرى الواحدة تلو الأخرى وكل موضوع ترق معه صورة واحدة أو بدون صورة ونادراً ما نرى صفحة تنشر فيها أكثر من ثلاث صور!!

4.شكل اتغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية في جريدة (رؤىنامه)

نشرت الجريدة (110) خبراً إنتخابياً وبمساحة (47497)سم²، وتوزعت الأخبار فيما بين الأخبار المجردة والتفسيرية بالشكل التالي:

أ. الأخبار المجردة: نشرت الجريدة (29) خبراً مجرداً وبمساحة (5583) سم²، مما شكل نسبة عدد الأخبار المجردة (26,3%) من الأخبار وشكلت المساحة نسبة (11,7%) من الأخبار وهذه نسبة عدد ومساحة قليلة جداً للأخبار المجردة إلا أنها تتناسب عدد أخبارها الإنتخابية وكذلك تتناسب اسبوعية الجريدة حين عادةً ما تنشر الصحف اليومية الأخبار القصيرة المجردة.

ب. الأخبار التفسيرية: نشرت الجريدة خلال مدة البحث (81) خبراً تفسيرياً وبمساحة (41914) سم²، وشكل عدد الأخبار التفسيرية نسبة (73,6%) وشكلت المساحة نسبة (88,2%) من كل الأخبار الإنتخابية في جريدة (رؤىنامه) مدة البحث.

فالنسبة لاتقارن بنسبة الأخبار التفسيرية كبيرة جداً انظر الجدول رقم (10) أما إذا قارننا بين عدد ومساحة الأخبار والتقارير الإخبارية ما بين الشهر قبل الإنتخابات والشهر بعدها نرى إن الجريدة قد ضاعفت من عدد ومساحة التقارير تقريباً مما يؤثر بطبيعة الحال على زيادة عدد ومساحة التقارير التفسيرية وهذا دليل على أن الجريدة كثفت بشكل مفرط في زيادة مساحات التقارير التفسيرية على الأخص ويفسر ذلك ان الجريدة ركزت على عدد ومساحة الأخبار وخاصة التقارير التفسيرية على حساب التنوع في أنواع الأخبار ذات القضايا المختلفة وبعد ذلك إجراء بسيط وسطي ليس إلا. انظر الجدول رقم (8و7).

5.إتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة) في جريدة (رؤىنامه)

نشرت جريدة (رؤىنامه) (110) خبراً وبمساحة (47497)سم²، وتوزعت تلك الأخبار فيما بين الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة بالشكل التالي: (انظر الجدول رقم 10)

أ. الأخبار الإيجابية: نشرت الجريدة (57) خبراً إيجابياً وبمساحة (30530) سم²، وشكل نسبة عدد الأخبار الإيجابية (51%) من الأخبار مدة البحث وشكلت المساحة نسبة (64,2%) من كل الأخبار الإنتخابية مدة البحث في الجريدة، أي أن الجريدة ركزت على الأخبار الإيجابية

عدداً ومساحة وإذا نظرنا إلى (الجدولين رقم 8 و7) نرى أن غالبية اعداد ومساحات الأخبار الإيجابية تقع في الفترة ما بعد يوم الإقتراع وهذا يدل كما قلنا سابقاً بأن الجريدة اتخذت من توسيع الأخبار الإيجابية وخاصة التقارير أحد اهم اساليبها في تغطية أخبار الإنتخابات. ومن الجمع بين الأخبار الإيجابية والسلبية يتضح لنا أن (69%) عدد من الأخبار الإنتخابية هي من الأخبار الغير المحايدة وكذلك المساحة للأخبار الإيجابية والسلبية شكلت (80,7%) من نسبة مساحة الإثنتين.

فبقيت حوالي (30%) للعدد و (20%) لمساحة الأخبار المحايدة وبذلك يمكن القول إن جريدة (رؤؤنا) لا تختلف كثيراً عن سابقتها في مساحة الأخبار المحايدة فهي قليلة جداً عدداً ومساحة. ب. الأخبار السلبية: نشرت الجريدة (19) خبراً سلبياً وبمساحة (7819) وبذلك شكل عدد الأخبار السلبية نسبة (17,2%) من الأخبار الإنتخابية في الجريدة وشكلت المساحة نسبة (16,4%) بمعنى إن عدد ومساحة الأخبار السلبية متقاربة إلا أن الأخبار السلبية مهما كان قليلة فهي أخبار غير موضوعية وتكون على حساب مهنية فلا يوجد تركيز ملفت لنسب العدد والمساحة في تغطية الأخبار السلبية. وهنا يمكن العودة إلى نماذج للعناوين والأخبار في الصفحات السابقة.

ت. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة (34) خبراً محايداً و بمساحة (9148) سم²، فشكل العدد نسبة (30,9%) وشكلت المساحة نسبة (19,2%)، فالملاحظ أن نسبة عدد الأخبار المحايدة اكثر بكثير من نسبة مساحتها الأمر الذي يعني تركيز الجريدة على عدد الأخبار اكثر من المساحة وخاصة في فترة ما بعد يوم الإقتراع (أنظر الجدول رقم 8 و7) فضلاً عن ملاحظة الباحث ان الجريدة قلما تنشر الصور مع الأخبار القصيرة المجردة المحايدة على الأغلب.

ثالثاً: جريدة (ثاويته)

1. المضامين الانتخابية في جريدة (ثاويته) يبين لنا الجدول رقم (11) بالأرقام نتائج تحليل محتوى (82) خيراً صحفياً تحتوى على المضامين الانتخابية الثمانية المحددة وبمساحة (37497) وهي منشورة على مدى جميع صفحات جريدة (ثاويته) مدة البحث، أي شهراً قبل يوم الإقتراع وشهراً بعد هذا اليوم، نستعرض هنا شرح نتائج البحث والتحليل حسب المرتبة التي حصلت عليه المضمون الانتخابي في جريدة (ثاويته) (ينظر خلال القراءة إلى الجدول رقم 11).

أولاً: المضمون رقم (5): وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج في جريدة (ثاويته).

نشرت جريدة (ثاويته) (44) خيراً تحتوى هذا المضمون الذي يهتم بتداعيات الإنتخابات المختلفة وبمساحة (19036) سم²، وبذلك إحتل هذا المضمون المرتبة الأولى من سلم اهتمامات الجريدة بالشأن الانتخابي، وقد شكل هذا العدد من الأخبار نسبة (53,6%) وشكلت المساحة نسبة (50,7%) (إنظر الجدول رقم 11) وقد بدأت اجريدة بنشر (13) خبر في الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع وبمساحة (6179) سم²، وقد شكل نسبة العدد (29,5%) (ثاويته) وشكلت المساحة (32,4%) أي أن الجريدة نشرت أخبار هذا المضمون بنسبة الثلث تقريباً وقد نشرت الثلثين في الشهر ما بعد يوم الإقتراع بمعنى أن الجريدة ضاعفت من أخبار تضم هذا المضمون في فترة ما بعد يوم الإقتراع وقد نشرت الجريدة فعلاً في فترة الشهر ما بعد يوم الإقتراع (31) خيراً وبمساحة (12857) سم²، وشكل العدد نسبة (70,4%) وشكلت المساحة نسبة (67,5%) وقد نشرت الجريدة أخبار تداعيات الإنتخابات بشكل معتدل وطوال اسابيع والشهر قبل الإنتخابات ثم كثفت من نشر أخبار تضم هذا المضمون في الشهر ما بعد يوم الإقتراع ولكن في هذا الشهر ايضاً توزعت أخبار هذا المضمون بشكل متساو تقريباً إلى آخر ايام شهر ما بعد يوم الإقتراع.

وقد تناولت الجريدة الأخبار ضمن هذا المضمون بدرجة عالية من المهنية وقد غطت في الغالب القضايا التي تصارعت عليه الأطراف المشاركة في الإنتخابات وهذه بعض العناوين التي تعبر عن هذا المضمون في جريدة (ثاويته) وهي بالتسلسل حسب اسابيع وشهري الإنتخابات اي مدة البحث.

• الصراع الإنتخابي الأكبر سيكون على الميزانية. خبر غير مذكور المصدر، مجرد حيادي، العدد

(210) في 02/09.

• **كوران:** الحكومة تتأثر من مدينة المعارضة عن طريق الميزانية.

قائمة التحالف: مدينة السليمانية مدينتنا.

- تقرير خبري داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (211) في 02/16.
 - انتقال معارك (سهولة) من السليمانية إلى البرلمان. تقرير داخلي، تفسيري، حيادي، العدد (212) في 02/23.
 - السنة القوة الأكثر تشتتاً في العراق. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (212) في 02/23.
 - نساء السجون لن تصوتن للنساء المرشحات. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (212) في 02/23.
 - كورد اثينا يقاطعون الإنتخابات. تقرير داخلي، مجرد، حيادي، العدد (213) في 03/02.
 - في محطة جوارنا لم يذهب أحد للتصويت. خبر داخلي، مجرد، محايد، العدد (214) في 03/09.
 - إطلاق النار تعبيراً عن الفرح هو عودة إلى الوراء. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (214) في 03/09.
 - الجعفري لآوايته: أخذت عبرة من مشكلتي السابقة مع الكورد. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (214) في 03/09.
 - مصروفات الدعاية الإنتخابية للتحالف الكوردستاني مليوني دولار وگوران وبه كگرتوو كل واحدة 100 مليون دينار. تقرير داخلي، مجرد، حيادي، العدد (214) في 03/09.
 - والكوتا لم تسعف النساء امرأة مرشحة: القائمة المفتوحة ألحقت بالمرأة الضرر الأكبر.
 - آوايته تكشف عن إجتماع البارزاني مع القوائم الفائزة. تقرير داخلي، تفسيري، حيادي، العدد (218) في 04/06.
- وهذا نموذج لخبر يحتوي هذا المضمون في الجريدة.
- العنوان:** آوايته المشروع الذي من المتوقع أن تصبح خارطة الطريق لممثلي الكورد في بغداد.
- هولير، آوايته:** صرح مصدر مطلع لآوايته في إجتماع السبت الماضي بين رئيس الأقليم وممثلي القوائم الفائزة، وجه البارزاني مشروعاً عن كيفية عمل ممثلي الكورد في بغداد خلال الإجتماع

إلى مشاركي الإجتماع والذي من المقرر أن يصبح خارطة طريق لعمل الكورد في بغداد بعد تأييده.

وأشار المصدر إلى ان المفاوضات التي ستجري خلال سنوات الأربع الآتية ستكون عن طريق وفد ويجب أن لا يكون عضو هذا الوفد من السياسيين الذين لديهم مناصب حكومية واذا ما تسلم عضو منصب في الحكومة سوف لا يبقى عضواً في الوفد وسيتم وضع عضو آخر في مكانه، وأشار المصدر سيتكون اعضاء هذا الوفد من ممثلي القوائم الفائزة في الإنتخابات (البارتي، أ.و.ك، گۆران، يه كگرتوو، كۆمهان، ممثل رئيس اقليم كوردستان).

ووفق المشروع ان الوفد الذي سيشكل سيستمر خلال الأربع سنوات المقبلة لغرض إدارة أي مفاوضات التي ستجري مع بغداد...

ثانياً: المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في جريدة (ناوئيه)

نشرت الجريدة (17) خبراً تحتوى مضمون التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج وبمساحة (7182)سم²، وشكل عدد الأخبار نسبة (20,7%) وشكلت المساحة نسبة (19,1%) وبذلك احتل هذا المضمون المرتبة الثانية في جريدة (ناوئيه) وتوزعت الأخبار ضمن هذا المضمون في جريدة (ناوئيه) بشكل متوازن خلال الشهرين (مدة البحث) وبمعدل خبرين في الأسبوع، وقد نشرت الجريدة في سياق تغطيتها لتطورات أخبار الإنتخابات وليس بغرض الدعاية الإنتخابية كما فعلت صحيفة كوردستاني نوي، وقد جمعت (ناوئيه) أخبار هذا المضمون من خلال مراسليها وقد عززت الأخبار بعشرين صورة مرافقة لهذه المجموعة من الأخبار تخللتها أخبار تفسيرية وسلبية وإيجابية و محايدة.

وهذه مجموعة من عناوين هذا المضمون:

- كم عدد المقاعد التي ستحصل عليها القوائم مقارنة بين الإستطلاعات الشبكة العنكبوتية والميدانية. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (210) في 02/10.
- حزب الحل يصوت لصالح مرشح كادحي كوردستان. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (211) في 02/16.
- أوضاع البارتي في دهوك وأربيل جيدة جداً وتراقب الموصل. خبر داخلي، مجرد، حيادي.

- قائمة المالكي تتصدر غالبية المحافظات.
- عدم نجاح أربعة مرشحين أقوىاء للإتحاد الوطني في أربيل.

ثالثاً: المضمون رقم (7): المراقبة المحلية و الدولية في جريدة (ناوئيه)

احتل هذا المضمون المرتبة الثالثة في جريدة (ناوئيه) وذلك بنشرها (8) أخبار تحتوي هذا المضمون وبمساحة (3856)سم²، والذي يشكل عدده نسبة (9,7%) وشكلت المساحة نسبة (10,2%) وهذا يدل على أن جريدة (ناوئيه) اهتمت بالمضمون الذي يعالج الوظيفة الرقابية لوسائل الإعلام من خلال تغطية نشاطات المنظمات المحلية والدولية الرقابية على العملية الإنتخابية، وقد توقع الباحث أكثر من ذلك من الجريدة حول الإهتمام بهذا المضمون وهذه نماذج عناوين من هذا المضمون في الجريدة:

- تكلفة شريط من أعلام القوائم تكلف (80) ألف دينار. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (212) في 02/23.
- اسبوع شقاء الصحفيين. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (212) في 02/23.
- التغيير والجماعة والإتحاد الإسلامي: أربيل لم تكن مستثناة عن التزوير.

رابعاً: المضمون رقم (4): الحث على المشاركة وحق التصويت في جريدة (ناوئيه)

احتل هذا المضمون المرتبة الرابعة في جريدة (ناوئيه) وذلك بنشرها (5) اخبار (تكرارات) وبمساحة (3209) وقد شكل العدد نسبة (6%) وشكلت المساحة نسبة (8,5%) وقد نشرت الجريدة كل أخبار هذا المضمون في فترة الشهر الذي يسبق يوم الإقتراع، وهذا يدل على أن الجريدة تدرك أهمية هذا المضمون ومتى تغطيتها إلا أن نسبة هذا المضمون متواضع جداً مقارنة بالصحافة المهنية المستقلة التي تمثلها جريدة (ناوئيه) وهذه بعض عناوين هذا المضمون في جريدة (ناوئيه):

- كيف ينظر كورد الاقسام الأخرى لهذه الإنتخابات. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (211) في 02/16.

- شباب أربيل لا يحبذون معركة قطع الأقمشة " طبيعة أربيل هكذا حتى الإنتخابات لاتحميها". تقرير داخلي، تفسيري، سلمي، العدد (213) في 03/02.
- شباب السليمانية ينظرون إلى الدعاية الإنتخابية وكأنها سفرة سياسية. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (213) في 03/02.
- الشباب الذين يصوتون لأول مرة. خبر داخلي، مجرد، حيادي.

خامساً: المضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الإنتخابية في جريدة (ثاويته)

- احتل مضمون التعريف بالدوائر الإنتخابية بالمرتبة الخامسة حيث نشرت (3) أخبار تحتوي هذا المضمون وبمساحة (2183) سم²، فشكل العدد نسبة (3,6%) وشكلت المساحة نسبة (5,8%). وهذه عناوين هذه المضمون في جريدة (ثاويته):
- ثلاثة قوائم وآلاف الكورد يستحيل كسب مقعد واحد. تقرير داخلي، تفسيري، حيادي، العدد (212) في 02/23.

- إتحاد الإسلامي والشيوعي والجماعة ينفون تعدد الدوائر الإنتخابية وتذكية اعضاء الفروع إلى المؤتمر. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (218) في 04/06.

سادساً: المضمون رقم (6): إدارة الإنتخابات ودور المفوضية في جريدة (ثاويته)

- احتل هذا المضمون المرتبة السادسة من سلم اهتمامات جريدة (ثاويته) وذلك بنشره (3) أخبار تحتوي هذا المضمون وبمساحة (1238) سم²، وقد شكل العدد نسبة (3,6%) أما المساحة فقد شكلت نسبة (3,3%) وقد كان من المتوقع أن تنشر الجريدة أخبار اكثر عن هذا المضمون وترصد ومراقبة المنظمات ووسائل الإعلام إلا أنها لم تفعل. وهذه نموذجين لأخبار هذا المضمون:
- استقالة مدير دائرة السليمانية للمفوضية. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي.
 - حاكم قادر: بكل قواي أحاول نجاح الإنتخابات.
 - محمد توفيق رحيم: الأساس لا يحددون.

سابعاً: المضمون رقم (1): القانون الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين في جريدة (ثاويته)

- احتل هذا المضمون المرتبة السابعة في جريدة (ثاويته) بنشرها (2) خبر وبمساحة (775) سم²، والذي شكل عدده نسبة (2,4%) وشكلت مساحته (2%).

وهذا عنوان الخبرين عن هذا المضمون.

- النساء في الثوائم الإسلامية حصلت على أقل الأصوات. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (218) في 04/06.
- من يتخلص من البوسترات. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (214) في 03/09.

ثامناً: المضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية في جريدة (ثاويته)

لم تنشر الجريدة أية أخبار عن هذا المضمون لذلك لا تحصل على مرتبة.

تاسعاً: بيانات التغطية الإخبارية في جريدة (ثاويته)

نشرت جريدة **ثاويته** (82) خبراً تحتوي أحد المضامين الإنتخابية المحددة في هذا البحث وقد توزعت مصادر أخبار جريدة (ثاويته) فيما بين المصادر الخارجية والداخلية وغير مذكورة المصدر باشكل التالي:
أ. **الأخبار الخارجية:** نشرت الجريدة (3) أخبار فقط جاءت من المصادر الخارجية للصحيفة ثنان من الأخبار الخارجية جاءت من (الوكالات) وهما بالعنوانين التاليين:

• نسبة التصويت في العراق

• على الكورد أن يتطلب عقداً في اي تحالفات.

أما الخبر الآخر جاءت من وكالة الصحافة الفرنسية (AFP).

ب. الأخبار الداخلية: نشرت الجريدة (78) خبراً داخلياً أي الأخبار التي جاءت من شبكة مراسلي الجريدة وبمساحة (36880) سم² وشكل العدد نسبة (95,1%) من الأخبار الإنتخابية الداخلية، أما المساحة فقد شكلت نسبة (98,3%) اي الغالبية العظمى من الأخبار الإنتخابية كانت من الأخبار الداخلية وهذا اكبر نسبة لعدد والمساحة للأخبار الإنتخابية الداخلية حتى الآن في الجرائد. وهذا يدل على أن الجريدة (ثاويته) تعتمد على انكائيتها الذاتية في جمع الأخبار.

ت. الأخبار الغير مذكورة المصدر في جريدة (ثاويته): نشرت جريدة (ثاويته) خبراً واحداً غير مذكورة المصدر وبمساحة (319) سم²، وقد شكل نسبة هذا العدد الواحد من الأخبار الإنتخابية الغير مذكورة المصدر (1,2%) من الأخبار الغير مذكورة المصدر، وهذا يدل على أن الجريدة لا تنشر أخباراً مجهولة أو غير مذكورة المصدر إلا أنها تنشر اخباراً تشير إلى المصدر لكن في متن الخبر لا يكشف عن مصدر الخبر مثال: صرح مسؤول ذو نفوذ أو صرح مصدر لم يكشف عن

إسمه أو فضل عدم نشر اسمه... وهذه الأخبار ستكون مجهولة المصدر لم تشير صراحةً إلى المصدر.

2. الأخبار والتقارير في جريدة (ناوئيه)

نشرت الجريدة (82) خبراً انتخابياً وتوزعت ما بين الأخبار والتقارير بالشكل التالي: الأخبار نشرت الجريدة خلال مدة البحث (34) خبراً و(48) تقريراً، وكانت مساحة الأخبار (6959) خبراً صحفياً انتخابياً وقد شكل عدد الأخبار نسبة (41,4%) وشكلت المساحة (18,5%) فالفرق واضح بين النسبتين للعدد وللمساحة الأمر الذي يدل على أن الجريدة نشرت بالعدد أخباراً كثيرة إلا أن المساحة تدل على أن الجريدة كثرت من الأخبار القصيرة وخاصة في الشهر ما بعد يوم الإقتراع.

3. الصور الصحفية في جريدة (ناوئيه)

نشرت الجريدة (84) صورة صحفية مرافقة للأخبار الانتخابية، وقد رافقت (24) صورة من هذه الصور الأخبار الانتخابية وبمساحة (1597) سم²، و(60) صورة مرافقة للتقارير الإخبارية وبمساحة (8649) وبذلك تكون عدد الصور قريبة من عدد الأخبار الانتخابية مما يدل على محدودية الصور المرافقة للأخبار والتقارير الانتخابية، وقد وضفت الصور بشكل أكثر جمالية خلال الإخراج الصحفي والتصميم الجيد غير التقليدي.

4. شكل التغطية الإخبارية (الأخبار المجردة والتفسيرية) في جريدة (ناوئيه)

نشرت الجريدة (82) خبراً انتخابياً وبمساحة (37497) سم²، وتوزعت هذه الأخبار الانتخابية فيما بين الأخبار المجردة والتفسيرية بالشكل التالي:

- أ. الأخبار المجردة: نشرت الجريدة (30) خبراً مجرداً وبمساحة (6223) سم²، مما شكل نسبة العدد (36,5%) من عدد الأخبار الانتخابية مدة البحث وشكلت المساحة نسبة (16,5%) وهذا يعني أن الأخبار المجردة نشرت صوراً أكثر على حساب المساحة والذي يعني أن صور الأخبار المجردة صغيرة، وقد لاحظ الباحث أن عدداً كبيراً من هذه الصور صور شخصية وتقليدية.
- ب. الأخبار التفسيرية: نشرت الجريدة (52) خبراً تفسيرياً وبمساحة (31256) سم²، وشكل عدد الأخبار التفسيرية نسبة (63,4%) وشكلت المساحة نسبة (83,3%) وهذا يبين أن عدد ومساحة الأخبار التفسيرية أكثر بكثير من المجردة.

5. إتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية و المحايدة) في جريدة (ناوئيه).

توزعت الأخبار الانتخابية ما بين الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة بالشكل التالي:-
أ. الأخبار الإيجابية: نشرت جريدة **ثاوية** (39) خبراً إيجابياً وبمساحة (23459) وقد شكل العدد نسبة (47,5%) وشكلت المساحة نسبة (62,5%) أي أن حوالي نصف الأخبار الانتخابية حررت بشكل إيجابي (انظر الجدول رقم 11) وقد وقعت ثلثي الأخبار الإيجابية في فترة الشهر ما بعد يوم الاقتراع والجمع بين الأخبار الإيجابية و(3) أخبار سلبية تصل عدد الأخبار الغير المحايدة إلى النصف تقريباً وهذا يعني أن الجريدة تميزت بكثرة نسب الأخبار المحايدة حين تصل إلى النصف.

ب. الأخبار السلبية: نشرت الجريدة (3) أخبار سلبية فقط وكانت هذه الأخبار غير مقصودة إنما جاءت في النهاية كأخبار سلبية وعلى سبيل المثال نشرت الجريدة خبراً ضمن المضمون رقم (4): الحث على المشاركة وجعلت من (رأي سلمي) من أحد المواطنين ولكن الجريدة جعلت من هذا الرأي عنواناً بارزاً بحيث توحى بنوع من التعرض إلى سباب وجماهير مدينة أربيل وصرتهم كمدينة وكشباب باردين لا يحميهم حتى حمى الانتخابات وجاء عنوان الخبر بالشكل التالي:

- شباب أربيل لا يحبذون معركة قطع الأقمشة*.
- " طبيعة أربيل هكذا حتى الانتخابات لاتحميها".
- الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة (40) خبراً محرراً بشكل محايد وبمساحة (12586) سم²، فشكل العدد نسبة (48,7%) والسبب الرئيسي في ذلك هو نهج الجريدة وطبيعة الأخبار المحايدة القصيرة وذات صور محدودة (أنظر الجدول رقم 11).

* معركة قطع الأقمشة وصف وتسبب رفع ريات والاعلام القوائم الانتخابية وكأنها معارك قطع الأقمشة. وهو نوع من ادانة طقوس الدعاية الانتخابية

رابعاً: جريدة (يه كگرتوو)

1. المضامين الانتخابية في أخبار جريدة (يه كگرتوو) مدة البحث (الجدول رقم 12) تظهر لنا بالأرقام نتائج تحليل محتوى (91) خبراً صحفياً تحتوى أحد المضامين الانتخابية المحددة في هذا البحث وبمساحة (27193)سم²، ونستعرض تحليل الجدول حسب المرتبة التي حصلت عليه المضمون في هذا الجريدة.

أولاً: المضمون رقم (5): وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج في جريدة (يه كگرتوو)

نشرت جريدة (يه كگرتوو)*، (43) خبراً تحتوى المضمون رقم (5): وقائع الانتخابات وبمساحة (11499)سم²، وبذلك احتل هذا المضمون المرتبة الأولى في سلم إهتمامات جريدة (يه كگرتوو) بالمضامين الانتخابية في الأخبار مدة البحث. فشكل العدد نسبة (47,2%) وشكلت المساحة تحتها الأخبار الانتخابية ويفسر قلة نسبة المساحة بفارق (5%) على قصر مساحة الأخبار عامة وفي هذا المضمون بالذات. وقد نشرت الجريدة (13) خبراً في فترة ما قبل يوم الإقتراع وبمساحة (2001)سم²، وصعدت عدد ومساحة الأخبار التي تحتوى هذا المضمون إلى (30) خبراً وبمساحة (9444)سم²، فإن نسبة عدد الأخبار فترة ما قبل يوم الإقتراع هو (14,2%) ونسبة المساحة (7,3%) وفترة ما بعد الإقتراع شكل العدد نسبة (32,9%) وشكلت المساحة نسبة (34,7%)، الأمر الذي يعني أن الجريدة كثفت من عدد ومساحة أخبار هذا المضمون في فترة ما بعد يوم الإقتراع.

فهذه النسب تدل على تأثير الجريدة بتداعيات الانتخابات من قضايا ومواضيع لاتدخل مباشرة في أمور تخص مجريات وخطوات العملية الانتخابية التي استحوذت إهتمام غالبية الصحف المعارضة والمستقلة المتمثلة بجريدة **رؤنامه يه كگرتوو** المعارضة و**جريدة ناورينه** كجريدة مستقلة أكثر من الصحف الحزبية في السلطة المتمثلة بجريدة **كوردستاني نوي**. كما يبدو ان كثافة نشر أخبار هذا المضمون في فترة ما بعد يوم الإقتراع يبدو أنها تفرض نفسها بطبيعة الحال حيث تكثر تداعيات الانتخابات على حساب عدد ومساحة أخبار المضامين الأخرى بشكل عام وقد جاءت جميع أخبار

* (يه كگرتوو) تعني (المتحد)، إلا أنه شاع اسم الحزب والجريدة بمعنى الإتحاد (الإتحاد الإسلامي الكوردستاني) ولكن تعني الكلمة (يه كگرتوو) معنى الإتحاد بالضبط يجب أن نكتب هكذا (يه كگرتووي) الذي يعني الإتحاد بالضبط.

هذا المضمون من المصادر الداخلية للجريدة وبغالبية لعدد الأخبار وتقارير قليلة العدد وغالبية الصور الصحفية ومساحتها لصالح التقارير وإيضاً غالبية للأخبار التفسيرية والإيجابية. وهذه نماذج لعناوين أخبار ضمن هذا المضمون.

- المتحدث بأسم القائمة (315): ما تتميز به إقليم كردستان هو الأمن والإستقرار فإذا غابت ما الذي يبقى حتى نفتخر به. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (778) في 02/18.
 - قائمة السلطة تجيب بالعنف عن الدعاية المدنية ل(315). خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (779) في 02/25.
 - الأمين العام في رسالة له يطلب عدم الدعاية لقائمة (315) خلال احتفالات المولد النبوي. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (780) في 03/04.
 - الكل في الكل سيكون رئيس البرلمان العراقي. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (782) في 03/18.
 - المكتب السياسي للإتحاد الإسلامي يعقد اجتماعاً عن النتائج البدائية للإنتخابات. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (782) في 03/18.
 - بسبب تصويتها لرأي مختلف أحرقت نفسها. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (782) في 03/18.
- وهذا نموذج لخبر تحتوى المضمون رقم (5) وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد اعلان النتائج.

العنوان:

الأمين العام للإتحاد الإسلامي يدعو في رسالة له عدم الدعاية للإنتخابية للقائمة (315) اثناء إحتفالات المولد النبوي.

ستقوم كافة مؤسسات وهيئات الإتحاد الإسلامي في كافة مدن وأقضية إقليم كردستان وفي الداخل والخارج بإبقاء ذكرى المولد النبوي الشريف (ص) حياً، وبهذه المناسبة وجه الأستاذ (صلاح الدين محمد بهاء الدين) رسالة له إلى كافة مؤسسات والدوائر الحزبية ويطلب فيها عدم الدعاية للإنتخابية للقائمة (315) للإتحاد الإسلامي وأدناه نص الرسالة:

بأسم الله الرحمن الرحيم

لغرض إبقاء ذكرى مولد النبي حصرة محمد (ص) اتخذ قراراً بعدم استعمال اية شعارات وصور الدعاية الانتخابية الانتخابية للقائمة (315) وأية قائمة أخرى إثناء الإحتفالات التي ستقام من قبل مؤسسات الإتحاد الإسلامي لكوردستان، لذلك لم يتم الدعاية الانتخابية في الإحتفال الجماهيري الذي أقيم في مدينتي أربيل والسليمانية وكانت الإحتفالات خاصة بذكرى مولد الحبيب.

ثانياً: المضمون رقم (3): التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في جريدة (به كگرتوو)

نشرت الجريدة ضمن هذا المضمون (14) خبراً صحفياً وبمساحة (4281) سم²، وبذلك إحتل هذا المضمون المرتبة الثانية فس سلم اهتمامات الجريدة بالشؤون الانتخابية وشكل عدد الأخبار نسبة (15,3%) و شكلت المساحة نسبة (15,7%) من كل الأخبار الانتخابية التي نشرتها الجريدة مدة البحث. وأصل هذا المضمون مخصص للتعريف بمختلف الكتل والمرشحين والبرامج أي كافة الأطراف المشاركة في الانتخابات ولكن جريدة (به كگرتوو) كانت مثل جريدة (كوردستاني نوي) فلم تنشر اية أخبار تحتوى التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج للأحزاب والكيانات الأخرى إنما ركزت بل احتكرت هذا المضمون للتعريف بالقائمة (315) اي قائمة الإتحاد الإسلامي الكوردستاني وحتى لم تنشر خبراً واحداً عن قائمة التغيير الحزب المعارض والحليف في سياق احزاب المعارضة مع الإتحاد الإسلامي.

حيث ان كل الحزبين التغيير (گوران) والإتحاد الإسلامي حزيان معارضان للسلطة في الإقليم في هذه الدورة الانتخابية لإنتخابات مجلس النواب العراقي.

وهذا يدل على أن صحف الأحزاب في السلطة أو المعارضة لا تنتشر اخباراً عن تعريف القوائم والأحزاب الأخرى، سوا كانت الصحف الأحزاب السلطة أو المعارضة أو لا تنتشر اخباراً عن هذا المضمون حتى إلى حزبها مثل ما فعلت جريدة (به كگرتوو) (انظر الجدول رقم 12).

أما على مستوى الشهرين (مدة البحث)، فقد نشرت الجريدة غالبية أخبار هذا المضمون في الشهر ما قبل يوم الإقتراع البالغة (11) خبراً وبمساحة (3242) سم²، و(3) أخبار وبمساحة (1039) سم²، في الشهر ما بعد يوم الإقتراع. ونشرت الجريدة الأخبار في الشهر ما قبل الإقتراع

على مدى الأسابيع الأربعة بشكل متساوٍ وكذلك علاقة عدد الأخبار ومساحاتها كذلك غالبية الأخبار تفسيرية ايجابية ضمن هذا المضمون (انظر الجدول رقم 12). وهذه نماذج من عناوين أخبار المضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج في جريدة (يه كغرتوو) لعلها تعبر عن اهم القضايا المتعلقة بهذا المضمون وخلال اسابيع الشهرين (مدة البحث):

- غالبية مرشحي قائمة (315) من الشباب وتحتوى (05) شهادات دكتوراه و(11) ماجستير و(71) بكالوريوس. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (778) في 02/18.
 - مسؤول مؤسسة الإنتخابات للإتحاد الإسلامي: نحن من كان الأول في صناعة الإسلام المعتدل. خبر غيرمذور المصدر، تفسيري، ايجابي، العدد (778) في 02/18.
 - يؤكد عليه مسؤول المكتب السياسي: التوقعات والإستطلاعات تؤكدان ان الإتحاد الإسلامي ستكون مفاجئة هذه الإنتخابات. تقرير غير مذکور المصدر، تفسيرين ايجابي، العدد (780) في 03/04.
 - الحزب الديمقراطي والإتحاد الوطني يتهران من مناظرة مرشحي الإتحاد الإسلامي. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (780) في 03/04.
 - برلمانيو الدورة الآتية يتحدثون عن اعمالهم و مشاريعهم. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (784) في 04/01.
- وهذا نموذج تقرير خبري للمضمون رقم (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج.

العنوان:

غالبية مرشحي قائمة (315) من الشباب تضم (5) دكتوراه و(11) ماجستير و(71) من حاملي الشهادة البكالوريوس وفق احصاء صحفي قامت به جريدة (يه كغرتوو) لمرشحي قائمة (315) في المحافظات الثلاثة السليمانية وأربيل ودهوك. تبين ان الغالبية العظمى منهم من حاملي الشهادات العليا والأكثرية من مواليد السبعينات والستينات.

وحسب هذا الإحصاء الصحفي الذي قام به جريدة (يه كگرتوو) أن مدينة السليمانية (16) مرشح
يملكون شهادات البكالوريا اي اكثر من (53%) من المرشحين وكذلك (7) مرشحين لديهم
شهادة الماجستير اي (23,33%) ومرشح واحد لديه شهادة الدكتوراه أي نسبة (16,66%)
ومرشح واحد فقط يمتلك شهادة الإعدادية اي نسبة (3,3%) ووفق نفس الإحصاء لجريدة
(يه كگرتوو) أن (9) مرشحين في الثلاثينات من العمر الذي يشمل مواليد 1970-1980 أي
نسبة (30%) للمرشحين و (17) مرشح في الأربعينيات من العمر اي نسبة (56,6%) و (3)
مرشحين من مواليد الخمسينيات اي نسبة (10%) ومرشح واحد من مواليد (1949) أي نسبة
(3,3%).

وعن جنس المرشحين يوضح الإحصاء الصحفي الذي قام به جريدة (يه كگرتوو) أن (22) مرشح
من الذكور أي نسبة (73,33%) و (8) مرشحات أي نسبة (26,6%) وكذلك في مدينة أربيل
ودهوك.

وفي تصريح ل(يه كگرتوو) قال (د. هادي علي) عن المرشحين:

" ان مرشحي الإتحاد الإسلامي متخصصين في غالبية المجالات و ذوي خبرة واكاديمين ودون
أن يكون بينهم اي من اعضاء القيادة أو المكتب السياسي".

وأضاف الدكتور هادي علي: لدينا مرشحين في (7) محافظات العراق (السليمانية، أربيل،
دهوك، كركوك، بغداد، الموصل وديالى) ومجموع مرشحيننا (122) مرشح.

ولأردف الدكتور هادي علي رئيس اللجنة العليا للانتخابات في الإتحاد الإسلامي قائلاً: من بين
(122) من مرشحيننا (71) منهم لديهم شهادة البكالوريوس و(11) مرشح من حملة شهادة
الماجستير و(5) من الدكتوراه والباقي حملة شهادة الدبلوم وفي هذا العدد غالبيتهم ذوي خبرة
ومتخصصين قانونيين، بعضهم محامون، ومن بينهم مستشارين وقضاة.

عن الميزانية التي خصصتها الإتحاد الإسلامي للانتخابات د. هادي علي قال: نحن لانمتلك
ميزانيات ضخمة كالأحزاب في السلطة، لذلك وضعنا ميزانية متواضعة فالنواب والوزراء السابقون
والحاليون تبرعوا (100) مليون دينار، كما أن على المرشحين أنفسهم تحمل تكاليف الدعاية
الانتخابية لأن قدرتنا المالية محدودة جداً ولكن على مستوى الوحدات الحزبية (مهلبه نده) تم جمع

المساعدات للمرشحين وفي نهاية حديثه وتطرق د. هادي علي المسؤول عن المكتب السياسي للإتحاد الإسلامي في نفس الوقت إلى : ان الذين كانوا وزراء أو نواب لم يرشحوا أنفسهم قانية وغالبية المرشحين من الشباب ولم يترشح اي من اعضاء المكتب السياسي بل أن غالبيتهم من الكوادر الوسطية للإتحاد الإسلامي لكوردستان. ومن الجدير بالذكر ان الإتحاد الإسلامي وبالقائمة (315) المستقلة تشارك في انتخابات 7 آذار في سبعة محافظات وب(122) مرشحين يتنافسون على (73) مقعد لمجلس النواب العراقي.

ثالثاً: المضمون رقم (7): المراقبة المحلية والدولية في جريدة (يه كگرتوو)

حظي هذا المضمون بالمرتبة الثالثة وذلك بنشرها (13) خبراً وبمساحة (3265) سم²، فشكل العدد نسبة (14,2%) وشكلت المساحة نسبة (12%) ولكن غالبية أخبار هذا المضمون وقع في فترة ما قبل يوم الإقتراع (9) أخبار قبل يوم الإقتراع و(4) أخبار مابعدھا، وقد دارت معظم القضايا التي تضمنت أخبار هذا المضمون عن استقبال أمين عام الحزب بالوفود ولجان مراقبة الإنتخابات وكذلك المكتب السياسي وفروع الحزب وهذه مجموعة من العناوين تشير إلى كيفية تناول هذا المضمون في أخبار جريدة (يه كگرتوو):

- الأمين العام يستقبل فريق مراقبة الإنتخابات للإتحاد الأوروبي في العراق. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (776) في 02/06.
- مسؤول مؤسسة الإنتخابات للإتحاد الإسلامي: بسبب وجود ارادة قوية للتزوير هناك شكوك حول (7) ملايين من البطاقات الزائدة التي طبعتها المفوضية. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (776) في 02/06.
- المكتب السياسي تستقبل مسؤول (UN) في كوردستان. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (777) في 02/11.
- في اجتماع الأمين العام ووفد السفارة الأمريكية تم مناقشة ظروف وأجواء الحملة الإنتخابية وحماية أمن المواطنين. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (779) في 02/25.
- المفوضية العليا للإنتخابات راضية عن اسلوب الدعاية الإنتخابية للقائمة (315). تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (780) في 03/04.

- وئيس لجنة مراقبة الإنتخابات لإتحاد البرلمانين في كوردستان: في بعض المناطق وبقرب مراكز الإقتراع كان هناك مسؤولون حزبيون يستقبلون الناخبين. خبر داخلي، تفسيري، حيادي، العدد (781) في 03/11.

وهذا نموذج خبر لمحتوى المراقبة المحلية والدولية في جريدة (يه كگرتو)

العنوان:

رئيس لجنة مراقبة الإنتخابات في اتحاد برلماني كوردستان: في بعض المناطق القريبة من مراكز الإقتراع كا هناك مسؤولين حزبيين يستقبلون الناخبين.

شارك في انتخابات 03/07 لمجلس النواب العراقي العديد من المنظمات الدولية والمحلية كمراقبين مستقلين وإحدى هذه المنظمات كانت لجنة مراقبة اتحاد برلماني كوردستان التي اعلنت عن مشاركتها سابقاً ولغرض معرفة نشاطات هذه اللجنة في تصريح ل(يه كگرتو) السيد (خليل ابراهيم) عضو اتحاد برلماني كوردستان ورئيس لجنة مراقبة العملية الإنتخابية قال: " كرئيس لقسم مراقبة الإنتخابات في اتحاد برلماني كوردستان كانت لدينا العدد من فرق المراقبة في أربيل ودهوك والسليمانية و كركوك وتكونت هذه الفرق من السادة اعضاء اتحاد برلماني كوردستان وقاموا بتغطية ومراقبة العملية" وأضاف " وضمن الفريق الذي كنت أنا عضواً فيه في خط هاملتون بدأنا من بستورة إلى مصيف وكوري وشقلاوة و خليفان وحرير وسوران ورواندوز وفي دهوك زاخو و ناميدي وأكري وفي السليمانية داخل وخارج المدينة ومن كفري وكلاز ودرينديخان وسيد صادق وغالبية المناطق التي توجد فيه مراكز اقتراع تمكنا من زيارتها ووضعنا فيها مراقبين، وطريقة مراقبتنا هي متحركة، تتابع المراكز والمحطات وكيفية سير الأمور وما إذا كانت العملية تسير وفق مبادئ قانون المفوضية وقانون الإنتخابات أم لا؟ نحن نراقب مراقبة قانونية" والقى المذكور الضوء على الخروقات التي لاحظوها في بعض مراكز الإقتراع حيث كان هناك كوادر حزبية واحياناً افراد من الآسايش داخل المراكز وفي بعض المناطق كان هناك قرب المراكز اشخاص حزبيون يستقبلون الناس مما كان يؤثر عل المواطن الناخب، وهو غير مسموح به وفق قانون المفوضية، وكانت هناك مشكلة أخرى وهو أن بعض الناخبين كان اسماءهم موجودة في السجل الإنتخابي العام ولكن أسمائهم كانت غير موجودة في السجل الذي

كان في تناول مسؤولي المحطات وبعض أسماء أعضاء العوائل غير موجودة وهذا يعود إلى المفوضية".

رابعاً: المضمون رقم (1): القانون الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين في جريدة (يه كغرتوو) احتل هذا المضمون المرتبة الرابعة بين المضامين الإنتخابية في أخبار جريدة (يه كغرتوو) وذلك بنشرها (8) أخبار تحتوى هذا المضمون وبمساحة (3152) سم²، مدة البحث وقد شكل عدد هذه الأخبار نسبة (8,7%) وشكلت المساحة نسبة (11,5%) (انظر الجدول رقم 12).

وبذلك تكون نسبة العدد والمساحة رابع نسبة بين المضامين التي احتوتها أخبار جريدة (يه كغرتوو) والتي تتحدث عن القضايا التي تتعلق بقوانين وأوامر وتعليمات المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في العراق وكذلك المتعلقة بتسجيل الناخبين ويلاحظ قلة نسبة عدد الأخبار مقابل مساحتها وذلك يدل على أن الجريدة ركزت أكثر على اعطاء مساحات بدلاً من نشر أخبار قصيرة عن هذا المضمون وقد جمعت الجريدة كل هذه الأخبار من مصادرها الذاتية وأربعة أخبار وأربعة تقارير ومساحة التقارير خمسة أضعاف مساحة الأخبار المعززة بكل الصور المرافقة لهذه التقارير فقط دون الأخبار وغالبية الأخبار والتقارير ومساحاتها تفسيرية ايجابية.

وقد توزعت اخبار هذا المضمون بثلاثة أخبار في فترة ما قبل يوم الإقتراع وخمسة أخبار ما بعدها وهذه بعض عناوين أخبار هذا المضمون.

- هذه الإنتخابات ستغير العراق.
قانون الإنتخابات في صالح القوى الكبيرة،
تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (773) في 02/11.
- بعد عدد من التجارب الإنتخابية في العراق، المفوضية لم تنجح في معالجة عدم عودة أسماء المواطنين.
تقرير داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (781) في 03/11.
- التحالف نادمة على تعديل قانون الإنتخابات
اعلنت (يه كغرتوو) منذ بداية ان القانون تظلم الكورد

تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (782) في 03/18.

• تتعكس احزاب السلطة بأعمال المفوضية علناً.

خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (783) في 03/25.

وهذا نموذج لخبر يحتوى المضمون القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين في الجريدة.

لو قبلت كل من الإتحاد الوطني والحزب الديمقراطي بمبادرة الإتحاد الإسلامي لكان الكورد

يحصل على (8) مقاعد في مدينة كركوك.

بسبب تعدد القوائم خسر الكورد عدة مقاعد في مناطق خارج الأقليم، والسلطة تلقى اللوم على

المعارضة ومسؤول كركوك للإتحاد الإسلامي يقول: ان الإتحاد الوطني والحزب الديمقراطي لم

يقبلوا مبادرة الإتحاد الإسلامي. والسياسي المعروف (جوهر نامق) يعتقد أن الإتحاد الوطني و

الحزب الديمقراطي هما المسؤولين الأولين عن تناقص الأصوات في هذه المناطق.

وبعد اعلان نتائج إنتخابات مجلس النواب العراقي في 03/07 حصل الكورد على (57) مقعد

للنواب لول تشرذم التصويت حصلنا على مقاعد اكثر، البارتي والإتحاد الوطني تلقيان اللوم

على المعارضة في وسائل الإعلام وخاصة (الإتحاد الإسلامي و حركة التغيير) ولكن هو وارد

في بيان المكتب السياسي للإتحاد الإسلامي حيث طالبوا بقائمة مشتركة في هذه المناطق،

ويشير مسؤول منطقة (مهلبهـند) السادس لكركوك التابع للإتحاد الإسلامي بانهم بادروا لهذا

الغرض وقال سيادته في تصريح ل(يه كـگرتوو): في اليوم التالي لصدور قانون الإنتخابات بادروا

للإتحاد الوطني و الحزب الديمقراطي أن يشاركوا معاً في انتخابات هذه المحافظة في الوقت

الذي كان هناك اسبوعاً اما اجراء تحالف هناك. وأضاف: لوقبلاً بالمبادرة وتحالفت القوائم

الأربعة كنا نتوقع الحصول على (8) مقاعد، لأننا نمتلك (290) الف صوت، مقابل (211)

الف صوتاً لقائمة العراقية الذي حصل على اربعة مقاعد.

وبصدد عدم قبول مبادرة الإتحاد الإسلامي أشار مسؤول كركوك للإتحاد الإسلامي (لم يعطونا

أي جواب) وقال ايضاً: " ان الأخوة في الحوب الديمقراطي يقولون: نحن قلنا فلنكون معاً في

كوردستان ايضاً، ولكن كان إقتراحنا لأجل كون الإنتخابات دائرية لكل محافظة ونحن أخذنا

الموافقة من قيادة حزينا أن نكون معاً في المناطق المتنازع عليها وبادرنا ولكن لم يجيبوا".

ومن الجدير بالذكر ان السياسي (جوهر نامق) يعتقد ان الحزب الديمقراطي والإتحاد الوطني هما المسؤولين عن تناقض أصوات الكورد في المناطق المتنازع عليها وبالدرجة الأولى قائمة التحالف الكوردستاني وبالتحديد الإتحاد الوطني والحزب الديمقراطي مسؤولان". وذلك لعدة اسباب منها يرى سيادته " إن قضية هذه المناطق معطلة بين الموكز وسلطة الإقليم وهذا له علاقة بالحزب الديمقراطي والإتحاد الوطني" ويعيد جوهر نامق سبب آخر إلى " تعامل الجهات الحزبية والإدارية للكورد في هذه المناطق مع غير الكورد كانت معاملته حزبية وشخصية ولم تكن نوع هذه المعاملة متوازنة وتنعكس فيه الإعتبارات التاريخية والقومية الصحيحة والأصيلة".

السكرتير السابق للمكتب السياسي للحزب الديمقراطي يقول " أن المعارضة تتجه نحو الأمام".

خامساً: المضمون رقم (6): إدارة الإنتخابات ودور المفوضية في جريدة (يه كگرتوو)

نشرت الجريدة **يه كگرتوو (4)** أخبار تتضمن هذا المضمون وبمساحة (1935)سم²، وبذلك حصل هذا المضمون على المرتبة الخامسة من اهتمام الجريدة بالمضامين الإنتخابية في الأخبار وبذلك اصبحت نسبة عدد الأخبار (4,3%) ونسبة مساحتها (7,1%) أي نسبة مساحة اكبر من نسبة عدد الأخبار وقد نشرت خبر واحد في فترة ما قبل يوم الإقتراع و(3) أخبار فيما بعدها.

وهذه نماذج من عناوين أخبار تحتوى هذا المضمون في جريدة (يه كگرتوو)

- مسؤول مؤسسة الإنتخابات يرد على توضيح المفوضية. خبر داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (779) في 02/25.
 - الإتحاد الإسلامي تصدر قرار رفع بوسترات الدعاية الإنتخابية لقائمتها ومرشحيها قبل الجهات الأخرى. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (781) في 03/11.
 - منظمات المجتمع المدني يمطران المفوضية بالإنتقادات. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (783) في 03/25.
 - انتخابات البرلمان العراقي كانت إهانة بصوت المواطن الناخب. تقرير داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (784) في 04/01.
- وكانت غالبية أخبار هذا المضمون تفسيرية ايجابية وسلبية ومعززة بأقل عدد من الصور حتى الآن.

سادساً: المضمون رقم (4): الحث على المشاركة و حق التصويت في جريدة (يه كگرتوو) (نظر الجدول رقم 12).

احتل هذا المضمون في جريدة (يه كگرتوو) المرتبة السادسة ضمن المضامين الإنتخابية الثمانية في جريدة (يه كگرتوو) مدة البحث وذلك بنشرها (4) أخبار وبمساحة (580) سم²، فقط وقد تساوت مع عدد أخبار المضمون رقم (6): إدارة الإنتخابات ودور المفوضية إلا أنها كانت أقل مساحة وبذلك اصبحت بالمرتبة السادسة وقد شكل عدد الأخبار نسبة (4,3%) وشكلت المساحة نسبة (2,1%) من مساحة كل الأخبار الإنتخابية مدة البحث في الجريدة ونشرت الجريدة هذه الأخبار الأربعة في الشهر قبل يوم الإقتراع غالبيتها أخبار مجردة، محايدة ومن مصادر داخلية. وهذه نماذج من عناوين أخبار تحتوى هذا المضمون أي الحث على المشاركة وحق التصويت في جريدة (يه كگرتوو)

- هيو ميرزا صابر: المشروع السياسي للإتحاد الإسلامي هو مشروع وطني ضروري ومهم جداً لكوردستان. خبر داخلي، مجرد، حيادي، العدد (776) في 02/06.
 - الأمين العام يجتمع مع فروع منظمة تطوير اطلاب. خبر داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (778) في 02/18.
 - مثقفي وسياسي وشخصيات المهجر يعبرون عن دعمهم للقائمة (315). وهذا موجز لتقرير مطول عن مضمون الحث على المشاركة وحق التصويت.
- العنوان:

مثقفي وسياسي وشخصيات المهجر يعبرون عن دعمهم للقائمة (315). في بيان إلى الشعب الكوردي عامة وكوردستانيي المهجر خاصة أصدر مجموعة من الجهات والشخصيات بياناً لدعم القائمة (315) وقد أشار البيان أنه ومن اجل المصلحة العليا للشعب الكوردي ومسؤوليتنا الوجدانية ومن أجل دفاعنا عن نيل وحماية وتثبيت حقوق الشعب الكوردي من جهة وتقدم تجربة اقليم كوردستان والحياة الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان من جهة أخرى نعلن دعمنا للقائمة (315) والإتحاد الإسلامي لكوردستان.

ايها السادة... ان الإتحاد الإسلامي استطاع وبرؤية اسلامية ان تزواج بين الوطنية وخدمة التراب والشعب مع الأخلاق والتدين وأن تطور ثقافة وتراث وتقاليد الأصيلة للشعب الكوردي. وأن تربط مفهوم الأصالة والمعاصرة معاً في عصر التقليد والإنبهار بالغرب وأعاصير الأيديولوجيات الغربية، استطاعت حزب الإتحاد الإسلامي العمل من أجل بناء نظاماً سياسياً معاصراً وفصل السلطات والدفاع عن سنن الصراع الشريف ودعم روح الأخاء والوئام وقبول الآخر وروفع شعار معاداة الفساد ورفع شعار الإصلاحات والتحسينات وقد دافعت في كلا البرلمانين عن حقوق الشعب بشجاعة رغم صغر قائمتها إلا أنها فشلت كل الأباطيل حول كونها المبادرة الأولى للدخول في الإنتخابات النيابية العراقية بقائمة مستقلة ولذلك نكرر دعماً للقائمة (315) ونطالب الشعب الكوردي بالدفاع عنها أيضاً دعماً للتقدم الديمقراطي وتجربة اقليم كوردستان وادناه اسماء الأطراف والشخصيات التي وقعت على البيان...

سابعاً: المضمون رقم (8): التقييم والمعايير الدولية في جريدة (يه كگرتوو)

نشرت الجريدة (3) أخبار فقط تحتوى المضمون التقييم والمعايير الدولية لذلك إحتل هذا المضمون المرتبة السابعة والماقبل الأخيرة في سلم اهتمامات جريدة (يه كگرتوو) بالمضامين الإنتخابية في أخبارها مدة البحث وبمساحة (1620)سم²، وشكل العدد نسبة (3,2%) وشكلت المساحة نسبة (5,9%) وقد تناولت الأخبار جوانب مباشرة ومهمة لهذا المضمون إلى حد ما وهذه العناوين الثلاثة لهذه المضمون:

• التوزيع والإحتيال هي خاصية السلطة في الإنتخابات. خبر داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (780) في 03/04.

• كيف سارت العملية الإنتخابية في وارماوا؟

تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (781) العدد (781) في 03/11.

الأستاذ على محمد يزور الدكتور رافع العيساوي ود. أياد السامرائي. خبر داخلي، مجرد، حيادي.

ثامناً: المضمون رقم (2): التعريف بالدوائر الإنتخابية في جريدة (يه كگرتوو)

نشرت الجريدة (يه كگرتوو) خبرين فقط تحتوى هذا المضمون وبمساحت (861) سم2، وبذلك وقع هذا المضمون في المرتبة الثامنة والأخيرة في سلم اهتمامات جريدة (يه كگرتوو) بالأخبار الإنتخابية. وقد نشرت الجريدة كلا الخبرين في فترة ما بعد يوم الإقتراع وبالضبط في الأسبوع الأول من الشهر ما بعد يوم الإقتراع وهذه عنوان الخبرين:

الإتحاد الإسلامي الحزب الوحيد الذي يحظى بثقة الجماهير في كافة المدن والمناطق في كوردستان وحصلت على اصوات هائلة فيها. تقرير داخلي، تفسيري، ايجابي، العدد (781) في 03/11.

عملية انتخابات أم معارك وتصادمات؟ تقرير داخلي، تفسيري، سلبي، العدد (781) في 03/11.

2. مصادر الاخبار والمضامين الانتخابية في اخبار جريدة (يه كگرتوو) تبين لنا الجدول رقم (12) ان جميع الاخبار الانتخابية التي نشرت في جريدة (يه كگرتوو) جاء من المصادر الداخلية للجريدة اي ان جريدة (يه كگرتوو) لم تنشر حتى خبرا واحدا من المصادر الخارجية او غير المذكورة للمصدر فعدم نشر الاخبار من المصادر الداخلية تعد شيئا غريبا في عالم الصحافه اليوم ومن الصعب على الصحف عدم نشر اي اخبار تاتي من وكالات او رسائل او اعلام عالميه الى ان قلت او نذرت نشر الاخبار المجهولة المصدر تعد من الامور الايجابية في التقايري الصحفية وصالح المصادقية الموثوقه الجرائد ولكن هناك ملاحظه جديدة بالذكر حول اسلوب الجريده في طرح وتوثيق مصادر اخبارها وهي ان الجريده لاتنشر الى مصدر الخبر المباشر وفي عباره او كلمه تبعد عن مصدر الخبر سواء كانت جريده او واسع المرسل او مندوب او محرر الخبر انها توظف في الغالب مقدمة الخبر لتوضيح من اين جاء الخبر وهذا من جهه ضرر الباقيين له تفسير الاول لايجاد بعدم اهمية المراسلين او محررين الاخبار وهذا الاسلوب على الرغم من ضعف شبلة مراسلين الجريده غير منتهي وغير حصري.

الثاني: تدل الجريده غالبية اخبارها من الوحدات الحزبية وتحريرها بنفسها الامر الذي يعني عدم وجود شبكة مراسلين حقيقيين رغم التاكيد الجريده كبار محرريها ورئيس التحرير وجودهم الا ان الشبكة ضعيفه وغير متوفره ولكن حتى وان كانت هذا هو واقع الجريده فلا بد من الاشاره الى قسم التحرير بالجريده وذلك بالاشاره الى اسم الجريده كما هو حال الجرائد الثلاث الاخرى عندما تبعد تحرير الاخبار تكتب اسم

الجريدة وعلى الرغم من ذلك فمن المستحيل اليوم نشر جريده اخباريه بدون مراسلين وهذا يعني ان الجريده في الواقع لديها مراسلين لكن لا تنتشر اليهم في سياية التحرير الجريده وربما كان السبب الحقيقي هو ان الاخبار بغض النظر عند الاشاره إلى مراسليها من عدمها فإن الحزب تتحمل مسؤولية نشر هذه الأخبار بصفتها الصحيفة المركزية للحزب والناطقة بأسمها.

3. الأخبار والتقارير والمضامين الانتخابية في أخبار جريدة (به كگرتوو)

توزعت الأخبار الانتخابية البالغة (91) خبراً و تقريراً إخبارياً وبمساحة (27193) سم²، ما بين الأخبار والتقارير الإخبارية بالشكل التالي:

أ. الأخبار: نشرت جريدة (به كگرتوو) (61) خبراً انتخابياً وبمساحة (8998) سم²، مقابل نشر (30) تقريراً إخبارياً وبمساحة (18195) سم²، فشكل عدد الأخبار نسبة (67%) من عدد الأخبار وتقارير مدة البحث وشكلت مساحة الأخبار نسبة (33%) من المساحة الكلية للأخبار وتلث لمساحة الأخبار والباقي للتقارير الانتخابية، وقد ارتبطت نسبة عدد ومساحة الأخبار والتقارير بتسلسل مراتب المضامين ودون وجود دلالة بحثية فيما بين نسب أو اعداد أو مساحات الأخبار والتقارير.

ب. التقارير الإخبارية: نشرت الجريدة (30) تقريراً إخبارياً وبمساحة (18195) سم²، فشكل عدد التقارير نسبة (32,9%) من مجموع الأخبار والتقارير الإخبارية الانتخابية مدة البحث وشكلت المساحة نسبة (66,9%) من مجموع مساحة الأخبار والتقارير الإخبارية الانتخابية مدة البحث، وبهذا يمكن الإشارة إلى الدلالة النسبية الوحيدة وهي أن مساحة التقارير هي الأخرى ليست بالسعة المعتادة كما هو حال في الصحف الحزبية في السلطة المتمثلة بجريدة (كوردستاني نوى) ولاهي بالقصر مثل جريدة (ئاوئنه) وقع في الوسط من ناحية مساحة التقارير الإخبارية ينظر إلى الجدول رقم (10 و11 و12) من هذا البحث.

4. الصور الصحفية ومضامين الأخبار الانتخابية في جريدة (به كگرتوو)

نشرت الجريدة (53) صور صحفية مصاحبة للأخبار والتقارير الانتخابية وقد نشرت (8) صور صحفية مصاحبة للأخبار و(45) صورة مصاحبة للتقارير الإخبارية وهذا يعد تخلفاً تحريرياً إخبارياً و صغف الصور الإخبارية الذاتية للصحيفة مما يعزز ضعف شبكة المراسلين

والمصورين في الجريدة خاصة الصور الحية المصاحبة للخبر كما أن غالبية الصور الصحفية المصاحبة للتقارير صور تقليدية باردة لم تنتج مع تغطية الأخبار. وعلى العموم فإن نصف الأخبار والتقارير الانتخابية في جريدة (يه كغرتوو) ولا تحظى بصورة صحفية.!!!

5. شكل التغطية (الأخبار المجردة والتفسيرية) والمضامين الانتخابية في أخبار جريدة (يه كغرتوو) توزعت الأخبار في جريدة (يه كغرتوو) فيما بين الأخبار المجردة والتفسيرية بالشكل التالي:

أ. الأخبار المجردة: نشرت الجريدة (23) خبراً مجرداً وبمساحة (3147) سم²، وشكل عدد هذه الأخبار نسبة (25,2%) وشكلت المساحة نسبة (11,5%) أي ان ربع الأخبار محرر بشكل مجرد وبمساحة قليلة جداً وحتى لاتصل إلى ربع المساحة وهذا يؤكد إرتباط الأخبار المجردة بأقل المساحات ولا تشكل مساحة بارزة تميز الصحيفة من هذه الناحية.

ب. الأخبار التفسيرية: نشرت جريدة يه كغرتوو (68) خبراً محرراً بطريقة تفسيرية وبمساحة (24046) سم²، فشكل عدد الأخبار التفسيرية نسبة (74,7%) وشكلت المساحة نسبة (88,4%) من عدد مساحة شكل التغطية الإخبارية في جريدة يه كغرتوو

ويمكن ملاحظة غلبة نسبة العدد والمساحة للأخبار الانتخابية التفسيرية وخاصة اذا ما علمنا أن (64) خبراً وتقريراً اخبارياً انتخابياً كانت محررة بشكل ايجابي وسليبي أي غير حيادي وبمساحة (23352) سم²، (انظر اجدول رقم 12) أي أن نسبة عدد الأخبار الغير الحيادية هي (70,3%) و نسبة مساحتها هي (85,8%) غهذه نسبة كبيرة للغاية وخطيرة للغاية قياساً بالعدد والمساحة المحدودة للأخبار المحايدة.

15. اتجاه التغطية (الأخبار الإيجابية والسلبية والمحايدة) والمضامين الانتخابية في أخبار جريدة (يه كغرتوو)

توزعت الأخبار الانتخابية على اتجاه التغطية في الجريدة (يه كغرتوو) بالشكل التالي:
أ. الأخبار الإيجابية: نشرت الجريدة (57) خبراً محرراً بإيجابية وبمساحة (20293) سم²، وشكل هذا العدد نسبة (62,6%) وشكلت المساحة نسبة (74,6%) وهذه نسبة مساحة وعدد غالبية الأخبار الانتخابية مدة البحث.

ب. الأخبار السلبية: نشرت الجريدة (7) أخبار محررة بطريقة سلبية وبمساحة (3059) سم²، فشكل العدد نسبة (7,6%) وشكلت المساحة نسبة (11,2%) وعلى الرغم من قلة نسبة عدد ومساحة الأخبار السلبية في جريدة (يكتوتو) إلا أنها غير مهنية وغير موضوعية.

ت. الأخبار المحايدة: نشرت الجريدة (27) خبراص محايداً وبمساحة (3841) وشكلت المساحة نسبة (14,1%) وهذه نسبة محدودة للأخبار الحيادية في الجريدة وخاصة في مقابل الجمع بين الأخبار الإيجابية والسلبية بصفتها أخباراً غير حيادية مما يوحيان بمحدودية مهنية ومصداقية التغطية الإخبارية الانتخابية في الجريدة.

النتائج

توصل الباحث الى مجموعة من النتائج عن طريق الدراسة المسحية و تحليل مضامين للتغطيات الاخبارية للصحافة الكردية متمثلة بعينة البحث لاهم الجرايد الصادرة في كوردستان خلال تلك المدة لنتائج مهمة نستعرض ابرزها وتتمثل بالاتي :

اولاً: ان حجم الاهتمام بالانتخابات بلغ مانسبته المئوية (6،41) وهي نسبة كبيرة تقارب نصف المواد الاخبارية المنشورة في تلك الصحف مما يدل على نسبة عالية من الاهتمام وهو انعكاس يعبر عن دور الصحافة في تعبئة الراي العام للمشاركة بالانتخابات وانجاحها. و التوجات السياسية لتلك الجرائد المتوافقة مع العملية السياسية

ثانياً: عند رصد وتحليل حجم الاهتمام معبرا عنه بالتكرارات لعدد الاخبار ومساحاتها المخصصة للفئات الثمانية التي تمثل النشاطات الاساسية للانتخابات عبر مسارات العملية الانتخابية، واعتمدها الباحث في التحليل ، فضلا عن الملاحظة العلمية المنتظمة للمضامين ومعرفة للقائمين والمشرفين على تحرير تلك المواد في صحف العينة اتضح لنا عدم حصول اية جريدة على المرتبة الاولى لتساوي الاهتمام بالفئات المذكورة ، ويفسر ذلك بان لكل جريدة مستوى من الاهتمام بكل مرحلة من مسار العملية الانتخابية فظهرت النتائج مختلفة ومتباينة ، ويمكن ان نعوز ذلك ايضا لضعف الوعي بمسارات ومراحل سير العملية الانتخابية واختلاف ضغوط العمل من مؤسسة لآخرى و امكانياتها على المتابعة و التغطية و عدد مراسليها و تنوع مصادرها ذات العلاقة

ثالثاً: و تبين ان الاهتمام بالحوادث المجتمعية المرتبطة بالانتخابات و تداعياتها وليس مجرياتها الخاصة اخذت حيزا مهما من الاهتمام بهذا الجانب الانساني و تلك الحوادث المثيرة او الطريفة فقد بلغ اهتمام ثلاثة جرائد بتلك التغطيات و المضامين بنسب مئوية عالية تتجاوز النصف وتتفوق على نسب الاهتمامات بالتغطيات الخاصة بجوهر مسار العملية الانتخابية، ويعبر هذا الاهتمام عن التاثر بالاساليب الغربية للتغطيات الاخبارية وانسنة الاعلام

رابعاً: وكشفت النتائج بان الركن المهم و الفئة المتعلقة بالدور الرقابي و الشفافية و النقد لمجريات الانتخابات لم يحظ باهتمام متساو فقد تراجعت هذه الفئة الى المرتبة الخامسة من اهتمام الجرايد الرسمية متمثلة بجريدة (كوردستاني نوي) فلا تسمح سياستها بالنقد و تكتفي بالتغطيات الاخبارية المكرسة للتعبيئة الجماهيرية ووصف الاجراءات و الحث على الانتخابات ،بينما تصدرت الوظيفة الرقابية و النقد معبرا عنها بالتغطيات الاخبارية لجريدة (روزنامه) بوصفها جريدة معارضة و تحاول في سياستها التحريرية ان

تركز على هذا الجانب، واطهرت النتائج الوسطية بين الموقفين لجريدة (ثاوينه) التي توصف بالمهنية و المستقلة

خامساً: تبين لنا ان حجم الاخبار التفسيرية و ليست الموضوعية المجردة في اغلب صحف العينة تشكل ضعف الاخبار المجردة مما يؤشر التوضيف الدعائي للاخبار والتقارير
سادساً: ان تتبع تدفق مسار الأخبار والتقارير يبين لنا ان بدايات الحملة تشهد نشراً مكثفاً وواسعاً للتقارير على حساب المساحات المخصصة للأخبار ولكن تصاعد واقترب الموعد الانتخابي وخلاله وبعده سجل تفوقاً لمساحات وعدد الأخبار على التقارير ومرد ذلك الضروريات المهنية التي تتطلب سرعة التغطيات الاخبارية فهي التي تتحكم بمستويات الاهتمام.

سابعاً: ولكون الانتخابات نشاطاً محلياً و يحضى بالاهتمام السياسي من السلطات و انعكاس ذلك على حجم التغطيات الاخبارية لهذا النشاط و علاقته بالمجتمع اتضح ان المصادر الاساسية المعتمدة من الجرايد هي مصادر محلية و داخلية خاصة بكل جريدة اعتمادا على مراسليها بالدرجة الاولى، او الاعتماد على المصدر الخارجية في رصد ردود الفعل و تداعيات الانتخابات اقليمياً و دولياً ، لعدم وجود مراسلين خارجيين لاغلب تلك الصحف .

ثامناً: وكشف تحليل الصور الفوتوغرافية عن اهتمام ملحوظ بنشر الصور المعبرة عن مجريات الحدث الانتخابي و لكن بزوايا تقليدية و يغلب التركيز فيها على اظهار الجانب الاحتفالي و الدعائي و التعبوي للانتخابات مع توظيف للصور الارشيفية و اللقطات الانسانية

التوصيات

اولاً: لاهمية التغطيات الاعلامية للعملية الانتخابية نوصي باهمية تاهيل الاعلاميين مهنيا و ثقافيا عن طريق ورش و خبراء متخصصين لتمكينهم من اجراء تغطيات اخبارية موضوعية متميزة لحدثة هذه التجربة و الحاجة لتفعيل مختلف الفنون الاعلامية، و الاطلاع على التجارب العالمية في هذا المجال الحيوي

ثانياً: اهمية مراعاة التوازن في الاهتمام بحجم و نوع التغطيات الاخبارية للمحاور الاساسية للعملية الانتخابية لحاجة المتلقي الناخب التوعية بها و استدلاله لمشاركة واعية و فعالة.

ثالثاً: تبرز الحاجة و الضرورة لتنمية الصحافة الديمقراطية المتخصصة بالانتخابات و تاهيل اعلاميين متخصصين لتحرير صحف او صفحات مكرسة لهذا الاهتمام، لاسيما انه سيكون حدثا مهما مرافقا للتحول الديمقراطي . لتسهم وسائل الاعلام في نشر هذه الثقافة و نشر مبادئ الشفافية و النقد الجاد.

رابعاً: أهمية الاهتمام بالمعادل الصوري المرافق للاخبار والتقارير فضلاً للشكال الطباعية الاخرى واساليب الاخراج الجذاب للمادة الانتخابية.

المصادر والمراجع

المصادر

المصادر والمراجع:

الكتب العربية والمعربة:

1. احمد الديردي، حرية الصحافة، دون ناشر وسنة الطبع.
2. احمد بدر، (الدكتور)، الأعلام الدولي، دراسات في الأتصال والداعية الدولية، ط4، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، 1998.
3. احمد بدر، اصول البحث العلمي ومناهجه، ط9، الكويت، وكالة المطبوعات، 1984.
4. احمد موسى قريعي، ضمير الصحافة، القاهرة، مكتبة مدبولي، 2008.
5. اديب خضور، مدخل إلى الصحافة نظرية وممارسة، ط3، دمشق، المكتبة الإعلامية، 2008.
6. آزاد عثمان، (الدكتور)، كتابات مختارة من اجل السلام وواللتقدم في العراق الجديد(إقليم كردستان العراق، أربيل، دار آراس للطباعة والنشر، 2007.
7. اسماء شوارب، واقع حرية الرأي والتعبير في فلسطين، جامعة بنزرت، كلية الدراسات العليا، 2008.
8. امام عبد الفتاح امام، الأخلاق والسياسية، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، 2001.
9. امين زكي بيك، تأريخ الكرد و كردستان، القاهرة، 1939.
10. الان تورين، ما الديمقراطية، ترجمة عبود كاسوحة، دمشق، منشورات وزارة الثقافة، 2000.
11. انطوني غيدنز، علم الاجتماع، ترجمة د. فايز الصياغ، مركز دراسات الوحدة العربية، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2006.
12. ايليا حريق، الديمقراطية وتحديات الحداثة بين الشرق والغرب، بيروت، دار الساقى، 2001.
13. برهان غليون، الديمقراطية العربية: جذور الأزمة وآفاق النمو حول خيار الديمقراطي، دراسة نقدية لمركز دراسات الوحدة العربية، ص3، بيروت، 2001.
14. برهان غليون، بيان من أجل الديمقراطية، ط5، المغرب، دار البيضاء، 2006.
15. بسام المثاقبة، مناهج البحث الإعلامي وتحليل الخطاب، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010.
16. بيسيوني ابراهيم حمادة، (الدكتور)، دور وسائل الاتصال في صنع القرارات في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة اطروحات الدكتوراه، 1993.
17. تامر عبد الوهاب، عبد الغني محفوظ، محمد حرفوش،، ترجمة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، حرية الأعلام ونزاهة الانتخابات، مجموعة وثائق حول المعايير الدولية والأقليمية ، سلسلة قضايا حركية (23)، دون مكان وسنة طبع.
18. توبي منديل وآخرون، المعايير الدولية وقوانين الأعلام في العالم العربي، ترجمة كولاج للأنتاج الفني، بيت كوستا، الإتحاد الدولي للصحفيين، 2013.
19. تيسير ابو عرجه، دراسات في الصحافة والأعلام، عمان، دار مجدلاوى للنشر والتوزيع، 2000.
20. ثروت بدوي، النظم السياسية، ج1، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1989).
21. ج.ه. د. كول، الاشتراكية والفاشية، في ثلاثينات القرن العشرين، ترجمة: عبد الحميد الأسلامبولي، القاهرة، الدار المصرية، للتأليف والترجمة، مطابع شركة الأعلانات الشرقية، 1964.

22. جاى س جو دوين- جيل، الانتخابات الحرة و النزيهة، ترجمة فايزة حكيم، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، دون سنة طبع.
23. جبر حميد حميد العتابي، (الدكتور)، طرق البحث الاجتماعي، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، 1991.
24. جواهر لال نهرو، لمحات من تاريخ العالم، نقله إلى العربية لجنة من الأساتذة الجامعيين، بيروت، دار الآفاق الجديدة، 1983.
25. جورج بوردو، الديمقراطية، ترجمة: نصار سالم، بيروت، دار الاتحاد، 1963.
26. جورج جفمان الديمقراطية في نهاية القرن العشرين: نحو خارطة فكرية، مركز دراسات الوحدة العربية، (حول الخيار الديمقراطي)، ط2، بيروت، 2001.
27. جورج طرابيشي، في الثقافة الديمقراطية (بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1998).
28. جون د.سولفيان، الحكم الديمقراطي الصالح، المكون الرئيسي للأصلاح السياسي و الاقتصادي، واشنطن، مركز المشروعات الدولية الخاصة، 1998.
29. جون لوك، في الحكم المدني، ترجمة د. ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، 1959.
30. جون ميريل و رالف لونشتاين، تعريب، د.سعاد خضر العرابي الاحرثي، الأعلام وسيلة ورسالة، الرياض، 1989.
31. جيوفانا مايولا وصحي عسيلة، اي دور للأعلام في تغطية الانتخابات، دليل حول الممارسات المحلية والدولية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الأناسان، اعداد، سلسلة قضايا حركية (2)، القاهرة، 2010.
32. حازم البيلوي، (الدكتور) عن الديمقراطية الليبرالية، قضايا ومشاكل، القاهرة، دار الشروق، 1993.
33. حسنى عايش، الديمقراطية هي الحل، ط2، عمان، الجامعة الاردنية، 2001.
34. حميد جاعد الدليمي، (الدكتور)، اساسيات البحث العلمي، ج1، بغداد، شركة الحضارة للطباعة و النشر، 2004.
35. دافيد بيتهم، (الدكتور)، وكيفن بويل، (الدكتور)، الديمقراطية النسخة العربية، (باريس: اليونسكو، 1996).
36. ديفيد هيلد، نماذج الديمقراطية، ترجمة فاضل جكتر، بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، 2006.
37. الديمقراطية والبرلمان وحكومة جنوب كردستان، اربيل، مطبعة وزارة التربية إقليم كردستان، 1995.
38. راسم محمد الجمال، (الدكتور)، مقدمة في مناهج البحث في الدراسات الإعلامية، القاهرة، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، 1999.
39. رجا و حيد الدويدروي، (الأستاذ) البحث العلمي، اساسياته النظرية، ومارسته العملية، ط1، دار الفكر، دمشق، 2000.
40. رود هوف و ميخيل لينرينيرك بيتر مولر، انتخابات كردستان العراق (19) مايس 1992، تجربة ديمقراطية، ترجمة صفوت رشيد صدقي، من منشورات لجنة السلمانية لحقوق الأناسان في كردستان، دون تاريخ الطبع.
41. ريتشارد بد، وبرت ثوروب وآخرون، تحليل مضمون الأعلام، ترجمة: محمد ناجي الجوهر، عمان، 1992.
42. ريموند وليامز، الكلمات المفاتيح، ترجمة نعيان عثمان، الدار البيضاء، المغرب، المركز الثقافي العربي، 2007.
43. س.ن كريمر هنا بدأ التاريخ، ترجمة ناجية المراني، سلسلة الموسوعة الصغيرة، بغداد، دار الحرية للطباعة.

44. سرهنك حميد البرزنجي، انتخابات اقليم كردستان العراق، بين النظرية والتطبيق، أربيل، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، 2002.
45. سعيد اسماعيل حسن، قواعد اساسية في البحث العلمي، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1994.
46. سعيد زيداني، الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان، جزء من كتاب: حول الخيار الديمقراطي، برهان غليون وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية، القاهرة، ط2، 2001.
47. سليمان صالح، (الدكتور)، مقدمة في علم الصحافة، القاهرة، دار النشر للجامعات، 1994.
48. سمير محمد حسين، الإعلام والاتصال بال جماهير والرأي العام، القاهرة، عالم الكتب، ط2، 1993.
49. سمير محمد حسين، بحوث الإعلام- الأسس والمبادئ، القاهرة، عالم الكتب، ط1، 1976.
50. سمير محمد حسين، (الدكتور)، تحليل المضمون، القاهرة، عالم الكتب، 1996.
51. سيروان ابو بكر عزيز، المجتمع المدني في الفكر الإسلامي والغربي بين النظرية والتطبيق (أربيل: مطبعة نازة، 2005).
52. شورش حسن عمر، حقوق الشعب الكوردي في الدساتير العراقية (السليمانية، مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية، 2005).
53. شوميله- جاندر و كور فوزيه، مدخل الى علم الأتجماع السياسي، ترجمة اسماعيل الغزال، ط2، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2005.
54. شيركو جودت، ترجمة، المعايير والالتزامات الدولية، حول حق اجراء الانتخابات الديمقراطية (مرشد ODIHR لمراقبة الانتخابات) مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الانسان في منظمة أمن التعاون الاوروي-OSCE ODIHR، من منشورات المعهد الكوردي للانتخابات KIE، 1999.
55. صابر فلحوط، محمد البخاري، (الدكتور)، الإعلام والتبادل الاعلامي الدولي، دمشق، دار علاء الدين، 1999.
56. صبحي عسيلة، الإعلام والانتخابات في مصر، فصل من كتاب، أي دور للإعلام في تغطية الانتخابات، دليل حول الممارسات المحلية والدولية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة قضايا حركية (2)، القاهرة، 2002.
57. الصحاح في اللغة والعلوم، إعداد وتصنيف نديم مرعشلي. المجلد الثاني، دار الحضارة العربية، 1974.
58. صول. ك. بادوفر، معنى الديمقراطية- ترجمة جورج عزيز، دار الكرنك للنشر والطبع والتوزيع، القاهرة، 1967.
59. طه باقر، (الدكتور)، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، ج1، ط2، من مجموعات دار المعلمين العالية، بغداد، 1955.
60. طه باقر، ملحمة كلكامش، ط4، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1980.
61. طوني بينيت، لورانس غروسبيرغ، ميغان موريس، مفاتيح اصطلاحية جديدة، معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع، ترجمة سعيد الغانمي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2010.
62. عامر حسن فياض، جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث (1914-1939)، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، 2002.
63. عبد الجليل ابراهيم الزوبيعي ومحمد احمد الغنام، مناهج البحث في التربية، بغداد، مطبعة جامعة بغداد، 1981.
64. عبد الجواد سعيد ربيع، فن الخبر الصحفي، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2005.

65. عبد الستار جواد، فن كتابه الأخبار، (الدكتور)، عمان، الأردن، دار مجدلاوى للنشر والتوزيع، 2001.
66. عبد العظيم جبر حافظ التحول الديمقراطي في العراق، بغداد، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، 2011.
67. عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق، بغداد، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، 2011.
68. عبد العني الملاح، تأريخ الحركة الديمقراطية في العراق، ط2، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1980.
69. عبد القادر رزيق المخادمي، آخر الدواء... الديمقراطية، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004.
70. عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، الجزء الثاني، ط3، عمان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1997.
71. عبد الوهاب حميد رشيد، (الدكتور)، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، دمشق، دار المدى للثقافة والنشر، 2003.
72. عبدالرحمن منيف، الديمقراطية أولاً، الديمقراطية أبداً، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1992.
73. عبدالستار طاهر شريف، (الدكتور)، الجمعيات والمنظمات والأحزاب الكردية، في نصف القرن (1958-1908) ط2، السلمانية، 2007.
74. عبدالعزيز محمد سالم، (الدكتور)، معتز محمد أبو العز نفرت محمد شهاب، الحقوق والحريات العامة في الدساتير العربية والفقه والقضاء والشريعة الإسلامية. (بحث ضمن كتاب- الديمقراطية والحريات العامة، للمعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان، كلية الحقوق جامعة دي بول دون بلد النشر، دون مكان النشر، 2005.
75. عبدالعزيز محمد سالم، معتز ابو العز، نفرت محمد شهاب، الحقوق والحريات العامة في الدساتير العربية والفقه والقضاء والشريعة الإسلامية، في الديمقراطية والحريات العامة (المعهد الدولي لحقوق الانسان: كلية الحقوق بجامعة دي بول، 2005).
76. عبدالفتاح ماضي، (الدكتور) مفهوم الانتخابات الديمقراطية، ضمن كتاب الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في الاقطار العربية، مجموعة مؤلفين، مركز دراسات الوحدة العربية، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، منسق ومحرر علي خليفة الكواري، بيروت، شباط، 2009.
77. عبدالفتاح ماضي، (الدكتور)، مفهوم الانتخابات الديمقراطية، دراسة مقدمة الى مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، الديمقراطية والانتخابات في البلدان العربية، اكسفورد، اغسطس، 2006.
78. عبدالله الطويرقي، (الدكتور)، علم الاتصال المعاصر، ط2، الرياض، مكتبة العبيكان، 1997.
79. عبدالله الطويرقي، (الدكتور)، صحافة المجتمع الجماهيري، سوسيولوجيا الأعلام في مجتمعات الجماهير، الرياض، مكتبة العبيكان، 1997.
80. عبدالله الهمالي، اسلوب البحث الاجتماعي وتقنياته، ليبيا، منشورات جامعة قاريونس، 1988.
81. عبدالله زلطة، (الدكتور)، مدخل إلى الصحافة، القاهرة، دار المهندس للطباعة والنشر، 2003.
82. عصام سليمان موسى، (الدكتور)، الأعلام والمجتمع، دراسات في الاعلام الاردني والعربي والدولي، الاردن، وزارة الثقافة، سلسلة كتاب الشهر، رقم (60)، 2003.
83. عصام سليمان، (الدكتور)، مدخل الى عالم السياسة، ط2، بيروت، دار نضال للطباعة و النشر والتوزيع، 1989.

84. عصام عبدالله (الدكتور)، و أ. محمد بسيوني وعبد الناصر قنديل، دليل الصحفيين والأعلاميين للتغطية المحايدة، (ج. مصر.ع)، الجيزة، مركز ماعت للدراسات القانونية والدستورية، دون سنة ومكان الطبع.
85. علي محمد عبد المؤمن، (الأستاذ) مناهج البحث في العلوم الاجتماعية، (ليبيا- بنغازي) منشورات جامعة (7 أكتوبر)، 2008.
86. عمر احمد قدوري، شكل الدولة وأثره في تنظيم مرافق الأمن، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1097.
87. عمر حلمي فهمي، الانتخاب واثره في الحياة السياسية والحزبية (جامعة عين شمس: دار الثقافة الجامعية، 1988).
88. عواطف عبدالرحمن، (الدكتور)، المدرسة الاشتراكية في الصحافة، الحقبة اللينينية، القاهرة، دار الثقافة الجديدة 1923-1996، ط2.
89. غازي حسن عنابة، اعداد البحث العلمي، مؤسسة شبكة الجامعة، الإسكندرية، 1986.
90. غسان بدرالدين، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري (بيروت: دار الحقيقة، 1997).
91. فاروق ابو زيد، (الدكتور)، الأعلام والسلطة، الاعلام السلطة وسلطة الأعلام، القاهرة، عالم الكتب، 2007.
92. فاروق ابو زيد، (الدكتور)، الأعلام والديمقراطية، القاهرة، عالم الكتب، 2010.
93. فاروق ابو زيد، الأعلام والديمقراطية، القاهرة، عالم الكتب، 2010.
94. فاروق ابو زيد، الفكر السياسي في الصحافة المصرية، القاهرة، عالم الكتب، 1977.
95. فاروق ابو زيد، فن الخبر الصحفي، ط2، القاهرة، عالم الكتب.
96. فاروق ابو زيد، (الدكتور)، مدخل إلى علم الصحافة، القاهرة، عالم الكتب، 1986.
97. فاروق ابوزيد، (الدكتور)، الفكر الليبرالي في الصحافة المصرية، القاهرة، عالم الكتب، مطبعة السلام الحديثة، 1977.
98. فاضل الزهاوي، حرب الخليج وانتفاضة كردستان العراق (سليمانية، مطبعة روون، 2004) ص 221.
99. فالح عبد الجبار (الدكتور)، وآخرون (فريق ابحاث)، ديناميكيات النزاع في العراق، بغداد، أربيل، بيروت، 2007.
100. فايز صالح ابو جابر، (الدكتور)، الفكر السياسي الحديث، بيروت، دار الجبيل، 1985.
101. فريد اسسرد، المسألة الكردية بعد قانون ادارة الدولة العراقية، إقليم كردستان العراق، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، 2004.
102. فريديس سيبرت، ثيودور بيترسن، ولبر شرام، نظريات الصحافة الأربع- ترجمة هاوکار حسين، مديرية بيت الترجمة، حكومة إقليم كردستان، السليمانية، مطبعة (بوون)، 2012.
103. الفيدرالية وتجاربها المختلفة، اعداد وترجمة (من الألمانية)، اسماعيل حمة امين، إقليم كردستان العراق- السليمانية، منشورات مكتب الفكر والوعي للاتحاد الوطني الكردستاني، 2005.
104. فيصل شطناوي، النظم السياسية والقانون الدستوري (عمان: دار وكتبة الحامد، 2005).
105. قاموس اكسفورد الحديث- انجليزي- انجليزي- عربي، - English - Arabic - Oxford word power dictionry - 2009. طبع في الصين، 2009.

106. قاف مهدي موسى، وأمير حسين جهاد، مدى مطابقة الانتخابات العراقية للمعايير الدولية، مكتب انتخابات محافظة بابل، دون سنة طبع.
107. كارل بوير، الحياة بأسرها حلول لمشاكل، ترجمة: د. بهاء درويش، جمهورية مصر العربية، الإسكندرية، منشأة المعارف بالإسكندرية، دون سنة طبع.
108. كارل بوير، درس القرن العشرين، ترجمة د. الزواوي بغورة ود. لخطر مذبح، الجزائر العاصمة، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2008.
109. كامران الصالحي، حقوق الانسان والمجتمع المدني بين النظرية والتطبيق، ط2، (أربيل: مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، 2000).
110. كمال مظهر احمد، (الدكتور)، كركوك وتوابعها حكم التاريخ والضمير، إقليم كردستان العراق، مطبعة (رينوين)، السليمانية، دون تاريخ النشر.
111. لسان العرب للعلامة ابن منظور، تقديم العلامة الشيخ عبدالله العلياني: إعداد وتصنيف يوسف الخياط، المجلد الثالث من (ق-ي) بيروت: دار لسان العرب، بلا سنة طبع.
112. لطيف مصطفى امين، الفيدرالية وآفاق نجاحها في العراق، إقليم كردستان العراق، السليمانية، دار (سردم) للطباعة والنشر، سلسلة الكتب العربية، رقم (6)، 2007.
113. ليام اندرسن، غاريت ستانسفيلد، عراق، المستقبل، ترجمة رمزي ق. بدر، (دار الوراق للنشر - لندن)، 2005.
114. ليلي عبد المجيد، (الدكتورة)، التشريعات الإعلامية، القاهرة، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، 2000.
115. مارينا سبروفنا، التحولات الدستورية في العراق، صفحات من تأريخ التطور الدستوري والسياسي في العراق، ترجمة د. فالح الحمداني، (بغداد- العراق)، مكتبة عدنان، 2012.
116. مجموعة مؤلفين، الديمقراطية والحريات العامة، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق جامعة ديوبل، 2005.
117. محمد احسان، كردستان و دوامة الحرب، لندن، دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2000.
118. محمد أزهري سعيد السمك وآخرون الأصول في البحث العملي، الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، 1980.
119. محمد الأمين ابو هجار، (الدكتور)، الصحافة بين الحدود والحرية، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2007.
120. محمد الهاجري، اصول وطرائق البحث الاجتماعي، عمان، 1992.
121. محمد الهماوندي، (الدكتور)، الفيدرالية والديمقراطية للعراق، أربيل، دار آراس للطباعة والنشر، 2002.
122. محمد حسام الدين، (الدكتور)، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 2003.
123. محمد حسن العامري، (الدكتور)، ود. عبد السلام محمد السعدي، الأعلام والديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2009.
124. محمد سعد إبراهيم: الصحافة والتنمية السياسية (القاهرة: دار الكتب للنشر والتوزيع، 1999 م) ص 170-172،
125. محمد سليم محمد غزوي، الوجيز في نظام الانتخاب، دراسة مقارنة (عمان: دار وائل للنشر، 2000).
126. محمد سليم محمد غزوي، نظرات حول الديمقراطية (عمان: دار وائل للنشر والطباعة، 2000).

127. محمد عابد الجابري، (الدكتور)، قضايا الفكر المعاصر، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)، 1997.
128. محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، القاهرة، عالم الكتب، 2000.
129. محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الأعلام، جدة، دار الشروق للنشر والتوزيع، 1983.
130. محمد فريد محمود عزت، القاموس الموسوعي للمصطلحات الإعلامية (وضع)، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2002.
131. محمد فريد محمود عزت، (الدكتور)، القاموس الموسوعي للمصطلحات الإعلامية - Encycloedic Dictionary of Mass Communication Terms - English - Arabic، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2001.
132. محمد مصباح عيسى، حقوق الإنسان في العالم المعاصر (طرابلس: دار الرواد، 2001).
133. محمد منير حجاب: الموسوعة الإعلامية/ المجلد السابع (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003 م).
134. محمد منير حجاب، (الدكتور)، نظريات الأتصال، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2010.
135. محمد منير حجاب، نظريات الأتصال، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2010.
136. محمد منير حجاب، (الدكتور)، أساسيات البحوث الإعلامية والاجتماعية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ط2، 2003.
137. محمد منير حجاب، (الدكتور)، الاعلام والموضوعية، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2010.
138. محمد منير حجاب، (الدكتور)، مدخل الى الصحافة، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2010.
139. محمود نفل ود. محمد عبود مهدي، (الأستاذ) التغطية الصحفية لقضايا حقوق الإنسان في العراق، الباحث الإعلامي (مجلة)، العدد 14، ت2، ك1، 2011.
140. مختار الصحاح لمحمد بن ابي بكر عبدالقادر الرازي، الكويت، دار الرسالة، 1980.
141. ملحم قربان، المنهجية السياسية، بيروت، دار الطليعة، 1963.
142. منذر الشاوي، (الدكتور) الأقتراع السياسي، بغداد، منشورات العدالة، 2001.
143. منصور نعمان، (الدكتور)، غسان نيب النمري، (الدكتور)، البحث العلمي حرفة و فن، (عمان-الأردن) دار الكندي للنشر والتوزيع، 1998.
144. موريس دوفرجية، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، الأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة: د. جورج سعد، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، والتوزيع، 1992.
145. موريس دي فورجيه، الاحزاب السياسية، ترجمة: على مقلد وعبد المحسن سعد، ط3، (بيروت: دار النهار، 1980).
146. ميلفن ميتشر، تحرير الأخبار في الصحافة والأذاعة والتلفزيون، ترجمة: د. أديب خضور، ديمشق، المكتبة الإعلامية، 1992.
147. ناظم عبد الواحد جاسور، موسوعة المصطلحات السياسية و الفلسفية الدولية، بيروت، دار النهضة العربية، 2008.
148. نائل عبد الحافظ، اساليب البحث العلمي، عمان، الجامعة الأردنية، 1995.
149. نبيل عبدالرحمن حيوي، دولة العراق الديمقراطية، ط2، بغداد، المكتبة القانونية، 2007.

150. نوال محمد عمر، محمد، مناهج البحث الاجتماعية والأعلامية، القاهرة، مكتبة الأنجلو الأمريكية، 1986.
151. هيوارد سينكوتا وآخرون، ما هي الديمقراطية، كتيب وزارة الخارجية الأمريكية، دون تأريخ الطبع، ومكان الطبع.
152. وجيه محجوب، البحث العلمي ومناهجه، بغداد، دار الكتب للطباعة والنشر، 2002.
153. وزارة الخارجية الأمريكية، ما هي الديمقراطية (كتيب)، دون مكان النشر، 1990.
154. يوسف كوران، (الدكتور)، التنظيم الدستوري للمجتمعات التعددية في الدول الديمقراطية، إقليم كردستان العراق، السليمانية، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، 2010.

الرسائل والاطاريح والتقارير:

155. احمد صدقي الدجاني، " تطور مفاهيم الديمقراطية في الفكر العربي الحديث، ورقة قدمت لي: أزمة الديمقراطية في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1984.
156. احمد ضياء الدين، التغطية الاخبارية للشؤون العراقية في قناة دبي الفضائية، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمى الى مجلس كلية الاعلام، جامعة بغداد، 2007.
157. احمد نهاد محمد الغول، حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، سلسلة تقارير قانونية (65)، رام الله، 2006.
158. آشتي حمه صالح حسين حسن، الدعاية الانتخابية للانتخابات النيابية في إقليم كردستان، دراسة تحليلية لمضمون الدعاية السياسية لانتخابات المجلس الوطني الكوردستاني (2005)، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية الإعلام، جامعة بغداد، 2009.
159. اعلان فينا لحقوق الانسان، الجزء الاول، الفقرة (8)، الامم المتحدة UNGAOR، وثيقة الامم المتحدة رقم 157-23، UNDOC. ACONF، 1993.
160. بتول عبد العزيز رشيد، التغطية الصحفية لصحافة الأحزاب العراقية لقضايا الهجرة والمهجرين، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية الاعلام، جامعة بغداد، 2008.
161. بيان اعلان الاتحاد الفيدرالي الذي اصدره (المجلس الوطني لكردستان في العراق - برلمان اقليم كردستان) في تشرين أول 1992.
162. بيان الوفد الدولي حول الزيارة التمهيدية بمناسبة الانتخابات التشريعية المغربية لسنة 2007، الرباط، 15 آب، 2007.
163. جهاد علي جمعة، الطعون في الانتخابات التشريعية في العراق والجهات المختصة بالنظر فيها (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية القانون، جامعة بغداد، 2011.
164. حسين على ابراهيم الفلاح، قضايا الديمقراطية في الصحافة العربية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة الى مجلس كلية الاعلام - جامعة بغداد، 2007.
165. دليل الانتخابات والاعلام، " دور الصحفي في التغطية اثناء الحملات الانتخابية، اعداد 'فلسطينيات' بالأرتكاز على دليل الانتخابات والاعلام IMS and IMPACS، رام الله، 2005.

166. ديزو ليبرتي، المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام، شبكة الحرية، وجماعة وسائل الإعلام والديمقراطية، (اعداد) تورين براندين وفين راسموسين وريال بارنابة وبول بريتون وجاكلين تيلماك ودريك كوسن وروس هوارد، دون مكان النشر، 2006.
167. رافد بطرس حداد، الحملات الإعلامية في العراق، دراسة تحليلية للحملات في الصحافة العراقية (1990-1993)، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى قسم الاعلام، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1995.
168. رفائيل لوبيير-بنتور اجهزة إدارة الانتخابات، مؤسسات لإدارة الحكم، مركز تطوير السياسات، برنامج الأمم المتحدة الأنمائي، 2000.
169. ريزوليبرتي، المنظمة الدولية لدعم وسائل الإعلام، (شبكة الحرية- وجماعة وسائل الإعلام والديمقراطية- اعداد تورين براندين وفين راسموسين وريال بارنابة وبول بريتون وجاكلين تيلماك ودريك كوين وروس هوارد، دون مكان النشر، 2006.
170. زكرياء بن صغير، الحملات الانتخابية الرئاسية في الصحافة الجزائرية، دراسة تحليلية لصحيفة الخبر، التي غطت الحملة الانتخابية الرئاسية لعام 1999، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم الاعلام، 2002.
171. سرى هاشم، محمد صادق، ازمة الديمقراطية في الأنظمة العربية واثرها على المشاريع الوحدوية، رسالة ماجستير غير منشورة - مقدمة الى مجلس المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية- جامعة المستنصرية، 2004.
172. سعد بن سعود بن محمد، الاتصال السياسي في وسائل الاعلام وتأثيره في المجتمع السعودي، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى قسم الدراسات العليا- كلية الدعوة و الاعلام، جامعة الأمام محمد بن سعود الإسلامية، 2006.
173. شيما سيف الدين عبد الرحمن، الرقابة الجماهيرية في الصحافة العراقية، رسالة الماجستير غير مشورة، مقدمة إلى كلية الاعلام جامعة بغداد، 2003.
174. عبد القادر صالح الحديثي، دور وسائل الإعلام في تشكيل اتجاهات الرأي العام لدى سكان مدينة بغداد إزاء الإنتخابات النيابية، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية الإعلام، جامعة بغداد، 2010.
175. علاء مصطفى داخل، اساليب الإقناع في الحملات الانتخابية، دراسة تحليلية لإنتخابات مجالس المحافظات العراقية، 2009، أطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى مجلس كلية الإعلام، جامعة بغداد، 2009.
176. علم الدين عبدالله احمد، معايير التغطية الأخبارية في التلفزيون، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة الى مجلس كلية الاعلام جامعة بغداد، 2006.
177. علي مهيب محمد البديهي، الحملات الإعلامية في الصحافة اليمنية، دراسة تحليلية للحملات الصحفية التي غطت الإنتخابات النيابية اليمنية لعام 1997، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم الاعلام، 1999.
178. فوزيه عكاك، القيم الخبرية في الصحافة الجزائرية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى قسم علوم الاتصال، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر-3، السنة الجامعية (2011-2012).

179. كريمة مشط الموسوي، الحملات الإعلانية في انتخابات مجلس النواب العراقي الدائم، دراسة مقارنة وحصر شامل للإعلانات في صحف البيان والإتحاد والمشرق، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى مجلس كلية الإعلام، جامعة بغداد، 2007.

180. محسن عبود كشكول، اساليب الأفتناع الدعائي اثناء الحملات الأنتخابية في الصحافة العراقية لعام 2010، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى مجلس كلية الإعلام، جامعة بغداد، 2012.

181. محمد كمال عبدالرؤوف الفاضي، وسائل واساليب الأتصال في الدعاية الأنتخابية، دراسة تطبيقية لأنتخابات الفصل التشريعي الثالث، لمجلس الشعب المصري، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 1995.

182. مركز البديل للدراسات والأبحاث، ومركز عمان لحقوق الانسان (إعداد) التقرير النهائي، التغطية الاعلامية للانتخابات النيابية لعام 2010، إشراف ومراجعة جمال الخطيب (مع فريق عمل)، عمان، الاردن، 2011.

183. مركز بن خلدون للدراسات الأثمانية، تقرير المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العالم العربي، 2009.

184. المعهد الدولي لمراقبي الأنتخابات، فريق العراق، التقرير النهائي، الأنتخابات العراقية، مارس - آذار 2010، التقرير متوفر على موقع المفوضية العليا المستقلة للأنتخابات العراقية.

185. منظمة المادة (19) وآخرون، المعايير الدولية للأعلام، ملاحظات موجزة في المبادئ الأساسية للصحافة (الانتخابات في العراق 2005)، لندن، 2005.

186. منظمة المادة (19) ووكالة رويترز واينديكس (XIX) واليونسكو والأمم المتحدة وآخرون، المعايير الدولية للأعلام، ملاحظات موجزة في المبادئ الأساسية للصحافة (الانتخابات في العراق 2005)، لندن، 2005.

187. مصادر الإنترنت:

188. ابراهيم أبراش، الديمقراطية، موقع مركز سبأ للدراسات الأستراتيجية، تأريخ الزيارة 7-6-2012، www.shebacss.com

189. ابراهيم غرابية، التحول الديمقراطي في العراق، موقع الجزيرة، تأريخ الزيارة: 15-2-2012، www.AL.jazeera.com

190. الإتحاد الأوربي: فريق تقييم الأنتخابات في العراق (2010) التقرير النهائي، العراق - انتخابات مجلس النواب 2010، 2 شباط-21 آذار (2010)، ص3، التقرير متوفر على موقع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

191. بيل كوفاج وتوم روزنستيل، المبادئ الأساسية للصحافة، ترجمة احمد العيسى، الموقع يقدم ملخص عن الكتاب: <http://syria-news.com>

192. ديبورا بوتر، دليل الصحافة المستقلة، مكتب برامج الاعلام الخارجي، وزارة الخارجية الأمريكية، مدير تحرير الطبعة العربية، مفيد الديك، 2006، متوفر على الرابط: [http:// usinfostategov/2006](http://usinfostategov/2006)

193. روس هاورد، الأعلام + الأنتخابات، دليل تقرير الأنتخابات، منظمة (I.M.P.A.C.S) - معهد الأعلام والسياسات والمجتمع المدني)، ترجمة رشيد خليفة، 2005، - المصدر متاح على الشبكة الأنترنيت، www.Arab2000.net

194. ريتشارد تشامبرز، المعايير الدولية للانتخابات في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا، ورقة بحثية متوفرة على الموقع، تاريخ الزيارة الموقع، حزيران 2013،: www.ihc.org

195. زلمای خليلزاد، الناخبون العراقيون... الأمل أم الخوف، الجمعة (5) مارس، 2010، www.alrafidayh.com

196. سعاد الشراوي، (الدكتور)، النظم السياسية في العالم المعاصر، القاهرة، 2007، ص135، والكتاب متاح على الأنترنت على الرابط التالي: www.nj180degree.com
197. صباح عبد الرزاق كبة، (الدكتور)، السياسة الداخلية لعراق ما بعد انتخابات 2010، دراسة في الثوابت والمتغيرات، الدراسة متوفرة على موقع جامع بغداد www.repository.uobaghdad.edu.iq
198. صفاء ابراهيم الموسوي، الادارة الانتخابية في العراق وانماط الاشراف على الانتخابات في العالم، مجلة جامعة كربلاء، المجلد الثامن، العدد الرابع، نيسان، 2010. متوفر على موقع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
199. صفوت العالم، (الأستاذ)، دور وسائل الاعلام في مراحل التحول الديمقراطي، مركز الجزيرة للدراسات، 2013، الدراسة المتوفرة على موقع المركز الجزيرة: www.studies.aljazeera.net
200. عامر حسن فياض، (الأستاذ) الأبعاد الفكرية السياسية المنشورة للمشروع الوطني في عراق ما بعد انتخابات 2010، البحث متوفر على موقع جامعة بغداد، repository.uobaghdad.edu.iq
201. عبد الفتاح ماضي، مفهوم الانتخابات الديمقراطية مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، اللقاء السنوي السابع عشر، اوكسفورد، (2007/8/18)، ص5. انظر ايضاً: www.kitabat.com
202. عهد العراق، مواطنتنا، حقوقنا، الدستور وكفالة الحقوق، والحريات السياسية والمدنية كتيب منظمة عهد العراق، دون تأريخ و مكان وسنة النشر، كتيب خاص لجمع التوقع لتغيير بعض بنود الدستور العراقي، 7-3-2010 www.ahadaliraq.net
203. عيسى عبد الباقي، (الدكتور) وسائل الاعلام والأصلاح السياسي اشكالية العلاقة، الحلقة (2)، موقع الحوار المتمدن - تأريخ زيارة الموقع (2013/7/16)، ص3، www.ahimar.org
204. قحطان احمد سليمان الحمداني، (الأستاذ) ملاحظات اولية على قانون الانتخابات ونتائجها، بحث متوفر على موقع جامعة بغداد: www.repository.uobaghdad.edu.iq
205. كاظم حبيب، (الدكتور)، حول صياغة مشروع وطني حديث للعراق الأتحادي، موقع الحوار المتمدن، 2012/3/5، www.ahewar.org، تاريخ الزيارة (2014/05/20)
206. محمد خمليش، الأمين العام المساعد لقطاع الاعلام والاتصال، رئيس فريق جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات التشريعية العراقية في 2010/3/18، انظر موقع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
207. محمد شريف بسيوني، المبادئ الاساسية للديمقراطية في الديمقراطية والحريات العامة (المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق بجامعة دي بول، 2005، نقلاً عن: Random House Dictionary، طبعة 1967.
208. ههستيار قادر، لقاء صحفي بين كاظم حبيب و جريدة (رؤثنامه) الكوردستانية، بتاريخ 6-2-2011، www.sbai.org

الصحف والمجلات:

209. بشكو على حمه صالح (بانگهشهی ههلتیاردن- الدعاية الانتخابية)، كوردستاني نوي (جريدة)، العدد (5113) في (2010/3/1).
210. حكيم نديم الداودي، مشكلات الدستور العراقي، عرض لكتاب منذر الفضل (مشكلات الدستور العرقي) سردم العربي (مجلة) فصلية تصدر عن دار سردم للطباعة والنشر، السلمانية، العدد (33) ربيع 2012.

211. رشيد حسين الشمري، (الأستاذ) التشريعات القانونية وحرية التعبير، مجلة (الباحث الإعلامي)، العدد (28)، 2015، جامعة بغداد.
212. طارق حرب، الدليل الانتخابي، بغداد، منشورات جريدة الصباح، 2009.
213. كاظم محم العبيدي، (الدكتور)، المثقفون في الانتخابات البرلمانية (أدب وثقافة- ملحق جريدة الصباح) العدد، 1742، في 5 آب 2009.
214. محمد محمد منير البرعصي، التغطية الموضوعية اعلامياً، البحوث الإعلامية (مجلة)، فصلية متخصصة محكمة، تهتم بأبحاث الاتصال الجماهيري، العدد 14، السنة (6) - ليبيا- بنغازي، 1998.
215. مصباح الخيرو، تقنيات بحوث الاتصال، مجلة البحوث، بغداد المركز العربي لبحوث المستمعين والمشاهدين، العدد (28)، 1989.
216. هاتز دالدر، بناء امم عشائرية، حالتنا هولندا وسويسرا، ترجمة د. خيرى عيسى، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، مجلة رسالة اليونسكو العدد (7) السنة (2) القاهرة، أبريل، يونسيف، 1972.
217. هادي نعمان الهيتي، (الدكتور)، اتجاهات جريدة الجمهورية ازاء القضية الفلسطينية والصهيونية والكيان الصهيوني، (1977-1980) مجلة البحوث، عدد (5)، ايلول 1981.
218. هارولد انغلوت، بعثة التنقيب الدانماركية في دوكان، (سومر) مجلة بغداد، الجزء الأول والثاني، المجلد، 13، 1957، ص 197-198.
219. هاشم حسن جاسم، (الدكتور)، قضايا الديمقراطية والمجتمع المدني في الصحافة العراقية المتخصصة، الباحث الإعلامي (مجلة)، العدد (11-12) كانون الثاني، آيار 2011.
220. هيئة تحرير مجلة اوراق ديمقراطية (تانياكيلى، عقيل عباس، منير الماوري، منيزا حسين)، حرية الاعلام، مجلة اوراق ديمقراطية. تصدر عن مركز معلومات الديمقراطية، العدد (3)، تموز 2005.

المصادر باللغة الكوردية:

221. احمد نقب زادة، سياسهت و حكومهت له ئه وروپادا - السياسة والحكومة في اوروبا، ترجمة: علي مهرپرور، أبريل، مؤسسة موكراني للبحث والنشر، 2007.
222. بيل كوفاج وتوم روزينستيل، (بنه ماكانى رۇزنامه وانى- مبادئ الصحافة)، ترجمة ليلى حميد، أبريل، مؤسسة آراس للطباعة والنشر، 2012.
223. توماس فريدمان (ئهمه هيشتا سه ره تايه تي- هذه مجرد بداية)، ترجمة شونم عزيز، أبريل، (جريدة)، العدد 984، 3-2011.
224. حسين بشريه (ديموكراسى بۆ هه موان- الديمقراطية للجميع) ترجمة حسين محمد مم زادة، أبريل، مؤسسة موكراني للطباعة والنشر، دون سنة طبع.
225. ديفيد بيتهم وكوين بويل (ئازادى، ديموكراسى، كۆمهلى مه دهنى - الحرية، الديمقراطية والمجتمع المدني) ترجمة ابوبكر خوشناو، العراق- السليمانية، 1999.
226. رامين جهانبگلو، (شه پۆلى چواره م- الموجة الرابعة)، ترجمة مهدي خوون دل، ههولير، مؤسسة موكراني للبحث والنشر، 2009.

227. روبيرت دال، (دهرارهى ديموكراسى- عن الديمقراطية) ترجمة، نامانج عزيز كهندى، حكومة إقليم كردستان، العراق، وزارة الثقافة، مديرية بيت الترجمة، السليمانية، 2003.
228. ريخراوى SLIC، ديموكراسيه تى په رلمان، هولير، چابخانه تى وهزاره تى په روه رده، 1995.
229. سعدى برزنجي، (الدكتور)، وعبد الفتاح عبد الرزاق محمود (الدكتور)، (دهستوردانى مرؤى نه ته وه به كگرتوه كان له كوردستانى عراق- التدخل الأسمانى للأمم المتحدة فى كردستان العراق)- قرار 688 مجلة (سه نه تهرى برايه تى- مركز الأخاء)، العدد 21 خريف، أربيل، 2001.
230. صالح ملا عمر عيسى، (الدكتور)، (نيتيك گه راى ودهولته تى نه ته وه تى له چه رخى به جيهانى بوندا- الأنتية والدولة القومية فى عصر العولمة، إقليم كردستان العراق، أربيل، 2008.
231. على منعم القضاة، (الدكتور)، (هه وان ورا بورتى رؤژنامه نووسى- الخبر والتقرير الصحفى) ترجمة دلشاد مصطفى، إقليم كردستان- العراق، أربيل، وزارة الثقافة والشباب، 2011.
232. عمر نورالدينى، (سه روه رى دهولته وپه بوه ندى به دؤزى كورده وه- سيادة الدولة وعلاقتها بالقضية الكردية) إقليم كردستان، أربيل، مطبعة مناره، 2005.
233. فرست نه همد عبديولا، مويده تيب، تىلى نهمين، ناماده كردن و وه رگيران، (ديموكراتى سياسته- الديمقراطية السياسية)، ريخراوى (Diakonia)، (ههولير، خه بات، 1999).
234. فرنسيس فوكوياما، (بونادانى دهولته- بناء الدولة) ترجمة اسماعيل كورده، ط7، حكومة إقليم كردستان، وزارة الثقافة، بيت الترجمة، 2009.
235. كمال بولادى، (ميژووى هزرى سياسى له رؤژناوادا- تأريخ الفكر السياسى فى الغرب)، القرن العشرين، إقليم كردستان العراق، أربيل، مؤسسة موكرىانى للبحث والنشر، 2008، ص6.
236. كوزاد محمد احمد، (كوردستانى ناوه راست له نيوهى يه كه مى هه زاره تى دووه مى پ.ز. دا - كردستان الوسطى فى النصف الأول من الألف الثانى قبل الميلاد) إقليم كردستان العراق، السليمانية، مركز زين لأحياء التراث الوثائقى والصحفى الكردى، 2006.
237. م. س لازريف، ش.خ، مگوى، پ.أ. حسرتيان، (كوردستانى هاوچه رخ- كردستان المعاصرة)، ترجمة گوشاد محمد سعيد، إقليم كردستان، أربيل، منشورات دار آراس، 2005.
238. م. جعفر، (نيداره تى كوردى ناسته ننگ و ناسوى گه شه كردن- الأدارة الكردية الموانع وآفاق النمو)، إقليم كردستان العراق، السليمانية، مكتب الفكر والوعى للاتحاد الوطنى الكردستانى، 2009.
239. مالك يحيى صلاحى، (هزرى سياسه كانى رؤژناوا له سه ده تى بيسته م- الفكر السياسى فى الغرب فى القرن العشرين، إقليم كردستان العراق، أربيل، مؤسسة موكرىانى للبحث والنشر، 2008.
240. مايكل جنتز، (فه ره ننگى ميژووى كورد- قاموس التاريخ الكردى) ترجمة مامكاك، أربيل، منشورات آراس للبحث والنشر، 2007، ص19.
241. مجموعة مؤلفين، ديموكراسى و توخه بيكه يسه ره كانى - الديمقراطية العناصر والمكونة لها، ترجمة مصطفى معروفى، أربيل، مؤسسة موكرىانى للبحث والنشر، مطبعة (رؤژه لات)، 2011.

242. مهدي مهر پهروه (ديموكراسى وفيدراليزم- الديمقراطية والفيدرالية)، إقليم كردستان- العراق، أربيل، مؤسسة موكرياني للبحث والنشر، 2009.
243. مهدي مهر پهروه (ديموكراسى وفيدراليزم- الديمقراطية والفيدرالية)، إقليم كردستان- العراق، أربيل، مؤسسة موكرياني للبحث والنشر، 2009.
244. نعيم بديعي، (الدكتور) (رؤىنامة هوانى مؤديرن- الصحافة المعاصرة) ترجمة من الفارسية، كارزان محمد، من منشورات بيت (جوار چرا)، للطباعة والنشر، إقليم كردستان العراق، السليمانية، 2010.
245. ئادريان ليفت ويك (سياسهت وگه شه سندن له جيهانى سى مدها- السياسة والتنمية في العالم الثالث) ترجمة: مهدي مهر پهروه، إقليم كردستان العراق، أربيل، 2009.
246. ياسين صالح، (تؤپوزسيونى سياسى- المعارضة السياسية)، إقليم كردستان العراق، السليمانية، مطبعة رهنج، 2009.
247. يوسف جميل ابو داهود، نحو خطاب سياسي ديمقراطي، عمان، دار وائل للطباعة، 2008.

المصادر باللغة الإنجليزية:

248. American Academic Encyclopeia, Arete Publishing Company Inc Volume(1) united state, new jerssy. 1981.
249. دليل المترجم للمصطلحات الانتخابية- An English – Arabic Translator’s Guide to Election Terminology
250. David Butler. Howard R. Penniman and Austin Runny. eds Democracy at the polls: A Comparative Study of Competitive National Elections (Washington and London: American Enterprise Institute for Public Policy Research. 1981).
251. Joseph schum peter, capitalism, socialism and democracy (newyork) harper, 1950.
252. Jurgan Bryant, Susan Thompaon “Fundamentals of Media Effects” (New York: McGraw Hill, (2002) pp. 307-309-6.
253. Jurgan Habermas, Structural Transformation of The Public Sphere (Cambridge, MA: Mit Press, 1989) pp.171-179,
254. With pdfFactoryProtrial version www.pdfactory.com
255. www.jhec-iq/Arabic/Reso/utions of the Board commissioners.aspx

This research aims at shedding light in an academic way on the nature of news coverage of the electoral processes for the Iraqi parliament elections in 2010, as reflected in the journalism of Kurdistan region. This process and its success have a major significance for the development of the region on all aspects. Foremost of these, is the political involvement of the citizens in choosing the representatives of the people, those representatives who give the laws and draw the Iraqi general policies, which, in turn will affect Kurdistan region. Therefore, journalism plays a fundamental role in giving success to this process, since it is a major factor in the democratic transition, and a central aim to be reached in the transitional process by itself. Assessing the performance of journalism from its different aspects and during different phases forms an important arena for the civil society, the political game and journalism itself. It provides a brilliant opportunity to discover weak and strong points of the journalistic process and helps to orientate the dialogue about the journalistic – democratic transition at a crucial moment in the history of Iraq. This is the moment of transition of leaving the most important circles of autocracy and the system of the mono-party after the elapse of seven years of building and transition, and nineteen years of democratic development in Kurdistan region.

This is the point to give attention to the study of Kurdish journalism, being an important medium to circulate news and form the public opinion. This great role is in line with the task it is assumed to undertake today in the light of its brilliant history in relation to the Kurdish people case and its struggle for democracy. This media is one of the most important sources of information for the Kurdish people to get news and follow the current of events in Kurdistan region and the world. The researcher found it necessary to make a pause to study the styles and orientations of this journalism in handling and treating the important and impressive electoral process, which must launch from a professional journalistic vision, which is seemingly have continued progress and consolidated more under the shadow of the developing democratic model Kurdistan region. It has and utilizes journalistic values and traditions standing on a level equal to the expectations of the Kurdish individuals in this stage by making the great national event an opportunity to examine its own qualifications and development towards more professional deepening for the sake of crystalizing new free democratic news policies and to consolidate clear

professional values in the news coverage. This is also to put an end to the controversy around whether Kurdish journalism is objective and balanced or not when relating the events, the issues and indications of the elections and how it analyses the electoral news, whether on the Kurdish journalistic level or each newspaper alone. The four newspapers *Kurdistāni Nwē* “New Kurdistan”, *Rōžnāme* “The Newspaper”, *Āwēne* “The Mirror” and *Yek-girtū* “The Union” are among the major newspapers of the Kurdistan region, and it is known that other newspapers follow them, a fact indicating the size of responsibility while covering the news and forming the public opinion around the issues and electing citizens’ priorities. Additionally, these four newspapers represent the fact about the current Kurdish journalism and studying the nature of their news coverage about the elections through specific contents, practically cover what the electoral news must include. These have been chosen and determined according to the ethics of elections news coverage, the study of the researcher and evaluations of scholars, specialized in the issues of news and analyses of its contents and the journalistic studies according to eight criteria specified in the cadre of research methodology.

After the study and analysis of the Kurdish journalistic style in treating the news of electoral nature along the period the dissertation treats, aiming at recognizing the general specifications of the coverage and the size of attention given to those contents in the electoral news during one month before the elections and one month after as a central question. Then another group of questions or assumptions follow aiming at approaching the news policies and the contents of their coverage of the elections, so that scholars could use them to recognize the Kurdish journalism program and to form as much as possible a clear integrated vision of the aspects and contents of the electoral news and how much professional or political or propagandistic or hidden desires it bears in order to express a specific opinion, whether on the level of Kurdish journalism or each newspaper on its own.

Such a significant subject required the determination of the research domain and restrict it to four newspapers mentioned above, which represent in all the fact of the Kurdish journalism today. The news citations also has been restricted to all news relating to the elections during the given data, then checking all the texts, analyzing them and all steps required to process the information collected. The dissertation has been

divided into four chapters, the first of which deals with the methodology of the research, its tools, manners and procedures that the researcher found relevant and useful to treat the subject matter and get the results and figures according to the academic criteria. The first part of the second chapter is an introduction to the research base (journalistic theories and criteria for the coverage of electoral news) and shed light on what the research needs to precisely describe the nature of the modern news coverage. The second part of the same chapter deals with the principles of free journalism, while the third part is about the news coverage from different points of view and the fourth studies the principles of elections and its international and democratic criteria. Here we found it necessary to write a chapter, chapter three, about the roots of democracy in Iraq. The chapter was divided into four sub-divisions, the first of which is about the international principles and criteria of democracy, the second about the roots of democracy in Iraq, the third about the development of democracy in Iraqi Kurdistan while the fourth discusses specifically the organizing rules of Iraqi parliament elections on 7/3/2010, which is our direct domain of research and is a really important part of the democratic electoral models democratic Iraq has witnessed in which all components of the Iraqi people involved. It sheds also the light on the legal and journalistic rules that organize the process and the parties and powers taking part in the elections in addition to its electoral programs. There is also a discussion about the specifications of this electoral process what makes it different from other processes, a short definition of the each one of the four Kurdish newspapers. At the end of the dissertation, there is a summary of the most prominent conclusions of the research by studying and analysis, survey and observation of the very important and future-determining episode in the history of Iraq; the election for the Iraqi parliament on 7/3/2010.

الجدول رقم (9) يمثل بيانات مجموع مضامين الأخبار الإنتخابية التي نشرتها جريدة (كوردستاني نوى) مدة البحث

المرتبة	عدد المضامين	اتجاه التغطية		شكل التغطية		مساحة الصور	عدد الصور	المساحة	النوع الإخباري	مصدر الخبر		مضمون الخبر الإنتخابي	
		ايجابي/ سلبي / محايد		مجرد/ تفسيري						خ/د/غ			
		مساحة المضامين	عدد	مساحة	عدد					مساحة	عدد		
6	36 7704	3242 450 4012	12 1 23	3675 4029	22 14	545 1451	13 12	3466 4238	27 7	420 6989 295	1 32 3	المضمون (1) القانون الإنتخابي ونظام تسجيل الناخبين	1
8	13 4850	4033 80 737	6 1 6	737 4113	6 7	136 1598	2 14	1038 3812	8 5	صفر 4562 288	صفر 11 2	المضمون (2) التعريف بالدوائر الإنتخابية	2
1	253 00816	88741 4876 7199	193 14 46	7444 93372	48 205	2987 25961	58 513	18593 82223	113 140	741 97309 2766	4 235 14	المضمون (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج	3
3	51 16527	11544 صفر 4983	26 صفر 25	2561 13966	16 35	186 3583	7 41	2512 14015	19 32	1163 13411 1953	5 39 7	المضمون (4) الحث على المشاركة وحق التصويت	4
2	248 73,129	32274 20130 20725	82 59 107	17919 55210	101 147	5970 11112	73 122	25911 47218	146 102	12.831 57230 3041	35 194 19	المضمون (5) وقائع الإنتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج	5
4	47 9476	3130 1296 5050	12 6 29	4099 5377	26 21	1019 1058	9 11	4890 4586	33 14	807 8441 228	4 41 2	المضمون (6) إدارة الإنتخابات ودور المفوضية	6
5	41 11511	6194 775 4542	18 3 20	3698 7813	18 23	1309 1698	5 15	3656 7855	20 21	1725 8446 1340	4 32 5	المضمون (7) المراقبة المحلية والدولية	7
7	20 5452	3293 112 2047	8 1 11	1759 3693	10 10	315 600	5 6	1687 3765	11 9	315 2709 2428	1 12 7	المضمون (8) التقييم والمعايير الدولية	8
	709 229505	152718 27.719 49028	357 85 267	41892 187573	247 462	12167 37061	172 734	61863 167602	379 330	18002 199097 12366	54 596 59	مجموع المضامين الإنتخابية	

الجدول رقم (10) يمثل بيانات مضامين الأخبار الانتخابية التي نشرتها جريدة (رؤى) مدة البحث

عدد المضامين	اتجاه التغطية		شكل التغطية		مساحة الصور	عدد الصور	المساحة	النوع الإخباري	مصدر الخبر		مضمون الخبر الانتخابي				
	مضامين	إيجابي	مجرد	تفسيري					خبر/تقرير	خبر/تقرير		خبر/تقرير	خبر/تقرير	خ/د/غ	
														مساحة	عدد
14 5046	2902 1540 604	7 3 4	604 4442	4 10	30 724	1 8	1178 3868	7 7	صفر 5046 صفر	صفر 14 صفر	المضمون (1) القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخب				
1 616	616 صفر صفر	1 صفر صفر	صفر 616	صفر 1	صفر 198	صفر 4	صفر 616	صفر 1	صفر 616 صفر	صفر 1 صفر	المضمون (2) التعريف بالدوائر الانتخابية				
8 2775	924 826 1025	2 3 3	381 2394	2 7	192 206	4 3	1515 1260	6 2	صفر 2775 صفر	صفر 8 صفر	المضمون (3) التعريف بالكتل والمرشحين والبرامج				
3 992	728 صفر 264	1 صفر 2	264 728	2 1	صفر 204	1 صفر	264 728	1 2	صفر 992 صفر	صفر 3 صفر	المضمون (4) الحث على المشاركة وحق التصويت				
52 24107	16192 4020 3895	29 9 14	2747 21360	13 38	291 4063	4 34	4875 19232	23 29	20072 22035 صفر	2 50 صفر	المضمون (5) وقائع الانتخابات من بدء تسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج				
14 5184	4604 صفر 580	10 صفر 4	580 4604	4 10	394 664	3 7	1964 3220	9 5	صفر 5184 صفر	صفر 14 صفر	المضمون (6) إدارة الانتخابات ودور المفوضية				
15 5949	1736 1433 2780	4 4 7	1007 4942	4 11	488 650	5 5	2093 3856	7 8	صفر 5949 صفر	صفر 15 صفر	المضمون (7) المراقبة المحلية والدولية				
3 2828	2828 صفر صفر	3 صفر صفر	صفر 2828	صفر 3	صفر 850	صفر 9	صفر 2828	صفر 3	1148 1680 صفر	1 2 صفر	المضمون (8) التقييم والمعايير الدولية				
110 47497	30530 7819 9148	57 19 34	5583 41914	29 81	1395 7559	18 70	13037 34460	53 57	2072 45425 صفر	3 107 صفر	مجموع المضامين الانتخابية				

الجدول رقم (11) يمثل بيانات مضامين الأخبار الانتخابية التي نشرتها جريدة (ناويّة) مدة البحث

النسبة	المرتبة	عدد المضامين	اتجاه التغطية		شكل التغطية		مساحة الصور	عدد الصور	المساحة	النوع الإخباري	مصدر الخبر		مضمون الخبر الانتخابي					
			إيجابي/ سلبي / محايد		مجرد/ تفسيري						خبر	خبر			خبر	خبر	خ/د/غ	
			مساحة المضامين	عدد	مساحة	عدد											مساحة	عدد
	7	2 775	525 صفر 250	1 صفر 1	250 525	1 1	60 150	1 1	250 525	1 1	صفر 775 صفر	صفر 2 صفر	المضمون (1) القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين	1				
	5	3 2183	1433 صفر 750	2 صفر 1	صفر 2183	صفر 3	صفر 760	صفر 3	صفر 2183	صفر 3	صفر 2183 صفر	صفر 3 صفر	المضمون (2) التعريف بالدوائر الانتخابية	2				
	2	17 7182	4743 883 1556	8 2 7	1286 5896	6 11	638 1242	8 12	1906 5276	9 8	صفر 7182 صفر	صفر 17 صفر	المضمون (3) التعريف بالكاتل والمرشحين والبرامج	3				
	4	5 3209	1110 551 1548	2 1 2	330 2879	1 4	162 1033	2 7	615 2594	2 3	صفر 3209 صفر	صفر 5 صفر	المضمون (4) الحث على المشاركة وحق التصويت	4				
%53,6	1	44 19036	12314 صفر 6722	20 صفر 24	3222 15814	18 26	245 4539	8 32	2485 16551	17 27	280 18437 319	3 40 1	المضمون (5) وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج	5				
	6	3 1238	323 صفر 915	1 صفر 2	290 948	1 2	260 صفر	3 صفر	1238 صفر	3 صفر	صفر 1238 صفر	صفر 3 صفر	المضمون (6) إدارة الانتخابات ودور المفوضية	6				
	3	8 3856	3011 صفر 845	5 صفر 3	232 925	3 5	232 925	2 5	465 3391	2 6	صفر 3856 صفر	صفر 8 صفر	المضمون (7) المراقبة المحلية والدولية	7				
	صفر	صفر صفر	صفر صفر صفر	صفر صفر صفر	صفر صفر	صفر صفر	صفر صفر	صفر صفر	صفر صفر	صفر صفر	صفر صفر صفر	صفر صفر صفر	المضمون (8) التقييم والمعايير الدولية	8				
		82 37497	23459 1434 12586	39 3 40	6223 31256	30 52	1597 8649	24 60	6959 30520	34 48	280 36880 319	3 78 1	مجموع المضامين الانتخابية					

الجدول رقم (12) يمثل بيانات مضمين الأخبار الانتخابية التي نشرتها جريدة (يه كغرتوو) مدة البحث

المرتبة	عدد المضمين	اتجاه التغطية		شكل التغطية		مساحة الصور	عدد الصور	المساحة	النوع الإخباري	مصدر الخبر		مضمون الخبر الانتخابي	
		إيجابي/ سلبي / محايد		مجرد/ تفسيري						خ/د/غ			
		مساحة المضمين	عدد	مساحة	عدد					خبر/ تقرير	خبر/ تقرير		
4	8 3152	2354 616 182	5 1 2	182 2970	2 6	صفر 946	صفر 6	562 2590	4 4	صفر 3152 صفر	صفر 8 صفر	المضمون (1) القانون الانتخابي ونظام تسجيل الناخبين	1
8	2 861	420 441 صفر	1 1 صفر	صفر 161	صفر 2	صفر 224	صفر 2	صفر 861	صفر 2	صفر 861 صفر	صفر 2 صفر	المضمون (2) التعريف بالدوائر الانتخابية	2
2	14 4281	3551 110 620	11 1 2	620 3661	2 12	172 664	3 5	1305 2976	7 7	صفر 4281 صفر	صفر 14 صفر	المضمون (3) التعريف بالكاتل والمرشحين والبرامج	3
6	4 580	342 صفر 238	2 صفر 2	238 342	2 2	81 صفر	1 صفر	580 صفر	4 صفر	صفر 580 صفر	صفر 4 صفر	المضمون (4) الحث على المشاركة وحق التصويت	4
1	43 11499	9539 128 1832	29 1 13	1402 10097	11 32	160 1695	4 15	4891 6608	33 10	صفر 11499 صفر	صفر 43 صفر	المضمون (5) وقائع الانتخابات من بدء التسجيل إلى ما بعد إعلان النتائج	5
5	4 1935	1319 616 صفر	2 2 صفر	صفر 1935	صفر 4	صفر 322	صفر 3	283 1652	2 2	صفر 1935 صفر	صفر 4 صفر	المضمون (6) إدارة الانتخابات ودور المفوضية	6
3	13 3265	2368 صفر 897	6 صفر 7	633 2632	5 8	صفر 362	صفر 9	1305 1960	10 3	صفر 3265 صفر	صفر 13 صفر	المضمون (7) المراقبة المحلية والدولية	7
7	3 1620	400 1148 72	1 1 1	72 1548	1 2	صفر 430	صفر 3	72 1548	1 2	صفر 1620 صفر	صفر 3 صفر	المضمون (8) التقييم والمعايير الدولية	8
	91 27193	20293 3059 3841	57 7 27	3147 24046	23 68	413 4743	8 45	8998 18195	61 30	صفر 27193 319	صفر 91 صفر	مجموع	